الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج-
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

أطروحة دكتوراه مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه، الطور الثالث
ميدان: علوم اقتصادية، والتسييروعلوم تجارية
شعبة: علوم اقتصادية
تخصص: مالية و اقتصاد محلي

الموضوع:

سياسات التمويل الأصغر ودورها في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة

دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2000-2018

إعداد الطالب (ة):
⊙ توكالي وهيبة

إشراف الدكتور (ة)
⊙ سعيداني سميرة

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم والقب	الرتبة العلمية	مؤسسة الانتماء	الصفة
د.حاجي فطيمة	أستاذ	جامعة برج بوعريريج	رئيسا
د.سعيداني سميرة	أستاذ	جامعة برج بوعريريج	مشرفا ومقررا
د.رزقي محمد	أستاذ محاضر أ	جامعة برج بوعريريج	ممتحنا
د.بوعبد الله هيبة	أستاذ محاضر أ	جامعة برج بوعريريج	ممتحنا
د.بن البار موسى	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	ممتحنا
د.العينوس رياض	أستاذ محاضر أ	جامعة سطيف	ممتحنا

السنة الجامعية: 2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد الذي بفضله تتم النعم، من لا يشكر الناس لا يشكر الله، أحمد الله على أن من على من علم متواضع وألهمني القوة لإعداد هذه الأطروحة، وأدعو الله أن يعلمني ما ينفعني وينفعني بما علمني.

أتقدم بعبارات الشكر والتقدير للأستاذ المشرف على هذه الأطروحة الأستاذة سعيداني سميرة، لكم مني جميل الشكر على ملاحظاتكم القيمة والمجهودات المبذولة في خدمة العلم والتعليم، وأدعوا الرحمان أن يجزيكم خير ما جزى به عباده، كما أتقدم بالشكر والتقدير للأستاذ الفاضل زنكري ميلود على الدعم المتواصل لنا، كما أشكر الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة الأطروحة وإثراء موضوعها، وإلى كل من قدم لي يد المساعدة من بعيد أو من قريب بجميل الشكر والعرفان.

الإهـــــداء

أهدي ثمـــــــار جهدي وعملـــــي:

إلـــى الوالديـــــــن الكريـــــــمين حفظهمـا الله ورعاهمـــا .

إلـــى زوجـــــي الكريـــــــــم وابنتـــي قرة عيني "لبنـــى" .

إلـــى إخوتـــي وأخواتـــــــــــي وكـــل عائـــــلتـــــي.

مقدمة

مقــدمة:

يعد التمويل الأصغر من بين السياسات الاقتصادية المالية التي تبنتها العديد من الدول، نظرا لأهميته الاقتصادية في تنمية المجتمعات والاقتصاديات الدولية، من خلال مختلف الخدمات المقدمة للفئة المستهدفة في السوق أفرادا أو مؤسسات، سواء المالية أو غير المالية عن طريق التمويل الفردي أو الجماعي، وحتي يتم تقديم هذه الخدمات الفنية والمالية بكفاءة عالية لابد أن تقوم سياسات التمويل الأصغر على مجموعة من المبادئ والإجراءات التي تضمن لمؤسسات التمويل الأصغر الأداء الجيد والوصول إلى أكبر عدد ممكن من العملاء، مع ضمان استمراريتها عن طريق تحقيق أرباح دائمة ومستمرة.

ومن هذا المنطلق خصصنا دراستنا لموضوع "**سياسات التمويل الأصغر ودورها في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة دراسة حالة الجزائر 2000-2018**"

إذ يعد التمويل الأصغر ظاهرة اقتصادية اجتماعية، انطلاقا من سبب الظهور الذي كان قديما جدا يهدف من خلاله الانسان إلى تغير واقعه وتحسين ظروفه المعيشية بالبحث عن حلول تمكنه من بداية نشاط معين، يمكنه من إدرار مداخيل تكفيه لسد احتياجاته الأساسية، من خلال الحصول على تمويلات قد تكون ذاتية أو عائلية لتتطور بعد ذلك إلى البحث عن مصادر خارجية رسمية وغير رسمية لسد الاحتياجات المالية للنشاطات الصغيرة للأفراد لتحقيق بعد اجتماعي فردي بحت، وظاهرة اقتصادية بعد تدخل جهات رسمية أصبح لها دورا في تنظيم حركة الأموال خاصة الرسمية منها الموجهة لتمويل المشروعات الصغيرة، إذ أصبح التمويل الأصغر يمثل سياسة مالية تهدف من وراءها الدولة إلى تحقيق أبعاد عدة، نتائجها انعكست على الوضع الاقتصادي للعديد من الدول، مثل ما حدث في بنغلاديش الذي انطلق من بعد انساني اجتماعي إلا أن نتائجه الإيجابية أعطته بعدا اقتصاديا عالميا، إذ ساهمت سياسة وآلية التمويل الأصغر في تغير الوضع الاقتصادي في العديد من دول العالم، من خلال التخفيف من حدة الفقر ورفع مستويات العمالة في أوساط الفئات الاجتماعية الفقيرة بالإضافة إلى المساهمة في الرفع من الناتج الداخلي والمساهمة في الصادرات، هذه النتائج التي حققتها مؤسسات التمويل الأصغر أعطته أهمية كبيرة مما جعل العديد من الدول تتبنى هذه السياسات لتمويل مشروعاتها الصغيرة والمصغرة.

تعتبر المشاريع الصغيرة والمصغرة من أهم المحركات الاستثمارية للاقتصاد، نظرا لما تتميز به من خصائص ومميزات جعلتها محل اهتمام العديد من الأفراد ورواد الأعمال، ويرجع هذا إلى الدور الحيوي الذي تؤديه هذه المشاريع على عدة مستويات، ما جعلها تعتبر العمود الفقري لعديد الاقتصاديات العالمية، هذه الأهمية الكبيرة لهذه المشاريع جعلت العديد من الهيئات والمنظمات الدولية تبحث عن سبل جديدة لتطوير هذا القطاع وتنميته بما يسمح له بالمزيد من العطاء والمساهمة في رفع مستوى الإنتاج والإنتاجية لتحقيق نتائج أكثر فعالية، حيث خصصت على سبيل المثال لا الحصر منظمة الأمم المتحدة يوما للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة،

حيث تمثل هذه المشروعات 70 %من الأعمال و50%من الوظائف حول العالم حسب تقرير منظمة الأمم المتحدة لعام 2022 حول المشاريع الصغيرة والمصغرة، وعلى الرغم من الأهمية البالغة لهذه المشاريع في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنها تعاني العديد من المشاكل التي تعرقل تطورها واستمراريتها، تتعلق بتمويل مراحل نموها فيما يعرف بالخدمات المالية من جهة، ومن جهة أخرى حاجة هذه المشروعات إلى خدمات أخرى فيما تعلق بالتدريب والمرافقة ومختلف الخدمات غير المالية، لذا تبنت مختلف الدول عديد السياسات والبرامج التي تهدف إلى تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، فكان التمويل الأصغر أحد هذه السياسات التي ساهمت بدرجة عالية في التخفيف من الصعوبات التي تواجه المشاريع الصغيرة والمصغرة من خلال مختلف الخدمات التي تقدمها مؤسسات التمويل الأصغر.

أولا: الاشكالية

إن للتمويل الأصغر أهمية كبيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من حيث مساهمته في تخفيض معدلات البطالة والفقر في العديد من الدول خاصة النامية منها، حيث يعد السبب الأساسي لظهور آليات العمل بأساليب التمويل الأصغر، الذي يجمع العلماء والباحثين حول العالم على أن الانطلاقة الفعلية للتمويل الأصغر كانت في بداية سبعينات القرن الماضي، من خلال إنشاء بنك غرامين(بنك القرية)، إلا أن التمويل الأصغر كان موجودا منذ سنوات بعيدة في شكل التمويل الفردي بين الأشخاص في العديد من دول العالم، إلا أن التمويل الأصغر من خلال بنك غرامين أعطي الصبغة المؤسسية، ليبدأ التمويل الأصغر في الانتشار في العديد من دول العالم، إلى أن تم في سنة 1995 تأسيس إدارة داخل البنك الدولي المعروفة بالمجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء(CGAP)، لتقام قمة عالمية للتمويل الأصغر في واشطن سنة 1997، وفي سنة 1999 كان دخول النهج الإسلامي لتبني أساليب التمويل الأصغر من خلال إنشاء المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص، وهي مهتمة بالتمويل الأصغر عن طريق تقديم قروض وتمويلات صغيرة للدول الأعضاء، لتليها شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية(سنابل) سنة 2002، ليصبح التمويل الأصغر أكثر عالمية وانتشارا بعد سنة 2006، حيث اتسع نطاق التمويل الأصغر في العالم أين تم تبنيه في العديد من الدول من قبل الجهات والأجهزة المصرفية (البنوك المصرفية)، ليصبح أكثر تنظيما وتحت إشراف جهات وصية، وهذا الاهتمام الكبير بقطاع التمويل الأصغر يرجع إلى الدور الكبير الذي حققته استعمال آلياته في تقديم الخدمات المالية وغير المالية للمشروعات الصغيرة والمصغرة، إذ بدأ بقصة صانعة الكراسي بقرية **جوبرا** في بنغلاديش إذ قدم محمد يونس لمجموعة من النساء قروض صغيرة بمبلغ قدر بسبعة وعشرون دولار، وكانت النتائج جد مرضية، حيث تمكنت النساء من تسديد ديونها وبيع

منتجاتها مع تحقيق الأرباح، من هنا بدأت تتبلور فكرة بنك الفقراء الذي يقدم قروض صغيرة ومصغرة للفقراء باعتبارهم شريحة تعجز ولم تتمكن من الوصول إلى التمويل من البنوك التقليدية، كما كانت أول فكرة تقوم على دعم أصحاب الأفكار والمشاريع الصغيرة والمصغرة والعمل على تمكينها من الاستمرار والنمو وتطويرها، وخاصة مع تطور الاقتصاد العالمي أصبحت هذه المشاريع تمثل النسبة الكبيرة من إجمالي المؤسسات النشطة في الاقتصاد العالمي، إذ تعتبر العمود الفقري للاقتصاد القومي، فهي تعتبر مصدرا لتوليد الدخل والمساهمة في تخفيف معدلات الفقر والبطالة مما أدى إلى تحقيق نتائج إيجابية في مجال تحسين مستوى المعيشة بمختلف الجوانب، هذا ما أعطى لهذه المشاريع أهمية بالغة لدى الأفراد الراغبين في إنشاء مشاريعهم. إلا أن العديد من العراقيل التي واجهت تلك المشاريع خاصة فيما تعلق بارتفاع أسعار الفائدة على القروض الممنوحة من البنوك التقليدية، وكذا الضمانات التي تطلبها تلك البنوك وعجز أصحاب هذه المشاريع التي تقديمها، مما يعرقل حصولها على التمويل من تلك البنوك، أو تحمل أعباء وتكاليف كبيرة جدا تحول دون استمرارية المشاريع الصغيرة وتطورها وتنميتها، لذا لجأت العديد من الدول سواء على مستوى الحكومات أو الأفراد إلى البحث عن بدائل لتوفير الاحتياجات المادية والفنية للمشاريع الصغيرة والمصغرة، وفي ظل النتائج الايجابية التي حققها التمويل الأصغر في مجال محاربة الفقراء، ارتأت العديد من الدول الخوض في هذا المجال والاهتمام أكثر بهذا القطاع، بإنشاء العديد من مؤسسات التمويل الأصغر عبر العالم وكذا المؤسسات المشرفة على تنظيمها وتمويلها، حيث ساهم قطاع التمويل الأصغر في تقديم خدماته المالية وغير المالية للعديد من المقترضين عبر العالم، وحسب بيانات سوق ميكس استفاد حوالي 140 مليون مقترض سنة2018، بمحفظة مالية قدرها 124 مليار دولار، مقارنة ب98 مليون مستفيد عام 2009.

وعلى ضوء هذه التغيرات والإنجازات التي حققها التمويل الأصغر في العالم، أصبح التمويل الأصغر يمثل أحد السياسات الأساسية في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال تقديم خدماتها للمشروعات الصغيرة والمصغرة. والجزائر كغيرها من الدول سعت إلى مواكبة التغيرات الاقتصادية الدولية، بإدخال برامج وسياسات التمويل الأصغر خاصة في مجال دعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة، إذ عمدت إلى إنشاء العديد من الهيئات والمؤسسات الحكومية تتولى عمليات تقديم الخدمات لحاملي المشروعات، ومرافقتهم لتمكين رواد الأعمال وأصحاب المشاريع من تسيير مشاريعهم بكفاءة تضمن استمراريتها وتنميتها، وبالتالي المساهمة في تحقيق التنمية على مختلف الأصعدة.

على ضوء ما سبق، يمكننا صياغة إشكالية البحث من خلال السؤال التالي:

ما هو دور ومساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة وتطويريها لضمان استمراريتها وتنميتها من أجل تحقيق التنمية؟

ومن أجل دراسة الموضوع وتحليله وفهم أهم متغيراته، بما يمكن لنا الإجابة على التساؤل الرئيسي، طرحنا التساؤلات الفرعية الأتية:

- ✓ ما هي أهم النظريات الخاصة بالتمويل الأصغر.
- ✓ ما هي أهم التطبيقات الخاصة بمؤسسات التمويل الأصغر؟
- ✓ ما هو الدور الذي يؤديه التمويل الأصغر ومؤسساته في دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة؟
- ✓ ما مدى مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة المدعومة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر في تحقيق التنمية في الجزائر؟

ثانيا: الفرضيات

للإجابة على هذه التساؤلات الفرعية نقترح الفرضيات الآتية:

- ✓ للتمويل الأصغر أهمية في رفع مؤشرات التنمية بمختلف أنواعها؛
- ✓ تعد المشاريع الصغيرة والمصغرة آلية من آليات تحقيق التنمية؛
- ✓ تساهم مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة؛
- ✓ تساهم مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر؛

ثالثا: أهمية الدراسة

تكمن أهمية دراسة بحثنا في معرفة مكانة التمويل الأصغر في دعم تحقيق التنمية من خلال المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر، والدور الذي تؤديه مؤسسات التمويل الأصغر ومدى فعاليتها، وكذا الفشل المتكرر للعديد من المشاريع الصغيرة والمصغرة لميدان الدراسة، كما تتجلى أهمية البحث من خلال الواقع الاقتصادي للبلد فيما يتعلق بمؤشرات التنمية وكيفية تحقيقيها انطلاقا من مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة في دفع ورفع الناتج المحلي،

والمساهمة في القيمة المضافة ورفع نسبة الصادرات خارج المحروقات ...ومن ثم الوصول الى ضرورة الإسراع في دراسة الظاهرة ومعالجتها ميدانيا لأهميتها اقتصاديا واجتماعيا.

رابعا: أهداف الدراسة

نهدف من دراستها هذه الى الوقوف على معرفة السياسات المتبناة في عمل مؤسسات التمويل الأصغر من خلال:

- ✓ إثبات أهمية كل من التمويل الأصغر والمشاريع الصغيرة والمصغرة؛
- ✓ التطور التاريخي لمؤسسات التمويل الأصغر المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر؛
- ✓ واقع المشاريع الصغيرة والمصغرة وأهميتها الاقتصادية؛
- ✓ تقييم سياسات التمويل الأصغر ومعرفة مدى مساهمتها في التنمية؛
- ✓ التطرق الى أهم الصعوبات والمعوقات التي تواجه المشاريع الصغيرة والمصغرة ومؤسسات التمويل الأصغر؛
- ✓ الوصول الى سياسات واستراتيجيات بديلة لتحقيق مردودية عالية ونتائج أفضل لوظيفة التمويل الأصغر؛

خامسا: أسباب اختيار الموضوع

إلى جانب الأهمية التي يكتسيها هذا الموضوع في الاقتصاد الوطني والعالمي، هناك مجموعة من الأسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع بالدراسة وهي:

- ✓ القيمة الاقتصادية لمؤسسات التمويل الأصغر في العالم، وحاجة المشاريع الصغيرة والمصغرة لمصادر تمويل تمكنها من تلبية احتياجاتها المالية وكذا الفنية.
- ✓ الانتشار الكبير لآليات التمويل الأصغر في جميع أنحاء العالم.
- ✓ حاجة الاقتصاد الجزائري لتطوير آليات وسياسات دعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة.
- ✓ إحاطتنا العلمية بموضوع البحث أي أننا نمتلك رصيدا علميا حول مؤسسات التمويل الأصغر وكذا المشاريع الصغيرة والمصغرة، كون مذكرة التخرج في الماستر تتعلق بالتمويل الأصغر، وكذا قربنا من بعض الفاعلين في مؤسسات التمويل الأصغر.

سادسا: منهج الدراسة

للإجابة على الإشكالية واختبار الفرضيات اعتمدنا في دراستنا لموضوع البحث على المنهج الوصفي التحليلي باعتباره المنهج المناسب لجمع المعلومات المتعلقة بالتمويل الأصغر والمشاريع الصغيرة والمصغرة، وتحليلها والوقوف على دور سياسات التمويل الأصغر في تنميتها، بالإضافة الى منهج دراسة حالة وذلك لتطرقنا الى دراسة حالة الجزائر في مجال لتمويل الأصغر.

سابعا: حدود الدراسة

تتمثل الحدود المكانية للدراسة في التركيز على دولة الجزائر، وذلك بالتركيز أكثر على مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر ودورها في دعم المشروعات الصغيرة والمصغرة للوصول الى التنمية الاقتصادية.

أما بالنسبة للحدود الزمانية فقد تم جمع وتحليل الأرقام والاحصائيات الخاصة بمؤسسات التمويل الأصغر وكذا المشروعات الصغيرة والمصغرة في الجزائر خلال الفترة 2000 إلى 2018 وهي تتزامن مع الانطلاقة الفعلية لمؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر.

ثامنا: الدراسات السابقة

هناك العديد من الدراسات والأبحاث العلمية التي عالجت الموضوع، حيث تم اللجوء إليها كوسيلة دعم موجهة في بحثنا، إلا أننا لا يمكن التطرق إليها جميعا وإنما سنحاول الإشارة إلى بعض الدراسات المشابهة أو المتطابقة التي تعالج موضوع الدراسة:

1-دراسة مطاي عبد القادر، قسوم أمين، بلقلة إبراهيم، التمويل الأصغر في الجزائر...الواقع والمأمول. دراسة حالة الوكالة الوطنية للقرض المصغر ANGEM. مقال منشور في مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد الثالث، مارس 2018، تطرق الباحث في مقاله إلى واقع التمويل الأصغر في الجزائر ودوره في خلق مؤسسات مصغرة تتوافق وحجم طلبات التمويل من طرف الشباب البطال، وفق السياسات التي انتهجتها الجزائر لإيجاد فرص وحلول لتقليل حجم البطالة المتزايدة، بالتركيز على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ومختلف الخدمات المالية التي تقدمها لتمويل المشروعات الاقتصادية، كما تناولت الدراسة مختلف العوائق والتحديات التي تواجهها مؤسسات التمويل الأصغر. وتوصلت الدراسة الى أن التمويل الأصغر يعد سوقا واعدا لتحقيق الأرباح للجهات المانحة والمستفيدة على حد سواء. كما توصل الباحث الى نتيجة مفادها هيمنة الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر على أغلب التمويل المقدم للمشروعات.

2-دراسة بوعراب رابح، التمويل الأصغر ودوره في التشغيل في الجزائر خلال الفترة 2015/2005، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، المجلد 6، العدد 1، 2017. تناولت هذه الدراسة الاطار النظري

للتمويل الأصغر من خلال التطرق إلى مختلف المفاهيم والتعريفات، وأهمية التمويل الأصغر في التنمية في مختلف دول العالم، حيث تتجلى أهميته في توفير فرص العمل، كما تطرقت الدراسة إلى واقع التمويل الأصغر في الجزائر ونشأته ومختلف الهيئات الوطنية النشطة في هذا المجال ودورها في خلق مناصب العمل من خلال القروض المصغرة الممنوحة لطالبي التمويل، موضحا تطور القروض المصغرة في الجزائر اعتمادا على إحصائيات وطنية لكل من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر ANGEM، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC، حيث توضح العدد الإجمالي للقروض وحجم التمويل مع تحليل مساهمة القرض المصغر في التشغيل في الجزائر، حيث توصلت الدراسة إلى أهمية التمويل الأصغر في التخفيف من حدة البطالة حيث سلهم في خلق 2 مليون منصب عمل خلال الفترة 2015/2005 إلا أنه يغلب عليه الطابع الخدمي.

3-دراسة صادق أحمد عبد الله السبتي، دور مؤسسات وبرامج التمويل الأصغر في تمويل وتنمية المشروعات الصغيرة دراسة تحليلية للتجربة اليمنية(2009-2014)، جامعة نجران، كلية المجتمع، المملكة العربية السعودية، مجلة العلوم الاقتصادية، حجم 17(02)، 2016. تناولت الدراسة دور مؤسسات التمويل الأصغر في تمويل المشاريع الصغيرة وتنميتها، متبعا بذلك المنهج الوصفي التحليلي، حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على المشاريع الصغيرة في التنمية وأهميتها الاقتصادية وكذا الدور الذي تلعبه مؤسسات التمويل الأصغر لضمان ديمومة المؤسسات الصغيرة واستمراريتها لتفعيل دورها في توفير فرص العمل والتقليل من الفقر، المساهمة في الناتج المحلي، خلق القيمة المضافة...متطرقا بذلك إلى أهم مؤسسات التمويل الأصغر في اليمن ومختلف الخدمات المقدمة وطرق التمويل والإنجازات المحققة، وتوصلت الدراسة إلى أن مؤسسات التمويل الأصغر في اليمن لها الريادة لاسيما في الدول العربية لما تقدمه من خدمات تمويلية متميزة إلا أنها تعاني ضعف مراكزها المالية. في حين أوصت الدراسة بجملة من التوصيات نذكر منها تفعيل الجهاز المصرفي في تمويل المشاريع الصغيرة.

4-دراسة موساوي محمد الأمين، دور التمويل المتناهي الصغر في مكافحة ظاهرة الفقر في الدول النامية دراسة مقارنة بين الجزائر وبنغلاديش، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، علوم اقتصادية، جامعة سطيف، 2012 -2013 تهدف الدراسة في جانبها النظري إلى التعرف على مختلف المفاهيم التي تتعلق بالفقر ومختلف السياسات المتبعة لتخفيف من هذه الظاهرة، كما تم التطرق إلى مفاهيم تتعلق بالتنمية والتمويل متناهي الصغر، ودوره كمحور أساسي لمعالجة الظاهرة بمختلف أشكالها معتمدا في هذا الجزء من الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج المقارن في الجانب التطبيقي حيث ركزت الدراسة على تقييم دور التمويل المتناهي الصغر في مكافحة الفقر في الجزائر ومقارنتها مع تجربة بنغلاديش في مجال التمويل متناهي الصغر، واعتبارها كنموذج إيجابي وإمكانية الاستفادة من تجربتها باعتبارها رائدة في التمويل متناهي الصغر. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها

الدراسة ،مساهمة التمويل متناهي الصغر في مكافحة الفقر و زيادة دخول الفقراء وتحسين مستوى معيشتهم في الجزائر، إلا أن هذه المساهمة تبقى ضعيفة بمقارنة بالطموحات والأهداف المرجوة مقارنة مع دولة بنغلاديش التي استطاعت تحقيق قفزة نوعية في تطوير سياسات مكافحة الفقر من خلال بنك غرامين، في حين أوصت الدراسة بمجموعة من الاقتراحات أهمها إنشاء مؤسسة مستقلة متخصصة في التمويل متناهي الصغر والارتقاء بمختلف المؤسسات القائمة في هذا المجال، بتنويع خدماتها وإعادة النظر في الأليات المتبعة في تسييرها وطرق منح التمويل,

5-دراسة مفيدة محمود عوض الله، دور التمويل الأصغر في تفعيل مشاركة المرأة في المشروعات الصغيرة، بحث مقدم لنيل درجة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2008. تهدف الدراسة إلى الالمام بالجوانب النظرية الخاصة بالتمويل الأصغر خاصة فما تعلق بأبرز التجارب الدولية الرائدة بشرق أسيا كبنغلاديش وإندونيسيا، وأمريكا اللاتينية وبعض الدول الافريقية كمصر وكينيا، مع التطرق إلى أهم العراقيل التي تواجه مؤسسات التمويل الأصغر على مختلف الأصعدة، كما تطرقت الدراسة إلى المشروعات الصغيرة الموجهة للمرأة أين ركزت على أهمية المشروعات الصغيرة وكذا سبل تفعيل مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية، وإظهار المناهج المتبعة لتنمية المرأة في السودان من خلال اشرافها على إنشاء وتسير المشروعات الصغيرة، كما تناولت الدراسة في جانبها التطبيقي التمويل الأصغر ودوره في تفعيل مشاركة المرأة في المشروعات الصغيرة في السودان من خلال دراسة قياسية على مستوى مصرف الادخار وبنك الأسرة في السودان، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

الأهمية الكبيرة للتمويل الأصغر ودوره الفعال في مشاركة المرأة في المشروعات الصغيرة، وكذا مساهمة مشروعات التمويل الأصغر الخاصة بالمرأة في زيادة الناتج المحلي مما ينعكس على التنمية الاقتصادية.

ليخلص الباحث إلى مجموعة من التوصيات والاقتراحات أهمها ضرورة رفع سقف التمويل الأصغر الموجه للمشروعات الصغيرة بما يتماشى والمتغيرات الاقتصادية، بالإضافة الى توسيع فروع مؤسسات التمويل الأصغر لزيادة مساهمته في دعم إنشاء المشروعات الصغيرة لاسيما ما تعلق بالمرأة.

6-دراسة محنان صبرينة، تطوير دور مؤسسات التمويل المصغر في تنمية المشروعات الفردية والعائلية- دراسة مقارنة بين التجربة الإندونيسية والجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه طور ثالث علوم اقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف، 2017-2018، انطلقت الدراسة من إشكالية بحث تمحورت حول إمكانية تطوير دور مؤسسات التمويل المصغر في تنمية المشاريع الفردية والعائلية بالاقتصاد الجزائري، ولمعالجة وتحليل متغيرات الدراسة استعان الباحث بالمنهج المقارن لدراسة الجانب النظري والجانب التطبيقي، كما استعان بالمنهج الوصفي التحليلي لتحديد الوضع الراهن لمؤسسات التمويل المصغر بالجزائر، أين تم مناقشة جوانب الدراسة بطرح فرضيتين أساسيتين إيجابيتين تشير إلى مساهمة مؤسسات التمويل المصغر في تنمية المشاريع الفردية

والعائلية في كل من الجزائر وبنغلاديش، ومن خلال مناقشة وتحليل الفرضيتين بالجانبين النظري والتطبيقي توصل الباحث إلى صحة الفرضية الأولى من خلال دراسة واقع التمويل المصغر في إندونيسيا بمساهمة هذا القطاع في تنمية المشاريع الفردية والعائلية، إذ تمكنت الحكومة إندونيسية من إنشاء مناخ اقتصادي وقانوني ملائم لعمل مؤسسات التمويل المصغر، في حين تم نفي الفرضية الثانية المتمثلة في تماثل منتجات التمويل المصغر مع الاحتياجات المالية للمشاريع العائلية والفردية في الاقتصاد الجزائري، حيث أثبتت الدراسة أنن منتجات التمويل الأصغر محدودة وتمس احتياجات محددة من الفقراء ولا تمس الفئة الأكثر فقرا، وهي لا تخدم الفئات الأكثر حاجة لرفع مستويات المعيشة ويرجع ذلك إلى العراقيل التي والصعوبات المصرفية وخاصة ارتفاع معدلات الفائدة المفروضة على قروض ذات مبالغ صغيرة، إلا أن الدراسة أشارت بصفة عامة إلى أهمية مؤسسات التمويل المصغر في محاربة الفقر من خلال المشاريع الفردية والعائلية.

7-صالحي نجية، دور التمويل متناهي الصغر في تمويل المؤسسات المصغرة نحو تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر-دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018-2019، حيث تناولت هذه الدراسة انطلاقا من الإشكالية المتمثلة في "ما مدى أهمية التمويل متناهي الصغر في تمويل المؤسسات المصغرة لتحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر من خلال الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر angem، إذ هدفت الدراسة إلى معرفة دور التمويل متناهي الصغر في تمويل المؤسسات المصغرة وتحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر من خلال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، حيث تطرقت هذه الدراسة إلى مقارنة بين التمويل الأصغر التقليدي والتمويل الأصغر الإسلامي وأهميته في تمويل المؤسسات المصغرة، حيث اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي في جانبه النظري والمنهج التحليلي في تحليل إحصائيات ومعطيات الجانب التطبيقي، حيث توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج كإجابة عن الفرضيات التي تم مناقشتها، وأهم هذه النتائج نذكر:

- ✓ غياب مؤسسات خاصة تعنى بالتمويل متناهي الصغر؛
- ✓ أهمية التمويل متناهي الصغر الإسلامي خاصة في الدول الإسلامية للخصائص التي يتميز بها وتماشيه مع الشريعة الإسلامية؛
- ✓ تعاني المشروعات الصغيرة والمصغرة من العديد من العراقيل والمشاكل التي تحول دون تنميتها وتطويرها؛
- ✓ تبني العديد من الآليات لتطوير وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

8-بوسمهين أحمد، الاستثمار في المؤسسات المصغرة ودورها في التنمية المحلية بمنطقة الجنوب الغربي الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم التجارية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2011، حيث تناولت هذه الدراسة انطلاقا من الإشكالية المطروحة المتمثلة في إلى أي مدى يساهم الاستثمار في المؤسسة المصغرة في التنمية

المحلية بمنطقة الجنوب الغربي الجزائري؟ تحليل ومناقشة هذه الإشكالية من خلال أربعة وعشرون فرضية نظرية وإحصائية، تم معالجتها من طرف الباحث، إذ تعنى هذه الدراسة بالمؤسسات المصغرة من خلال التطرق إلى مفهومها والمعايير المعتمدة في تصنيفها، كما هدفت الدراسة إلى التأكيد على ضرورة الاستثمار في المؤسسات المصغرة لما لها من أهمية في تحقيق التنمية على المستوى الوطني والمحلي، من خلال مساهمتها في التنمية الصناعية والاجتماعية متطرقا بذلك إلى ماهية المشروع الاستثماري وأهميته، كما سلطت الدراسة الضوء على أهم الأليات والبرامج التي اعتمدتها الجزائر لتنمية الاستثمار في المؤسسات المصغرة لاسيما في منطقة الجنوب الغربي(بشار، أدرار، تندوف)، بالاعتماد على المنهج الوصفي في دراسة الجانب النظري ووصف وتحليل واقع ومكانة الاستثمار في المؤسسة المصغرة في الاقتصاد الجزائري، بالإضافة إلى منهج دراسة حالة في دراسة الجانب التطبيقي المتعلق بدراسة واقع الاستثمار في المؤسسات المصغرة بالجنوب الغربي الجزائري، بالاعتماد على التحليل الإحصائي عن طريق الاستقصاء، وتوصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج من خلال الإجابة على الفرضيات المطروحة وأهم هذه النتائج نذكر:

- ✓ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بصغر الحجم في الجزائر على غرار دول العالم، وعلى الرغم من غياب المناخ الاستثماري في الولايات المعنية بالدراسة إلا أن هذا الاستثمار في المؤسسات المصغرة تأثير على الجانب التنموي والتنمية المحلية في الجنوب الغربي الجزائري؛
- ✓ للمؤسسة المصغرة دور في تحقيق التنمية على المستوى الوطني من خلال الزيادة في الدخل والإنتاج المحلي مختلف المؤشرات الاقتصادية؛
- ✓ مساهمة الاستثمار في المؤسسة المصغرة في تكوين العمل وزيادة خبرتهم والمساهمة في إنتاج السلع؛
- ✓ وجود العديد من الصعوبات تعرقل الاستثمار في المؤسسة المصغرة في منطقة الجنوب الغربي والجزائري والجزائر بصفة عامة؛
- ✓ التأثير الطردي للرقابة والمتابعة على الاستثمار في المؤسسات المصغرة في منطقة الجنوب الغربي الجزائري بالإضافة إلى أن التحسن في الظروف الاستثمارية له تأثير إيجابي على أداء المؤسسة المصغرة في تحسين الظروف المعيشية للأفراد وتحقيق التنمية خاصة في دعم الجماعات المحلية للاستثمار في هذه المؤسسات وتشجيع حاملي المشاريع، حيث أثبتت الدراسة الدور الفعال للجماعات المحلية في تفعيل الاستثمار في المؤسسة المصغرة من خلال توفير مختلف التسهيلات؛
- ✓ تأثير الهيئات الداعمة للمؤسسات المصغرة على الدور التنموي لهذه المؤسسات في المنطقة؛

كما أوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات أهمها:

- ✓ العمل على تحسين مناخ ومقومات الاستثمار في المؤسسات المصغرة؛

- ✓ إشراك جميع الأطراف والقطاعات التي لها علاقة بالاستثمار والتنمية بوضع بنك المعلومات بالمشاريع الاستثمارية؛

9-بوروبة كاتية، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسبل تطوير الآليات التمويلية في ظل المتغيرات الاقتصادية الراهنة. أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم اقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2017-2018، تناولت هذه الدراسة من خلال التطرق إلى الآليات التمويلية والمستحدثة للحد من الفجوة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وكيفية تطويرها والذي كان عنوان إشكالية البحث، التي حاولت الباحثة الإجابة عليها من خلال التطرق إلى مختلف متغيراتها، إذ تناولت في الفصل الأول الجانب النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتطرق إلى مختلف الصعوبات والتحديات التي تواجهها هذه المؤسسات، حيث أعطت جانب أكبر لمشكل التمويل ومصادره بتخصيص الفصل الثاني له، تطرقت من خلاله إلى مختلف أساليب التمويل التقليدية ومختلف الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر مختلف مراحلها، وتطرقت في الفصل الثالث إلى أساليب أو البدائل الحديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما الفصل الرابع فتناولت واقع هذه المؤسسات في الجزائر فيما تعلق بأساليب تمويلها في الجزائر وكذا الأهمية الاقتصادية والاجتماعية لها، لتتناول في الفصل الأخير مختلف الأساليب المستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسبل تطويرها، وللإلمام بمختلف جوانب الموضوع اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي في طرح إشكالية الموضوع والأسلوب الإحصائي لتحليل واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- ✓ تزايد الاهتمام الدولي والعالمي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا للدور الاستراتيجي في الحياة الاقتصادية للعديد من دول العالم.
- ✓ حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعدة أنواع من التمويلات تتماشى واحتياجاتها التمويلية حسب كل مرحلة من مراحل نموها.
- ✓ تطوير أساليب التمويل الجديدة واستحداثها جاء كضرورة حتمية للصعوبات التمويلية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا ظهور ابتكارات حديثة.
- ✓ سيطرة المؤسسات الصغيرة على طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- ✓ تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من العديد من الصعوبات أهمها التمويل، العقار الصناعي، ونوعية الموارد البشرية...
- ✓ مساهمة مختلف هيئات الدعم في تمويل المؤسسات في مختلف الأنشطة والتوجه نحو تشجيع القطاعات المنتجة.

- ✓ غياب تام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المدرجة في البورصة.
- ✓ مساهمة رأس المال الاستثماري وفي تمويل الاقتصاد بنسب ضعيفة جدا.

مما سبق نلاحظ أن الدراسات السابقة تناولت التمويل الأصغر بالتطرق إلى أهميته في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فمنها من تطرقت إلى أهميته في تخفيف حدة الفقر والبطالة من خلال تمويل أصحاب الدخل الضعيف والفقراء لإنشاء مؤسسات مصغرة، ومنها من عالج أهميته في ترقية المرأة وإدماجها في الحياة الاقتصادية، كما تميزت الدراسات السابقة بحصر مؤسسات التمويل الأصغر بدراسة حالة هيئة أو مؤسسة واحدة كنموذج عن واقع التمويل الأصغر خاصة في الجزائر من جهة ومن جهة أخرى هناك بعض الدراسات التي درست أهمية هذا القطاع على مؤشر اقتصادي فقط دون التطرق إلى أهميته على التنمية الاقتصادية بصفة مفصلة، كما يمكن الإشارة إلى وجود تشابه بين بعض الدراسات والدراسة الحالية خاصة في الجانب النظري بالتطرق إلى تعاريف ومفاهيم حول التمويل الأصغر وكذا المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، وكذا معالجة التمويل الأصغر في تحقيق التنمية الاقتصادية وهذا ما تناولته الدراسات السابقة، إلا أن دراستنا هذه ركزت على الجزء والكل معا حيث تناولنا أهمية التمويل الأصغر في التنمية الاقتصادية بمختلف مؤشراتها وهذا ما لم تتناوله هذه الدراسات، بالإضافة إلى جمع برامج مؤسسات التمويل الأصغر وجزء من الهيئات المهتمة بهذا القطاع وتبيان مدى أهميته كسياسة اقتصادية مالية فعالة في تحقيق التنمية وكذا أهميته في دعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، إلا أننا اعتمدنا العديد من الدراسات كمرجع للإلمام بمختلف الجوانب التي تتعلق بدراساتنا والتي جاءت مكملة لها.

تاسعا: هيكل الدراسة

ومن أجل مناقشة وتحليل متغيرات الموضوع قمنا بتقسيم الدراسة إلى أربعة فصول كما يأتي:

الفصل الأول: تطرقنا في الفصل الأول إلى مختلف الأسس النظرية المتعلقة بالتمويل الأصغر من خلال عرض أهم المفاهيم العالمية والهيئات الدولية في المبحث الأول، أما في المبحث الثاني أهداف وخصائص التمويل الأصغر وأهميته، والمبحث الثالث تطرقنا إلى عملاء التمويل الأصغر وآلياته.

الفصل الثاني: المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وأهميتها في تحقيق التنمية. تطرقنا في هذا الفصل إلى أهم التعريفات الدولية والعربية في المبحث الأول، أما في المبحث الثاني سردنا التطورات التاريخية لهذه المشاريع بالإضافة لمختلف النظريات المفسرة لها، في حين تطرقنا إلى أهمية هذه المشاريع ودورها في تحقيق التنمية من خلال المبحث الثالث.

الفصل الثالث: مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة ومتطلباتها المالية واستراتيجيات تنميتها. في هذا الفصل تعمقنا أكثر في أهم المعوقات التي تواجه المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في المبحث الأول،

وإلى أهم المتطلبات والاحتياجات المالية لهذه المشاريع ومختلف المصادر التي تغطي هذه الاحتياجات في المبحث الثاني، في حين تطرقنا في المبحث الثالث إلى أهم الاستراتيجيات الدولية الغربية والعربية لتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

الفصل الرابع: تطرقنا في هذا الفصل إلى آليات واستراتيجيات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر، حيث درسنا في المبحث الأول مفاهيم وتعريفات للمشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر وأهم القوانين المنظمة لها، في حين تناولنا الإطار النظري والمفاهيمي للتمويل الأصغر في المبحث الثاني، أما في المبحث الثالث تطرقنا إلى مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في تطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر من خلال مختلف التطورات على مستوى العديد من المؤشرات كالناتج الداخلي الخام، القيمة المضافة، الصادرات...أما في المبحث الرابع تطرقنا إلى أهم الصعوبات والتحديات التي تواجه التمويل الأصغر في الجزائر والفرص المتاحة لتطوير التمويل الأصغر في الجزائر.

الفصل الأول:

مدخل لدراسة التمويل الأصغر

تمهيد

أحدث ظهور لتمويل الأصغر كان عام 2005، كسياسة عالمية لتقديم الدعم المالي وغير المالي للمشروعات الصغيرة والمصغرة، وذلك من خلال الالتزام بمختلف مبادئ التمويل الأصغر الذي أصبح سياسة عالمية تحت إشراف وتنظيم جهات ومؤسسات دولية وهيئات رسمية وأخرى غير رسمية، هذا ما مكن العديد من الباحثين في هذا المجال وكذا والمهتمين بالتمويل الأصغر بالاطلاع على مختلف المفاهيم والخصائص المتعلقة به، ما يسمح بالاستعمال السهل لآليات التمويل الأصغر ما يمكن الجهات المستفيدة من الأداء الجيد لمختلف المزايا التي تستفيد منها من قبل مؤسسات التمويل الأصغر المقدمة للخدمات. وبناء على ما سبق سنتطرق من خلال هذا الفصل إلى المباحث الأساسية الآتية:

المبحث الأول: ماهية التمويل الأصغر؛

المبحث الثاني: أهداف وخصائص التمويل الأصغر؛

المبحث الثالث: عملاء التمويل الأصغر وآلياته.

المبحث الأول: ماهية التمويل الأصغر

لكل مصطلح علمي واقتصادي ماهية وتعريف، تختلف على اختلاف سبب الظهور، فإن ظهر في بلد ما لسبب اجتماعي يكون تعريفه يميل أكثر لسسيولوجية الاجتماعية، وإن كان له هدفا اقتصاديا يكون تعريفه يميل إلى إظهار مختلف المؤشرات الاقتصادية...، والتمويل الأصغر كان هدفه الأساسي اجتماعي يرمي إلى مساعدة الفقراء، ليتطور ويصبح محورا رئيسيا في الاقتصاد العالمي.

المطلب الأول: تعريف ونشأة التمويل الأصغر.

تختلف التعريفات العالمية للتمويل الأصغر من بلد لآخر، فعلى الرغم من أن هدفه واحد إلا أن التسمية تختلف من بلد لآخر فهو يعرف ب: التمويل الأصغر، التمويل متناهي الصغر، التمويل المصغر.

الفرع الأول: تعريف التمويل الأصغر

1-التعريف الأول: التمويل بالغ الصغر هو تقديم الخدمات المالية للفقراء من منظمي مشروعات العمل الحر، حيث يتميز بتركيزه على الخدمات المالية وليس الائتمانات فقط التي تعتبر أحد الخدمات المالية التي يحتاجها الفقراء بالإضافة إلى احتياجات أخرى كخدمات الايداع والادخار، مع إعطاء الأهمية لهذه الفئة باعتبارهم عنصر فعال في الدائرة الاقتصادية.[1]

2-التعريف الثاني: يشير التمويل الأصغر في مفهومه الأضيق على القروض المقدمة للمشروعات الصغرى، والتي يتم تقديمها من طرف مؤسسات غير حكومية تعنى بالقضايا الاجتماعية، أما بمفهومه الواسع فالتمويل الأصغر لا يقتصر فقط على منح القروض، إنما يتخطى إلى تقديم خدمات مالية أخرى للعملاء الفقراء كالادخار وتحويل الأموال...[2]

3-التعريف الثالث: يعرف التمويل بالغ الصغر على أنه تقديم خدمات مالية صغيرة النطاق إلى أصحاب الدخل المنخفض، إذ يعتبر أداة فعالة لمكافحة الفقر من خلال توفير الخدمات المالية للذين لا يمكنهم ذلك، ومن أجل التخفيف من حدة الفقر على نحو مستدام، ينبغي أن تكون مؤسسات التمويل الأصغر نفسها مستدامة لتحقيق أهداف التنمية.[3]

---

[1] جوديث براندسما ولورنس هارت، **تقرير تحسين عمل التمويل بالغ الصغر في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا**، معهد البنك الدولي، البنك الدولي منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، مجموعة التنمية البشرية، ومجموعة التمويل والقطاع الخاص والبنية الأساسية، ص 1

[2] روبرت بك كريستين، تيموتي ر لايمان وآخرون، **الارشادات المتفق عليها بشأن التمويل الأصغر**، المبادئ التوجيهية المتعلقة بتنظيم التمويل الأصغر والاشراف عليه، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى،2003، ص10.

[3] Tilahun Aemiro Tehulu , **Determinants of Financial Sustainability of Microfinance Institutions in East Africa**, European Journal of Business and Management , Vol.5, No.17, 2013,p152-158.

4-التعريف الرابع: كما يعرف على أنه استخدام الخدمات المالية الجيدة أو الحصول عليها، بما في ذلك الادخار والائتمان والتأمين وشبكات تحويل الأموال، حيث يعتبر عنصرا مهما للأسر منخفضة الدخل كي تتمكن من إدارة تدفقاتها النقدية اللازمة لدفع تكاليف الحياة اليومية، وإدارة المخاطر، والاستثمار المنتج، والتصدي للأزمات المالية[1]

5-التعريف الخامس (تعريف منظمة العمل الدولية): "التمويل الأصغر هو توفير التمويل والخدمات المالية بصفة مستدامة لمن يواجهون صعوبات في الوصول إلى السوق المالية، حيث يعتبر التمويل الأصغر في حد ذاته مفهوم أوسع يشمل عددا من العناصر المختلفة مثل القروض والمدخرات والتأجير والضمانات والتأمين وخدمات التحويل والخدمات والمنتجات المالية الأخرى التي تستهدف العملاء ذوي الدخل المنخفض.[2]

6-التعريف السادس (صندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المالUNCDF): هو تقديم خدمات مالية للفقراء ذوي الدخل المنخفض، حيث يتم التركيز على الفقراء الذين لا يمكنهم الوصول إلى المؤسسات التمويلية مع مراعاة قدراتهم المالية بتقديم قروض ملائمة للعملاء من حيث المدة وآجال التسديد والضمانات.3

7-التعريف السابع (تعريف لجنة بازل): يعتبر التمويل الأصغر حسب لجنة بازل "نشاطا ماليا يمكن أن تضطلع به طائفة واسعة من المؤسسات التي تقدم مجموعة من الخدمات المالية مثل الإقراض وقبول الايداعات، التأمين وسداد المدفوعات، وتحويل المبالغ المالية."4

من خلال التعريفات السابقة يمكننا القول أن التمويل الأصغر أو التمويل متناهي الصغر هو تلك الخدمات المقدمة للطبقات الفقيرة وأصحاب الدخل الضعيف، حيث تختلف هذه الخدمات حسب احتياجات العملاء، فقد تكون قرضا تمويليا، أو الحصول على خدمة التأمين الأصغر أو الاستفادة من عمليات الادخار أو التحويلات المالية.

---

[1] بيتر مكوناغي، دعم التمويل الأصغر في العالم العربي، blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/boost-microfinance-arab-world، 2021/02/12.

[2] An employer guide, **Microfinance**, **international organisation of employers**, may 2006, P1. Sur le site https://www.ilo.org/youthmakingithappen/PDF/Microfinance%20May%202006.pdf13/02/2021

[3] عصام عبد الوهاب بوب، كمال الدين محمد عثمان البشير، **دور التمويل الأصغر في تطوير المشروعات الصغيرة: تجربة مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية**، جامعة النيلين، 2015، ص7 papers.ssrn.com 2021/02/13.

[4] **عبد الحكيم عمران، اقتصاديات التمويل الأصغر المفاهيم والمبادئ التجارب الدولية والمحلية، ألفا للوثائق، ط1، عمان، 2020، ص37.**

الفرع الثاني: نشأة التمويل الأصغر في العالم

تعود بوادر وأساسيات خدمات التمويل الأصغر، كمجموعات الادخار والائتمان الصغيرة غير الرسمية في جميع أنحاء العالم، ليس كما يعتقد الكثير أنه حديث النشأة وطريقة مبتكرة وجديدة للتمويل، إلى قرون خلت إلا أنه بصورة مغايرة للصورة التي عليه اليوم، إذ تعتبر معظم البدايات الاقتصادية في أوروبا والعالم غير رسمية وصغيرة الحجم، إذ يعود ظهور التمويل الأصغر إلى القرن الخامس عشر، حيث أسست الكنيسة الكاثوليكية محلات رهن كبديل لمقرضي الأموال الربويين، وانتشرت محلات البيدق في جميع أنحاء المناطق الحضرية في أوروبا طوال القرن الخامس عشر.[1]

حيث ظهر التمويل الأصغر في الهند لدى المرابين الذين يقدمون القروض من مواردهم الخاصة إلى عصور ما قبل التاريخ، ليصبح إقراض الأموال مهنة منظمة في الهند منذ 1700 إلى 2200 عام، ليتحول العديد من مقرضي الأموال إلى تجار مصرفيين وتحول آخرون إلى منظمي الأوراق المالية غير الرسمية أو الرسمية، إذ تعد الصناديق " **cowry**" أو " **kur**,**chitty**,**chits**" مؤسسات واسعة الانتشار من أصل قديم في الهند، حيث ينضم عدد من الأشخاص ويساهمون بانتظام بمبالغ متساوية تخصص لعضو واحد في كل مرة، وتنتهي الدورة عندما يحين دور كل مشارك، ويتم اختيار ترتيب المستفيدين إما عن طريق القرعة أو الحاجة المثبتة أو في تسلسل متفق عليه، ومع زيادة فرص العمل قد يتم التخصيص عن طريق المزاد لمن يدفع أقل سعر، ويعاد الرصيد إلى الأعضاء، ومع نمو الأصول وظهور المخططات الاحتيالية تدخل المنظم بدءً من قانون " **Travanvore Chit**" لعام 1945، حيث أصبحوا في النهاية خاضعين لقانون الصناديق الفيدرالية في عام 1982[2].

أما في **إيرلندا** فيعود ظهور التمويل الأصغر إلى الزيادات الهائلة في معدلات الفقر منذ القرن السادس عشر، إلى أن ظهرت صناديق القروض في عشريات القرن الثامن عشر باستخدام مراقبة الأقران لفرض السداد على أقساط أسبوعية للقروض المبدئية الخالية من الفوائد، وبعد قرن من النمو البطيء بدأ الازدهار بسبب حدثين أساسيين هما: **القانون الخاص** في عام 1823 والذي حول المؤسسات الخيرية إلى وسطاء ماليين من

[1]Brigit Helms, **Accessfor All Building Inclusive Financial Systems**, Consultative Group to Assist the Poor (CGAP), World bank Document, 2006, p2.

[2] Hans Dieter Seibel, **Old and New Worlds of Microfinance in Europe and Asia**, Aditya Goenka and David Henley , Southeast Asia's Credit Revolution: From Moneylenders to Microfinance, London: Routledge, 2010, pp. 40-57

خلال السماح لهم بفرض فوائد على القروض، وتمكينهم من تحصيل فوائد الودائع، وإنشاء **مجلس صندوق القروض** عام 1836، وكان الهدف من إنشاءه هو التنظيم والاشراف على تلك المؤسسات الخيرية، ليصل عدد هذه الصناديق إلى 300 صندوق كمؤسسات تتميز باعتمادها على الذات، إذ تعتبر جمع الودائع من أهم مواردها التي يتم تقديمها كقروض صغيرة للفقراء، حيث حققت هذه الصناديق معدلات إيداع أعلى من البنوك التجارية، ونظرا لشدة القمع التي مورست على هذه الصناديق فقدت ميزتها التنافسية، أدى إلى انخفاضها التدريجي خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر.[1]

أما في ألمانيا فكان للمفكر "**فريديريش ويلهام رايفيزن**" الذي دافع في عام 1846 عن طبقة المزارعين والحرفيين، وبدعم من الطبقة الثرية، أين قام بإنشاء جمعية جديدة ساعدت هذه الفئة في الحصول على الماشية حتى لا يضطروا إلى رهن أصولهم وتحمل ديون كبيرة، وتطورت هذه الرابطة بسرعة إلى مجتمع أو "**اتحاد ائتماني**"، والدافع وراء عملهم الخيري هم الاهتمام بمساعدة سكان الريف على التخلص من اعتمادهم على المقرضين وتحسين رفاهيتهم، ومنذ عام 1870 توسعت النقابات بسرعة في قطاع كبير من منطقة الراين ومناطق أخرى من الولايات الألمانية[2].

إن التمويل الأصغر للفقراء في ألمانيا له جذور ثلاثة جميعها غير رسمية وهي، صناديق الادخار المجتمعية وحركتان لتعاونيات الادخار والائتمان، واحدة ريفية والأخرى حضرية، حيث تم إنشاء أول جمعية ادخار عام 1178، وأول صندوق ادخار مجتمعي في عام 1801، وبعد عام 1846و1847 المعروف بعام الجوع أعاد كل من "رايفايزن" و"شولتسه–ديليتش" اختراع عجلة التمويل الأصغر من خلال إنشاء تعاونيات ائتمانية ومدخرات ريفية والتي كانت تسمى في الأصل جمعيات الائتمان "دارلينسفيرين" والتي عرفت فيما بعد باسم "رايفازنكاسين"، والأن "رايفيسينبانكين"، كما تم إنشاء تعاونيات للادخار والائتمان في المناطق الحضرية والتي تسمى"**VOLKSBANKEN**"(البنوك الشعبية)، ليتم في عام 1889 إخضاع كل الجمعيات الريفية والحضرية لقانون يعرف بالقانون التعاوني "للرايخ الألماني" وهو أول قانون تعاوني في العالم، إلى غاية 1914

[1]Hans Dieter Seibel (2003) : **History matters in microfinance**, Working paper, Small Enterprise Development – An International Journal of Microfinance and Business Development, vol. 14, no. 2 (June 2003): 10-12 University of Cologne, Development Research Center, No. 2003,5

[2]International Cooperative Alliance,en set web www.ica.coop/en/about-us 13/02/2021.

أين زاد عدد التعاونيات الريفية إلى أكثر من 15000[1]، لتنتشر الحركة التعاونية بسرعة في العديد من دول العالم، في أوروبا، وأمريكا الشمالية، وآسيا، ففي أندونيسا ظهرت بنوك الائتمان الإندونيسية" **THE BANK PERKREDITAN RAKYAT**"(بنك راكيات) الذي تم افتتاحه عام 1895، أما في أمريكا اللاتينية فقد كان الاهتمام بتحديث القطاع الزراعي من خلال زيادة التسويق التجاري للقطاع الريفي، عن طريق تعبئة المدخرات وزيادة الاستثمار عن طريق الائتمان، إلا أن هذه البنوك لم تكن مملوكة للفقراء بل كانت تحت سيطرة الهيئات الحكومية والبنوك الخاصة، وبين خمسينات وسبعينات القرن الماضي ركزت الحكومات والجهات المانحة على تقديم الائتمان للمزارعين الصغار، وبدء من السبعينات قدمت البرامج التجريبية في بنغلاديش والبرازيل وعدد قليل من الدول قروضا صغيرة لمجموعات من النساء الفقيرات للاستثمار في المشاريع الصغيرة، وفقا لأسلوب الإقراض الجماعي التضامني، الذي يضمن فيه كل عضو في المجموعة السداد لجميع الأعضاء، ليتم تأسيس" أكسيون أنترناشيونال" لمعالجة الفقر في أمريكا اللاتينية، التي تعد اليوم واحد من أكبر منظمات التمويل الأصغر في العالم، بالإضافة إلى بنك "سيوا" في عام 1972، وبنك "غرامين "عام 1976، ليتأسس عام 1992 "BANCOSOL" الذي يعد أول بنك تجاري متخصص فقط في التمويل الأصغر[2].

حيث قدر البنك الدولي سنة 2015 أن صناعة التمويل الأصغر تبلغ قيمتها 60-100 مليار دولار، وتخدم أكثر من 200 مليون عميل، ومع ذلك هناك جدل حول فعالية التمويل الأصغر في المجتمعات التي تعاني الفقر المدقع، إذ يمكن استخدام أموال التمويل الأصغر لشراء الأدوية أو الطعام بدلا من دعم مشروع تجاري جديد، بالإضافة إلى ذلك غالبا ما تؤدي الاحتياجات قصيرة الأجل إلى إساءة استخدام الأموال لسداد قروض موجودة مسبقا، مما يؤدي إلى تعثر أكبر في سداد الديون، كما أثار البنك الدولي مخاوف بشأن فعالية التمويل الأصغر في تحقيق هدفه الرئيسي وهو الوصول إلى أفقر الفقراء نتيجة فرض معظم مؤسسات التمويل الأصغر معدلات فائدة مرتفعة بشكل مذهل، والتي لا تلاءم الفقراء جدا، هذا ما يثير تناقض بين أهداف مؤسسات التمويل الأصغر الرامية إلى مساعدة الفقراء، وبين أهدافها الربحية القائمة على أسعار الفائدة، كما أشار تقرير التنمية البشرية لأفريقيا الصادر عن الأمم المتحدة لعام 2016، إلى أنه بسبب عدم

[1]Seibel, Hans Dieter (2003) : **History matters in microfinance**, idem.

[2]Historical Background of Microfinance & SHGs Movement, CHAPTER **– I**, Department of Economics, Shivaji University, Kolhapur.p1-5.

المساواة بين الجنسين تخسر أفريقيا حوالي 95 مليار دولار سنويا من الناتج المحلي الإجمالي للمنطقة، إشارة إلى ضرورة إشراك النساء في الاقتصاد، فإن التمويل الأصغر هو إجابة لتسريع إمكانيات ريادة الأعمال في أفريقيا[1]، نظرا لأهميته الكبيرة للنهوض باقتصاديات العديد من الدول التي تعمل على تفعيل دور التمويل الأصغر في الاقتصاد وذلك بالتركيز على الالتزام بمختلف المبادئ التي يقوم عليها. ويمكن توضيح تطور نشاط وخدمات التمويل الأصغر من خلال الشكل الآتي:

الشكل رقم01: تطور ونشأة التمويل الأصغر.

المصدر: إيهاب مقابلة، محمد عواوده، **أساسيات ومؤشرات قياس الأداء لمؤسسات التمويل الأصغر**، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 152، المعهد العربي للتخطيط،2020، ص7

عموما ومن خلال ما سبق يمكن الإشارة إلى أن عمليات التمويل الأصغر ظهرت في أوروبا سنة 1400م، إلى أن تم إنشاء أول مؤسسة مالية سنة 1849 تقوم بتقديم خدمات التمويل الأصغر في ألمانيا تعرف باسم "**Friedrich Wilhelm Raiffeisen**"، لتكون سنة 1970 البداية الفعلية لمؤسسات

[1]Peter Garrity, Cgristopher Martin, **Developing a microfinance model to break the cycle of poverty**, Business Horizons, v61, Issue 6, november-December2018, p 937-947.

التمويل الأصغر من خلال بنك غرامين في بنغلاديش وبنك سول في بوليفيا ونظام(**Desa unit**) في بنك راكيات بإندونيسيا، لتبدأ المنظمات الدولية بالاهتمام بتطوير وتشجيع عمل مؤسسات التمويل الأصغر من خلال تأسيس المجموعة الاستشارية لمساعدة الناس الأشد فقرا(CGAP) من طرف البنك الدولي سنة 1995، لتعقد أول قمة للتمويل الأصغر سنة 1997 في واشنطن حيث تم اعتبار عقد التسعينات بأنه عقد التمويل الأصغر، لتكون سنة 2005 سنة الاعتراف الكلي بأهمية التمويل الأصغر حيث أعلنت الأمم المتحدة السنة الدولية للتمويل الأصغر.[1]

المطلب الثاني: مبادئ التمويل الأصغر

تلتزم مؤسسات التمويل الأصغر في العديد من الدول المطبقة لسياسات التمويل الأصغر، بمجموعة من المبادئ، التي تهدف إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية وهي الوصول إلى أشد الناس فقرا من جهة، وتحقيق الأهداف الاقتصادية والتي تسعى إلى تحقيق استدامة هذه المؤسسات من جهة أخرى.

الفرع الأول: مبادئ التمويل الأصغر الدولية:

طور أعضاء مجموعة "سيجاب (**CGAP**)" *وأقروا مجموعة من المبادئ الأساسية للتمويل الأصغر التي توجت بالقبول من طرف مجموعة الثمانية في قمتها في يونيو 2004 في جورجيا، كجزء من التزامها بتوسيع الوصول إلى التمويل الأصغر حيث تتناول هذه المبادئ كيف يمكن أن يكون التمويل الأصغر المستدام أداة قوية لمكافحة الفقر، وفيما يلي أهم هذه المبادئ:[2]

---

[1] إيهاب مقابلة، محمد عواوده، **أساسيات ومؤشرات قياس الأداء لمؤسسات التمويل الأصغر**، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 152، المعهد العربي للتخطيط،2020، ص7

* سيجاب هي شراكة عالمية تضم أكثر من 30 منظمة رائدة تسعى إلى تعزيز خدمات الشمول المالي، وتعمل سيجاب على تطوير حلول مبتكرة من خلال البحوث العملية والحوار النشط مع مقدمي الخدمات المالية وواضعي السياسات ومؤسسات التمويل، وتجمع سيجاب بين نهج عملي لتنمية الأسواق المسؤولة وبرنامج توعية يستند إلى الأدلة والشواهد لزيادة حصول الفقراء على الخدمات المالية التي يحتاجون إليها لتحسين أحوالهم المعيشية، يقع مقر سيجاب في البنك الدولي، تأسست المجموعة رسميا في 27 جوان 1995.

[2] **KEY PRINCIPLES OF MICROFINANCE**, Building financial systems for the poor, https://www.cgap.org/research/publication/key-principles-microfinance/04/03/2021

- Kilm Wilson, **Principled Practictices in Microfinance**, Catholic Relief Services, Microfinance Unit, 2001, p25-53.

- Dagmar Lumm, Damitha de Zoyasa, David bartocha, **Key principles of Microfinance Explained by Microfinance Practitioners and Promoters**, Ministry of Finance and Planning.

- **دليل المبادئ التوجيهية للممارسات السليمة الخاصة بالجهات الممولة للتمويل الأصغر**، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، ط2، 2006، ص1.

1-توجيه خدمات التمويل الأصغر إلى الفقراء على اختلاف احتياجاتهم، فالفقراء ليس بحاجة إلى الائتمان فحسب بل يحتاجون إلى مجموعة واسعة من الخدمات المالية المربحة والمرنة وذات أسعار معقولة انطلاقا من ظروفهم وإمكانياتهم، كما يحتاجون إلى المدخرات والتحويلات النقدية والتأمين.

2-استدامة الخدمات المالية المقدمة للفقراء التي تحقق زيادة في دخولهم وبناء أصول وتقليل تعرضهم للصدمات، أي تغير أهداف الفقراء من الوصول إلى قوت يومهم للبقاء على قيد الحياة إلى التخطيط للمستقبل وتوسيع دائرة الأهداف (الاستثمار، تحسين ظروف المعيشة، الصحة، التعليم...)

3-التمويل الأصغر يعني بناء أنظمة مالية تخدم الفقراء أي ضرورة أن يصبح التمويل الأصغر جزء لا يتجزأ من القطاع المالي.

4-الاستدامة المالية لمؤسسات التمويل الأصغر بهدف تغطية جميع تكاليفه التي تتيح استمرار عمل مؤسسات التمويل الأصغر والتوفير المستمر للخدمات المالية للفقراء، ويعني تحقيق الاستدامة المالية تقليل تكاليف المعاملات وتقديم منتجات وخدمات أفضل تلبي احتياجات العملاء.

5-التمويل الأصغر عبارة عن بناء مؤسسات مالية محلية دائمة تسمح ببناء أنظمة تمويل للفقراء عن طريق وسطاء ماليين محليين يمكنهم تقديم الخدمات المالية للفقراء على أساس دائم، يجب أن تكون هذه المؤسسات قادرة على تعبئة المدخرات المحلية وإعادة تدويرها وتقديم الائتمان وتقديم مجموعة من الخدمات بالاعتماد على المانحين والحكومات في التمويل بما في ذلك بنوك التنمية التي تمولها الحكومة حيث سوف يتضاءل تدريجياً مع نضوج المؤسسات المالية المحلية وأسواق رأس المال الخاصة.

6-لا يجب اعتبار الائتمان الأصغر الحل دائما إذ أن القروض الصغيرة ليست مناسبة للجميع أو لكل حالة، حيث نجد المعوزون والجوعى الذين ليس لديهم دخل أو أي وسيلة سداد يحتاجون إلى أشكال أخرى من الدعم قبل الاستفادة من القرض، وعليه في كثير من الأحيان قد تكون المنح الصغيرة، تحسين البنية التحتية وبرامج التوظيف والتدريب وغيرها من الخدمات غير المالية أدوات أكثر ملاءمة للتخفيف من حدة الفقر، وعليه ينبغي أن تقترن هذه الخدمات غير المالية ببناء المدخرات.

7-يمكن لسقوف أسعار الفائدة أن تلحق الضرر بوصول الفقراء إلى الخدمات المالية، إلا أن تقديم العديد من القروض الصغيرة يكلف أكثر بكثير من قروض قليلة كبيرة، ما لم تتمكن مؤسسات الإقراض الأصغر من فرض أسعار فائدة أعلى بكثير من متوسط معدلات القروض المصرفية فإنها لا تستطيع تغطية تكاليفها، وسيكون نموها واستدامتها مقيدين بالندرة وغير مؤكدة من التمويل المدعوم وعندما تتدخل الحكومات وتنظم أسعار الفائدة فإنها عادة ما تحددها عند مستويات منخفضة للغاية للسماح بالائتمان الأصغر المستدام، في

الوقت نفسه لا ينبغي لمؤسسات الإقراض الأصغر أن تنقل التكاليف التشغيلية إلى العملاء في شكل أسعار (أسعار فائدة ورسوم أخرى) أعلى بكثير مما يجب أن تكون عليه لأنه لا يخدم الفقراء.

8-تدخل الدولة في التمويل الأصغر لا يجب أن يكون كمزود مباشر للخدمات المالية وإنما كعامل تمكين إذ تلعب الحكومات الوطنية دورا مهما في وضع بيئة سياسية داعمة تحفز تطوير الخدمات المالية مع حماية مدخرات الفقراء ومن بين أهم الأشياء التي يمكن للحكومة القيام بها للتمويل الأصغر هي الحفاظ على استقرار الاقتصاد الكلي وتجنب تحديد سقف لأسعار الفائدة ، والامتناع عن تشويه السوق ببرامج قروض غير مستدامة مدعومة وعالية التأخر في السداد كما يمكن للحكومات أيضا دعم الخدمات المالية للفقراء من خلال تحسين بيئة الأعمال لأصحاب المشاريع، وتضييق الخناق على الفساد، وتحسين الوصول إلى الأسواق والبنية التحتية، وفي حالات خاصة قد يكون هناك ما يبرر التمويل الحكومي لمؤسسات التمويل الأصغر السليمة والمستقلة عند نقص الأموال.

9- ينبغي أن تكون إعانات الجهات المانحة مكملة لرأس مال الخاص لا أن تنافسه، كما يجب على المانحين استخدام أدوات المنح والقروض وحقوق الملكية المناسبة على أساس مؤقت لبناء القدرة المؤسسية لمقدمي الخدمات المالية وتطوير البنية التحتية الداعمة، ودعم الخدمات والمنتجات التجريبية إلا أنه في بعض الحالات قد تكون هناك حاجة إلى إعانات طويلة الأجل من المانحين للوصول إلى السكان ذوي الكثافة السكانية المنخفضة والتي يصعب الوصول إليها، ولكي يكون تمويل المانحين فعالا يجب أن يسعى إلى دمج الخدمات المالية للفقراء في الأسواق المالية المحلية.

10-إن الافتقار إلى القدرات المؤسسية والبشرية هو العائق الرئيسي في مؤسسات التمويل الأصغر، التي تعتبر مجال متخصص يجمع بين الأعمال المصرفية والأهداف الاجتماعية، ويجب بناء القدرات على جميع المستويات، من المؤسسات المالية من خلال الهيئات التنظيمية والإشرافية وأنظمة المعلومات إلى كيانات التنمية الحكومية والجهات المانحة إذ يجب تركيز معظم الاستثمارات في القطاع العام والخاص على بناء القدرات وليس فقط على نقل الأموال.

11-تعد الشفافية المالية والتواصلية ضرورية إذ أن وجود معلومات دقيقة وموحدة وقابلة لمقارنة الأداء المالي والاجتماعي للمؤسسات المالية التي تقدم الخدمات للفقراء، حيث يحتاج مشرفو البنوك والمنظمون والمانحون والمستثمرون والفقراء الذين هم عملاء للتمويل الأصغر إلى هذه المعلومات لتقييم المخاطر والعوائد بشكل مناسب.

يعد الالتزام بهذه المبادئ ضرورة لإنجاح التمويل الأصغر بالوصول لأكبر شريحة ممكنة من الفقراء المحتاجين لخدماته سواء من الناحية التمويلية أو الفنية، ومؤسسات التمويل الأصغر بدورها ولضمان نجاحها وتحسين الخدمات المقدمة للجهات المعنية، فبعضها محتاج إلى مبادئ لتحسين خدماتها الفنية.

الفرع الثاني: المبادئ الفنية لإنجاح التمويل الأصغر

أولا: تعريف الخدمات الفنية (المساعدة الفنية)

هي تلك الخدمات التي تشتريها مؤسسات التمويل الأصغر أو توافق الحصول عليها، وهي تلك الخدمات المتخصصة التي يتم تقديمها من خارج مؤسسات التمويل الأصغر ويتم الاستعانة بها من أجل المساعدة في إنشاء مؤسسة جديدة أو مؤسسة قائمة لتحقيق أهدافها، وقد تأخذ هذه الخدمات أشكال مختلفة (كتيبات، دورات قصيرة الأجل، استشارات، الإدارة الكاملة للعمليات)، ويتم تقديم هذه الخدمات من طرف جهات قد تكون محلية أو وطنية أو دولية، كما تقدم هذه الخدمات للمساعدة في تطوير أداء العاملين والمنتجات المالية وغير المالية والأنظمة والتمويل مقابل دفع مستحقات مالية للجهة المقدمة للخدمات الفنية من طرف مؤسسات التمويل الأصغر، أو جهة داعمة لها، بشرط أن تكون هذه الخدمات ذات جودة عالية، وهذه المبادئ تقدم الارشادات الضرورية لتحسين تقديم الخدمات الفنية من أجل الارتقاء بأداء مؤسسات التمويل الأصغر التي تنعكس على المشاريع الصغير باعتبارها داعمة لها[1].

ثانيا: المبادئ الفنية للتمويل التمويل الأصغر

من أجل إنجاح التمويل الأصغر يجب اعتماد مجموعة من المبادئ الفنية المتمثلة فيما يلي[2]

1-مبدأ تقديم الخدمات الفنية وفقا لطلب العميل: يوضح هذا المبدأ حاجة مؤسسات التمويل الأصغر لتولي عملية تقديم الخدمات الفنية، إذ أنها لا تقدم إلا بطلب من مؤسسات التمويل الأصغر بعد تحديد الخدمات التي تحتاجها من طرف فريق إداري تابع لمؤسسة التمويل الأصغر الذي يقوم بعملية تقييم ذاتية للمؤسسة لتحديد احتياجاتها الفنية ومن ثم الحصول على الخدمات الفنية المناسبة لتحسين أداء المؤسسة.

2-مبدأ السياق: يوضح هذا المبدأ تلك المتغيرات الخارجية التي تؤثر على تقديم الخدمات الفنية، كما يمكن أن تؤثر على اختيار وفاعلية تقديم الخدمة الفنية، ويشتمل ذلك على المتغيرات الاقتصادية والثقافية والسياسية والمؤسساتية، فتلك المتغيرات تأخذ بعين الاعتبار طبيعة العلاقة بين مؤسسات التمويل الأصغر ومقدمي

[1] روث جودوين، جيل لاكسن وآخرون، **المبادئ السبعة لتحسين الخدمات الفنية لمؤسسات التمويل الأصغر**، دليل عملي لمؤسسات التمويل الأصغر ومقدمي الخدمات الفنية والجهات المانحة، شبكة تعليم وتشجيع المشروعات الصغيرة، الإصدار الأول 2003.

[2] المرجع نفسه.

الخدمات الفنية، حيث يتطلب إتباع سياسة الشفافية بالنسبة للعناصر الخارجية التي تؤثر على عملية تقديم الخدمات. كما يعكس مبدأ السياق التواصل الجيد بين طرفي العقد.

3–مبدأ تحديد النتائج بوضوح: يعد هذا المبدأ حافزا لمؤسسات التمويل الأصغر لتحديد النتائج خلال فترة زمنية محددة والموافقة عليها وذلك كي يتم تقديمها من خلال مقدم الخدمات الفنية، ويجب أن تشتمل هذه الخدمات الفنية على مخرجات ملموسة وإيجابية على مستوى الأفراد من خلال تحسين مهاراتهم ومعلوماتهم، أو على مستوى النظم المالية، أو على مستوى أهداف المؤسسة من حيث تحسين الخدمات الفنية، مع الأخذ بعين الاعتبار مدى توافق الخدمات المقدمة مع حجم وعمر وقدرة المؤسسات سواء مؤسسات التمويل الأصغر أو مقدمي الخدمات الفنية.

4–مبدأ فحص النتائج: يقوم هذا المبدأ على التحقق من تقديم النتائج المحددة من طرف مقدمي الخدمات الفنية.

5–مبدأ التركيز على التغيير: يقوم هذا المبدأ على ضرورة تجميع المعلومات الأساسية عن أداء مؤسسات التمويل الأصغر التي تسمح بقياس نتائج الخدمات الفنية المقدمة، حيث يتم اللجوء لمبدأي فحص النتائج والتركيز على التغيير لتحديد المؤشرات التي يتم استخدامها للتأكد من نتائج الخدمات الفنية، حيث تمثل المؤشرات مجموعة من المهارات اللازمة التي تمكن مجموعة العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر من تحديد توقعات محفظة القرض والتدفقات النقدية.

6–مبدأ فعالية التكلفة: أساس هذا المبدأ يقوم على مقارنة نتائج الخدمات الفنية والتكلفة الاجمالية، ذلك بتحليل المنفعة مقارنة مع التكلفة المتعلقة بالمؤشرات المستخدمة في تقييم النتائج، وتتضمن التكلفة جميع المبالغ المالية المدفوعة التي لم تكن لتكن لولا طلب الخدمات الفنية مثل الأجور الخاصة بموظفي كل من مؤسسات التمويل الأصغر ومقدمي الخدمات الفنية، ويسمح هذا المبدأ لضمان والتأكد من أن تكاليف الخدمة متكافئ مع النتائج المحققة، هذا ما يتطلب اتصاف تكاليف الخدمة الفنية بالشفافية.

7–مبدأ المسؤولية: يعمل هذا المبدأ على توضيح المسؤولية المشتركة بين أطراف العقد لتحقيق النتائج المحددة مسبقا، وذلك وفق آليات معينة في عقود تقديم الخدمات الفنية تتضمن حوافز وعقوبات لضمان التزام كل طرف بمسؤولياته، حيث يتم تحديد أدوار ومسؤوليات كل طرف بوضوح.

هذه الخدمات الفنية وغيرها من آليات تطوير ودعم مؤسسات التمويل الأصغر التي تهدف إلى تحسين خدماتها المقدمة لعملائها من أجل ضمان استمرارها وازدياد الطلب على خدماتها ما يسمح باتساع عدد

العملاء ومن ثم الوصول إلى الأهداف المخطط لها من طرف هيئات ومؤسسات التمويل الأصغر ومن بينها الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الفقراء.

المبحث الثاني: أهداف وخصائص والسوق المستهدف للتمويل الأصغر

من المبادئ السالفة الذكر اتضحت العديد من الجوانب المتعلقة بالتمويل الأصغر، حيث بينت الأهداف الرئيسة للتمويل الأصغر، والتي تتحقق انطلاقا من الخصائص التي يتميز بها هذا القطاع.

المطلب الأول: أهداف وخصائص التمويل الأصغر

إن الإقبال الكبير من قبل العملاء للاستفادة من خدمات التمويل الأصغر حول العالم، ينبع من المميزات التي تتسم بها سياسات التمويل الأصغر، التي تتلاءم في غالب الأحيان مع الظروف الاجتماعية والاقتصادية لفئة العملاء، وكذا إلى تركيز هذه المؤسسات على الوصول إلى تحقيق الأهداف المسطرة.

الفرع الأول: أهداف التمويل الأصغر

إن الحديث عن أهداف التمويل ما هو إلا سرد لأهم احتياجات الفئة المستهدفة، والسعي إلى إرضاءهم لضمان عدم انسحابهم لأسباب قد تعود إلى صعوبات تتعلق بمؤسسات التمويل الأصغر، هذا ما يحول دون استمراريتها وديمومتها، لذا فهي ملزمة بتحديد الأهداف بدقة والوصول إلى أكبر شريحة ممكنة من العملاء. وتنقسم أهداف التمويل الأصغر إلى العديد من الأهداف:

أولا: الأهداف الاجتماعية: وتنقسم الأهداف الاجتماعية إلى ثلاث فئات هي: [1]

1-الانتشار إلى مجموعة مستهدفة معينة؛

2-التوصيل المستدام للخدمات المناسبة التي تلبي الاحتياجات المحددة لأسواق العملاء المستهدفين؛

3-التأثير المحدد بالتغيرات الاقتصادية والاجتماعية بالنسبة للعملاء أو أسرهم أو مشروعاتهم؛

بالإضافة إلى:[2]

4-تحقيق خدمات مستدامة طويلة الأجل؛

5-تمكين المرأة وخدمة النساء الفقيرات؛

6-تعزيز الوصول إلى التعليم؛

7-التخفيف من حدة الفقر ودعم تنمية المجتمع؛

8-ملائمة الخدمات حسب احتياجات العملاء؛

9-تحسين رفاهية العملاء ورفع دخولهم؛

---

[1] **إدارة الأداء الاجتماعي في مجال التمويل الأصغر المبادئ التوجيهية**، برنامج إمباكت، معهد دراسات التنمية، بالتعاون مع مركز التمويل الأصغر لوسط وشرق أوروبا والدول المستقلة، ط 1، 2005، طبع ب ووريك برينتيج وليمينجتون سبا، المملكة المتحدة، ص 29.

[2] المرجع نفسه، ص31.

10-توفير خدمات مالية ذات جودة عالية؛

ثانيا: الأهداف الاقتصادية

إن تحديد الأهداف الاقتصادية يعتمد على الاستراتيجية الاقتصادية لدول، حيث تختلف من دولة إلى دولة، إذ تتحقق الأهداف الاقتصادية للتمويل الأصغر بالاعتماد على السوق المستهدف التي ترتكز على أهداف مقدمي التمويل الأصغر، حيث يوجد في أي بلد مؤسسات وأسر محرومة من الخدمات الذين لا يكونوا نشطين اقتصاديا، كما تعتبر مؤسسات التمويل الأصغر مؤسسات إنمائية تعمل على توفير وتقديم خدمة الاحتياجات المالية للأسواق المحرومة كوسيلة لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، كما يهدف التمويل الأصغر إلى تعزيز النمو الاقتصادي من خلال تنمية وتعزيز المشاريع الصغيرة والمصغرة التي من خلالها يمكن تحقيق مجموعة من الأهداف الرئيسية تندرج ضمن الأهداف الاجتماعية ألا وهي : [1]

- ✓ خلق فرص العمل والدخل من خلال إنشاء وتوسيع المشاريع الصغيرة؛
- ✓ زيادة إنتاجية ودخول الفئات الضعيفة؛

على الرغم من تعدد أهداف التمويل الأصغر إلا أن مؤسسات التمويل الأصغر في العموم تسعى إلى التخفيف من حدة الفقر من جهة، وضمان ديمومتها من جهة أخرى، إذ يرى العديد من الباحثين في هذا المجال إلى أن مؤسسات التمويل الأصغر تسعى إلى تحقيق الربح للجانبين (العملاء، ومؤسسات التمويل الأصغر)، وتقودنا هذه النتائج إلى افتراض أن الوضع المربح للجانبين ممكن دائما في الواقع، علاوة على ذلك هناك جدل مفاده أن الوضع المربح للجانبين لا يحدث، ولكن مؤسسات التمويل الأصغر تواجه مقايضة مهمة بين تحقيق أقصى قدر من تخفيف حدة الفقر من ناحية، والسعي نحو منظمة مستدامة ماليا من ناحية أخرى، وهذا يعني أن لمؤسسات التمويل الأصغر أهدافا متعددة يتعين عليها السعي وراءها، وخيارات يتعين عليها القيام بها. وسنلقي نظرة على المنطق الكامن وراء اقتراح الربح للجميع، من خلال مناقشة الحجج الداعمة الأساسية له، وتتمثل فيما يأتي:

1-أسعار الفائدة المرتفعة: إن أهم شرط لكي يكون التمويل الأصغر مكسبا للجميع، هو أن يكون العملاء في حاجة للائتمان، والمعروف أن سعر هذا الائتمان يكون مرتفع بشكل عام (من خلال سعر الفائدة)، وهذا من أجل تغطية التكاليف الناجمة عن ارتفاع مخاطر القرض الصغير المقدم، هذا ما يجعل مؤسسات التمويل الأصغر تتميز بالاستدامة المالية، من ناحية أخرى فإن الارتفاع في أسعار الفائدة لا يقلل الطلب على خدمات مؤسسات التمويل الأصغر، بدليل أن معدل السداد بلغ 95%، مع إمكانية عودة العملاء

[1]Joanna Ledgerwood, **Sustainable banking with the poor microfinance handbook an institutional and financial prespective**, The world bank, Washington, D.C, 1998, p33.

للاستفادة من قروض إضافية، لكن هذا النهج لا يلائم الأسر الفقيرة جدا، وعليه لا يجب تقييم أسعار الفائدة بناء على الطلب الكلي، وعليه يجب على مؤسسات التمويل الأصغر اتخاذ قرار أسعار الفائدة بما يخدم الطبقات الفقيرة، وإن تطلب الأمر التضحية باستدامتها، بما يتوافق واستراتيجية وأهداف الدولة. [1]

2-الحجم: يهدف التمويل الأصغر إلى الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الفقراء، أي بعدد الأشخاص الذين تم تمويلهم وتقديم القروض الصغيرة لهم، كما تتمتع هذه الحجة بقوة أكبر إذا كان الاهتمام ينصب أكثر على عدد الأشخاص الذين يعيشون تحت خط الفقر، إلا أن مؤسسات التمويل الأصغر بالنظر لمبدأ تحقيق الاستدامة فهو يركز على الفقراء الذين تدر مشروعاتهم مداخيل كافية لتغطية تكاليفهم، هذا يعني أنه يجب الأخذ بعين الاعتبار توزيع الدخل تحت خط الفقر بدل النظر إلى عدد العملاء أو الفقراء الذين تم الوصول إليهم.[2]

3-الإعانات والهبات: تواجه مؤسسات التمويل الأصغر القائمة على الإعانات والهبات، انتقادات كثيرة على اعتبار أنها لا تستطيع البقاء على المدى الطويل، لأن العديد من التجارب الدولية أثبتت فشل هذه البرامج قبل أن تصل إلى أعداد كبيرة من الفقراء، هذا ما جعل رواد الأعمال وأصحاب المشاريع الصغيرة لا يستطيعون الاعتماد على الجهات المانحة المدعومة كمصادر موثوقة طويلة الأجل، إلا أن دعاة التمويل الأصغر جادلوا بقوة في أن برامج التمويل الأصغر الجديدة تختلف عن البرامج القديمة كبنك غرامين، الذي استطاع الوصول إلى أكثر من أربعة مليون مقترض، كما ناقش العديد من الباحثين مدى كفاءة مؤسسات التمويل الأصغر المدعومة، فهناك من يرى أن الدعم له تأثير إيجابي على كفاءة مؤسسات التمويل الأصغر من خلال الدعم الإيجابي الذي يوفر السيولة الدائمة وتغطية التكاليف، وهناك من يرى أن الدعم له تأثير سلبي على الكفاءة لنقص الحوافز، إلا أنه يجعل مؤسسات التمويل الأصغر تفرض معدلات فائدة عالية لتغطية التكاليف الناجمة عن تقديم القروض المصغرة، كما يكون للإعانات تأثير سلبي على الوصول إلى الأسواق المالية التجارية حيث تعتبر أن الاستدامة المالية شرط ضروري لمؤسسة التمويل الأصغر لخلق الرافعة المالية، ومع ذلك يرى البعض أن الاستدامة الذاتية لا تتعارض مع التمويل التجاري، لكن عدم القدرة على الحد من المخاطر المتوقعة لمؤسسة التمويل الأصغر غالبا ما يطرح مشكلة عدم رغبة البنوك في إقراض المال لمقترض فقير بدون ضمانات فإنها ستحجم أيضا عن إقراض برنامج التمويل الأصغر في حد ذاته دون ضمانات، هذه المشكلة ليست مستعصية على الحل، وخير مثال على ذلك يأتي من بنك جرامين الذي باع السندات بضمانات من الحكومة

[1]Jasmina Devinck, onder leiding van, **Sources of finance**, **objectives and activities of microfinance organizations**,**universiteit gent**, faculteit economie en bedrijfskunde, academiejaar, 2012-2013, p 4-6

[2] JONATHAN MORDUKH, **The Microfinance Schism**, World Development, vol 28, n° 4,Great Britain, pp 617-629

بنجاح بينما تم دعم رسوم أسعار الفائدة للعملاء. كما يرى معارضو الدعم أن الأموال ستجف في المستقبل. ومع ذلك فإن التخفيف من حدة الفقر سيظل مصدر قلق كبير للحكومات وكذلك الجهات المانحة، فمن المنطقي القول بأن الدعم سيظل متاحا لبرامج التمويل الأصغر الفعالة والمبتكرة، مع ذلك يوجد العديد من الآراء التي أثيرت ضد الإعانات هي أن الائتمان المدعوم لا ينتهي به الأمر في الغالب في الأيدي الصحيحة بسبب تأثير الجماعات السياسية القوية، وأن التمويل الأصغر يجب أن يكون أقل مشاركة حكومية قدر الإمكان وأن الدعم سيحد من تعبئة المدخرات في مؤسسات التمويل الأصغر.[1]

الفرع الثاني: خصائص التمويل الأصغر

للوصول للأهداف السابقة والمسطرة لابد أن يتميز التمويل الأصغر بالخصائص التي يمكن أن نوجزها فيما يأتي:[2]

1-تغطية التكاليف: حتى تتمكن مؤسسات التمويل الأصغر من الاستمرار يجب عليها تغطية تكاليف الإقراض، التي تستنزف رأسمالها من جهة وتعرض المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر لخطر إمكانية استمرار الحصول على الخدمات المالية كما يهدد مؤسسات التمويل الأصغر نفسها.

2-عدم الاعتماد على الدعم: إن الاعتماد على تقديم الدعم للفقراء يوحي أن مؤسسات التمويل الأصغر هيئة أو جمعية خيرية تتلقى الدعم من الجهات المانحة لتنقله إلى الفقراء كهبة أو شكل من أشكال الاحسان، هذا ما يشجعهم على عدم الرغبة في السداد، لذلك فهم بحاجة أكثر إلى الحصول على الخدمات المالية بسرعة واستمرارية لتحقيق عمل إنتاجي أو تجاري مربح أكثر منه إلى الحصول على الصدقات والهبات الاستهلاكية.

3-زيادة نطاق الوصول إلى العملاء: هذه الخاصية تعكس نجاح مؤسسات التمويل الأصغر لقدرتها على وصول خدماتها المالية إلى أكبر عدد ممكن من العملاء منخفضي الدخل.

4-المحافظة على الوضوح والتركيز: حيث يجب أن تتميز مؤسسات التمويل الأصغر بصفة التركيز على برامج معينة، وعلى سبيل المثال لا الحصر فإن المزج بين تقديم الخدمات المالية والخدمات الاجتماعية يعد أمر غير مرغوب فيه لضمان استمرار ونجاح مؤسسات التمويل الأصغر.

بالإضافة إلى مجموعة من الخصائص الأخرى التي تتسم بها مؤسسات التمويل الأصغر الجيدة هي: [3]

---

[1] JONATHAN MORDUKH, idem, pp 617-629

[2] جوديث براندسما، رفيقة شوالي، **إنجاح التمويل البالغ الصغر في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا**، مجموعة تنمية القطاع الخاص والقطاع المالي، مجموعة التنمية البشرية منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، البنك الدولي،1998، ص1.

[3] المرجع نفسه، ص2.

5-القروض الصغيرة والقصيرة الأجل والأدوات الادخارية المأمونة.

6-التقييم البسيط للمقترضين والاستثمارات.

7-عدم الاعتماد فقط على الضمانات العينية والبحث عن بدائل.

8-سرعة السداد للقروض المتكررة والالتزام بمواعيد السداد وارتفاع معدلاتها.

9-أسعار فائدة القروض المقدمة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر أعلى من أسعار فائدة السوق لضمان تغطية تكاليف القرض الصغيرة التي تنطوي على مخاطر عالية.

كما أشارت لجنة بازل إلى مجموعة من الخصائص المحددة للتمويل الأصغر هي:[1]

10-تركز مؤسسات التمويل الأصغر على خدمة صغار المقترضين باعتبارهم الفئة المستهدفة؛

11-تركز مؤسسات التمويل الأصغر على تقديم قروض صغيرة ذات آجال قصيرة بمعدلات فائدة عالية مقارنة بالبنوك التقليدية؛

12-التركيز على الإقراض الجماعي بهدف البحث عن بدائل للضمانات العينية؛

13-تركز مؤسسات التمويل الأصغر على أن تكون نظم الموافقة والرقابة على القروض غير مركزية؛

14-الحرص على تحصيل القروض من خلال الرقابة الصارمة؛

ولتحقيق تلك الأهداف وغيرها لابد أن تتمتع مؤسسات التمويل الأصغر بقدرة عالية لاختيار السوق المستهدف الذي يعكسه الأداء المتميز للخدمات وجودة الأداء المالي والاجتماعي، ونظرا للعدد الكبير من المتغيرات الشرطية في سياق كل دولة، فإن كل قرار تنظيمي لدخول سوق مستهدف أو خدمته سيشمل موازنة الظروف في هذا السوق، يجب أن تأخذ عملية صنع القرار هذه في الاعتبار هدفي التمويل الأصغر على المدى الطويل الذي تتمثل في التواصل والاستدامة، وخدمة أولئك الذين يعانون من نقص في الخدمات المالية باستمرار من قبل المؤسسات المالية (مثل النساء والفقراء وسكان الأرياف)، وتوليد إيرادات كافية لتغطية تكاليف تقديم الخدمات المالية اعتمادا على السوق المستهدف المحدد، إذ تحتاج مؤسسات التمويل الأصغر إلى تحديد مكان تلبية الطلب على خدمات التمويل الأصغر والمجموعة المستهدفة التي تتوافق مع أهدافها، على سبيل المثال إذا كان هدف مؤسسة التمويل الأصغر هو الوصول إلى الفقراء للغاية بالخدمات المالية وغيرها، فإن سوقها المستهدف سيختلف عن مؤسسة التمويل الأصغر التي ترغب في خدمة الفقراء النشطين

[1] عبد الحكيم عمران، **التمويل الأصغر المفاهيم والمبادئ التجارب الدولية والمحلية**، مرجع سابق، ص42-43.

اقتصاديا من خلال الخدمات المالية فقط. بالإضافة إلى ذلك قد ترغب بعض مؤسسات التمويل الأصغر في التركيز على قطاع اقتصادي معين أو مستوى نشاط تجاري معين كوسيلة لتحقيق أهدافها.

المطلب الثاني: سوق التمويل الأصغر

تقدم مؤسسات التمويل الأصغر مجموعة من الخدمات للعملاء، تختلف باختلاف طبيعة العملاء من حيث مستويات دخل المقترضين، نوع الجنس، والموقع، والتعليم، والحالة الاجتماعية، إلى جانب حجم الأعمال التجارية ونوعها، وقد تستهدف مؤسسات التمويل الأصغر العملاء بشكل مباشر أو غير مباشر.

الفرع الأول: الاستهداف المباشر وغير المباشر لسوق التمويل الأصغر

حسب المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء بشأن البنوك العاملة في مجال التمويل الأصغر أنه لا يوجد نهج واحد لدخول السوق، ويرجع ذلك إلى أن أهداف العمل بالإضافة إلى البيئة التنافسية والتنظيمية تختلف من بنك إلى آخر، حيث يمكن تقسيم المناهج المتبعة لمؤسسات التمويل الأصغر إلى فئتين رئيستين مباشرة وغير مباشرة، وذلك وفق كيفية اتصال البنك بالعميل، فمنها من يدخل السوق مباشرة عن طريق توسيع نطاق عمليات الخدمات المالية والمصرفية المقدمة للعملاء كي تصل إلى المستوى الأصغر، وذلك من خلال إنشاء وحدة داخلية أو إقامة شركة منفصلة، على سبيل المثال إنشاء شركة تقوم على تقديم الخدمات، أو مؤسسة مالية متخصصة، في حين تختار بنوك أخرى نهجا غير مباشر لدخول السوق عن طريق العمل مع الجهات القائمة والعاملة في مجال تقديم خدمات التمويل الأصغر، حيث قامت المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء بتحديد ستة مناهج مختلفة تستخدمها البنوك من أجل دخول سوق التمويل الأصغر.[1]

كما يرى البعض أن الاستهداف المباشر لمؤسسات التمويل الأصغر يشير إلى تخصيص مبلغ محدد من الائتمان لقطاع معين من الاقتصاد أو الأفراد لعدم قدرتهم على الحصول على الائتمان بأسعار معقولة، في حين يعني الاستهداف غير المباشر أن المنتجات والخدمات المصممة موجهة للأشخاص والأفراد الذين هم خارج الحدود العادية للتمويل الرسمي، إذ يركز الاستهداف غير المباشر على أولئك الذين لا يستطيعون الاستفادة من الفرص المدرة للدخل بسبب عيوب السوق أو العوائق الأخرى أمام الخدمات المالية، عموما فإن الاستهداف المباشر يفرض معايير الأهلية بينما الاستهداف غير المباشر يصمم المنتجات والخدمات المالية المناسبة، بالمقابل يصل كل من الاستهداف المباشر وغير المباشر إلى نفس المجموعات السكانية أو القطاعات الاقتصادية. [2]

---

[1] جينيفر إيسرن، دافيد بورتيوس، **البنوك التجارية والتمويل الأصغر نماذج النجاح الآخذة في التطور**، مذكرة مناقشة مركزة، رقم 28، المجموعة الاستشارية لمساعدةالفقراء(CGAP)، 2005، ص2.

[2] Joanna Ledgerwood, Idem, p34

الفرع الثاني: تحديد السوق المستهدف

تستثمر الشركات للربح إما في تحديد قطاعات معينة من السوق، لمنتج يرغبون في بيعه أو تصميم منتجات على وجه التحديد، مع وضع شريحة السوق في الاعتبار بالنسبة للجهات المانحة أو المنظمات الإنمائية التي ترغب في تحقيق أهداف التنمية بدلا من الربح، يخدم تحديد السوق عرضا مختلفا إلى حد ما، ففي هذه الحالة يتم تحديد السوق المستهدف لأنه يفتقر إلى الخدمات، ما يؤدي إلى إبطاء التنمية، إذ أن الهدف ليس الربح فحسب بل توزيع أكثر إنصافا للخدمات المالية على العملاء، حيث يساعد فهم خصائص السوق المستهدف مؤسسات التمويل الأصغر على تصميم المنتجات والخدمات التي تجذب مجموعات مختلفة من العملاء، كما تعمل مؤسسات التمويل الأصغر على البحث على معلومات أكثر عن السوق المستهدفة واحتياجاتها، وتعتبر مؤسسات التمويل الأصغر الناجحة تلك التي تبدأ بمجموعة محددة بدقة من العملاء لإنشاء مكانة سوقية وتطوير فهم شامل لقاعدة العملاء، حيث يأخذ السوق المستهدف لمؤسسات التمويل الأصغر في الاعتبار عاملين هما خصائص المجموعة السكانية بما في ذلك مستوى الفقر ونوع المشاريع الصغيرة التي يتم تمويلها.[1]

وعليه نجد أن مؤسسات التمويل الأصغر نوعان فهناك مؤسسات قائمة على السوق وأخرى ليست قائمة عليه، فالقائمة على السوق هي تلك التي تواجه منافسة في السوق من حيث جودة المنتجات وأسعارها، كما تعمل في ظل انضباط السوق مما يجعل عملياتها مستدامة على المدى الطويل ومن الأمثلة البارزة من مؤسسات التمويل الأصغر القائمة على السوق بنك "**BANCO SO**L" في بوليفيا المعتمد، في حين تعتمد المؤسسات التي لا تنافس في السوق من ناحية المسؤولية في عملياتها على التمويل المقدم من التمويل الرسمي، والجدول الآتي يلخص الخصائص الرئيسية لمؤسسات التمويل الأصغر السوقية وغير السوقية.[2]

[1] ibid, p34

[2] Jean-Pierre Gueyie, Klaus p.Fisher, **Microfinance and Market-Oriented Microfinance Institutions**, Canadian Journal of Development Studies /Revue canadienne d'études du développement, 29 :1-2, Routledge Informa Ltd, January 2009, pp 23-39

الجدول رقم(01): خصائص مؤسسات التمويل الأصغر السوقية مقابل مؤسسات التمويل الأصغر غير السوقية

طبيعة المؤسسة	مؤسسة التمويل الأصغر غير السوقية	مؤسسة التمويل الأصغر السوقية
عام	-التدفق النقدي (إن وجد) وحقوق التحكم في أيدي الدولة -لا يخضع لانضباط السوق فيما يتعلق بجانب المسؤولية في الميزانية العمومية -يعتمد على الإعانة - أمثلة: بنوك التنمية الصناعية، البنوك الزراعية، برامج الائتمان الموجه	-التدفق النقدي (إن وجد) وحقوق التحكم في أيدي الدولة -تخضع لانضباط السوق في جانب المسؤولية في الميزانية العمومية -دعم مستقل -مثال: البنوك التجارية العامة
خاص	-التدفق النقدي (إن وجد) وحقوق التحكم في أيدي الجهات المانحة الخاصة -لا تخضع لانضباط السوق في جانب المسؤولية في الميزانية العمومية -يعتمد على الإعانة -مثال: المنظمات غير الحكومية	-التدفق النقدي (إن وجد) والتحكم في أيدي المساهمين الخاصين الذين يزيدون المنافع -يتحكم في الأصوات بما يتناسب مع حصة الأسهم -الفصل بين مصالح المساهم والعميل -تخضع لانضباط السوق في جانب المسؤولية في الميزانية العمومية -دعم مستقل -مثال: البنوك التجارية
مشترك		-التدفق النقدي (إن وجد) والتحكم في الحقوق في أيدي الأفراد الذين يقومون بتعظيم المنفعة الخاصة -تخضع لانضباط السوق في جانب المسؤولية في الميزانية العمومية -دعم مستقل -يتحكم في الأصوات المستقلة عن حصة الأسهم -تكامل مصالح المساهم والعميل -أمثلة: التعاونيات المالية، المتبادلة -ادخار البنوك

Source : Jean-Pierre Gueyie, **Microfinance and Market-Oriented Microfinance Institutions**, School of Management – Université du Québec à Montréal, January 2009, p27

من خلال الجدول نميز بين نوعين من مؤسسات التمويل الأصغر سوقية وغير سوقية ذات طابع عام أو خاص وقد تكون مؤسسات تمويل أصغر مشتركة بين القطاع العام والخاص، ولكل نوع آلية عمل ومبادئ تقوم عليها.

المبحث الثالث: عملاء وآليات تقديم خدمات التمويل الأصغر

تستقطب مؤسسات التمويل الأصغر العديد من العملاء خاصة في ظل الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي تعرقل الحصول على التمويل من البنوك والمؤسسات المالية، ففي بداية ظهور التمويل الأصغر اقتصر تقديم خدماته لفئة معينة من الأفراد حسب الأهداف المسطرة لهذه المؤسسات، إلا أنه مع مرور الزمن أصبحت العديد من القطاعات والفئات تقبل على طلب خدمات مؤسسات التمويل الأصغر بأنواعها، مالية وغير مالية، باختلاف صيغها وأساليب الاستفادة منها.

المطلب الأول: عملاء ومؤسسات التمويل الأصغر

إن الهدف الرئيسي لظهور التمويل الأصغر هو التقليل من حدة الفقر وتحسين مستوى معيشة الفقراء، لذا نرى أن الفئة الأولى من عملاء مؤسسات التمويل الأصغر هي الشريحة الفقيرة والفقيرة جدا، إلا أن عديد التغيرات والتطورات العالمية أثرت على أهمية هذه الفئة لدى الجهات المشرفة على مؤسسات التمويل الأصغر، هذا ما أدى إلى ظهور فئات أخرى من عملاء التمويل الأصغر.

الفرع الأول: عملاء التمويل الأصغر

إن أهم أهداف مؤسسات التمويل الأصغر، وكذا السبب الرئيسي لإنشاء هذه الهيئات الدولية بداية ببنك غرامين هو التخفيف من حدة الفقر المنتشرة بين أفراد المجتمع، وعليه فإن أهم عميل لمؤسسات التمويل الأصغر هم الفقراء النشطين اقتصاديا غير قادرين على الوصول إلى مؤسسات التمويل الرسمية لتمويل احتياجاتهم المختلفة ورفع مستوى مداخيلهم الضعيفة من خلال مشاريعهم الإنتاجية لضمان استمرارية مؤسسات التمويل الأصغر من جهة وتأكيد خروج المستفيدين من دائرة الفقر[1]، في حين الفقراء جدا والمحرومين فنادرا ما يصل التمويل الأصغر إليهم، حيث تكون شبكات الضمان والأمان الاجتماعي أكثر ملائمة لحالتهم الاجتماعية[2]، حيث تمتنع الهيئات الرسمية كالبنوك التجارية التعامل معهم باعتبارهم فقراء ومعدومي الدخل لا يمكنهم سداد الدين[3] .

---

[1] ماركو إليا، **التمويل متناهي الصغر نصوص وحالات دراسة أساسيات التمويل متناهي حالات دراسية في المنطقة العربية**، ترجمة فادي قطان، كلية الإدارة، جامعة تورينو، إيطاليا، 2006، ص9.

[2] المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء CGAP، www.orange.ngo/wp 2021/02/14

[3] اصلاح حسن عوض، **ورقة عمل بعنوان إدارة التمويل الأصغر**، بنك السودان المركزي، وحدة التمويل الأصغر، الدورة التدريبية الأولى/ بنك الأسرة مايو/ يونيو /2008، ص6.

الشكل رقم (2): عملاء التمويل الأصغر:

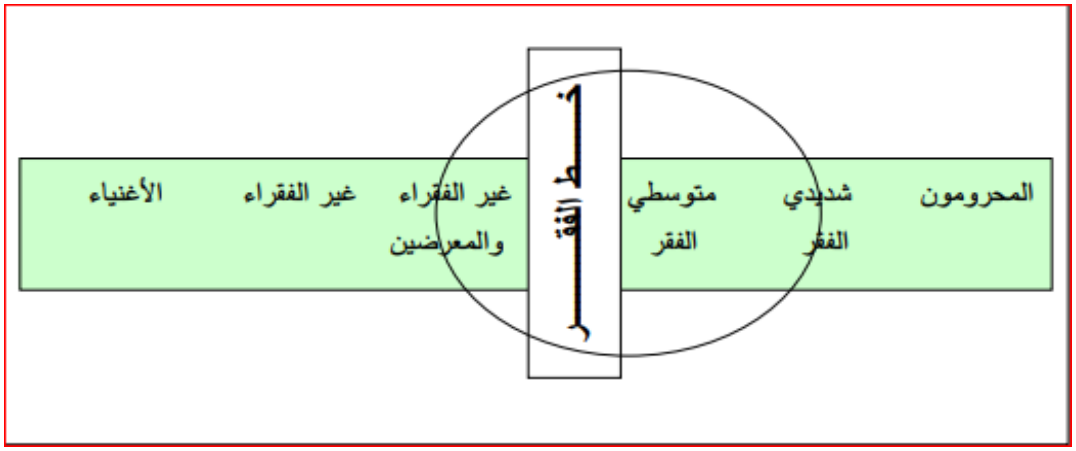

المصدر: ماركو إليا، **التمويل متناهي الصغر نصوص وحالات دراسة أساسيات التمويل متناهي حالات دراسية في المنطقة العربية**، ترجمة فادي قطان، كلية الإدارة، جامعة تورينو، إيطاليا، 2006، ص9.

الفرع الثاني: مؤسسات التمويل الأصغر

حيث تعتبر مؤسسات التمويل الأصغر مؤسسات مالية تقوم على تقديم خدمات مختلفة، وقد تكون هذه المؤسسات رسمية كالبنوك أو شبه رسمية كالجمعيات والمنظمات غير الحكومية وغير رسمية[1]، فمؤسسات التمويل الأصغر تقوم بتقديم خدمات تمويلية وغير تمويلية تهتم من خلالها بمجابهة الفقر ورفع مستوى معيشة الفقراء بالإضافة إلى تمويل مشروعات ونشاطات مدرة للدخل بحجم تمويل صغير لكنه بتكاليف عالية، كما يتم تقديم قروض إنتاجية تهدف إلى تطوير نشاطات ومشروعات صغيرة مدرة للدخل وكذا تقديم قروض غير إنتاجية التي تهدف إلى تحسين مستوى الاستهلاك لدى الأفراد الفقراء من أجل تغطية الاحتياجات اليومية كالتعليم، الصحة، السكن...كما تقوم بتقديم خدمات التأمين، الادخار التحويلات.[2]

المطلب الثاني: آليات وخدمات التمويل الأصغر المالية وغير المالية وأهميتها

إن الهدف الرئيسي لإنشاء العديد من مؤسسات التمويل الأصغر هو التخفيف من حدة الفقر، ورفع مداخيل الفقراء من خلال إنشائهم لمشروعات صغيرة مدرة للدخل وذلك بحصولهم على خدمات مالية التي لم تمكنهم ظروفهم المادية من الحصول عليها من البنوك التجارية والمؤسسات المالية، وكما سبق ذكره فإن مؤسسات التمويل الأصغر تقوم بتقديم مجموعة مختلفة من الخدمات، تنقسم بين خدمات مالية وأخرى غير مالية.

[1] المرجع نفسه، ص4.

[2] إيهاب مقابلة، محمد عواودة، **أساسيات ومؤشرات قياس الأداء لمؤسسات التمويل الأصغر**، مرجع سابق، ص3-4.

الفرع الأول: آليات عمل مؤسسات التمويل الأصغر وخدماتها المقدمة

تعد الخدمات المالية أحد أهم الأوجه الأساسية التي تسيطر على طبيعة الخدمات المقدمة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر، بحكم حاجة العملاء إليها لاسيما الحصول على التمويل، ولعل أهم هذه الخدمات المالية هي تقديم القروض للعملاء وبدرجة أدق للفقراء سواء لاستخدامها في إنشاء مشاريع مدرة للدخل أو لاستهلاكها لتغطية احتياجاتهم الضرورية كالصحة، التعليم، المأكل... إذ يعتبر القرض متناهي الصغر جزء من قطاع التمويل الأصغر، حيث يتم تقديم هذه الخدمة إلى أصحاب المشاريع ذوي الدخل الضعيف، حيث يكمن الاختلاف بين القرض المتناهي الصغر والتمويل الأصغر في أن الأخير يقدم خدمات أخرى كالتوفير وتحويل الأموال، التأمين الأصغر...،وهذا ما يعطي الأهمية للتمويل الأصغر إذ يعتبر خليط من الخدمات المالية وغير المالية، فالإقراض متناهي الصغر هو قرض صغير يتم تقديمه للعميل سواء عن طريق البنك أو مؤسسة تمويلية أخرى وفي كثير من الأحيان يكون قرض بدون ضمانات، ويأخذ هذا القرض شكلين أو نوعين من القروض فقد يقدم إلى فرد واحد ويسمى قرض فردي أو يقدم إلى جماعة ويسمى قرض جماعي أو تضامني.

أولا: آليات عمل مؤسسات التمويل الأصغر

تتبع مؤسسات التمويل الأصغر عبر مختلف دول العالم العديد من الأساليب والآليات، وفي غالب الأحيان تكون مستمدة من آليات عمل بنك غرامين (بنك القرية)، وأهم هذه الآليات نذكر:

1- القرض الفردي: يستخدم القرض الفردي الأساليب والطرق المصرفية التقليدية، حيث أن الفارق الرئيسي هو حقيقة أن الضمانات غير التقليدية مقبولة في كثير من الأحيان، تسمى هذه الأنواع من الضمانات بالضمانات البديلة ويمكن أن تكون أصولا مثل دراجة أو طاولة، يعتمد الإقراض الفردي على تقييم مفصل للمعلومات المالية والاقتصادية للعملاء التي تم جمعها وتحليلها من قبل مسؤول القرض، حيث يتم تصميم قرارات القرض بشكل فردي بناء على الاحتياجات المحددة لكل مقدم طلب وعادة ما يتم اتخاذها بعد زيارة مسؤول القرض إلى منزل العميل ومكان عمله حيث يتحمل موظفو القروض مسؤولية تتبع كل قرض من خلال التقارير التي يتم إجراؤها أحيانا على أساس يومي، ويلعب مسؤولو القروض دورا مهما لمتابعة القرض وكذا ضمان سداد جيد لكل عميل من خلال تجديد المعلومات وتطويرها بالإضافة إلى توقع الأخطار والمشاكل المحتملة، حيث يعتمد ذلك على فهمهم الجيد للنشاطات التجارية وكذا تتبعهم لتطورات السوق، حيث تبذل مؤسسات الإقراض الفردي جهدا ووقتا كبيرين لفهم خصائص ومخاطر العملاء، إذ يتم خلق القرض الفردي من خلال عنصرين أساسين هما الالتزام بتنفيذ العقد والحوافز الإيجابية وأحسن مثال على ذلك تجربة "**بنك راكيات**" بإندونيسيا الذي يعتمد على القروض الفردية فقط، حيث يتم منح القرض للعميل يليه قروض متكررة التي تعتمد على المبلغ الأول للقرض وكذا سلوك العميل في الوفاء، فتصنيف القرض المتكرر محصور

بين الدفع الكلي في الوقت المحدد أين يتم رفع سقف الائتمان بنسبة 100%، والدفعة الأخيرة تأخرت بشهرين أين يتم رفض منح القرض، وبينهما هناك درجات تأهل العميل لرفع سقف القرض وذلك حسب قدرته الائتمانية[1]

2- القرض الجماعي: أول ظهور للقرض الجماعي بصفة رسمية كان ببنك غرامين، كمبدأ أساسي لعمل البنك، وبقي ساري المفعول منذ السبعينات وأوائل الثمانينات إلى غاية 2001، ويعتبر هذا المبدأ بسيط للغاية إذ يقوم على تعويض الافتقار للضمان المادي للعملاء، حيث يتشكل المقترضون من مجموعات تتألف من خمسة أشخاص يعتبر كل فرد في المجموعة ضامن للفرد الأخر في حالة عدم قدرته على السداد، وفي حالة عدم السداد فإن المجموعة تحرم من أي قرض جديد، في حين يتم تحديد القرض وبمبالغ متزايدة وبسرعة كلما كان تاريخ الدفع جيدا بالنسبة للعميل والمجموعة التي ينتمي إليها، حيث حددت مدة السداد بعام مع استحقاق أسبوعي للفائدة وجزء من رأس المال مع دفع مسبق بنسبة 5% من مبلغ القرض بصفته ادخار إجباري عند تقديم القرض أين يتم إرجاعها للعميل إذا قرر عدم الاقتراض مجددا من البنك، وتعتبر النساء الفقيرات في المناطق الريفية من أهم العملاء،[2]حيث مكن الإقراض الجماعي مؤسسات التمويل الأصغر من التعامل مع التكاليف المتزايدة الناجمة عن العديد من القروض الصغيرة، أين تم تحويل تلك التكاليف من البنك إلى العملاء لتقليل العديد من المخاطر لاسيما تلك المتعلقة بجمع المعلومات حول أفراد المجموعة الذين يتحملون مسؤولية مشتركة في اختيار الأفراد التي تكون المجموعة المقترضة حيث يتم فحص العملاء المحتملين السيئين واستبعادهم مع التحكم في استخدام الأموال من قبل الأعضاء[3]، وضمان السداد الكلي للقرض الممنوح لكل فرد بضمان المجموعة يسمح باستمرارية التمويل هذا ما يوضح وجود حافز ديناميكي مكمل لنظام الضمانات المشتركة والمتعددة يتمثل في جعل منح قروض جديدة خاضعا لسداد القروض السابقة حيث تعتمد تقنية القرض الجماعي على رأس المال الاجتماعي الذي يمتلكه كل فرد الذي يقلل من المخاطر المحتملة لأن كل فرد له إمكانية المراقبة ومعاقبة بعضهم البعض،[4] هذا ما يخفف العبء على مؤسسات التمويل الأصغر التي تكون إدارتها للمجموعة كعميل واحد بدل من مراقبة القروض الفردية لكل عضو من أعضاء المجموعة.

[1] ماركو إليا، مرجع سابق، ص 25-26.

[2] Sébastien Boyé et Jérémy Hajdenberg Et Autres, **Le guide de la microfinance**, **microcrédit et épargne pour le développement**, préface de Maria Nowak, Eyrolles,Deuxième édition, 2006, p54-55.

[3] ماركو إليا، المرجع السابق، ص 27.

[4] Jaunaux Laure, Venet Baptiste, **Individual Microcredit and Social Pressure**, First European Research Conference on Microfinance : Bruxelles, Belgique, 06/2009.

- ✓ **مزايا الإقراض الجماعي:** مما سبق ومن خلال الأهمية التي ينطوي عليها الإقراض الجماعي يمكن أن نلخص أهم المزايا التي يتمتع بها الإقراض الجماعي ونذكرها فيما يأتي: [1]
  - استبدال مجموعة من القروض الصغيرة لمجموعة من الأفراد بقرض واحد؛
  - إمكانية الاستفادة من قروض إضافية وخدمات أخرى؛
  - الاستفادة من المعلومات التي يمتلكها أفراد المجموعة عن بعضهم البعض في تخفيف معدلات الخطأ؛
  - سداد أقساط القرض والفوائد في التاريخ المحدد بسبب المسؤولية الاجتماعية سواء بالنسبة للمجموعة أو الفرد؛
  - نقل المخاطر المحتملة من البنك أو مؤسسات التمويل الأصغر إلى أفراد المجموعة؛
  - التخفيف من أعباء الضمانات على الأفراد لتحولها إلى ضمانات جماعية الاجتماعية؛

بالإضافة إلى:[2]

- التخفيف من الاختيار السلبي للعملاء في مرحلة تكوين المجموعة؛
- إمكانية فرض عقوبات على أفراد المجموعة أنفسهم سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية يستحيل على الجهة الممولة فرضها لاسترداد القرض وهذا بسبب المسؤولية المشتركة لأفراد المجموعة؛
- المساعدة والاشراف بين أعضاء المجموعة لأنهم يشتركون في المنفعة والضرر؛
- زيادة دخل المحرومين بسبب انخفاض معدلات الفائدة التي تفرض في حالة الاستفادة من القرض الجماعي؛
- تعزيز قدرة المرأة ومكانتها في المجتمع؛

- ✓ **عيوب القرض الجماعي:** تتمثل أهم هذه العيوب فيما يأتي:[3]
  - زيادة مخاطر عدم السداد في حالة رفض أحد أفراد المجموعة السداد مما يؤدي إلى عزوف بقية أفراد المجموعة عن السداد؛

-عدم فعالية الرقابة والعقوبات المفروضة لاسيما في المناطق التي يكون فيها أفراد المجموعة على دراية ببعضهم البعض هذا ما يؤثر على استدامة مؤسسات التمويل الأصغر؛

---

[1] محنان صبرينة، **تطوير دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشروعات الفردية والعائلية– دراسة مقارنة بين التجربة الإندونيسية والجزائرية**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس سطيف1 ، 2017-2018، ص61.

[2]Tan Yiwen and He Guangwen,**The advantages and disadvantages of group lending and its solutions**, Journal of Business and Economic Management 4(1) 009-016, June 2016, Academia Publishing,, p 12-13.

[3] Ibid, p13-14.

- الإقراض الجماعي هو نقل مسؤولية البنوك إلى أعضاء المجموعات، وفي حالة ارتفاع تكلفة الاشراف والوقت والطاقة فإن المسؤول عن الجماعة سيقرر الانسحاب لأن التكلفة أصبحت أكبر من العائد؛
- إن الأفراد في القرض الجماعي لا يتحملون مسؤولياتهم فحسب بل يتحملون مسؤوليات أخرى، ما يؤدي إلى مزيد من المخاطر، وإن كان الأفراد لا يميلون إلى المخاطر هذا ما ينتج عنه عدم أداء واجبهم ومسؤولياتهم تجاه المجموعة، هذا ما يمثل مشكلة خطيرة للإقراض الجماعي ما يؤدي إلى عدم تمتع أفراد المجموعة بمزاياه؛
- في حالة تواطؤ أعضاء المجموعة فإنه يرفع من مخاطر عدم السداد ما يتسبب في مشاكل لاستدامة مؤسسات التمويل الأصغر؛

✓ **أنواع الإقراض الجماعي**: تقوم مؤسسات التمويل الأصغر بتقديم خدمة القرض الجماعي من خلال مجموعة من الأشكال نذكرها فيما يأتي:[1]

- **الإقراض الجماعي من خلال المجموعات التضامنية**: ويقوم هذا النوع من الإقراض على تقديم قروض فردية صغيرة وقصيرة الأجل، مع إمكانية زيادة قيمة القرض التي تتوقف على مدى وفاء والتزام أعضاء المجموعة بالتسديد في الوقت المتفق عليه، أين يتضامن أعضاء المجموعة في حالة عجز أحد الأفراد عن السداد، الذي يعرضهم إلى خطر عدم الحصول على القروض الفردية، هذا ما يجعل مؤسسات التمويل الأصغر تتخلى على طلب الضمانات وجعل مبدأ المسؤولية المشتركة والتضامن والتكافل بين أفراد المجموعة بديل للضمانات العينية والشخصية.
- **الإقراض الجماعي من خلال بنك القرية**: يقوم مبدأ الإقراض الجماعي من خلال بنك القرية على امتلاك مجموعة من الأفراد يتراوح عددهم ما بين 30 و90 شخص لبنك يكون بمثابة وسيطا ماليا، حيث تكون ملكية البنك ذات طابع تشاركي تعاوني، يقومون من خلاله بمجموعة من العمليات المصرفية وفقا للطرق المعتمدة من طرف بنك القرية.
- **الإقراض الجماعي من خلال فروع البنوك ومن خلال المجموعات**: تقوم فكرة هذا النوع من الإقراض على تشكيل مجموعة تتكون من خمسة أعضاء الذين يقوموا بالاتصال بمجموعات أخرى بهدف تشكيل مركز للمجموعات، حيث يتم منح قروض قصيرة الأجل بشكل فردي، حيث يتولى وكيل البنك بجمع أقساط القروض والمدخرات أسبوعيا من الأعضاء الذين يتضامنوا لتسديد القروض لضمان الحصول على قروض جديدة. ويمكن تلخيص أهم أوجه الاختلاف والشبه بين القرض الجماعي والفردي في الجدول أدناه.

[1] عبد الحكيم عمران، **التمويل الأصغر المفاهيم والمبادئ التجارب الدولية والمحلية** مرجع سابق، ص 56-58.

الجدول رقم(02): أوجه الاختلاف والشبه بين القرض الجماعي والفردي.

القرض الجماعي	القرض الفردي
المبادئ المشتركة	
-تجديد القروض مع الزيادة في المبالغ. -منح القرض مرتبط بسلوك المقترض. -أهمية الضمانات. -الخدمة المحلية لمؤسسات التمويل الأصغر. -المتابعة الدورية والمنتظمة لسداد القرض.	
الضمانات	
-الضمان المشترك والضغط الاجتماعي على مستوى المجموعة.	-الضمان المادي. -ضمان طرف ثالث يتعهد بالسداد في حالة تخلف العميل عن الوفاء بالتزاماته.
الخصائص	
-يشكل المقترضون مجموعات تضامنية تختلف حسب السياق -الاختيار الذاتي للأعضاء. -عدم تكييف القرض حسب احتجاجات كل عميل. -سهولة إدارة القرض. -يكون المنتج موحدا من حيث المدة والحجم. -استخدام ائتمان مجاني بشكل عام. -عقوبة عدم سداد أحد أعضاء المجموعة هي عدم تجديد القرض.	-يجب على المقترض تقديم ضمانات مادية ومعنوية. -تحليل ملف الزبون يرتكز أكثر على الوضعية المالية للعميل. -القرض يتماشى واحتياجات العميل من حيث المبلغ والمدة. -عقوبة عد السداد تتمثل في حيازة الضمانات.
المزايا	
-تقليل التكاليف التشغيلية للقرض. -الدور الاجتماعي للضمان المشترك الذي له أهمية سابقة عند تشكل المجموعة ولاحقة عند تعثر أحدهم عن السداد.	-تحسين المعرفة المتبادلة بسبب العلاقة المباشرة مع العميل. -مرونة القرض الفردي. -يساهم في دعم رواد الأعمال وبروزهم.
الحدود والمخاطر	
-خطر استغلال الضمان المشترك (تضامن وهمي). -خطر القطيعة من العميل. -زيادة تكاليف المعاملات للعميل. -إقصاء محتمل للفئات الأكثر ضعفا. -استحالة دعم العملاء بما يتجاوز مبلغ معين من الائتمان.	-عدم قدرة المستفيدين على تقديم الضمانات المادية. -متوسط المبالغ الممنوحة غالبا ما يكون أعلى لذلك لا يستهدف الائتمان الفردي عموما أفقر الفقراء.

Source : Sébastien Boyé et Jérémy Hajdenberg Et Autres, **Le guide de la microfinance, microcrédit et épargne pour le développement**, préface de Maria Nowak, Éditions d'Organisation, Groupe Eyrolles, Deuxième édition, 2006, pp 72-73.

يوضح الجدول السابق أهمية كل من القرض الجماعي والفردي والجماعي على حد سواء، ولكل قرض طريقة وآلية للعمل، إذ يعتمد القرض الجماعي على مبدأ المسؤولية الجماعية لأعضاء المجموعة فكل فرد يكون ضامن للآخر لسداد قرضه، في حين يجب تقديم ضمان مادي لكل فرد في حالة القرض الفردي، أو ضامن وسيط في حالة عجز المستفيد عن السداد.

ثانيا: خدمات التمويل الأصغر

تقدم مؤسسات التمويل الأصغر مجموعة من الخدمات للفئات المستهدفة، وتتنوع هذه الخدمات بين الخدمات المالية والخدمات غير المالية.

1-الخدمات المالية:

- ✓ **مدخرات:** يعتبر الادخار أداة مهمة في التمويل الأصغر، سواء بالنسبة لمؤسسات التمويل الأصغر أو بالنسبة للعملاء، فبالنسبة لمؤسسات التمويل الأصغر فجمع المدخرات يعتبر عاملا وأداة أساسية لتحقيق الاستدامة، أما بالنسبة للعملاء فتعتبر ضرورية للحصول على الموارد اللازمة لتمويل نمو محفظة القروض، وبالتالي التخلي عن الإعانات أو التمويل الخارجي، كما يسمح جمع المدخرات بإدارة حالات الطوارئ وتغطية النفقات المتوقعة بالنسبة للفقراء. أما بالنسبة لأصحاب المشاريع الصغيرة فغالبا ما تكون مداخيل الأعمال صغيرة وغير مؤكدة وغير منتظمة الأمر الذي يحول دون الحصول على الائتمان ففي هذه الحالة تعتبر المدخرات أداة أساسية لإدارة الاختلالات المؤقتة في الأنشطة التجارية الصغيرة،[1] إذ تقدم مؤسسات التمويل الأصغر نوعين من حسابات التوفير، حسابات طوعية وحسابات إلزامية، حيث تمثل المدخرات الطوعية تلك الخدمات التي تقدمها البنوك التجارية التقليدية، في حين تعمل المدخرات الإلزامية كضمان للقرض الممنوح، ولا توفر هذه الحسابات عائدا على الودائع بل تحتفظ به المؤسسة إلى حين تسديد القرض. ولتلبية احتياجات السيولة ومعدلات العائد للعملاء يجب على مؤسسات التمويل الأصغر أن تقدم مجموعة من حسابات الودائع قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل،[2] بالإضافة إلى تصميم استراتيجيات تعمل على تطوير منتجات ادخار طوعية فردية بمستويات مختلفة من السيولة والعائد أو معدلات فائدة متباينة، وحملات ترويجية تستهدف العملاء إذ نجد أن الأفراد يدخرون بشكل أساسي لتسهيل مسار استهلاكهم بمرور الوقت، وفقا لدخلهم

[1]Mario La Torre and Gianfranco A.Vento, **Microfinance**, Palgrave Macmillan, Studies in Banking and Financial Institutions, Series Editor: Professor Philip Molyneux, p27.

[2]ماركو اليا، مرجع سابق، ص 35.

المتوقع مدى الحياة باستخدام هذا الافتراض سيوفر كل من الأغنياء والفقراء، وفي أي وقت سيواجهون عددا من القرارات المتعلقة بخيارات الادخار المختلفة.[1]

- ✓ **العوامل المؤثرة على قرار الادخار**: هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر على المدخرات، إذ أن الهدف الأساسي من الادخار هو تسهيل مسار استهلاكهم بمرور الوقت، وفقا لدخلهم المتوقع، وأهم هذه العوامل نذكر:[2]

- طبيعة تصميم منتجات الادخار، بحيث تستجيب لخصائص قطاعات السوق المختلفة مع مراعاة الأرباح وعادات الاستهلاك والالتزامات الاجتماعية والثقافية والطموحات الشخصية والظروف الجغرافية والاقتصادية المحيطة.
- تجتذب منتجات الادخار الطوعية الفردية عددا أكبر من المودعين وحجم ادخار أعلى من المدخرات الإجبارية، ونتيجة لذلك فإن سوق الادخار الطوعي لا يقتصر على أولئك الذين يدخرون فقط كشرط مسبق للحصول على الائتمان.
- كما يزداد الطلب على تسهيلات الودائع من قبل الفقراء مع زيادة سعر الفائدة على الرغم من افتراض أن الفقراء يدخرون حتى في ظل أسعار الفائدة الحقيقية السلبية، فإن الأدلة تشير إلى أهمية أسعار الفائدة الحقيقية الإيجابية.
- تؤثر تكلفة المعاملة لتحويل الفائض المتاح إلى خيارات ادخار محددة على قرار المودع وعامل الوقت، أي الوقت الذي يتم قضاؤه للوصول إلى المدخرات في المؤسسات الرسمية، هو أحد هذه التكاليف التي تدفع صغار المدخرين إلى تفضيل أساليب الادخار غير الرسمية.

- ✓ **التأمين الأصغر**: إن أصحاب المشاريع الصغيرة كغيرهم من الأشخاص وأصحاب المشاريع والنشاطات المختلفة معرضون لمختلف المخاطر سواء تلك المتعلقة بالمشاريع الصغيرة أو مخاطر متعلقة بالمحيط والسوق، أو تلك المخاطر التي يتعرض لها أصحاب المشاريع الصغيرة وذوي الدخل الضعيف مثل المرض، السرقة، الفيضانات...هذا ما جعل مؤسسات التمويل الأصغر تلجأ إلى هذا النوع من الخدمات كأسلوب وقائي لأصحاب المشاريع الصغيرة، والتخفيف من أثار تلك المخاطر وتسمى هذه الخدمة بالتأمين الأصغر، حيث يعتبر التأمين خدمة مالية تقدم لذوي الدخل الضعيف وأصحاب المشاريع الصغيرة، إذ يجعل تقديم خدمة التأمين الأصغر على جانب خدمتي الائتمان والادخار من مؤسسات التمويل الأصغر مؤسسة مالية متكاملة الخدمات، حيث تحتاج مؤسسات التمويل الأصغر

[1] Jaqueline Bass, Katrena Henderson, **The Microfinance Experience with Savings Mobilization**, Innovations in microfinance, Technical Note n° 3, A USAID-funded project, bamaco, released 10/2000, p1.

[2] ibid, p2

إلى ترخيص رسمي من الجهات المعنية لتقديم هذه الخدمة، وغالبا ما تقدم هذه الخدمة عن طريق الشراكة مع شركات تأمين قائمة، حيث تعمل مؤسسات التمويل الأصغر كوسيط بين عملائها وشركات التأمين التي لا تقدم منتجاتها للفقراء مباشرة لأنهم يفتقرون إلى الخبرة في هذا المجال من جهة تفادي المخاطر العالية التي قد تتعرض لها[1]، حيث تقدم هذه الشراكة مزايا عديدة للطرفين حيث تستفيد شركات التأمين من إيجاد أسواق جديدة لمنتجاتها، في حين تستفيد مؤسسات التمويل الأصغر من خبرة المؤسسات الرسمية المتمثلة في شركات التأمين في تحديد المنتجات التي تتلاءم مع عملائها دون الحاجة إلى استغلال مواردها وبأقل وقت ممكن في تصميم منتج ذو مخاطر عالية خاصة إذا كان التأمين غير منفصل عن باقي الخدمات المقدمة، ضف إلى ذلك فإن خدمة التأمين الأصغر تتطلب خبرة وكفاءة عالية في الأداء تختلف عن تلك المهارات المطلوبة للائتمان والادخار خاصة فيما يتعلق بتحديد الأقساط والتنبؤ بالخسائر[2].

- ✓ **تحويل الأموال:** تعد خدمة تحويل الأموال من بين المنتجات المالية التي تقدمها مؤسسات التمويل الأصغر، وتتمثل في الأموال التي يرسلها المهاجرون إلى أقاربهم، حيث تتضمن عملية التحويل مخاطر وتكاليف عالية جدا لكونها تدار وفق ترتيبات غير رسمية، ولتخفيف تلك المخاطر يمكن أن تتم العملية عن طريق الشراكة مع مؤسسات تحويل الأموال، حيث يمكن توجيه أو ضم هذه التحويلات بالمنتجات الائتمانية إذا لم يتم استغلالها في نفقات استهلاكية[3]، بالإضافة إلى هذه الخدمات التي تعرف بالخدمات المالية (الائتمان، الادخار، التأمين الأصغر، تحويل الأموال)، هناك خدمات أخرى مصنفة ضمن الخدمات غير المالية.

2-الخدمات غير المالية

يتم تقديم الخدمات غير المالية للمشروعات الصغيرة والمصغرة إلى جانب تقديم الخدمات المالية في مؤسسات التمويل الأصغر، حيث كان تقديم هذه الخدمات موضوعا مثيرا للجدل في عالم الاقتصاد، حيث اهتم العديد من الباحثين بالخدمات غير المالية نظرا لمزايا هذه الخدمات بالنسبة للعملاء ومؤسسات التمويل الأصغر على حد سواء، كما تؤثر هذه الخدمات على الأداء المالي والتشغيلي لمؤسسات التمويل الأصغر

[1] ماركو إليا، مرجع سابق، ص38.

- بصيرة لويدز بجميع المخاطر المحيطة، **التأمين في البلدان النامية: استكشاف الفرص في التأمين الأصغر**، مركز التأمين الأصغر، بوابة الشمول المالي /www.findevgateway.org 2021/02/20.

[2] Mario La Torre and Gianfranco A.Vento, **Microfinance**, **idem**, **p30**.

[3] ماركو إليا، مرجع سابق، ص38.

والعملاء،[1] وتتراوح الخدمات غير المالية من الوساطة الاجتماعية، بناء رأس مال الاجتماعي، والمهارات الأساسية داخل المجتمع، إلى خدمات تطوير الأعمال، حيث يمكن للوساطة الاجتماعية أن تساعد الفئات الفقيرة والمهمشة للاستفادة من الفرص الاقتصادية، من خلال التدريب على معرفة القراءة والكتابة، أو المهارات المالية الأساسية وبناء القدرات الجماعية، وتوفير المعلومات،[2]حيث تقوم مؤسسات التمويل الأصغر بتقديم هذه الخدمات، بهدف مساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة من خلال تقديم الخدمات الفنية والتي تشمل تطوير أعمالهم التجارية خاصة فيما تعلق ببرامج التعاون التنموي ما يضمن استمرار التواصل بين مؤسسات التمويل الأصغر وعملائها لمدة أطول تتيح إقامة علاقة قوية بين الطرفين، كما تقوم مؤسسات التمويل الأصغر بتقديم خدمات غير مالية تساهم في صغار المستثمرين من خلال التوجيه والتدريب الذي يتلاءم ومرحلة حياة المشروع فقد يكون تدريب خلال إنشاء المنشأة من خلال كسب مهارات في الإدارة والتسيير، أو التدريب في مرحلة النمو والإنتاج، والتي يتبعها التدريب على خدمات التسويق التي تهدف إلى مساعدة أصحاب المشاريع في بيع منتجاتهم وتسويقها، وفي حالة ما عجز أصحاب المشاريع على تسويق منتجاتهم لافتقارهم للخبرة الكافية بالسوق فإن مؤسسات التمويل الأصغر تنظم شبكة المبيعات لبيع المنتج، ويتم تقديم هذه الخدمات من خلال إجراء دورات تكوينية وتدريبية سواء في الإدارة، المحاسبة والتسيير، التسويق... بالإضافة إلى هذه الخدمات تقوم مؤسسات التمويل الأصغر بتقديم خدمات اجتماعية والتي تتمثل في تحسين الظروف المعيشية للفئات الفقيرة، وذلك من خلال دورات تدريبية حول الصحة، التغذية والتعليم، حيث يتم تقديم هذه الخدمات في الغالب عن طريق الشراكة بين مؤسسات التمويل الأصغر ومؤسسات متخصصة في المجال كالجامعات، مؤسسات التدريب، الوكالات الحكومية...ويتم تقديم هذه الخدمات في الغالب مجانا[3].

الفرع الثاني: أهمية خدمات التمويل الأصغر

لقد استمدت مؤسسات التمويل الأصغر أهميتها، من خلال الخدمات والمنتجات المالية وغير المالية المقدمة لرواد الأعمال، وأصحاب المشروعات الصغيرة والمصغرة.

---

[1] Ribal Bassam Rizk, diana riad khalil, **The importance of non- financial services for the performance of lebanese micrafinance institution**, Arab Economic and Business Journal, volume 14, issue, 2022, p1.

[2] Microfinance, Grants, and non- Financial Responses to Poverty Reduction : Where Microcredit fit ? Focus Note, N° 20, CGAP, 2002, p10.

[3] Mario La Torre and Gianfranco A.Vento, **Microfinance**, idem, p34.

أولا: أهمية المنتجات المالية لمؤسسات التمويل الأصغر

إن الخدمات المقدمة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر تحظى بأهمية بالغة سواء للعملاء أو المؤسسات المنتجة للخدمات، حيث تعمل هذه المنتجات على تحسين استمرارية واستدامة مؤسسات التمويل الأصغر من خلال استمرار العملاء في طلب تلك الخدمات، وجلب عملاء جدد المهتمين والراغبين في الاستفادة من خدمات التمويل الأصغر، هذا ما يمكن مؤسسات التمويل الأصغر والعملاء على حد سواء من زيادة أرباحهم لاسيما مؤسسات التمويل الأصغر الهادفة للربح، حيث ساهم منح الائتمان لأصحاب المشروعات الصغيرة في تنشيط ورفع إنتاجية العديد من الأنشطة في غانا (على سبيل المثال لا الحصر)في مجال الزراعة، صناعة الفخار، النسيج، تجارة لقماش...كما فتح آفاق جديدة للعديد من المشاريع الأخرى، كما سمح القرض الصغير لمؤسسات التمويل الأصغر من توسيع عملياتها في قطاع الخدمات والتصنيع والزراعة، أما بالنسبة لفئة الفقراء في بنغلاديش فقد ساهمت خدمة الادخار في استغلالها وقت الظروف الحرجة، أما بالنسبة لخدمة التأمين الأصغر فقد تحصل من خلاله أسر العملاء على فائدة أو تعويض عند حدوث الوفاة للعميل،[1] بالإضافة إلى العديد من المزايا التي يتحصل عليها العملاء. وهذا هو مسعى والهدف الأصلي والأساسي لإنشاء مؤسسات التمويل الأصغر والسعي لإيصال خدماتها لأكبر شريحة ممكنة من العملاء لاسيما الفقراء والفقراء جدا، ونظرا للنتائج الإيجابية التي قدمتها هذه المنتجات أدى إلى زيادة عدد العملاء وانشار هذه الخدمات في كثير من المناطق الذي سمح بالتقليل ولو نسبيا من معدلات التخلف، واكتساب العملاء قدرة على التسيير المالي من خلال تحكمهم وقدرتهم على السداد.

ثانيا: أهمية مؤسسات التمويل الأصغر

التمويل الأصغر باعتباره أسلوب دعم وتمويل الفئات الفقيرة فإن الأهمية الأولى التي يتميز بها التمويل الأصغر تصب في الجانب الاجتماعي، سواء كان ذلك على المستوى الدولي من خلال المؤسسات الدولية القائمة على دعم النشاطات والخدمات التي تحد من انتشار الفقر، والتي شهدت انشار كبير لخدماتها على مستوى العديد من الدول لاسيما الفقيرة منها، أو على المستوى الوطني والمحلي الذي يتضح من خلال مؤسسات التمويل الأصغر التي تقوم بدعم الطبقات الفقيرة من خلال مؤسسات مختلفة كالضمان الاجتماعي والأسري التي تعمل على تقديم المساعدات اليومية لضمان مستوى معيشي محترم، من مأكل وملبس وصحة...، أما على المستوى الاقتصادي فإن التمويل الأصغر يعمل على خلق مشروعات ومؤسسات صغيرة ومصغرة تتيح أمام العديد من العاطلين عن العمل الفرصة للحصول على منصب عمل، يمكنه من تحقيق

[1]Muftau Adeniyi Ijaiya, Muritala Adewale Taiwo, **Microfinace institutions Products and Microfinance policy Framework In Nigeria**: **An Addendum**, Journal of Sustainable Development · January 2016, P113.

مستوى معين من الدخل أو تحسينه ورفعه إلى مستويات أعلى، وبذلك تساهم في تخفيض معدلات البطالة والفقر على المستوى الوطني والمحلي، هذا ما يسمح برفع مستوى معيشة الأفراد التي تؤثر إيجابا على تغير المستوى الاقتصادي على المستوى الكلي والجزئي، من خلال تطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة نتيجة المرافقة والمتابعة التي تقوم بها مؤسسات التمويل الأصغر للعملاء، وكذا رفع مستوى النشاط الاقتصادي بزيادة عدد المؤسسات الاقتصادية التي تساهم في رفع الدخل المحلي والوطني، كما تسمح بتوجيه منتجات المشرعات الصغيرة والمصغرة سواء نحو الاستهلاك المحلي مما يسمح بتحقيق تغير وحركة اقتصادية لتحقيق التنمية المحلية، أو توجيهها نحو التصدير مما يساهم في دخول العملة الصعبة وارتفاع احتياطي الصرف وغيرها من المتغيرات الاقتصادية، إلا أن هذا لا ينفي وجود العديد من المخاطر التي تحيط بمؤسسات التمويل الأصغر التي قد تعرقل المسعى الأساسي لها.

المطلب الثالث: نظريات ونماذج التمويل الأصغر

كان التمويل الأصغر في بدياته الأولى مبني على تقديم قروض مصغرة ومتناهية الصغر للأفراد الفقراء والأشد فقرا، من أجل تحسين مستويات المعيشة، ومع تطور الطلب على خدمات التمويل الأصغر في العالم، خاصة في دول شرق آسيا، تطورت الجهات المانحة لهذه الخدمات، فمنها من بقيت أهدافها اجتماعية ومنها من تغيرت إلى أهداف ربحية.

الفرع الأول: نظريات التمويل الأصغر

إن أول بوادر ظهور للتمويل الأصغر لاسيما في العصر الحديث مع ظهور بنك غرامين لمؤسسه "محمد يونس"، كان الهدف منه إخراج العديد من الفقراء والطبقات الضعيفة من دائرة الفقر، دون التركيز على الربحية أو الاستمرارية، لأن الهدف الرئيسي كان الوصول إلى الفقراء سواءً من حيث العدد أو درجة الفقر، إلا أنه مع تطور أساليب وخدمات التمويل الأصغر ظهر تيار جديد ينادي بضرورة التركيز على ربحية مؤسسات التمويل الأصغر التي تضمن استمراريتها. وعليه انبثق اتجاهين أو نظريتين لتحديد أهداف مؤسسات التمويل الأصغر.

أولا: النهج المؤسسي (النظرية التأسيسية)

أول ظهور لهذا الاتجاه سنة 1999 بدعم من البنك الدولي والأمم المتحدة، حيث يرى أنصار هذا الاتجاه أن الوصول إلى الغالبية العظمى للفقراء يتم عن طريق زيادة حركة التمويل الأصغر من خلال إدماجه في النظام المالي الرسمي الذي يتميز بالاستدامة، ففي حالة ما لم يتم تغطية عدد كبير من العملاء تعتبر مؤسسة التمويل الأصغر غير قادرة على تحقيق هدف التقليل من الفقر، حيث يجب على كل مؤسسة تمويل أصغر أن

تهدف إلى تحقيق الاستدامة المالية من خلال زيادة عدد عملائها بغض النظر عن مستوى فقرهم، ويتم ذلك من خلال زيادة كفاءتها وإنتاجيتها، وللوصول إلى ذلك تم تصميم أفضل الممارسات المصرفية لزيادة كفاءة أنظمة الإدارة التي تم اعتمادها كخطوة أساسية لتحقيق الاكتفاء الذاتي والوصول إلى السوق المالي والوصول إلى أقصى قدر من العملاء الفقراء، ويؤمن مؤيدي هذا الاتجاه أن الوصول إلى نطاق واسع يتطلب موارد مالية كبيرة تفوق تلك التي تقدمها الجهات المانحة، لأن المساعدات التي تقدمها الجهات المانحة محدودة وليست دائمة وبالتالي لا تصل إلى أوسع نطاق من العملاء، لذا يرى أصحاب هذه المقاربة عدم الاعتماد على الدعم والمساعدات وإنما الاتجاه نحو تحقيق الاكفاء الذاتي والربحية التي تضمن الاستدامة المالية، من خلال البحث عن مصادر خاصة كالمدخرات، الديون التجارية، رأس مال المخاطر... لذا نجد هذا الاتجاه لا يهتم بالفئات الفقيرة و الفقيرة جدا وإنما يعطي أولوية للعملاء القربين فقط من خط الفقر. لذا نجد أن هذا النهج تلقى العديد من الانتقادات لاسيما في تغير وانحصار الفئة المستهدفة فإن العملاء المفضلين لديهم هم أصحاب المشاريع الصغيرة القريبة من خط الفقر مع أنشطة عالية الإنتاجية ودورات إنتاج قصيرة. يفرض على العملاء أسعار فائدة مرتفعة بما يكفي لضمان الاستقلال المالي.[1]

ثانيا: النهج الاجتماعي أو نهج الرفاهية (نظرية ولفريست)

إن المبدأ الذي تقوم عليه هذه النظرية هو المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء لتلبية احتياجاتهم، حيث تقوم هذه المدرسة على تقييم أداء مؤسسات التمويل الأصغر من وجهة نظر العميل من خلال النوعية الاجتماعية وتقييم الأثر، حيث تستهدف مؤسسات التمويل الأصغر الأشخاص الأكثر فقرا الذين لا تتعدى دخولهم نسبة 50% إلى خط الفقر أي 1 دولار أمريكي في اليوم، حيث تعمل على تحسين ظروف معيشتهم من خلال مؤسسات التضامن والمنظمات غير الحكومية أو تعاونيات، إذ يعتبر التمويل الأصغر وسيلة رئيسية للحد من فقر الفئات الأشد فقرا، دون الإغفال على أهمية تحقيق الربح وترشيد الموارد، على الرغم من أن هذه المدرسة الفكرية تدعو إلى تقديم خدمات مالية بأسعار منخفضة(فائدة منخفضة نسبيا)[2]، كما يرتكز الأسلوب الاجتماعي على عمق رقعة الوصول، أي الاهتمام بمستوى فقر العملاء أكثر من التركيز على اتساع رقعة وعدد العملاء، ويقبل مؤيدو هذا الاتجاه بقبول المنح والإعانات لأنهم يؤمنون أن التركيز على استمرارية

[1]Joseph NZONGANG1, Isabelle PIOT-LEPETIT2 et autre, **La mesure de l'efficacité financière et sociale des institutions de microfinance du réseau MC² au Cameroun**, Mondes en Développement Vol. 4, N°160, cairn. Info, p102.

- محنان صبرينة، مرجع سابق، ص55.

[2] Philippe ADAIR, Imène BERGUIGA, **Les Facteurs déterminants de Performance Sociale et de la Performance financiere des Institutions de Microfinance Dans la Région MENA : Une Analyse en coupe Instantanée**, Région et Développement n° 32-2010, P 93.

مؤسسات التمويل الأصغر يجعل الهدف الاجتماعي والأساسي لها على المحك، في حين يهتمون بالاكتفاء الذاتي المالي دون التركيز عليه لأن اهتمامهم الرئيسي هم العملاء[1]. وقد ساد هذا الفكر خلال سنوات الثمانينات حيث اعتبر أنصار هذا الاتجاه أن التمويل الأصغر يعد من البرنامج الأساسية لمكافحة الفقر والضعف وتحسين رفاهية السكان الفقراء، حيث تمت الإشارة إلى هذا النهج باسم "نهج **Welfarist**" من قبل "**Woller**"و "**Dunford**" و " **Woodworth** "، وبسبب الاعتماد على الدعم والمنح أدى إلى تأخر مؤسسات التمويل الأصغر، بالإضافة إلى تكاليف التشغيل العالية أدت إلى الاختفاء التدريجي للعديد من برامج الائتمان الأصغر. إلى جانب الأداء الضعيف لهذه المؤسسات[2].

ثالثا: ثنائية التمويل الأصغر بين الاستدامة المالية والوصول إلى الفقراء

إلا أنه ولتفعيل دور التمويل الأصغر في تحقيق التنمية والتخفيف من حدة الفقر، يجب على مؤسسات التمويل الأصغر الجمع بين الاتجاهين وتكوين ما يعرف بثنائية التمويل الأصغر حيث تنطلق هذه الثنائية من المبادئ الأساسية للمقاربتين أو النظريتين: [3]

1-ماليا: وهو ما يعرف بالاستدامة المالية التي دعي إليها أنصار المقاربة التأسيسية، وهذا ما يضمن استمرارية التمويل الأصغر وتقديم خدماتها للفقراء مع اتساع رقعته وانتشاره، ولا يتحقق ذلك إلا بتحقيق مستوى معين من الربحية الذي يضمن تغطية التكاليف التشغيلية والتمويلية دون الاعتماد على دعم الجهات المانحة.

2-اجتماعيا: وهو الانتشار والوصول إلى الفقراء لتمويل مشروعاتهم التي تدر لهم دخول تحسن ظروفهم المعيشية، مع توفير فرص العمل وتراكم الأصول لدى الفقراء ومن ثم الحد من الفقر. حيث يعد الاتجاه الاجتماعي هو الهدف الأساسي لمؤسسات التمويل الأصغر إلا أن هذا الهدف لا يتحقق إلا بالاستدامة المالية، وعليه فإن تحقيق الاستدامة المالية أصبح ضروري للوصول إلى الفقراء، إلا أنه عند التطبيق الفعلي لخدمات التمويل الأصغر تظهر إشكالية تعارض بين الفكرتين، هذا ما يؤثر سلبا على التخفيف والحد من الفقر من جهة والأثر الاجتماعي للتمويل الأصغر من جهة أخرى، وهنا ظهرت إشكالية الموازنة بين ربحية مؤسسات التمويل الأصغر التي تؤدي إلى استدامتها وبين الهدف الاجتماعي لها، حيث تقوم هذه الموازنة على ثلاثة عناصر أساسية هي: سعر الفائدة، الربحية والتكلفة. وهنا ينشق أثرين للاستدامة المالية، أثر سلبي

---

[1] ماركو إليا، مرجع سابق، ص17

[2] Valérie de Briey, **Plein feu sur la microfinance en 2005**, REGARDS ÉCONOMIQUES, Publication préparée par les économistes de l'UC, Institut de Recherches Economiques et Sociales de l'Université Catholique de Louvain 1, Numéro 28, 2005, P6.

[3] الحسيني شربيني، **ثنائية التمويل الأصغر، هل تؤثر الربحية على الوصول إلى الفقراء؟** مدونة بوابة الشمول المالي، 2019 www.findevgateway.org/ 2021/06/07.

عند رفع أسعار الفائدة مما يحد من قدرة حصول الفقراء على الائتمان، هذا ما يجعل العملاء يقبلون بها نظرا لارتفاع تكلفة البدائل الأخرى، كما لا تسمح أسعار الفائدة المرتفعة من وصول خدمات التمويل الأصغر إلى الفئات الأقل دخلا، أما الأثر الإيجابي فيتمثل في قدرة مؤسسات التمويل الأصغر على استقطاب أكبر عدد من الفقراء نتيجة توفر مصادر التمويل التجاري هذا ما يسمح بنمو أعمالها ونشاطاتها المالية وتطورها. وعلى الرغم من محاولة إيجاد عناصر مشتركة بين المقاربتين للوصول إلى الأهداف الأساسية لمؤسسات التمويل الأصغر إلا أن الواقع يفرض وجود اختلافات متباينة بينهما والتي يمكن تلخيصها في الجدول الآتي:

الجدول رقم(03): الفرق بين النظرية التأسيسية ونظرية الرفاهية

	النظرية التأسيسية	نظرية الرفاهية (ولفريست)
مركز الاهتمام	-المؤسسة -سعة المؤسسة واستدامتها المالية	-العملاء -دراسة التأثير الاجتماعي
العملاء	-أصحاب المشاريع القريبون جدا من خط الفقر	-العملاء الفقراء جدا
نوع المؤسسة	-تجارية	-اجتماعية
منهجية العمل والمنح	-الاعتماد على الجهات المانحة في مرحلة الانشاء كمصدر للتمويل	-الاعتماد على الجهات المانحة بشكل مستمر كمصدر رئيسي للتمويل
الانتقادات	-عدم القدرة على اختيار العملاء يحول دون الوصول على أفقر الفقراء. -ارتفاع معدلات الفائدة. -الاكتفاء الذاتي والاستدامة المالية استراتيجية طويلة الأجل.	-مشكلة الجدوى والاستدامة. -ارتفاع تكاليف قياس الأثر الاجتماعي للتمويل الأصغر. -إفلاس بعض مؤسسات التمويل الأصغر حيث وصل معدل عدم السداد إلى 50%.
الأهداف	محاربة الفقر	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

-ماركو اليا، مرجع سابق، ص18

-Imène BERGUIGA, **Performance sociale versus performance financière des institutions de microfinance**, E.R.U.D.I.T.E, Université Paris XII, 2007, p5. https://www.findevgateway.org/

عكس لنا الجدول السابق أهم الاختلافات بين النظرية التأسيسية ونظرية الرفاهية، فعلى الرغم من أن الهدف واحد وهو التخفيف من حدة الفقر إلا أن لكل نظرية طريقتها والآلية التي تراها مناسبة لتحقيق الهدف.

الفرع الثاني: نماذج التمويل الأصغر

وانطلاقا من المقاربات السابقة يتضح وجود نموذجين للتمويل الأصغر، حيث تم التحول من النموذج القديم لتقديم الائتمان المدعوم إلى النموذج الجديد للتمويل الأصغر التجاري المستدام، ينصب التركيز على كيف ولماذا حدث هذا التحول وعلى انعكاساته على التمويل الأصغر في جميع أنحاء العالم، ففي النموذج القديم ،تعتمد محافظ القروض على الدعم مما يحد من عدد المقترضين الذين يمكن خدمتهم ولا تستطيع مؤسسات التمويل الأصغر التي تعمل بمحافظ قروض مدعومة تحقيق انتشار واسع في كل من عمليات الإقراض والادخار لأن أسعار الفائدة على الإقراض لديها منخفضة للغاية بحيث لا تغطي تكاليف ومخاطر الوساطة المالية على نطاق واسع وهكذا توجد أربعة نماذج عادة مرتبطة بالائتمان المدعوم: [1]

1-المؤسسات التي تقدم القروض الصغيرة ولكن لا يسمح لها بتعبئة المدخرات من الجمهور (معظم المؤسسات التي لا تخضع للتنظيم والإشراف العام)

2-المؤسسات التي تعمل بشكل جيد في الإقراض ولكنها ضعيفة في تعبئة المدخرات (مثل بنك غرامين في بنغلاديش).

3-المؤسسات التي تعمل بشكل جيد في المدخرات ولكنها ضعيفة في الإقراض (البنوك الريفية الإقليمية في الهند وتعاونيات الائتمان الريفي في الصين).

4-المؤسسات التي تفشل في كلاهما (معظم مؤسسات التمويل الأصغر التي تقدم الائتمان المدعوم والمسموح لها بجمع المدخرات العامة، وخاصة البنوك المملوكة للدولة).

إن مؤسسات التمويل الأصغر التي تقدم مدخرات واسعة النطاق وائتمانية مربحة موجودة فقط خارج نموذج الائتمان المدعوم وبالتالي هناك تناقض حاد مع النموذج القديم، في حين يعمل النموذج الجديد من خلال نموذج خامس يتمثل في المؤسسات المالية التجارية التي يمكن أن تحقق انتشارا واسعا على نحو مستدام ويتم تمويل الائتمان عن طريق المدخرات ومن خلال الوصول إلى الأسواق المالية التجارية، وللانتقال من النموذج القديم إلى الجديد تمر العديد من المؤسسات بمراحل مختلفة لضمان الانتقال بمرونة ونجاح. إلا أن نماذج التمويل الأصغر بغض النظر عن طبيعة الدعم يعطيها بعض الباحثين في هذا المجال تقسيما أخر وهو:[2]

[1] Marguerite S. Robinson, **The Microfinance Revolution Sustainable Finance for the Poor**, Lessons from Indonesia The Emerging Industry, Open Society Institute, New York, 2001, pp 46-47.

[2] عمران عبد الحكيم، **تقييم تجربة بنك غرامين وأساليب تطويعها وتطبيقها في الاقتصاد الجزائري**، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015-2016، ص18-20.

- ✓ التمويل متناهي الصغر من خلال نموذج بنك غرامين.
- ✓ التمويل متناهي الصغر من خلال نموذج بنك القرية.
- ✓ التمويل متناهي الصغر من خلال نموذج الاتحاد الائتماني.
- ✓ التمويل متناهي الصغر من خلال نموذج جماعات العون الذاتي.

المبحث الرابع: واقع التمويل الأصغر وتحدياته

شهد التمويل الأصغر تطورا كبيرا في العديد من الدول، من خلال ازدياد الطلب على خدمات ومنتجات مؤسسات التمويل لأصغر، ما قابله عرضا لعديد من المنتجات والخدمات المالية وغير المالية.

المطلب الأول: الطلب والعرض على التمويل الأصغر العوامل المؤثرة

التمويل الأصغر وفق ما تم تناوله سابقا ينظر إليه على أنه عنصر أساسي للخروج من مستنقع الفقر ومختلف الآفات الناجمة عنه، حيث عمل على تحسين ظروف معيشة الملايين من الفقراء حول العالم، وعلى الرغم من الدور الفعال الذي تؤديه مؤسسات التمويل الأصغر لمساعدة الفقراء إلا أن التقديرات تشير إلى أن حوالي ثلاثة ملايير شخص ما زالوا غير قادرين على الوصول إلى الخدمات المالية، ومشروعات صغيرة ومصغرة بمئات الملايين بحاجة إلى التمويل خاصة لافتقارهم القدرة إلى التمويل الرسمي، وهذا ما يوضح وجود فجوة بين الطلب وحاجة العملاء إلى الخدمات والعرض المقدم من طرف مؤسسات التمويل الأصغر، وما يفسر وجود هذا الاختلال مجموعة من العوامل التي تؤثر على العرض والطلب لمنتجات التمويل الأصغر.

الفرع الأول: العوامل المؤثرة على الطلب والعرض في سوق التمويل الأصغر

أولا: جانب الطلب

ويمكن تلخيص أهم العوامل التي تؤثر على الطلب فيما يأتي: [1]

1-سعر الفائدة الذي تفرضه مؤسسات التمويل الأصغر حيث خلصت بعض الدراسات على وجود مرونة طلب سلبية لسعر الفائدة بالنسبة للائتمان الأصغر، وهذا يعني زيادة الطلب على خدمات التمويل الأصغر حتى مع ارتفاع أسعار الفائدة، التي يعتبرها العديد من المحللين ضرورية بالنسبة لمؤسسات التمويل الأصغر لاسترداد تكاليف التشغيل وتحقيق الربح، مع معالجة المخاطر المتعلقة بالقروض الصغيرة، وهذا ما يحقق الموازنة بين الاستدامة المالية والمسؤولية الاجتماعية.

2-المؤسسات الجيدة والسوق الكبير يساعدان مؤسسات التمويل الأصغر على اختراق الأسواق المستهدفة والوصول إليهم يساعدها على النمو وتوسيع خدماتها إلى مناطق جديدة.

3-مهارات عملاء التمويل الأصغر وعدد العملاء المحتملين تؤثر بشكل كبير على الطلب.

4-عوامل التعليم، الصحة، الأصول والممتلكات بالإضافة إلى الخلفية المهنية والجنس ...

[1] Adnan Ahmad Qatinah, **Factors Affecting Microfinance Demand and Supply Gaps in Yemen**, A Thesis Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements of the Degree Master of Arts Economic Change in the Arab Region, Phillips-Universität Marburg Faculty of Business Administration and Economics, 2013, p13-16.

5-المناطق ذات الكثافة السكانية العالية مع ارتفاع معدلات الفقر يرتفع بها الطلب على التمويل الأصغر مقارنة بالمناطق ذات الدخل المرتفع، لذلك تتطور مؤسسات التمويل الأصغر في البلدان النامية والفقيرة أكثر من البلدان المتقدمة ذات الدخل المرتفع.

6-توفر البنية التحتية والمهارات الجيدة التي تحتاج إليها المشاريع الصغيرة التي تمكنها من الاستمرار في النشاط والطلب المتزايد لخدمات التمويل الأصغر لنجاحها وإنتاجيتها المتزايدة.

7-الأنظمة والتشريعات القانونية التي تسهل لمشروعات الصغيرة والمصغرة البقاء في السوق.

8-جانب مستوى التصنيع ورأس المال البشري الذي له تأثيرات ملحوظة أيضًا.

ثانيا: جانب العرض

ويمكن تلخيص أهم العوامل التي تؤثر على العرض فيما يأتي: [1]

1-تكلفة الائتمان هي أحد أهم العوامل التي تؤثر على عرض التمويل الأصغر مثل تكلفة المعلومات، تكلفة الاشراف والمراقبة وتكلفة المخاطر...

2-السياسة الاحترازية لمؤسسات التمويل الأصغر وسوء الأداء.

3-الاستقرار السياسي والأمني للبد.

4-عدم قدرة مؤسسات التمويل الأصغر على تطوير منتجاتها بما يتماشى ورغبات العملاء.

الفرع الثاني: واقع التمويل الأصغر في العالم

شهدت التسعينيات حماسا متزايدا لتعزيز التمويل الأصغر كاستراتيجية للتخفيف من حدة الفقر، وازدهر قطاع التمويل الأصغر في العديد من البلدان، مما أدى إلى وجود شركات خدمات مالية متعددة تلبي احتياجات أصحاب المشاريع الصغيرة والأسر الفقيرة، حيث شهد انتشارا واسعا عبر العالم وهذا ما يمكن توضيحه من خلال بيانات سوق ميكس في الشكل الآتي:

[1] Adnan Ahmad Qatinah, idem, p13-16.

الشكل رقم (03): مؤشرات سوق التمويل الأصغر حول العالم لسنة 2018

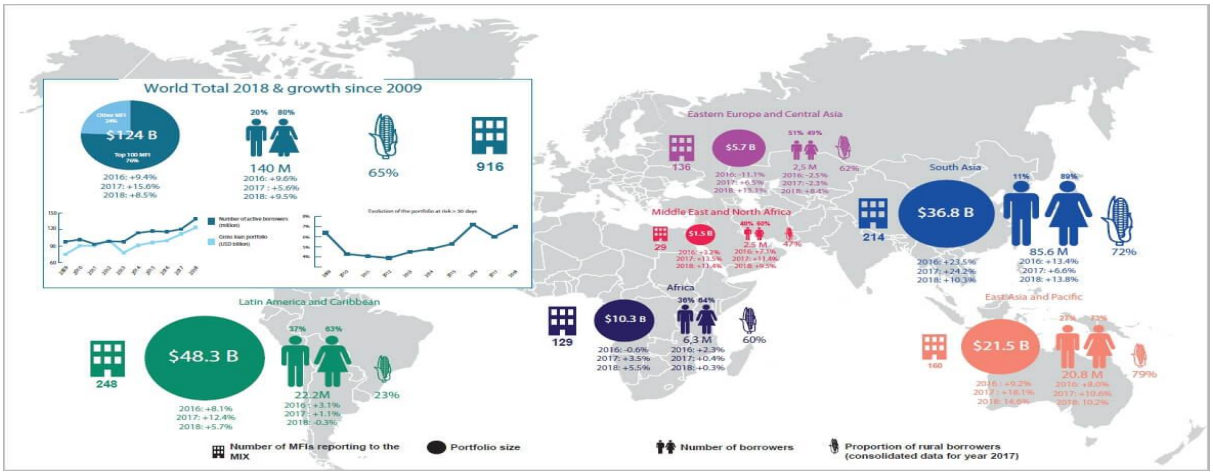

المصدر: بوابة الشمول المالي، سوق ميكس (mix market) :www.findevgateway.org

انطلاقا من الشكل الموضح أعلاه نلاحظ عدد مؤسسات التمويل الأصغر بلغت 916 مؤسسة سنة 2018، قدمت قروض بمحفظة مالية قدرت ب 124 مليار دولار أمريكي بزيادة قدرت ب 8,5% عن سنة 2017، استفاد منها حوالي 140 مليون مقترض حول العالم مقارنة ب 98 مليون سنة 2009، وبسيطرة العنصر النسوي بنسبة 80%من إجمالي عدد القروض مقارنة ب 20%فقط للرجال.

وحسب الاحصائيات والمعلومات التي نشرتها سوق ميكس لتبادل المعلومات حول التمويل الأصغر فإنه خلال عشر سنوات أقرضت مؤسسات التمويل الأصغر مئات المليارات من الدولارات بمتوسط معدل نمو سنوي بلغ 11.5٪ خلال السنوات الخمس الماضية، مع استمرار عدد المقترضين في الزيادة ولو بوتيرة أبطأ مقارنة بالسنوات العشر 2000 إلى 2010، حيث سجلت متوسط معدل نمو قدر 7%منذ سنة 2000 مقابل 20%خلال العشر سنوات السابقة. وتمثل جنوب آسيا الجهة المهيمنة على التمويل الأصغر العالمي حيث تضم أكبر عدد من المقترضين الذي بلغ 85,6 مليون مقترض سنة 2018 بزيادة قدرت 13,8% عن سنة 2017، حيث تضم هذه المنطقة أكبر ثلاثة أسواق من حيث المقترضين تتمثل في الهند وبنغلاديش وفيتنام، مع سيطرة العنصر النسوي على حجم وعدد القروض بنسبة 89%سنة 2018. وعلى الرغم من أنها تمثل ما يقرب من ثلثي المقترضين العالميين إلا أن جنوب آسيا تحتل المرتبة الثانية فقط من حيث حجم محفظة القروض بمبالغ مستحقة تقدر بنحو 36.8 مليار دولار في عام 2018 مقدمة من قبل 214 مؤسسة تمويل أصغر منتشرة بجنوب أسيا. في حين سجلت أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى نموا قدر 5%بين عامي 2017 و2018، أما بالنسبة لإفريقيا زاد إجمالي تصنيفات مؤسسات التمويل الأصغر الأفريقية بنسبة 56٪ منذ عام 2012، بينما زاد عدد المقترضين بنسبة 46٪ خلال نفس الفترة ليصل إلى 6.3 مليون شخص في سنة 2018، أما في شرق أسيا والمحيط الهادئ فقد بلغت محفظة القروض 21,5مليار دولار موزعة على

20,8 مليون مستفيد. في المقابل تمثل أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وحدها 44٪ من إجمالي محفظة قطاع التمويل الأصغر في العالم محتلة بذلك المرتبة الأولى عالميا قدرت 48.3 مليار دولار في حين تحتل المرتبة الثانية من حيث عدد القروض ب 22.2 مليون مستفيد في عام 2018 مع تسجيل انخفاض عال خلال نفس السنة بمعدل قدر ب – 0,3%. إلا أن دول أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى وكذلك دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تشكل أسواقا صغيرة جدا للتمويل الأصغر على الرغم من ذلك فقد سجلوا نموا في كل من عدد العملاء ومحفظة القروض، ففي أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى زاد عدد المقترضين بأكثر من 30٪ منذ عام 2012 ووصل إلى 2.5 مليون في عام 2018. ويوجد في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا نفس عدد المقترضين بمحفظة مالية مقدرة ب 1,5 مليار دولار أمريكي مقدمة من طرف 29 مؤسسة تمويل أصغر[1].

الفرع الثالث: واقع التمويل الأصغر في الوطن العربي

شهد التمويل الأصغر في الوطن العربي تطورات كثيرة، فكل بلد أعطت نتائج مختلفة عن البلد الأخر وذلك حسب ظروف وأوضاع كل بلد، فالتمويل الأصغر في مصر يختلف عنه في اليمن ويختلف بدوره عن الجزائر، إلا أنهم تجمعهم عوامل مشتركة تمكنهم من نهوض بقطاع التمويل الأصغر سواء في منطقة الشرق الأوسط أو المغرب العربي، ويمكن توضيح ذلك في الجدول الآتي:

الجدول رقم(04): تطور مؤشرات التمويل الأصغر في الوطن العربي

مؤشرات التطور	2016	2017	2018	2019	2020	2021
حجم محفظة القروض(مليار دولار)	1,45	1,69	1,94	3,1	3,4	3,8
العملاء النشطين (مليون عميل)	2,51	2,737	4,441	5,71	10,66	/
نسبة جودة محفظة القروض (%)	-	3,2	3,1	4,3	4,7	/
نسبة شطب الديون المعدومة (%)	-	0,36	0,24	0,32	0,32	/
متوسط معدل العائد على الأصول	-	5,9	5,9	5	5	/
معدل العائد على حقوق الملكية (%)	-	13	13	15,1	15,1	/

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير الاستقرار المالي للدول العربية، صندوق النقد العربي،2017، 2018، 2019، 2020، 2021، 2022.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن التمويل الأصغر في الوطن العربي يشهد تطور ملحوظ ولو بخطى متباطئة، حيث بلغ حجم القروض المقدمة لطالبي الخدمات المالية سنة 2016 بلغ 1,45 مليار دولار في

[1]10 ans déjà ! Retour sur les évolutions en microfinance, Convergences, Baromètre de la microfinance 2019,10° Edition, exclusion carbone pauvreté, P2-3.

حين بلغت إجمالي محفظة القروض سنة 2019 حوالي 3,1 مليار دولار بنسبة تطور قدرت حوالي 13%، على الرغم من ارتفاع درجة المخاطر المتعلقة بمحفظة القروض الخاصة بالتمويل الأصغر في الوطن العربي، أما بالنسبة لطالبي خدمات التمويل الأصغر فقد شهدت زيادة تقدر ب 15% من سنة 2016 إلى 2019، حيث ازداد الطلب على خدمات التمويل الأصغر سنة 2018 إذ قفز من مليونين وسبعمائة وسبعة وثلاثون ألف سنة 2017 إلى أربعة ملايين وأربع مائة وواحد وأربعون سنة 2018 بنسبة تطور عالية بلغت حوالي 62%، لتتواصل الزيادة سنة 2019 لكن بنسبة أقل، وتستحوذ مصر على أكبر نصيب من العملاء لسنة 2019 بحوالي 50% من إجمالي العملاء ب 114 3 ألف عميل.[1] ويمكن توضيح ذلك أكثر من خلال الشكلين التاليين:

الشكل رقم(04): عدد العملاء النشطين في مؤسسات التمويل الأصغر العربية خلال(2016-2021)

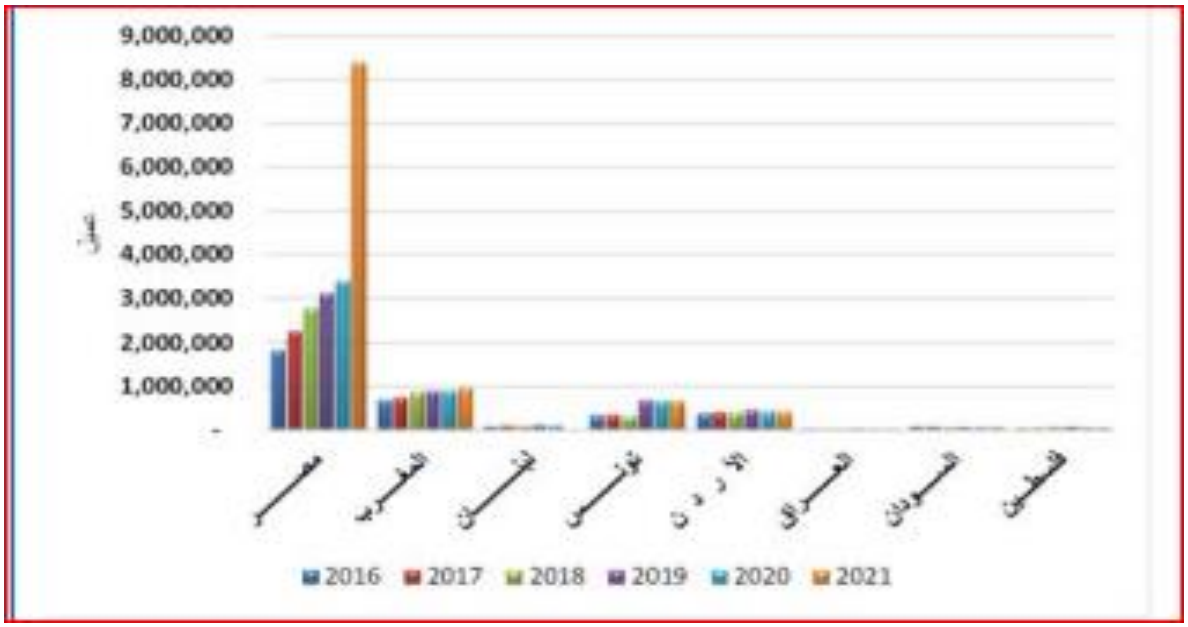

المصدر: تقرير الاستقرار المالي عن الدول العربية، صندوق النقد العربي، 2022، ص ص 95

[1] تقرير الاستقرار المالي في الدول العربية، صندوق النقد العربي، 2020، ص ص 95،96.

الشكل رقم(05): تطور محفظة القروض لدى مؤسسات التمويل الأصغر في الدول العربية خلال(2016-2021)

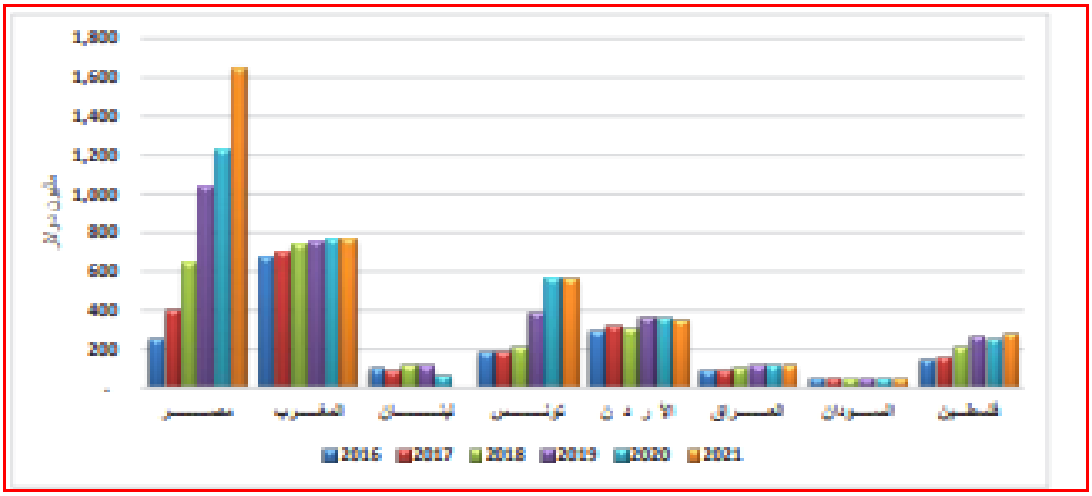

المصدر: تقرير الاستقرار المالي عن الدول العربية، صندوق النقد العربي، 2022، ص ص 94.

وتتصدر كل من مصر ولبنان قائمة الدول العربية (سنة2017) من حيث نسبة تطور التمويل الأصغر في حين تتصدر المغرب القائمة من حيث حجم محفظة القروض المقدمة بحوالي 600 مليون دولار، تليه الأردن، تونس، فلسطين ومصر، في حين تتصدر مصر القائمة من حيث عدد العملاء ب 800 ألف عميل ثم تليها كل من المغرب، الأردن، تونس. وتتفوق فئة النساء على إجمالي عدد العملاء بنسبة 56%مقابل 44%للرجال، إلا أن متوسط حجم محفظة القروض لا تتعدى 500 دولار في حين يستفيد الرجال بمتوسط يزيد عن 500 دولار وفي كثير من الأحيان يصل إلى 1000 أو 2000 دولار، وهذا ما يطرح إشكالية عدم المساواة بين الجنسين من حيث حجم التمويل حيث يتم استبعاد النساء من التمويلات الكبيرة، والجدير بالذكر أن العديد من مؤسسات التمويل الأصغر في الدول العربية التي تزيد عملائهم من النساء عن الرجال يكون أسلوب التمويل يميل على الإقراض الجماعي، في حين إذا كان عدد العملاء من الرجال أكبر من النساء يكون أسلوب التمويل يميل أكثر إلى الإقراض الفردي، حيث كانت نسبة الإقراض الفردي 76% مقابل 24% من الإقراض الجماعي، حيث يتم توزيع هذه القروض بشكل قريب جدا من التوازن بين المناطق الحضرية والريفية حيث قدرت نسبة استفادة المناطق الريفية من التمويل الأصغر 47% مقابل 53% للمناطق الحضرية[1].

أما بالنسبة لجودة محفظة القروض لدى مؤسسات التمويل الأصغر العربية فتشير البيانات إلى أن المحفظة ذات جودة عالية، إذ بلغت النسبة المئوية لمحفظة القروض الخطرة لأكثر من 30 يوم حوالي 3,4% سنة

[1] إنجازات أعضاء سنابل لعام 2017، شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية، ص 1-5، - www.findevgateway.org 2021/06/092018

2019 مقارنة ب 3,1% سنة 2018، حيث تصدرت مؤسسات التمويل الأصغر العراقية القائمة من حيث ارتفاع درجة المخاطر بنسبة 10%سنة 2019، في حين تعتبر مؤسسات التمويل التونسية الأقل نسبة من حيث درجة المخاطر ب 1% عن نفس السنة، أما في ما تعلق بمعدل شطب الديون المعدومة فهي جد منخفضة في معظم الدول العربية وهذا يعكس كفاءة مؤسسات التمويل الأصغر العربية في تقييم العملاء ورفع مستويات واستراتيجيات منح القروض، بالإضافة إلى أن المخاطر الناجمة عن هذا القطاع على الاستقرار المالي منخفضة وغير مقلقة لاسيما مع صغر حجم هذا القطاع في الوطن العربي[1]. والمنحنى البياني أسفله يوضح ذلك.

الشكل رقم(06): النسبة المئوية لمحفظة القروض الخطرة الأكثر من 30 يوم ومعدل شطب المعدومة في نهاية عام 2022.

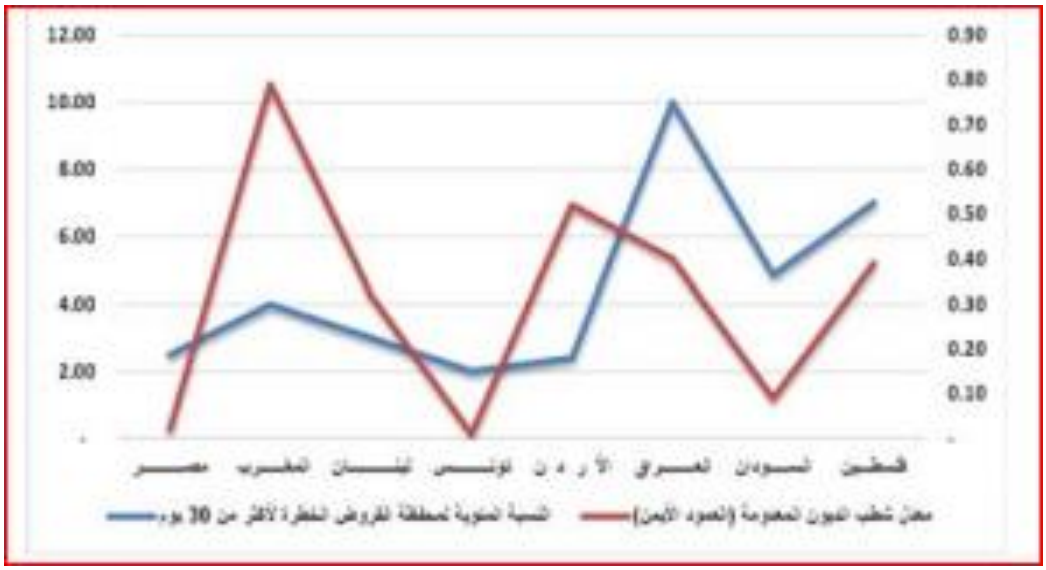

المصدر: تقرير الاستقرار المالي عن الدول العربية، صندوق النقد العربي، 2022، ص 95.

أما فيما يخص معدل ربحية مؤسسات التمويل الأصغر العربية فقد حققت مؤسسات التمويل الأصغر نتائج وعوائد جيدة، حيث بلغ متوسط معدل العائد على الأصول 5%سنة 2019، إلا أنه شهد انخفاضا مقارنة بسنة 2018 الذي بلغ 5,9%، أما معدل العائد على حقوق الملكية فقد شهد تطورا ملحوظا سنة 2019 مقارنة ب 2018 إذ بلغ على التوالي 15,1%و 13%، هذا ما يفسر قدرة مؤسسات التمويل العربية على المحافظة على الأصول وتنميتها وذلك من خلال تحقيق عوائد مناسبة عليها، إضافة إلى فاعليتها في استخدام رأسماله، وتسيطر مؤسسات التمويل الأصغر السودانية على أعلى نسبة من حيث تحقيق معدل

[1] تقرير الاستقرار المالي في الدول العربية، مرجع سابق، ص 96.

عائد على الأصول بمعدل 13,3%، في حين حققت مؤسسات التمويل المصرية المرتبة الأولى من حيث العائد على حقوق الملكية بمعدل بلغ 33,6% سنة 2019.[1]

الشكل رقم(07): معدل العائد على الأصولROA ومعدل العائد على حقوق الملكيةROE لمؤسسات التمويل الأصغر العربية خلال عام 2022.

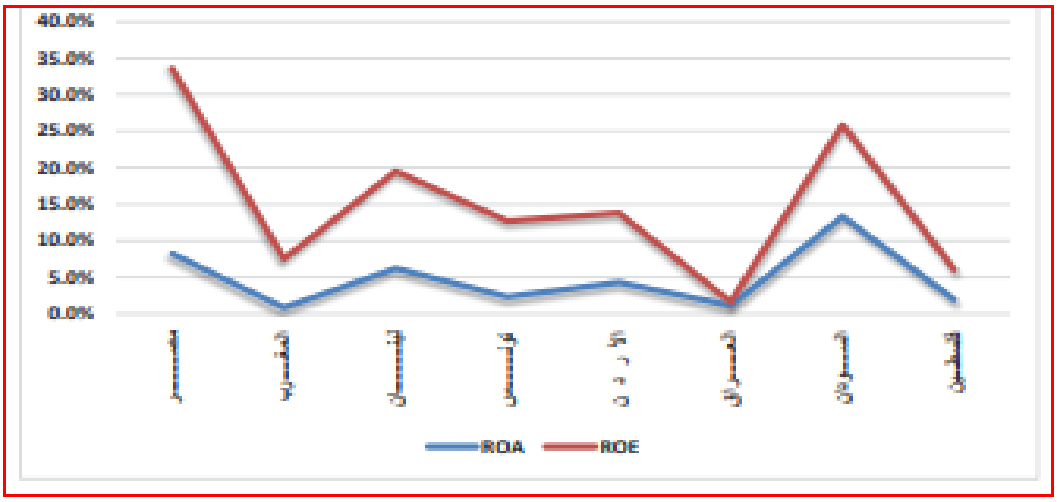

المصدر: تقرير الاستقرار المالي عن الدول العربية، صندوق النقد العربي، 2022، ص 97.

المطلب الثاني: تجارب دولية رائدة في التمويل الأصغر

أثبت نشاط التمويل الأصغر في العالم على أنه قطاع مهم جدا لتغيير الحياة الاقتصادية للعديد من الشعوب والدول، وذلك برفع مستويات المعيشة للأفراد والقضاء على الفقر، ونظرا لهذه الأهمية والدور الفعال الذي لعبته مؤسسات التمويل الأصغر في التنمية الاقتصادية، عكفت العديد من الدول إلى خوض هذه التجربة، فهناك من عرفت نجاحا ساهم بصورة كبيرة في تنمية تلك الدول لاسيما العائلات والأفراد منخفضي الدخل، وهناك من عرقل نجاحه العديد من العقبات وذلك باختلاف ظروف وإمكانات الدول، ولعل أهم هذه التجارب:

أولا: التجربة الأردنية في مجال التمويل الأصغر؛

ثانيا: التجربة المصرية في مجال التمويل الأصغر؛

ثالثا: تجربة السودان في مجال التمويل الأصغر؛

رابعا: تجربة بنغلاديش في مجال التمويل الأصغر؛

خامسا: التجربة الماليزية في مجال التمويل الأصغر؛

[1] المرجع نفسه، ص 97.

الفرع الأول: تجارب عربية في مجال التمويل الأصغر

هناك العديد من التجارب العربية في مجال التمويل الأصغر، والتي أثبتت أهميتها في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال المشاريع الصغيرة، ومن اهم هذه التجارب نذكر:

أولا: التجربة الأردنية في مجال التمويل الأصغر

تأسس التمويل الأصغر في الأردن سنة 1994، وتعد أول تجربة في التمويل الأصغر في الأردن في صورة خطة إقراض تجريبية في عمان، حيث بلغ عدد مؤسسات التمويل الأصغر في الأردن تسع مؤسسات تضم 195 فرع، معتمدين في ذلك على برامج الاستدامة الذاتية، حيث ركزت مؤسسات التمويل الأصغر في البداية على أسلوب الإقراض الجماعي ودعم الأعمال التجارية، إلا أنه بعد تطور التمويل الأصغر أصبح يشمل الإقراض الفردي ودعم الإنتاج وتطوير الأعمال التجارية للأسر الفقيرة وذوي الدخل الضعيف[1]، وفي هذا الصدد قام البنك المركزي الأردني عام 2015 بفرض رقابته على مؤسسات التمويل الأصغر، كما تم إصدار العديد من التعليمات من أجل تنظيم القطاع تضم مختلف التعليمات الخاصة بتراخيص إنشاء وتواجد مؤسسات التمويل الأصغر حيث تم الترخيص لتسع شركات تمويل أصغر وكذا تعليمات لحماية المستهلك المالي لقطاع التمويل الأصغر رقم 2018/15 بتاريخ 2018/06/27، حيث يعمل البنك المركزي على إعداد نظام رقابة على جميع مؤسسات التمويل الأصغر وذلك لضمان سلامتها المالية والإدارية بهدف تحقيق أهدافها التنموية وحماية العملاء[2]، ونذكر أهم مؤسسات التمويل الأصغر النشطة في الأردن من خلال الجدول الأتي:

الجدول رقم(05): أهم مؤسسات التمويل الأصغر النشطة في الأردن.

شركات التمويل الأصغر	التأسيس	الهدف	الإنجازات	الرؤية المستقبلية والجوائز
فيتاس الأردن	1998	تقديم خدمة التمويل الأصغر لسكان محافظات الجنوب على مدى خمسة أعوام إحداث التغير في المجتمع وتوفير فرص مالية للذين يتعسر عليهم الوصول للبنوك التجارية.	تمويل 27 000 عميل	تحويل المشروع إلى كيان مؤسسي دائم
صندوق المرأة للتمويل الأصغر	1996	تحسين وتمكين أصحاب المشاريع من النساء الأردنيات اللواتي لا يمكنهن الحصول على قروض من البنوك التجارية.	750 ألف قرض بقيمة 300مليون دينار أردني 52 فرع	جائزة محمد بن راشد أل مكتوم كأفضل مؤسسة لدعم المرأة. جائزة جرامين جميل للاستدامة المالية وابتكار المنتجات المالية على مستوى العالم العربي

[1] تنمية، تقرير الأداء الربع الأول 2021، ص 5، tanmeyahjo.com/Portals/0/Tanmeyah 2021/06/25

[2] تقرير الاستقرار المالي الأردني، دائرة الاستقرار المالي، 2018، ص 16، www.cbj.gov.jo 2021/06/25.

		توفير خدمات مالية وغير مالية مستدامة للفقراء.		تصنيف "أ" في الأداء المالي حسب تصنيف بلانت ريتج العالمية.
الشركة الأردنية لتمويل المشاريع الصغيرة(تمويلكم)	1999	دعم وتطوير المشاريع الصغيرة تقديم خدمات مالية وغير مالية لذوي الدخل الضعيف تقديم الخدمات التي تساهم في تنمية وتطوير الأعمال كالتدريب الفني، تغليف وتسويق المنتجات...	341 153 عميل نهاية2013(93%للنساء)، بقيمة 181 340 976 مليون دينار	جائزة الملك عبد الله الثاني عام 2013 صنفت بالمركز الأول عن شركات التمويل الأصغر في الأردن والوطن العربي.
فينكا للتمويل الأصغر	2007	الوصول إلى أصحاب المشاريع الصغيرة من النساء في المناطق الريفية والحضرية ومناطق جيوب الفقر. أصحاب المشاريع من الشباب التي تقل أعمارهم عن 30 عام	25 000 عميل	
البنك الوطني لتمويل المشاريع الصغيرة	2006	تقديم الخدمات المالية لأصحاب المشاريع الصغيرة المدرة للدخل نشر ثقافة التمويل الأصغر بين الناس	34 فرع	
الشركة الأهلية للتمويل الأصغر	1999	تقديم برامج إقراضية تمنح للمشارع المرخصة وغير المرخصة(المنزلية)	246 000 قرض بقيمة 208 مليون دينار	شهادة الأيزو 2008
دائرة الإقراض الصغير في الأونروا	2003 مقرها في القدس	منح اللاجئين الفلسطينيين والمواطنين الأردنيين قروض لتمويل المشارع الصغيرة والنشاطات النسوية المنزلية. التعليم والصحة...		التصنيف الذهبي في تقارير مؤشر MIX لسنوات 2009و 2010
الأمين للتمويل الأصغر	2009	تمويل المشاريع الصغيرة. توفير المنتجات التمويلية للأغراض الاستهلاكية التعليمية والبيتية.		
النموذجية للتمويل الأصغر الإسلامي	2014	تمويل ودعم المشاريع الصغيرة من خلال توفير منتجات تمويلية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بناء شركات مع جهات محلية وإقليمية مختصة بالمالية الإسلامية مكافحة البطالة والحد من الفقر.		

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: تنمية، تقرير الأداء الربع الأول 2021، ص 7-12، www.tanmeyahjo.com، 2021/06/25

من خلال الجدول السابق لاحظنا أن أهداف جل مؤسسات التمويل الأصغر في الأردن تتمحور حول محاربة الفقر ودعم وتنمية المشاريع الصغيرة لاسيما تلك الخاصة بمنخفضي الدخل، بالإضافة إلى العديد من الخدمات المالية وغير المالية المقدمة للعملاء، ويمكن توضيح أهمية هذه المؤسسات من خلال مدى انتشار

خدمات مؤسسات التمويل الأصغر في الأردن وذلك بتقييم عدد العملاء الطالبين لتلك الخدمات ومن خلال حجم القروض المقدمة في جميع أنحاء المملكة الأردنية والجدول الآتي يوضح ذلك.

الجدول رقم(06): انتشار وتطور التمويل الأصغر في الأردن.

السنوات	العملاء النشيطين	نسبة نمو العملاء النشيطين	عدد القروض النشطة	نسبة نمو القروض النشطة	عدد الفروع	نسبة نمو الفروع
2012	217 335	0%	234 490	0%	117	0%
2013	266 673	23%	282 174	20%	122	4%
2014	314 435	18%	318 907	13%	141	16%
2015	346 580	10%	344 036	8%	161	14%
2016	377 693	9%	375 775	9%	176	9%
2017	417 138	10%	412 557	10%	182	3%
2018	440 857	6%	431 139	5%	195	7%
2019	468 415	6%	454 293	5%	217	11%
2020	463 469	-1%	465 865	3%	199	-8%
2021	423 209	-9%	426 574	-8%	201	1%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: تنمية، تقرير الأداء الربع الأول 2021، ص 15-17، 2021/06/25 www.tanmeyahjo.com

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن عام 2013 يعتبر الأكثر نموا بالنسبة لعدد العملاء وعدد القروض حيث بلغت نسبة النمو على التوالي 23%و 20% مقارنة ب 2012، في حين يعتبر عام 2014 الأكثر نموا بالنسبة لعدد فروع مؤسسات التمويل الأصغر المنتشرة في الأردن، حيث بلغت نسبة النمو 16%، في حين شهدت نسبة النمو انخفاضا لجميع المؤشرات في السنوات 2019، 2020، 2021 حيث بلغت نسبة النمو على التوالي -9%، -8%، -1%، وهذا ما تفسره الأوضاع التي يعيشها بسبب تداعيات جائحة كورونا، والذي أثر سلبا على مختلف النشاطات الاقتصادية بما فيها مؤسسات التمويل الأصغر في الأردن، حيث انخفض الطلب على خدمات مؤسسات التمويل الأصغر بسبب عزوف العملاء عن ذلك. وهذا ما يوضحه المنحنى أسفله حيث نلاحظ توافق نسبي في ارتفاع وانخفاض نسبة نمو عدد العملاء وعدد القروض خلال السنوات التسع، وهذا يرجع إلى ترابط وتأثير كل مؤشر على الأخر. حيث شهدت تراجع للعملاء النشطين بنسبة 7% وتراجع أيضا في عدد القروض النشطة بنسبة 6% خلال تسع سنوات السابقة.

الشكل رقم(08): نسبة نمو العملاء والقروض في الأردن

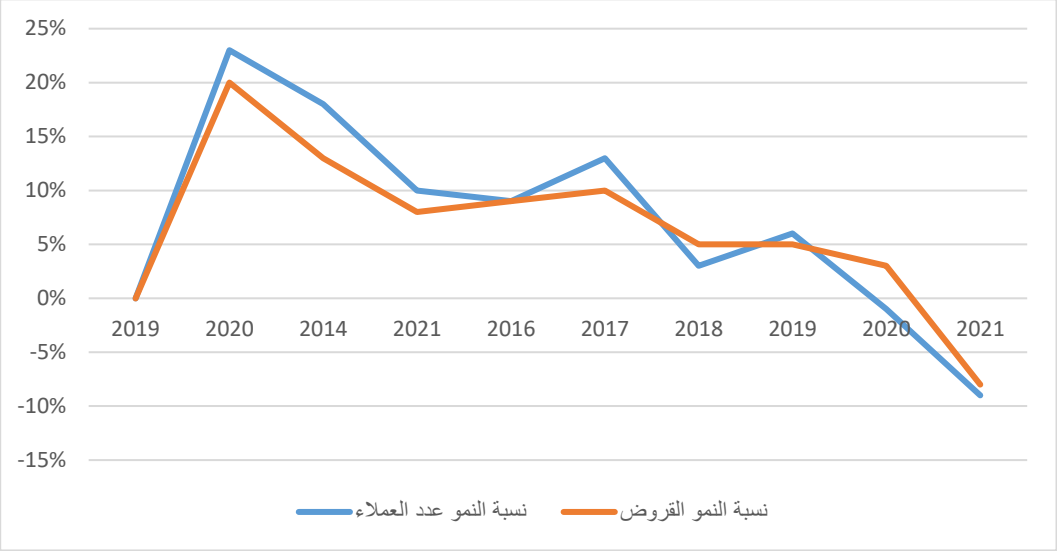

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (06).

ثانيا: التجربة المصرية في مجال التمويل الأصغر

تعتبر تجربة الدكتور عبد العزيز النجار في قرية ميت غمر بمصر في مطلع الستينات أهم تجربة عربية في مجال التمويل الأصغر من خلال مشروع البنك الإسلامي للتنمية المحلية المعروف باسم **بنك الادخار المحلي** أو بنك التنمية المحلية الذي تم إنشاءه بالتعاون مع الاتحاد العام لبنوك الادخار في ألمانيا الاتحادية، ليتم فتح أول بنك ادخار محلي في مصر سنة 1963، ثم توسع البنك إلى عدة محافظات أخرى ليصل عدد فروعه إلى تسعة فروع نهاية سنة 1966،[1] إلا أن أول ظهور حقيقي للتمويل الأصغر بمصر كان عام 1990 وذلك بإنشاء مؤسستين للتمويل الأصغر من طرف الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، حيث تم إنشاء أول مؤسسة باسم مؤسسة القاهرة (الجمعية المصرية لتنمية المشروعات الصغيرة)، وإنشاء جمعية عرفت بجمعية رجال الأعمال وذلك بمدينة الإسكندرية، حيث استخدم القائمين على استراتيجيات الإقراض في مؤسسات التمويل الأصغر أسلوب الإقراض الفردي، أما أسلوب الإقراض الجماعي فكان أولى استخداماته سنة 1997 وذلك من خلال جمعية رجال الأعمال للتنمية المجتمعة بالشرقية، إضافة للعديد من المنظمات غير الحكومية التي تقدم مختلف منتجات التمويل الأصغر، إلا أنه في عام 2009 تم منح تراخيص لأربعة بنوك تجارية لتقديم خدمات التمويل الأصغر بمصر والتي تخضع لرقابة البنك المركزي المصري، وفي 13 نوفمبر 2014 صدر القانون 2014/141 من طرف الهيئة العامة للرقابة المالية لتنظيم نشاط التمويل الأصغر وفق لمعايير موحدة وضوابط

[1] عمران عبد الحكيم، **تقييم تجربة بنك غرامين وأساليب تطويعها وتطبيقها في الاقتصاد الجزائري**، مرجع سابق، ص8.

محددة للترخيص بممارسة النشاط والرقابة عليه،[1] ويبلغ حاليا عدد البنوك المرخص لها ممارسة نشاط التمويل الأصغر تسعة بنوك، في حين يصل عدد الجمعيات والشركات العاملة في مجال التمويل الأصغر 964 هيئة،[2] ثم صدر قانون رقم 201 لسنة 2020 بتاريخ 11 أكتوبر2020 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 141 لسنة 2014، ليصبح قانونا منظما لنشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، حيث نصت المادة الأولى منه على استبدال عبارة تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بعبارة التمويل متناهي الصغر،[3] وحسب تقرير الهيئة العامة للرقابة المالية لسنة 2021 بلغ عدد المستفيدين لنهاية عام 2021 أكثر من ثلاثين مليون مستفيد بقيمة وأرصدة تمويلية بلغت 541 671 097 27 جنيه، منها 15،5مليار جنيه لتمويل شركات متناهية الصغر لصالح 1،5 مليون مستفيد، كما بلغت أرصدة التمويل الفردي في نهاية عام 2021 نحو23،2 مليار جنيه لعدد مستفيدين بلغ 2،2 مليون مستفيد، في حين بلغ عدد العقود بالتمويل الجماعي 273 ألف عقد لإجمالي عدد المستفيدين بلغ نحو 1،2 مليون مستفيد بمتوسط عدد (2) عملاء لكل عقد بمجموع أرصدة 3،9 مليار جنيه لعدد مستفيدين بلغ 1،25 مليون مستفيد،[4] أما فيما يخص عدد المانحين ومقدمي خدمات التمويل الأصغر فقد بلغ 964 مقدما مع نهاية عام 2019، منها 11 شركة 947 منظمة غير هادفة للربح يخدمون أكثر من 3،1 مليون عميل نشطا بمحفظة قروض تتجاوز 16،5 مليار جنيه مصري،[5] ليرتفع عدد الجهات المانحة لخدمات التمويل الأصغر سنة 2021 إلى 982 مقدما.

وحسب تقرير الاستقرار المالي في الدول العربية لعام 2019، احتلت مصر المرتبة الأولى من حيث حجم محفظة القروض لسنة 2019، التي بلغت حوالي 1033 مليون دولار أمريكي، كما احتلت المرتبة الأولى أيضا من حيث عدد العملاء النشيطين بحوالي 3114 ألف عميل، كما قدر معدل العائد على حقوق الملكية 33,6%. وذلك حسب تقارير الاستقرار المالي لتلك السنوات، وفق ما يلخصه الجدول التالي:

[1] التقرير العربي الإقليمي للتمويل الأصغر استعراض آخر المستجدات القطاع، شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية، سنابل، 2010، ص 6-7.

[2] شيماء مصطفى، كل ما تريد معرفته حول التمويل متناهي الصغر في مصر،m.akhbarelyom.com 2021/06/26.

[3] تقرير السنوي لنشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات، وحدة الرقابة على نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية، الهيئة العامة للرقابة المالية، 2021.

[4] المرجع نفسه، ص 4-5.

[5] قطاع التمويل متناهي الصغر في مصر ما بين التدابير الاحترازية والاستجابة الفعلية أمام تفشي فيروس كرونا المستجد، سلسلة كوفيد وقطاع التمويل الأصغر في الدول العربية، شبكة سنابل للتمويل الأصغر للدول العربية، 2020.

الجدول رقم(07): تطور محفظة القروض وعملاء التمويل الأصغر في مصر خلال الفترة 2019-2021

السنوات	محفظة القروض	نسبة نمو المحفظة	عدد العملاء	نسبة نمو عدد العملاء
2019 (مليون دولار)	1,033	-	3،1 مليون	-
2020 (مليون دولار)	1,231	19%	3،4 مليون	9 ,6%
2021 (مليون دولار)	1,657	34%	8،4 مليون	147%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير الاستقرار المالي لسنوات 2019-2020-2021-2022.

شهد التمويل الأصغر في مصر تطورا في عدد العملاء وحجم محفظة القروض حيث بلغت نسبة الزيادة في عدد العملاء 147%في نهاية 2021 مقارنة بعام 2020، في حين زاد حجم القروض الممنوحة بنسبة 34 %لنفس الفترة، كما شهد توزيع الأرصدة المالية للعملاء حسب الطلب والقطاع فكان للقطاع التجاري النصيب الأكبر من التمويل حيث بلغ نسبة تمويل هذا القطاع 61,36%، ليليه القطاع الزراعي بنسبة 18,36%، ثم القطاع الخدمي والإنتاجي بنسبة 13,44% و6,85% على التوالي. وحسب نفس التقرير بلغ عدد المستفيدات من التمويل نسبة 62,07%مقابل 37,93% من الرجال، في حين بلغت الأرصدة الممنوحة للعملاء الرجال 11,09 مليار جنيه مقابل 9,84 مليار جنيه للنساء.

ثالثا: تجربة السودان في مجال التمويل الأصغر

يعود تاريخ التمويل الأصغر في السودان إلى سنة 1959بواسطة البنك الزراعي السوداني الذي يعنى بصغار المزارعين وصغار المنتجين، ليليه بنك الادخار السوداني في عام 1974 والذي يهتم بالمهنيين وصغار المنتجين في منطقة الجزيرة، ثم بنك الشعب التعاوني في السبعينات، ثم بنك فيصل الإسلامي في الثمانينات والتي حققت نجاحات أدت إلى انشاء بنوك متخصصة في مجال التمويل الأصغر الخاص بصغار المنتجين، إلا أنه من ناحية الأداء والوصول إلى الفقراء وذوي الدخل المنخفض فقد كان ضعيف جدا في بداية ظهوره حيث لم يغطي سوى 1%إلى 3%من حجم الطلب على خدمات التمويل الأصغر ويرجع ذلك إلى حداثته وعدم إلمامه بمتطلبات السوق، إلا أن تطور التمويل الأصغر في السودان وظهوره بصورة فعلية كان في أواخر عام 2006 أين تبنت الدولة السودانية استراتيجية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للفئات الأقل دخلا التي لا يمكنها الحصول على الخدمات من البنوك التجارية، بالإضافة إلى اعتماد البنك المركزي السوداني سياسة نقدية تمويلية وذلك من خلال تخصيص نسبة من موارد المصارف والبنوك وتوظيفها فيما يعرف بالأسر المنتجة حيث بلغت النسبة 5% عام 2000 لتصل إلى 12%عام 2007، أين ظهر مصطلح التمويل

الأصغر بخدمات مالية متنوعة خاصة خدمة الادخار،[1] بالإضافة إلى تأسيس وحدة التمويل الأصغر في نفس السنة كأداة تنفيذية تعمل على تنمية وتطوير التمويل الأصغر وتنميته، حيث قام البنك المركزي السوداني خلال الفترة 2006 إلى 2010 بتخصيص 350 مليون جنيه سوداني لتنفيذ البرنامج التجريبي للتمويل الأصغر، باختيار ثمانية بنوك بالإضافة إلى مؤسستين تعمل في مجال التمويل الأصغر وهي مؤسسة التنمية الاجتماعية لولاية **الخرطوم**، ومؤسسة التنمية الاجتماعية لولاية **كسلا**،[2]في حين وخلال الفترة الممتدة من سنة 2012 إلى 2016 تم تبني استراتيجية تقوم على تشجيع التمويل الأصغر للمساهمة بفاعلية أكثر في تحقيق التنمية وذلك من خلال زيادة مساهمة مشروعات التمويل الأصغر في الدخل القومي ودعم فرص العمل للقضاء والتخفيف من حدة البطالة والفقر، حيث عمد البنك المركزي السوداني إلى إجبار المصارف بتخصيص 12 %من المحفظة التمويلية لكل بنك،[3] كما تم خلال سنة 2012 إنشاء مجلس أعلى ولائي للتمويل الأصغر في كل ولايات السودان وذلك حسب التوجيهات المقدمة من طرف المجلس الأعلى للتمويل الأصغر أين قدم مسودة قانون وكالة ضمان التمويل الأصغر بالجملة، كما تم اعتماد وثيقة التأمين الشامل للتمويل الأصغر المقدمة من طرف شركات التأمين السودانية بهدف التقليل والتخفيف من مشكلة الضمانات التي تعتبر عائقا كبيرا أمام مؤسسات التمويل الأصغر وعملائها،[4] ليستمر البنك المركزي السوداني في نفس الاستراتيجية أي بتخصيص 12%من محفظة التمويل الاجمالية سواء عن طريق التمويل المباشر بالجملة لمؤسسات التمويل الأصغر، أو التمويل الفردي للعملاء أو عن طريق المحافظ المشتركة،[5] ويمكن توضيح مدى فعالية تلك السياسات والاستراتيجيات المعتمدة من طرف البنك المركزي السوداني من خلال مختلف المؤشرات التي تثبت مدى تطور التمويل الأصغر في السودان وذلك من خلال الجدول الآتي:

[1] مفيدة محمد عوض، **دور التمويل الأصغر في تفعيل مشاركة المرأة في المشروعات الصغيرة**، أطروحة الدكتوراه، جامعة السودان، السودان، مارس 2018، ص 94-95.

[2] المرجع نفسه، ص 104-105.

[3] بنك السودان المركزي، التقرير السنوي الثاني والخمسون 2012، ص31، cbos.gov.sd.

[4] المرجع نفسه، ص 67-68.

[5] بنك السودان المركزي، التقرير السنوي التاسع والخمسون 2019، ص63، cbos.gov.sd.

الجدول رقم(08): تطور التمويل الأصغر في السودان خلال الفترة 2011-2021 (مليون جنيه)

السنوات	عدد المؤسسات	إجمالي التمويل المصرفي(01)	إجمالي التمويل الأصغر المستهدف حسب السياسة(02)	إجمالي التمويل الأصغر الفعلي(03)	نسبة التمويل الأصغر المستهدف إلى (01)	نسبة التمويل الأصغر الفعلي (01)	نسبة التمويل الأصغر الفعلي إلى المستهدف
2011	10	22 867,10	3 456,00	938	15%	4,1%	27,1%
2012	12	30 483,00	3 652,00	1496	12%	4,9%	41%
2013	/	37 622,00	4 515,00	1546	12%	4,1%	34,2%
2014	30	44 320,70	5 318,00	2055	12%	4,6%	38,6%
2015	33	53 456,70	6 414,00	2692	12%	5%	42%
2016	34	67 688,60	9 477,00	2914	14%	4,3%	30,7%
2017	38	102 927,00	14 426,50	6197	14%	6%	43%
2018	44	143 751,00	21 563,00	8798	15%	6,1%	40,8%
2019	46	203 102,00	24 372	8 917	12%	4,4%	36.6%
2020	45	363 610,2	43 633,2	20 178,3	12%	5.5%	46.2%
2021	47	1 031 236,0	123 748,3	61 994,7	12%	6%	50,1%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير البنك المركزي السوداني لسنوات 2012، 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018، 2019، 2021، 2022.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن السلطات السودانية أعطت جانبا من الاهتمام للتمويل الأصغر في البلاد، من خلال السياسات ومختلف الجهود المبذولة لتطوير هذا القطاع، وهذا ما يفسر الارتفاع في حجم التمويل الأصغر، إلا أنه يبقى ضعيفا مقارنة بالحجم الإجمالي للتمويل المصرفي، كما أنه لم يرقى بعد إلى السياسة المستهدفة برفع نسبة التمويل الأصغر من التمويل المصرفي الإجمالي، حيث نجد أن استراتيجية التمويل الأصغر في السودان عملت على تخصيص نسبة من التمويل المصرفي للتمويل الأصغر وحسب الجدول فقد تراوحت ما بين 12%و15% إلا أن النسبة الفعلية لم تتعدى 6 %خلال تسع سنوات الماضية، على الرغم من التزايد المستمر في عدد مؤسسات التمويل الأصغر التي بلغت 47 مؤسسة سنة 2021.

الشكل رقم(09): تطور التمويل الأصغر في السودان (2011-2019)

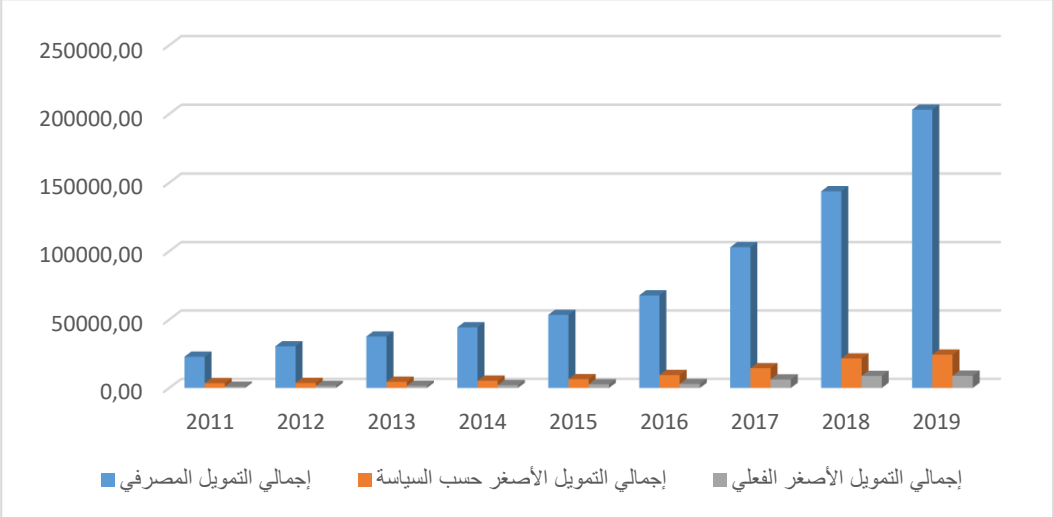

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (08).

في حين بلغ إجمالي التمويل الأصغر الممنوح من طرف مؤسسات التمويل الأصغر 1430 مليون جنيه سنة 2018 ليرتفع إلى 2020 مليون جنيه سنة 2019 بمعدل 41,3%.كما بذلت السودان جهودا كبيرة لتنمية قطاع التمويل الأصغر من خلال مجموعة من الإجراءات، حيث ساهم بنك السودان المركزي بتمويل مؤسسات التمويل الأصغر بالجملة من موارده وبرنامج الشركات لهذه المؤسسات حيث بلغ حجم التمويل 790 مليون جنيه سنة 2019، كما ارتفعت المساهمة الرأسمالية للبنك المركزي في مؤسسات التمويل الأصغر إلى 48,5 مليون جنيه سنة 2019 أي بنسبة 2,1% عن سنة 2018،[1] كما ارتفع عدد عملاء التمويل الأصغر النشطين بالمصارف والمؤسسات من 188060 عميل بنهاية 2020 إلى 580000 عميل بنهاية عام 2021 بمعدل 208,4%، ويرجع ذلك إلى ترخيص العمل لمؤسسات تمويل أصغر جديدة ورفع سقف التمويل الأصغر الممنوح، مع فتح بعض المصارف لنوافذ للتمويل الأصغر وذلك سعيا لتحقيق 12% والتي استمر بنك السودان المركزي في تطبيق سياسته الرامية للوصول إلى هذه النسبة 12% من المحفظة التمويلية لكل مصرف مخصصة للتمويل الأصغر سواء بالتمويل المباشر بالجملة لمؤسسات التمويل الأصغر، أو التمويل الفردي لعملائها عبر المحافظ المشتركة.[2]

[1] المرجع نفسه، ص 64-66.

[2] بنك السودان المركزي، التقرير السنوي 2021، cbos.gov.sd

الفرع الثاني: تجارب آسيوية في مجال التمويل الأصغر

أولا: تجربة بنغلاديش من خلال بنك غرامين.

تشكل مؤسسات التمويل الأصغر شريحة سريعة النمو في السوق المالية الريفية في بنغلاديش، حيث يتم تنفيذ برامج القروض الصغيرة من قبل العديد من المؤسسات المالية الرسمية والمنظمات غير الحكومية، وعلى الرغم من أن أكثر من ألف مؤسسة تقوم بتشغيل برامج التمويل الأصغر إلا أن 10 مؤسسات تمويل أصغر وبنك غرامين فقط تمثل 87% من إجمالي مدخرات القطاع و81% من إجمالي القروض المقدمة من القطاع، لذا تم اختيار بنك غرامين كنموذج يعكس واقع التمويل الأصغر في بنغلاديش.[1]

التنمية من الأسفل[2] أحد أهم الأسس التي قام عليها بنك غرامين سنة1976، حيث يعتبر أهم البنوك العالمية المهتمة بالفقراء والفقراء جدا والذين لهم دور فعال في تحقيق التنمية الذاتية الشخصية أولا ثم التنمية المحلية ثانيا، من خلال مشروعاتهم المصغرة المدرة للدخل.

ويعد التأسيس الفعلي للبنك سنة 1983 كبنك مستقل عن باقي البنوك بعد جملة من المفاوضات والمحاولات من طرف مؤسسه "**محمد يونس**" الذي قام بإجراء دراسة ميدانية حول الحياة الاجتماعية والاقتصادية لقرية **جوبرا** ببنغلاديش رفقة مجموعة من طلابه كبداية أولى لفكرة التمويل الأصغر، وما لاحظه **محمد يونس** من خلال العمل أو النشاط الذي تقوم به إحدى نساء القرية والتي تقوم بالاقتراض يوميا من أحد الوسطاء مبلغ قيمته 5(خمسة) **تاكا** لشراء مادة الخيزران لصنع الكراسي والتي تبيعها للتاجر (المقترض) بأسعار متفق عليها مسبقا تقل عن الأسعار السائدة في السوق، حيث تعتبر المنتجات ضمان لسداد القرض، من هنا جاءت فكرة **محمد يونس** باستبدال المقرض(الوسيط) القائم على الاستغلال إلى مقرض آخر، وكان أول مقرض لقرية **جوبرا** في اطار التمويل الأصغر هو إقراض الدكتور محمد يونس مبلغ 27 دولار من ماله الخاص وبدون فوائد لمجموعة من الفقراء، ونظرا للعدد الكبير للفقراء اتضح أنه لابد من حل جذري ورسمي مستدام لتمويل الفقراء، فكانت البداية الأولى لفكرة البنك.[3] وبعد الموافقة الرسمية لإنشاء البنك بدأ عمله وفق مجموعة من المبادئ من أجل الوصول إلى الأهداف المرجوة ويمكن تلخيص هذه المبادئ فيما يأتي:[4]

[1] Bangladesh Bank, Central Bank of Bangladesh, Micro Finance Institution (MFIs), www.bb.org.bd/en/index. 26/02/2023.

[2] مجدي سعيد، **تجربة بنك الفقراء**، الدار العربية للعلوم، ط2، 2007، ص 9.

[3] عبد الحكيم عمران، **التمويل الأصغر المفاهيم والمبادئ التجارب الدولية والمحلية**، مرجع سابق، ص 127-129.

[4] المرجع نفسه، ص 144.

1-مبادئ بنك غرامين: تختلف المبادئ التي قام ويقوم عليها عمل بنك غرامين باختلاف مراحل إنشائه، فتلك المبادئ التي قام عليها في بداياته الأولى ليست هي نفسها التي يقوم عليها حاليا، فهناك تغيرات وتطورات أدت إلى تغير في أساليب عمل البنك.

✓ **مبادئ البنك منذ إنشاءه إلى 2000:** يقوم بنك غرامين خلال هذه المرحلة على مجموعة من المبادئ أهمها:

- تقديم الخدمات المالية للفقراء خاصة فئة النساء بالتركيز على المناطق الريفية التي تتميز بكثافة سكانية عالية
- تنظيم الفقراء في مجموعات متجانسة كل مجموعة تنظم خمسة أعضاء تجمعهم صفات مشتركة ويتحملون مسؤولية مشتركة إيزاء القروض الفردية الممنوحة.
- حرمان أعضاء المجموعة من قروض أخرى في حالة عجز أحد الأعضاء عن التسديد.
- سلوك أعضاء المجموعة تجاه سداد القرض يحدد إمكانية استفادتهم من قروض جديدة أو لا.
- صيغة القروض المعتمدة هي قروض قصيرة الأجل أقل من سنة مع اعتماد أسلوب التحصيل الأسبوعي.
- تعبئة الادخار الذي يجعل المقترض يدخر جزءً من قيمة القرض المتحصل عليه والذي يوضع في حساب الادخارات الاجبارية.

✓ **مبادئ البنك خلال الفترة 2000 إلى يومنا هذا:**

- القروض الممنوحة قصيرة من حيث المدة، صغيرة من حيث الحجم.
- تقديم قروض جديدة بأحجام أكبر يتوقف على سلوك الأفراد في سداد أقساط القروض.
- التركيز على أسبقية المعرفة للمقترضين على الدراسة المصرفية والجدوى الاقتصادية للقرض.
- المتابعة الجيدة لتحصيل أقساط القرض.
- الفوائد لابد أن تغطي التكاليف التشغيلية.

2-عمل البنك: يركز عمل بنك غرامين على التكوين الطوعي للمجموعات، حيث تتكون المجموعة من خمسة أعضاء وتوحيدهم في مراكز، وتجمعهم مسؤولية مشتركة لتقديم ضمانات جماعية معنوية وأخلاقية بديلة للضمانات العينية التي تطلبها البنوك التقليدية، حيث يعمل البنك على تقوية العملاء من الناحية التنظيمية حتى يتمكنوا من اكتساب القدرة على التخطيط وتنفيذ قرارات التنمية[1].عمل نموذج بنك غرامين في بداياته

[1] يوسف الفكي عبد الكريم، **تجربة مصرف الفقراء**، ورقة مقدمة إلى الندوة الدولية حول: تجارب مكافحة الفقر في العالمين العربي والإسلامي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة سعد دحلب البليدة بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب جدة، بمشاركة اتحاد مجلس البحث العلمي العربية، الخرطوم، 2006، ص10-11.

الأولى على إنشاء بنك في قرية مع مسؤول ميداني وبعض عمال البنك المؤهلين، ويغطي هذا النموذج حوالي 22 قرية، حيث يبدأ المدير والعمال بالقيام بزيارة لاستكشاف الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للقرى التي سيعملون فيها مع تحديد العملاء المحتملين، وبعد تشكيل المجموعات يتم منح القروض لإثنين فقط من أعضاء المجموعة المؤهلين لذلك، تحت مراقبة فعلية للمجموعة لمدة شهر للتأكد من توافق الأعضاء مع قواعد البنك، وفي حالة ما إذا بدأ المقترضان الأولين بتسديد ما عليهم من أقساط مع الفوائد خلال ستة أسابيع يصبح بقية أعضاء المجموعة مؤهلين للحصول على قرض، حيث عرف بنك غرامين وفق أسلوب عمله نجاحا باهرا نتيجة لمجموعة من العوامل أهمها الانضباط والاشراف المباشر على عملية الائتمان بالإضافة إلى الوحدة والعمل المستمر لأعضاء البنك، وأهم عامل للنجاح هي المسؤولية المشتركة لأعضاء المجموعة التي سمحت للعملاء بتسديد أقساط القرض في آجالها مع الفوائد، حيث بلغت معدلات السداد 97%، على عكس الاعتقاد الذي كان سائدا أن الفقراء غير قادرين على السداد أو الادخار، هذا ما مكن البنك من التوسع بسرعة حيث بلغ عدد المقترضين 15000 مقترض سنة 1980، ليصل إلى 100000 سنة 1984، في حين بلغ عدد الفروع 1228 فرع سنة 1998، كما بلغ عدد الأعضاء 2,34 مليون عضو منهم 2,24 مليون من النساء من 38957 قرية لتبلغ في ديسمبر 2022 حوالي 678 81 قرية ويقدم خدمات لما يقرب 45 مليون شخص من خلال 10,27 مليون عضو مقترض، في حين وصلت مدخرات المجموعة حوالي 162 مليون دولار أمريكي، 152 مليون دولار مدخرات نسوية.[1] ولضمان سداد جيد للقروض عمد البنك ضمن سياسته المعتمدة إلى تأسيس نظام لتأمين القروض يعرف بصندوق القروض، يلتزم من خلاله المقترض بدفع نسبة 3% من قيمة القرض المستحق في آخر يوم من السنة حيث يمكن للأفراد من تسديد علاوات التأمين من الحسابات الادخارية الشخصية التي يبلغ معدل الفائدة المستحق عليها 12%.[2]

3-تطور التمويل الأصغر في بنغلاديش: إن تطور التمويل الأصغر في بنغلاديش مرتبط بالدرجة الأولى ببنك غرامين باعتباره البنك الأول من نوعه في هذا المجال، والذي فتح المجال أمام العديد من الهيئات إلى إتباع خطواته وإعلان العديد من البنوك والجمعيات النشطة في مجال التمويل الأصغر سواء في بنغلاديش أو على مستوى العالم ككل، حيث مر التمويل الأصغر في بنغلاديش بمجموعة من المراحل من خلال بنك غرامين ملخصة في الآتي:

[1] Grammen bank : bank for the poor, Methodology grameen bank, sur le site www.grameenbank.org / 10/07/2021

[2] عبد الحكيم عمران، **التمويل الأصغر المفاهيم والمبادئ التجارب الدولية والمحلية**، مرجع سابق، ص 175.

الجدول رقم(09): مراحل تطور التمويل الأصغر في بنغلاديش من خلال بنك غرامين.

الفترة	المرحلة	ما يميز المرحلة
1976-1985	التجريب والمقدمة	-استبعاد الفقراء من العمليات المصرفية. -مناطق ريفية تعاني من العزلة. -المجاعة سنة 1974. -الاعتماد على المساعدات الدولية لتغطية نفقات التنمية. -البداية التجريبية لبنك غرامين 1976. -إنشاء بنك غرامين عام 1983 والعمل وفق ألية الإقراض الجماعي في قرية جوبرا. -انتشار التمويل الأصغر في مناطق أخرى.
1986-1995	النمو	-انشاء أنواع مماثلة من مؤسسات التمويل الأصغر في جميع أنحاء البلاد. -تعديل المبدأ الأساسي للتمويل الأصغر. -ظهور ابتكارات في منتجات القروض والخدمات المالية مثل برامج التعليم والتدريب. -احداث تعديل على النموذج التشغيلي للبنك للتكيف مع مختلف المخاطر. -ظهور الإقراض الفردي الذي ساهم في النمو السريع لبرامج التمويل الأصغر في بنغلاديش. -ارتفاع مصادر التمويل الدولية للتمويل الأصغر في بنغلاديش (البنك الدولي، مؤسسة فورد، مؤسسة أوكسفام...). الاستقرار المالي لمؤسسات التمويل الأصغر. -تحول صانعو السياسات في البلاد على الاهتمام أكثر بالتمويل الأصغر لتخفيف من حدة الفقر. -انتشار التمويل الأصغر في العالم.
1996-2005	النضج	-الاعتراف العالمي بالتمويل الأصغر. -سنة التمويل الأصغر 2005. -الطابع الرسمي للتمويل الأصغر وحوكمته. -اللامركزية في ممارسات الإدارة مع استقلالية الفروع وتنمية المهارات القيادية. -إدراج نظم المعلومات الإدارية والضوابط. -تقليل الاعتماد على المانحين. -بدأت مؤسسات التمويل الأصغر في بنغلاديش إنشاء فروع دولية عبر العالم. -التحول من نظام غرامين 1 إلى غرامين 2. -إنشاء قروض للتعليم العالي والمنح الدراسية. -ظهور التمويل الأصغر الأخضر والتأمين الصحي الصغير. -بداية تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة لتعزيز ريادة الأعمال لدى الفقراء وذلك بشكل عام. -ظهور التمويل الأصغر إلى البنوك التجارية.
2006-2015	التشبع	-منح جائزة نوبل للبروفيسور محمد يونس. -صعوبة الحصول على قرية لا توجد بها مؤسسات التمويل الأصغر. -قدرة مؤسسات التمويل الأصغر على توسيع حصصها السوقية فقط. -ازدياد حجم القروض من 2006 إلى 2008 لينخفض من 2008 إلى 2010. -التوسع الأفقي السريع للتمويل الأصغر.

		-ازدياد عدد الفروع من 2007إلى 2012 ليتبع انخفاض من عام 2015. -انتشار ظاهرة القرض المتعدد الفردي والجماعي. -الانحراف عن الهدف الذي أنشأت لأجله مؤسسات التمويل الأصغر. -إنشاء هيئة تنظيم الائتمان الأصغر. -خروج محمد يونس من بنك غرامين. -ظهور خدمات قائمة على التكنولوجيا.
من 2016	التراجع	-تراجع نطاق وأهمية التمويل الأصغر بسب ارتفاع دخل الفرد. -انخفاض التبرعات لقطاع التمويل الأصغر.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Aslam Mia, Hwok-Aun Lee, And Authors, **History of microfinance in Bangladesh**: **A life cycle theory approach**, Business History,v 61, 2019, lssue4,p 703-733.

الجدول رقم(10): تطور مؤشرات التمويل الأصغر في بنغلاديش من خلال بنك غرامين خلال الفترة 2013-2020. الوحدة (مليون دولار أمريكي)

السنوات	المجموع التراكمي للقروض	حجم القروض خلال العام	المبالغ المستحقة في نهاية السنة	عدد الأعضاء	عدد القرى المغطاة	عدد الفروع	ربح/خسارة
2013	14652	1608	1088	8543977	81389	2567	17,14
2014	16370	1718	1128	8640225	81390	2568	5,63
2015	18284	1913	1223	8806779	81392	2568	6,31
2016	20674	1389	1505	8901610	81395	2568	17,74
2017	23596	2921	1750	8934874	81400	2568	27,56
2018	26554	2957	1830	9084503	81677	2568	41,54
2019	29566	2975	1845	9260176	81678	2568	55,63
2020	31620	2061	1674	9384444	81678	2568	41,12

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- **Grameen Bank Historical Data Series 1976-2019 (Amount in Million USD)**: grameenbank.org/data-and-report 14/072021.
- Grameen bank, Annual report, Vision banking for the poor, 2020, p53.

الملاحظ من الجدول السابق والمنحنى أدناه أنهما يعكسان مراحل تطور التمويل الأصغر في بنغلاديش من خلال بنك غرامين لاسيما في المرحلتين الآخرتين(التشبع والتراجع)، حيث نجد ثبات نسبي جميع المؤشرات

خلال الفترة 2013 إلى 2016، مع تناقص أرباح ومداخيل البنك، إلا إنه وبعد سنة 2016 نلاحظ زيادة في النتيجة ويرجع ذلك إلى انحراف مساعي البنك عن هدفه الذي ينصب حول الفقراء اذ أصبح الفقراء يمثلون خطر على البنك والاتجاه نحو تقديم الائتمان للأكثر ثراء، مع بقاء تقريبا كل من عدد الفروع والقرى المغطاة ثابت إلى غاية 2019 نظرا لتشبع كل المناطق بمؤسسات التمويل الأصغر وأصبح العثور على قرية لا تتوفر على هذه المؤسسات صعب جدا، مما أدى على التوسع الأفقي للتمويل الأصغر في بنغلاديش من حيث زيادة حجم محفظة القروض نتيجة لانتشار القرض المتعدد الفردي والجماعي الذي أثَّر سلبا على القدرة على السداد حسب تقارير بنك غرامين في بنغلاديش.

الشكل رقم(10): تطور مؤشرات بنك غرامين خلال الفترة(2013-2019)

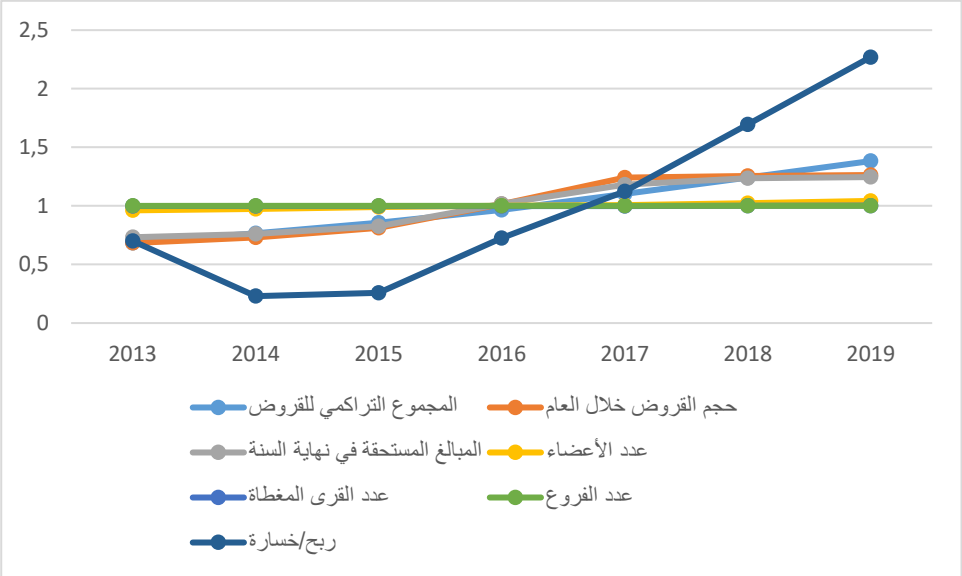

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 10.

ثانيا: التجربة الإندونيسية في مجال التمويل الأصغر تعد إندونيسيا أحد أهم الدول الرائدة في القضاء على الفقر ونجاحها في تأثير مختلف السياسات المالية والاقتصادية على التمويل الأصغر، فقد اعتبرت الحكومة الإندونيسية أن الحصول على الائتمان أحد أهم الوسائل والأدوات الرئيسية في تحقيق النمو العادل والقضاء على الفقر، وذلك من خلال الائتمان المدعوم من المصارف الحكومية والمؤسسات المالية شبه رسمية على مستوى العديد من المقاطعات مع إعفاءات من أسعار الفائدة، وبقى هذا الأسلوب ساري المفعول إلى غاية 1983 أين تم التخلي عنه لعدم فعاليته، وفي عام 1990تم إلغاء حوالي 30 برنامجا رئيسيا من أصل34 برنامج، حيث يتألف النظام المالي في إندونيسيا من مؤسسات مالية مصرفية وغير بنكية، حيث يعترف القانون الإندونيسي بنوعين فقط من البنوك هي البنوك التجارية وبنوك الائتمان الريفي، كما توجد نوعين من المؤسسات الرئيسية التي تقدم الخدمات المالية في المناطق الريفية حيث توجد حوالي 9000 مؤسسة رسمية

وشبه رسمية للتمويل الأصغر وبنك مملوك للدولة هو بنك "**راكيات**"، الذي يضم حوالي 3500 فرع، بالإضافة إلى العديد من البنوك الخاصة والعامة الأخرى ومئات الألاف من المؤسسات غير الرسمية[1]،كما تتمتع إندونيسيا بنظام مصرفي مالي ريفي متميز، حيث يضم آلاف الوحدات المصرفية الصغيرة ومئات الآلاف من الوحدات شبه الرسمية، بالإضافة إلى الملايين من جمعيات الادخار والائتمان القائمة على الأسلوب التقليدي، كما تتوفر إندونيسيا على أراضي شاسعة تتميز بتربة خصبة، ما ألهم الحكومة الإندونيسية للاهتمام بالزراعة باعتبارها القطاع الرسمي لتحقيق التنمية، وبعد فترة وجيزة من الاستقلال أطلقت خطة "**KASIMO**"، وتهدف هذه الخطة إلى زيادة الإنتاج من أجل تحقيق الأمن الغذائي المستدام، بالإضافة إلى العديد من البرامج المختلفة، إلا أنها لمن تنجح نتيجة لنقص التمويل ورأس المال والدعم، وكذا نقص التكنولوجيا، وهذا ما ساهم في الركود الاقتصادي لعام 1963مما أدى إلى الاستغناء عن الأرز واستهلاك الذرة بدلا منه، وذلك نتيجة الظروف الصعبة التي مرت بها إندونيسيا في تلك الفترة، لتتوالى بعد ذلك العديد من البرامج والخطط للنهوض بالاقتصاد الإندونيسي كخطة الثورة الخضراء التي تهدف إلى تحقيق الأمن الغذائي المستدام ذاتيا بمشاركة القطاع المصرفي لاسيما في المناطق الريفية، الذي كان له دور فعال في خطة الثورة الخضراء، الذي مكن من إنشاء وحدة "**DESA**"(وحدة القرية) و" **BEDAN KREDIT DESA**"(وحدة ائتمان القرية)، حيث قدم هذين البرنامجين الدعم للمزارعين لشراء البذور والأدوات الزراعية،[2] كما يعتمد الاقتصاد الإندونيسي على نوعين من التمويل تمويل من البنوك التقليدية وأسواق التأمين وتمويل عن طريق التمويل الأصغر، حيث قسم المجتمع الإندونيسي إلى ثلاث فئات، فئة العليا وتمتلك 22,10 دولار أمريكي في اليوم، وفئة متوسطة وتمتلك ما بين 22,10 و 4,5 دولار أمريكي في اليوم حيث تمثل الفئة الأولى والثانية 45 مليون نسمة تمول مشاريعها عن طريق البنوك التقليدية وأسواق التأمين، في حين تمثل الفئة الثالثة فئة الفقراء تعيش تحت خط الفقر بأقل من 4,5 دولار أمريكي في اليوم وتمثل الطبقة الكاسحة في إندونيسيا ب 203 مليون نسمة بنسبة 96%من

[1] Hans Dieter Seibel & Uben Parhusip, **Microfinance in Indonesia An Assessment of Microfinance Institutions Banking with the Poor**,Economics and Sociology, Occasional Paper No. 1997,7, University of cologne, Development Researcg Centre, p04.

[2] Kurniawan Saefullah, Asep Mulyana. **Bank Rakyat Indonesia**: **The First village Bank System in Indonesia**, chapetre 9 of book, Jan Slikkerveer George Baourakis **IIntegrated Community-Managed Development**, Strategizing Indigenous Knowledge and Institutions for Poverty Reduction and Sustainable Community Development in Indonesia, 2019, p 253.

السكان، وتحصل على تمويلها من أسواق التمويل الأصغر،[1]ويمكن إعطاء نظرة تاريخية حول التطور المصرفي في إندونيسيا:[2]

- ✓ 1895 إنشاء بنك "**راكيات**" كأول بنك ريفي في إندونيسيا لدعم المزارعين في المناطق الريفية واقراض المشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر والمتوسطة؛
- ✓ 1900 تم الترويج لمؤسسات الائتمان القروية التي تقدم تسهيلات الادخار والقروض لمزارعي الأرز؛
- ✓ 1970 إنشاء الصناديق القروية ومؤسسات الائتمان(**LDKP**) وهو مخطط تدعمه الحكومة لإنشاء مؤسسات التمويل الأصغر في البلاد، مثل **BPR BANK SHINTA DAYA** هو بنك قروي تأسس في "**يوغاكارتا** "في "**جاوا**" بانتهاج أسلوب الإقراض الجماعي؛
- ✓ 1978 تم إنشاء البنوك الريفية(**BPR**) وهو مصطلح صاغه بنك إندونيسيا لتفعيل البنوك الريفية؛
- ✓ 1980 تم تأسيس PROYEK PENBINAAN PENIRGKATAN PENAAPATAN PETANANI KECIL هو مشروع إقراض وطني كبير للفقراء تابع لوزارة الزراعة تحت مساعدة كبيرة من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية والمساعدة التقنية من برنامج الأمم المتحدة الائتماني، وفي سنة 1990 تم إنشاء بنك "**بوريا دانارتا**" في **سيمارانغ جاوة الوسطى** وهو بنك تجاري بمساعدة مالية من ألمانيا ومنظمة غير حكومية إندونيسية [3]؛
- ✓ 1992 قانون البنوك الجديد والاعتراف الرسمي بالبنوك الريفية بشكل منفصل عن البنوك التجارية، حيث تعمل وفق قيود محددة ولا يسمح لها إلا بقبول المدخرات وتقديم القروض؛
- ✓ 1993 تم تأسيس MIHRA KAYA في جاوة الشرقية وهي أداة مكرر لبنك غرامين[4]؛
- ✓ 2015 تطبيق قواعد جديدة للخدمات المصرفية المقدمة بدون فروع بنكية وقانون التمويل الأصغر، حيث تم اعتراف الحكومة بالحاجة إلى الوصول إلى مؤسسات التمويل الأصغر وتنظيمها بشكل أفضل وزيادة جاذبية برامج التمويل الأصغر للبنوك التجارية[5]؛

1- نشأة بنك راكيات : يعد بنك" **راكيات** " أحد أهم البنوك وأقدمها في إندونيسيا حيث يعود تاريخ نشأته إلى 16 ديسمبر 1895، إلا أنه ظهر إلى الوجود عام 1950 أين تم دمج بنكين مملوكة للدولة هما

[1] Muliaman Hadad, **Financial Inclusion in Indonesia**, **New Indonesian Branchless Banking and Microfinance Laws – a catalyst for microfinance growth?** Cutting through complexity, KPMG Indonesia, p 4.

[2]ibid p8

[3] Hans Dieter Seibel, Uben Parhusip, **Microfinance in Indonesia an Assessment of Microfinance Institutions Banking with the Poor**, idem, p8.

[4] Muliaman Hadad, ibid p 8.

[5] ibid, p8.

بنك **بريكريديتان راكيات**(الذي أنشأ 1895) بنك "**Algemeene Volkscredietbank**"(الذي أنشأ عام 1934)،[1]حيث أخذ العديد من التسميات إلى غاية 1934 أين عرف باسم البنك الشعبي للقرض العام(راكيات مترجم بالإندونيسية)، ليتم تأميم البنك بعد الاستقلال حيث تم تحويله إلى بنك مملوك للدولة سنة 1992 بالمسمى الجديد بنك **راكيات** إندونيسيا، وفي سنة 2003 تحول البنك إلى شركة استغلال ملك للدولة بعد بيع 30%من حصصها، ويهدف البنك إلى إعطاء الأهمية للقروض الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر مع ضمان جودة العمليات المصرفية، وخلق منظومة من القيم والامتيازات لرفع مستوى الأداء في التعامل مع العملاء، بالإضافة إلى تقديم خدمات الودائع بأنواعها وخدمة منح القروض سواء كانت قروض متناهية الصغر أو صغيرة أو قروض استهلاك أو تجارية، بالإضافة إلى خدمات بنكية أخرى كتحويل الأموال[2].

2-المنهج المعتمد في عمل بنك راكيات: إن المنهج المعتمد في بنك راكيات هو منهج الإقراض الفردي المتناهي الصغر، فرغم المحاولات لتطبيق الإقراض الجماعي إلا أنه وبسبب عدم تماشي هذا المنهج القائم على ضمانات المجموعة والغائب عن تقاليد الدولة لم يمكنه من النجاح، حيث يعمل منهج الإقراض الفردي على تقديم قرض للمستفيد مع تقديم ضمانات تختلف عن الضمانات التقليدية، وفق أصول بسيطة مما يملك المستفيد، حيث يعتمد في منح القرض على سلوك العميل وحسن الأداء والوفاء لمنح قرض لاحق، حيث يتم تقديم نوعين من الحوافز للأداء في الآجال المحددة، الحافز الأول يتمثل في زيادة مبلغ القرض، أما الحافز الثاني يتمثل في إعادة جزء من الفوائد للعميل في حالة ما إذا تم تسديد كامل الدفعات في آجالها[3]، ويعد بنك "**راكيات**" أهم البنوك المقدمة للقروض المصغرة إذ قدم في عام 1995 حوالي 3194 مليار روبية ل 2,26 مليون مقترض، مقابل 9271 مليار روبية مقدمة ل 2,45مليون مقترض من طرف مؤسسات تمويل أصغر رسمية وشبه رسمية أخرى أي أن بنك "**راكيات**" قدم أكثر من 30% من القروض، كما قدم خدمات الادخار لأكثر من 48,14 مليون مدخر يصل إلى 6060 مليار روبية، مقابل 4,60مليون مدخر بقيمة 1447 مليار روبية للمؤسسات الأخرى،[4] ليعرف هذا البنك تطور كبير في مجال تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة بالإضافة إلى تمويل المؤسسات المتوسطة والكبرى، ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول الآتي:

---

[1] Mukherjee Joyita، بنوك التنمية المملوكة للدولة و العاملة في مجال لتمويل الأصغر، مذكرة مناقشة مركزة، رقم 10، بوابة الشمول المالي(DGAP) ، 1997، www.findevgateway.org/ 2021/08/01.

[2] بركان أنيسة، **التجارب الأسيوية الرائدة في مجال التمويل الأصغر**، عوامل النجاح وسبل لتكرار، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 8، العدد 1، ص 99-211.

[3] ماركو اليا، مرجع سابق، ص27.

[4] Hans Dieter Seibel & Uben Parhusip, **Microfinance in Indonesia An Assessment of Microfinance Institutions Banking with the Poor**, idem, p5.

الجدول رقم(11): تطور مؤشرات بنك "**راكيات**" خلال الفترة(2018-2020)

السنوات	2018	2019	2020
ربحية الأعمال الصغيرة (تريليون روبية)	17,17	18,64	8,59
عدد المقترضون الصغار(مليون)	10,07	10,65	11,87
قروض الأعمال الصغيرة (تريليون روبية)	274,35	307,75	351,36
المدخرات (مليون روبية)	88,84	101,58	121,36

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على

Annual Report 2020 of bank rakyat, 125 years bri helps to leverage MSMEs, p229, www.ir-bri.com/ar 01/08/2021.

حيث نلاحظ من الجدول السابق أن ربحية الأعمال الصغيرة عرفت تراجعا في السنوات الأخيرة، في حين شهدت قروض الأعمال الصغيرة ارتفاعا خلال نفس السنوات حيث شهدت زيادة بنسبة 14,17 سنة 2020 مقارنة بسنة 2019، كما عرف عدد المقترضين زيادة بنسبة 11,44%، في حين عرف حجم المدخرات زيادة قدرها 20,46%، ويعمل بنك "**راكيات**" دائما على دعم المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر، إذ ساهم كثيرا في تحقيق الانتعاش الاقتصادي في إندونيسيا، لسميا بعد استخدامه لوسائل التكنولوجيا والأنترنيت في جلب العملاء خاصة في عامي 2019و2020 أين شهد العالم ظروف استثنائية في ظل انتشار فيروس كوفيد 19، وحسب التقرير السنوي لبنك "**راكيات**" 2020 فإن البنك عمد إلى اتباع خطط فعالة للحول دون تراجع فعالية التمويل الأصغر، فكان مخطط **KUR Super Mikro** والذي أعتبر محفزا وداعما لاستمرارية واستدامة الأعمال خلال فترة الوباء، حيث نجحت في صرف قروض **KUR** بمبلغ 138,5 تريليون روبية إلى أكثر من 6 ملايين مشروع متناهي الصغر وصغير ومتوسط نهاية عام 2020، كما يعتبر بنك "**راكيات**" الشريك النشط للحكومة من خلال المساهمة في خطط الحكومة لدعم المشر المشاريع وعات الصغيرة والصغيرة والمتوسطة من أجل تحقيق الانتعاش الاقتصادي، وذلك عن طريق تنفيذ برنامج الإنعاش الاقتصادي، حيث بلغ حجم الإقراض وفق خطة ضمان قطاع المشاريع الصغيرة 8,73 تريليون روبية لأكثر من 14 ألف مدين، بالإضافة إلى توزيع إعانات الفائدة على قروض المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة التي بلغت 5,47 تريليون روبية لأكثر من 8,9 مليون مستفيد، كما تم تقديم مساعدات إنتاجية للأعمال الصغيرة قدرت ب 18,64 تريليون روبية لأكثر من 7,7 مليون مؤسسة متناهية الصغر.

الشكل رقم(11): مدى مساهمة بنك "**راكيات**" في تمويل المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

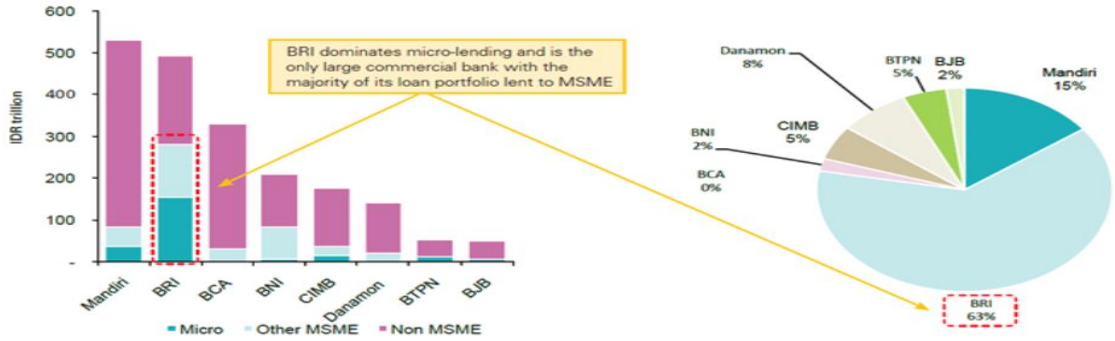

Source: ILO-PROMISE IMPACT PROJET, Financing Small Businesses in Indonesia: Challenges and Opportunities, repport, International Labour Office – Jakarta: ILO, 2019, IV, p64, Available on the site: www.ilo.org/ 01/08/2021.

والشكل أعلاه يوضح مدى مساهمة بنك **راكيات**" في تمويل المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة، أين يسيطر بنك راكيات على سوق الإقراض الأصغر، كما يساهم في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى جانب العديد من البنوك الأخرى[1]

KUR Super Mikroهو تسهيل مالي خاص بالعملاء الجدد الذين لم يتقدموا مطلقا للحصول على قرض، وهو متخصص بشكل أساسي للعمال المسرحين من العمل، او ربات البيوت اللواتي يدرن أعمالا منتجة بحد أقصى يقدر 10 ملايين روبية لكل مقترض مع مدة قرض أقصاها ثلاث سنوات، أو قرض استثماري KI بفترة سداد لأقصاها خمس سنوات,

KUR MIKRO هو عبارة عن تسهيلات تمويلية لمشاريع متناهية الصغر الجديدة ورواد الأعمال بقرض أقصاه مقدر ب50 مليون روبية لكل مدين، ويمكن أن يكون قرض رأس المال العامل مع فترة قرض تبلغ ثلاث سنوات كحد أقصى، أو قرض الاستثمار بحد أقصى خمس سنوات.

[1] 125 years bri helps to leverage MSMEs, Cganging Adeversities to Will- Power, Annual Report,2020, Untuk Indonesia,p229-230, www.ir-bri.com/ar.html01/08/2021

خلاصة الفصل:

تناولنا في هذا الفصل الإطار النظري والتأسيسي لفكرة التمويل الأصغر، من خلال التطرق لمختلف الجوانب النظرية التي عالجت مفاهيم وتعريفات التمويل الأصغر، من تعريف ونشأة والمبادئ الأساسية الدولية والفنية الضرورية التي يقوم عليها عمل مؤسسات التمويل الأصغر وتنظم تطبيق آلياته بنجاعة، لتحقيق الأهداف المخططة والمسطرة لتحقيقها من برامج المطبقة للتمويل الأصغر في مختلف المجالات، بالإضافة إلى تحديد تلك الأهداف المراد تحقيقها من طرف الهيئات والحكومات القائمة والمشرفة عليه، ثم تطرقنا إلى مختلف الخصائص والمميزات التي يتمتع بها قطاع التمويل الأصغر وملائمته لتقديم مختلف الخدمات المالية وغير المالية للفئة المستهدفة من العملاء، والتطرق لأهمية هذه الخدمات المقدمة، كما تطرقنا في هذا الفصل إلى أهم نماذج ونظريات التمويل الأصغر التي تحدد من خلالها آليات عمل هذه المؤسسات، فهناك اتجاهين أو نظريتين للتمويل الأصغر وهما النظرية التأسيسية التجارية، ونظرية الرفاهية الاجتماعية، حيث تحدد طريقة ومنهجية كل نظرية وكذا عملائها وأهم أهدافها، فقد كانت لهاتين النظريتين أثر كبير في أهمية التمويل الأصغر وتطوره وانتشاره في مختلف دول العالم، ويتضح ذلك من خلال واقع التمويل الأصغر في العالم من خلال التطرق إلى الطلب والعرض العالمي على خدمات التمويل الأصغر، أين ظهر انتشار واسع لهذه الخدمات في العالم بصفة عامة والعالم العربي بصفة خاصة، وقد بينا ذلك من خلال تجارب دولية غربية وعربية في هذا المجال، وقد تجلت أكثر أهمية التمويل الأصغر بتقديم مختلف خدماته لرواد الأعمال وأصحاب المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة ودعمها لتحقيق استمراريتها وتنميتها، والتي سنتطرق لها في الفصل الثاني.

الفصل الثاني:

المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة وأهميتها في تحقيق التنمية

تمهيـد:

نظرا للأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، سعت العديد من الحكومات والهيئات الدولية إلى تحسين ظروف الأعمال الاستثمارية وتشجيع القطاع الخاص، من أجل فتح المجال أمام الأفراد والخواص الراغبين في ولوج عالم الأعمال، من خلال عملية الخوصصة التي كانت التوجه الاقتصادي العالمي الجديد، فكان لدى العديد من الدول وخاصة الدول النامية توجها مفروضا عليها ولم يكن اختياريا، وخاصة تلك التي لازالت تعاني من التبعية الاقتصادية للغرب، فهناك من كان النظام الاقتصادي الجديد في صالحها وسمح لها بتحقيق تطورا اقتصاديا واجتماعيا نظرا لتوفر الظروف المواتية للاستثمار ووجود قوانين تنظيمية محكمة لبناء بنية تحتية تمكن الأفراد من العمل في مناخ مريح، وهناك العديد من الدول النامية الأخرى كانت عليها سياسة الخوصصة عبئا ثقيلا لوجود صعوبات وعراقيل لم تمكن من استمرارية العديد من المشاريع ، إلا أن الكثير من الدول أعطوا لهذا القطاع اهتماما بالغا كانت له أثارا إيجابية على اقتصاد تلك البلدان، من خلال تحقيق التنمية الاقتصادية، إذ تعتبر المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة المحرك الرئيسي للاقتصاد في العالم. وللإلمام بهذه المشاريع وأهميتها في التنمية قسمنا الفصل إلى المباحث الآتية:

المبحث الأول: ماهية وخصائص المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: التطور التاريخي والنظريات المفسرة للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: أهمية المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية.

المبحث الأول: ماهية وخصائص المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

تعتبر المشاريع المصغرة والمتوسطة المكون الأساسي لاقتصاديات معظم الدول، حيث تمثل حوالي90% من إجمالي عدد الشركات في العالم، إذ تساهم في خلق مناصب عمل للعديد من الأفراد بالإضافة على مساهمتها في رفع العديد من المؤشرات الاقتصادية كالصادرات، القيمة المضافة، الناتج المحلي...،[1] لذا حظيت هذه المشاريع باهتمام العديد من الدول متقدمة كانت أو نامية، إلا أن الاختلاف يكمن في تصنيف هذه المشروعات وتعريفها، إذ تختلف من بلد إلى أخر حسب اختلاف مستويات التطور والنمو الاقتصادي، ولكن قبل التطرق إلى تعريف المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة ارتأينا أن نلقي نظرة على مفهوم المؤسسة الاقتصادية.

وقبل التطرق إلى المشاريع الصغيرة والمصغرة، سوف نلقي نظرة ولمحة عن المؤسسات والمؤسسات الاقتصادية بصفة عامة.

المطلب الأول: تعريف المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

لا يوجد تعريف واحد وموحد يشمل جميع دول العالم وتتفق عليه، ويرجع ذلك إلى جملة من الصعوبات التي تختلف حسب اختلاف الدول وواقعها الاقتصادي، والتي تحول دون إيجاد مفهوم موحد للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة. لذا نجد مجموعة من المعايير التي تسهل الوصول إلى تعريف المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة.

الفرع الأول: مفهوم المؤسسة والمؤسسة الاقتصادية

تعتبر المؤسسة النواة الأساسية للنشاط الاقتصاد، فأي نشاط ممارس لابد أن يكون في إطار تنظيمي ورسمي، يسير وفق أطر قانونية، وحتى يتم ذلك لابد من توفر وعاء يحتوي هذه الأنشطة لإعطائها الصبغة التنظيمية والرسمية.

أولا: تعريف المؤسسة الاقتصادية

المؤسسة الاقتصادية هي ذلك النظام المتكامل الذي يضمن جودة العلاقات والتبادلات بين مختلف مكوناتها، ويعمل على استغلال جميع الموارد المكونة لهيكلها العضوي في تكوين سلسلة العمليات الضرورية لها من تموين، إنتاج، توزيع... حيث تبقى هذه العمليات ومخرجاتها مجرد عمليات ظاهرة وبلا قيمة إذا لم يتم تسويق المنتوج،

[1] هالة محمد لبيب عنبة، **المشروعات الصغيرة للشباب ما بعد عصر ريادة الأعمال**، كتاب حائز على جائزة في مسابقة عالمية لتأليف كتاب في مجال تنمية الشباب تنظمها مؤسسة محمد بن فهد للتنمية الإنسانية، وكرسي الأمير نايف بن عبد العزيز لتنمية الشباب، بالتعاون مع المنظمة العربية للتنمية الإدارية (جامعة الدول العربية)، 2017، ص17.

باعتبار أن وجود المؤسسة مرتبط بالسوق، إذ يمكن تصنيف المؤسسة الاقتصادية حسب مجموعة من المعايير هي: معيار الملكية، معيار طبيعة النشاط، ومعيار العمالة.[1]

ثانيا: أنواع المؤسسات

تختلف طبيعة المؤسسة الاقتصادية باختلاف شكلها وتصنيفها، وهذ الاختلاف جاء بعد التطورات الاقتصادية والسياسية التي شهدها العالم خاصة في القرن العشرين، وقد اختلف الباحثين والعلماء في تصنيف هذه المؤسسات، فهناك من صنفها حسب المعيار القانوني، وهناك من صنفها حسب المعيار الاقتصادي، وهناك من صنفها حسب معيار الحجم، وعليه يمكن تصنيف المؤسسات على النحو الآتي:[2]

1-أنواع المؤسسات حسب المعيار القانوني: حيث يركز هذا النوع من التصنيف على طبيعة الملكية لرأس المال وتنقسم إلى:

- ✓ **المؤسسات الخاصة:** وهي مؤسسات يعود رأسمالها إلى الأفراد تضم المؤسسات الفردية ومؤسسات الشركات، فالفردية يكون رأسمالها ملك لفرد واحد في حين مؤسسات الشركات يكون رأسمالها ملك لمجموعة من الأشخاص، إذ تتفرع مؤسسات الشركات إلى ثلاث مؤسسات هي: شركات الأشخاص، وشركات الأموال، والشركات المختلطة.
- ✓ **المؤسسات العمومية:** وهي مؤسسات يعود رأسمالها للقطاع العام وتسير من طرف أشخاص تعينهم الجهة الوصية على هذه المؤسسات، وينقسم هذا النوع من المؤسسات إلى مؤسسات عمومية تابعة للوزارات، وأخرى تابعة للجماعات المحلية.

2-أنواع المؤسسات حسب المعيار الاقتصادي: تتنوع هذه المؤسسات حسب هذا المعيار وفق لطبيعة النشاط الممارس، فهناك مؤسسات تابعة للقطاع الأول وهي المؤسسات الفلاحية، وأخرى تابعة للقطاع الثاني وهي المؤسسات الصناعية، والمؤسسات الخدمية وهي تابعة للقطاع الثالث.

3-أنواع المؤسسات حسب معيار الحجم: وهي تلك المؤسسات التي يتم تصنيفها حسب معايير مختلفة وهي معيار العمالة، معيار رأس المال، ومعيار رقم الأعمال، ومعيار نوع التكنولوجيا، وسيتم التطرق لهذا العنصر بالتفصيل في الفصول اللاحقة.

---

[1] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008، ص ص 12-14.

[2] وسيلة واعر، **اقتصاد المؤسسة**، دار الخلدونية، الطبعة 2019، ص25-34.

الفرع الثاني: صعوبات تحديد مفهوم موحد للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

إن مجموعة العوامل التي تؤثر على هذا القطاع لها انعكاس على إمكانية تحديد مفهوم موحد لها، فهناك عوامل اقتصادية، وعوامل تقنية، وعوامل سياسية، نذكرها فيما يلي: [1]

أولا: العوامل الاقتصادية

تعد العوامل الاقتصادية أحد أهم العوامل التي تؤثر على تحديد مفهوم موحد للمشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة ويمكن ذكرها فيما يأتي:

1-التفاوت في مستويات النمو: حيث أن الدول ذات مستويات نمو عالية تتمتع بمؤسسات صناعية صغيرة ومتوسطة تساهم بقدر عال في تحقيق نموا اقتصاديا، فهذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المتقدمة تعتبر مؤسسات كبيرة في الدول النامية، كما أن النمو الاقتصادي يختلف من فترة إلى أخرى هذا ما يجعل مثلا مؤسسة كبيرة في الفترة الحالية صغيرة أو متوسطة لاحقا.

2- تنوع النشاط الاقتصادي وفروعه: إن طبيعة النشاط الاقتصادي يؤثر على طبيعة حجم المؤسسة فالمؤسسة التجارية تختلف عن المؤسسة الصناعية، فالنشاط التجاري سلسلة عملياته قصيرة حيث نجد تجارة بالجملة يليه تجارة بالتجزئة، أما المؤسسة الصناعية الإنتاجية فالدورة الإنتاجية لها طويلة فهي تمر بعدة مراحل لإنتاج السلع، نفس الشيء يقال عن باقي الأنشطة الأخرى كالصناعة التحويلية، الصناعة الغذائية... هذا ما يجعل حاجتها أكبر إلى اليد العاملة ورأس المال مقارنة بالمؤسسات ذات الطابع التجاري، ما يتطلب هيكل تنظيمي معقد للتحكم في إدارة المؤسسة وتسييرها، وعليه فإن المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة في مجال الصناعات التعدينية مثلا تعتبر كبيرة في مجال التجارة أو الصناعة الغذائية.

ثانيا: العوامل التقنية

تعبر العوامل التقنية على مدى قدرة المؤسسة على الاندماج، حيث كلما كانت أكثر اندماجا أدى إلى توحد عمليات الإنتاج في مركز ومكان واحد وهذه الميزة من خصائص المؤسسات الكبيرة، أما إذا كانت العمليات الإنتاجية مجزأة إلى عدد كبير من المؤسسات يؤدي على ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، مرجع سابق، ص 16.

ثالثا: العوامل السياسية

إن العوامل السياسية لها تأثير كبير لتحديد مفهوم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يعد التوجه السياسي للدولة أحد أهم هذه العوامل وكذا توجه الرؤى لصانعي السياسات والاستراتيجيات التنموية، بالإضافة إلى درجة اهتمامها بهذا القطاع من خلال دعمه وتقديم مختلف أوجه المساعدات المادية والفنية.

الفرع الثالث: معايير تصنيف وتعريف المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

تختلف معاير تصنيف المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من بلد إلى آخر، حسب المستوى الاقتصادية ونظام السياسي لكل بلد، إلا أن كثير من الدول تتفق على جملة من المعايير نذكرها في الآتي:

أولا: معايير كمية

هي تلك المعايير القابلة للقياس والعد وتستعمل أكثر في الدراسات الإحصائية، وتعبر عن قيمة المشاريع المصغرة الصغيرة والمتوسطة، حيث يمكن تحديد حجمها من خلال هذه المعايير المتمثلة في:

1-حجم العمالة: يعد معيار عدد العمال الذين توظفهم المؤسسة أكثر المعايير استخداما في معظم دول العالم، بسبب سهولة قياس هذا المعيار بالإضافة إلى ثباته وعدم تأثر بالتغير في الأسعار[1]، إلا أنه يختلف من دولة إلى أخرى وفق الظروف الاقتصادية. أهم التصنيفات التي تعتمد على حجم العمالة هو تصنيف "**بروتش وهيمنز** "الذي صنف المؤسسات إلى أربعة أحجام هي[2]:

- ✓ مؤسسات الأعمال الأسرية أو منزلية أو حرفية، حي تشغل هذه المشاريع حسب هذا التصنيف من عامل إلى تسعة عمال.
- ✓ المؤسسات صغيرة الحجم وهي التي تشغل أقل من خمسين عاملا أي من عشرة عمال إلى تسعة وأربعون عامل.
- ✓ المؤسسات متوسطة الحجم وهي المؤسسات التي يكون فيها عدد العمال أقل من مئة عامل أي من خمسون إلى تسعة وتسعون عامل.
- ✓ المؤسسات الكبيرة وهي التي تشغل أكثر من مئة عامل.

[1] سمير زهير الصوص، **بعض التجارب الدولية الناجحة في مجال تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة-تجارب يمكن الاحتذاء بها في فلسطين**-، السياسات والتحليل والإحصاء، مكتب محافظة قلقيلية، وزارة الاقتصاد الوطني، 2010، ص5.

[2] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مكتبة المجتمع العربي**، الأردن، الطبعة الأولى، 2014، ص 28.

2- رأس المال المستثمر والضروري لإنشاء المؤسسة: يأتي هذا المعيار في المرتبة الثانية بعد معيار حجم العمالة، فهناك من يعتمد على رأس المال المتغير فقط واستبعاد رأس المال الثابت لأن امتلاك المؤسسة لرأس مال ثابت من مباني وأراضي والآلات... يخرجها من دائرة المشاريع الصغيرة والمصغرة،[1]وهناك من يرى من الضروري الجمع بين رأس المال الثابت والمتغير لأنه لا يمكن قيام و إنشاء مؤسسة دون رأس مال ثابت مهما كان حجمها، وهنا ما يسبب لبس في تصنيف هذه المؤسسات، لذا يجب الأخذ بعين الاعتبار طبيعة رأس المال المستثمر في المؤسسة.

إلا أن أكثر التصنيفات استعمالا لمعيار رأس المال تصنيف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النحو الآتي:[2]

- ✓ مؤسسات الأعمال الأسرية أو منزلية أو حرفية، هي التي يقل رأسمالها عن 3500 دولار.
- ✓ المؤسسات صغيرة الحجم وهي التي يتراوح رقم أعمالها بين 3500 دولار و000 35 دولار.
- ✓ المؤسسات متوسطة الحجم وهي يتراوح رأسمالها بين 000 35 دولار و000 150 دولار
- ✓ المؤسسات الكبيرة وهي التي يفوق رأسماله 000 150 دولار.

كما يمكن الاعتماد على معيار حجم العمالة ومعيار رأس المال في نفس الوقت أي استعمال المعيار المزدوج، حيث يربط هذا المعيار بين المعيارين الأساسين بعلاقة عكسية على النحو الآتي[3]:

- ✓ معيار كثيف العمالة حيث يرتفع فيه معدل العمالة عن رأس المال ويستخدم أكثر في الدول التي تعاني من البطالة فيعتبر هذا الأسلوب من بين الحلول لمعالجة الارتفاع في معدلات البطالة.
- ✓ معيار كثيف لرأس المال حيث يرتفع فيه معدل رأس المال عن حجم العمالة ويستخدم في الدول التي لديها وفرة في رأس المال.

3-معيار رقم الأعمال وحجم الإنتاج: يعبر هاذين المعياريين عن حجم ما تنتجه المنشأة من سلع ومنتجات حيث كلما اتجه حجم الإنتاج ورقم الأعمال نحو الارتفاع كان تصنيف المؤسسة يأخذ الحجم الكبير أو المتوسط على عكس إذا كان رأس المال وحجم الإنتاج منخفض كانت المؤسسة تتصف بالصغيرة أو المصغرة، ويختلف التصنيف حسب القيمة المنتجة (الرقم الحقيقي للحجم ورقم الاعمال).

---

[1] بوسمهين أحمد، **الاستثمار في المؤسسات المصغرة ودورها في التنمية المحلية بمنطقة الجنوب الجزائري**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الجزائر 3، 2009-2010، ص68.

[2] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص 29.

[3] بوسمهين أحمد، **الاستثمار في المؤسسات المصغرة ودورها في التنمية المحلية بمنطقة الجنوب الجزائري**، مرجع سابق، ص69.

يعاني تعريف المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب هذين المعياريين وكذا معيار رأس المال من النقص والقصور بسبب التأثر باختلاف أسعار العملات والصرف بين الدول، وهذا الاشكال يطرح حتى في نفس الدولة وذلك لاختلاف تلك المؤشرات وتغيرها المستمر وفي كل وقت، لذا يجب إدخال تعديلات دورية ومستمرة على تلك المعايير لمواكبة التغيرات في قيمة النقود وحمايتها من التغيرات السلبية التي تطرأ عليها الناتجة عن التضخم.[1]

4-معيار التقدم التكنولوجي: الأساليب التكنولوجية المستعملة في العملية الإنتاجية للمؤسسة أهم ما يعتمد عليه في تصنيف وتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال هذا المعيار، حيث نجد هذا المعيار قد يتلاءم مع بعض المؤسسات الصغيرة والمصغرة ولا يتلاءم مع غيرها، وما يعاب على هذا المعيار هو تنوع الأساليب التكنولوجية في العملية الإنتاجية الواحدة، هذا ما يؤدي إلى انخفاض رأس المال والعمالة المستخدمة في المؤسسة، إذ أن استخدام تكنولوجيا متقدمة يؤدي إلى انخفاض حجم العمالة[2].

ثانيا: المعايير الكيفية

بعد تطرقنا للمعايير الكمية والتي ثبت وجود نقص وسلبيات في إمكانية تحديدها لمفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لذا يرى العديد من الباحثين في هذا المجال ادراج معايير أخرى كيفية تدرس الخصائص والسمات النوعية التي تتميز بها المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال:

1-الاستقلالية: ويقصد باستقلالية المشاريع الصغيرة والمتوسطة هو عدم انتمائها لأي تكتلات اقتصادية أو مؤسسات كبيرة، وتكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مستقلة إذا كانت الإدارة مستقلة ماليا، فالمالك هو من يتخذ القرارات في المؤسسة دون تدخل أطراف خارجية،[3] حيث أن ملكية رأس مال المشروع تتحدد حسب الطبيعة القانونية حيث تعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة ذات رأس مال عائلي أو شخصي، إلا أنها قد تأخذ شكل شركات عائلية، شركات تضامن، شركات توصية بالأسهم[4].

2-الملكية: ويقصد بها الملكية الفردية للمشروع حيث لا يكون تابع لأي جهة أخرى، وقد تكون ذات طابع خاص أو طابع عمومي في إطار المؤسسات التابعة لجماعات المحلية.

---

[1] شعيب عبد الفتاح السيد، **نموذج تمويل المشروعات الصغيرة في بنغلادش (الفترة من 1980 حتى 2000)**، المكتب العربي للمعارف، القاهرة، الطبعة الأولى، 2017، ص 20.

[2] صالحي ناجية، **دور التمويل متناهي الصغر في تمويل المؤسسات المصغرة نحو تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018-2019، ص 13.

[3] رابح خوني، سليمة هالم، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية**، مجلة الاقتصاديات وإدارة الأعمال، العدد 01، جامعة بسكرة،2016، ص 17.

[4] بهاز لويزة، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر دراسة حالة القطاع السياحي في الفترة 2005 – 2016**، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة)، جامعة ورقلة، 2017-2018، ص 11.

3-معيار حصة السوق: إن هذا المعيار نادر الاستعمال باعتبار ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تفتقد للقدرة التنافسية في السوق أمام المؤسسات الكبرى بسب جملة الخصائص التي تميزها هذا ما يجعلها تفتقد القدرة على الهيمنة والاحتكار في السوق مقارنة بالمؤسسات الكبرى التي لها ميزة القدرة على الاحتكار والمنافسة.

4-معيار محلية النشاط: ويقصد به أن نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يقتصر على منطقة معينة غالبا ما تكون مكان الإنتاج، راجع إلى محدودية القدرة على تسويق المنتوج وكذا حجم المؤسسة وطبيعتها التي لا تمكنها من استيعاب احتياجات استهلاكية كبيرة، بمعنى حجم الإنتاج أقل بكثير من تسويقه خارج الإقليم المحلي، إلا الأساليب الجديدة مكنت العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المساهمة في الصادرات ودعم الاقتصاد للعديد من الدول. [1]

على العموم فإن المرجع الأساسي لتعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة يحدد ثلاث خصائص أساسية لهذه المشاريع هي: إدارة المشروع من قبل مالكها بطريقة شخصية وفردية، الحصة السوقية صغيرة نسبيا من الناحية الاقتصادية، الاستقلالية وتعني أن المشروع خال من السيطرة الخارجية لاسيما في اتخاذ قرارته الرئيسية، كما يحدد تعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة حسب المعيار النوعي وفق شكلها القانوني ومكانتها في السوق والهيكل التنظيمي لها[2]، أما حسب المعيار الكمي فأكثر المعايير استعمالا هو معيار حجم العمالة، إلا أنه يمكن الجمع بين المعايير النوعية والكمية معا في تحديد مفهوم وتعريف للمشروعات الصغيرة والمتوسطة لأن هذه المعايير بنوعيها تعتبر بمثابة المكونات المالية والمعنوية للمؤسسة ولا يمكن الاستغناء عنها، فأي تعريف لابد أن يأخذ بعين الاعتبار هذه المعايير، إلا أن الاختلاف يكمن في درجة اعتماد معيار عن الآخر، ويرجع ذلك إلى اختلاف البيئة الاقتصادية والاجتماعية لكل بلد.

المطلب الثاني: تعاريف دولية للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

كما رأينا سابقا أن الاتفاق على تعريف محدد يجمع كل الهيئات والتنظيمات الدولية تعتريه الكثير من الصعوبات والعراقيل، لذا كل هيئة أو تنظيم أعطت تعريف حسب رؤيتها الاقتصادية والسياسية، محاولين بذلك إيجاد تعريف متقارب وموحد للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

[1] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، مرجع سابق، ص 23.

[2] Gentrir Berisha, Justina Shiroka Pula, **Defining Small and Medium Enterprises a critical review** , Academic journal of business, Administration, Law and Social Sciences, vol1, N°1. Albania, 2015, p 17-28.

الفرع الأول: تعريف المنظمات الدولية للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

1-تعريف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO: تعرف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المشروعات الصغيرة على أنها" تلك المشروعات التي يديرها مالك واحد ويتكفل بكامل المسؤولية بأبعادها الطويلة الأجل (الاستراتيجية) والقصيرة الأجل (التكتيكية) كما يتراوح عدد العاملين فيها ما بين 10-50 عاملا"[1].

2-تعريف البنك الدولي: يعد عدد العمال المتغير أكثر استعمالا من طرف البنك الدولي وذلك بسبب السهولة النسبية في جمع المعلومات[2]، حيث يقدر عدد الموظفين بين 1 و300 عامل، حيث تعد مؤسسة مصغرة كل منشأة توظف من عامل إلى 10 عمال، وصغيرة تلك التي توظف من 11 عامل إلى 50، أما إذا تعدى عدد العاملين ما بين 50 عامل و300 تصنف ضمن المؤسسات المتوسطة، مع الأخذ بعين الاعتبار إجمالي الأصول والحصيلة السنوية، ويمكن تلخيص ذلك في الجدول الآتي:

الجدول رقم (12): تعريف البنك الدولي للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

نوع المؤسسة	عدد العمال	إجمالي الأصول (مليون دولار)	الحصيلة السنوية
المصغرة	[1 – 10]	أقل من 100 000	أقل من 100 000
الصغيرة	[11 – 50]	بين 100 000 و3 مليون دولار	بين 100 000 و3 مليون دولار
المتوسطة	[51 – 300]	بين 3 م و15 مليون دولار	بين 3 م و15 مليون دولار

Source: Mohini Malhotra, Yanni Chen and others, **Expanding Access to Finance Good Practices and Policies for Micro**, **Small**, **and Medium Enterprises**, World Bank, Washington, DC, August 2006, P4.

3-تعريف الاتحاد الأوروبي للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة: ميز الاتحاد الأوروبي في تعريفه للمشاريع المصغرة بأنها تلك المشاريع التي توظف أقل من 10 أشخاص ولا تتجاوز مبيعاتها السنوية أو ميزانيتها العمومية 2 مليون أورو، أما المشاريع الصغيرة هي تلك المشاريع التي توظف أقل من 50 عامل ولا يتجاوز حجم مبيعاتها السنوية أو ميزانيتها العمومية 10 ملايين أورو، في حين عرف المشاريع والمؤسسات المتوسطة أنها تلك

[1] حسان خضر، **تنمية المشاريع الصغيرة**، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، سلسلة جسر التنمية، ع2006/57، ص 3.

[2]Mohini Malhotra, Yanni Chen and others, **Expanding Access to Finance**: **Good Practices and Policies for Micro**, **Small**, **and Medium Enterprises**, World Bank Institute, Washington, DC, August 2007, P5.

التي توظف أقل من 250 عامل وحجم مبيعاتها السنوية لا يتجاوز 50 مليون أورو، وميزانيتها السنوية لا تتجاوز 43 مليون أورو[1].

الجدول رقم(13): تصنيف المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة من طرف الاتحاد الأوروبي.

نوع المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	إجمالي الميزانية
متوسطة	[249 – 50]	< 50 مليون أورو	<43 مليون أورو
صغيرة	[49 – 11]	< 10 ملايين أورو	< 10 مليون أورو
مصغرة	[10 – 1]	<2 ميون أورو	< 2 مليون أورو

Source : Guide de l'utilisateur pour la définition des PME, Commission européenne, Union européenne, Luxembourg : Office des publications de l'Union européenne, 2020, p 11.

4–تعريف مجلس التعاون الخليجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تعد مؤسسة صغيرة تلك التي توظف أقل من 30 عامل ورأس مال لا يتجاوز 2مليون دولار، ومتوسطة تلك التي توظف أقل من 60 عامل ورأس مال المستثمر بين 2 و6 مليون دولار.[2]

5–تعريف اتحاد بلدان جنوب شرق أسيا للمشاريع الصغيرة والمتوسطة: اعتمد اتحاد جنوب شرق أسيا في تعريفه للمشاريع الصغيرة والمتوسطة على تصنيف كل من "**بروتش**" و"**هيمنز**" والتي تعتمد على معيار حجم العمالة في التصنيف، وعليه يمكن التمييز بين مختلف المشروعات هي: مشروعات عائلية وحرفية عدد العمال بها من 1 إلى 10 عمال، ومشروعات صغيرة عدد العمال بها من 10 إلى 49 عامل، ومشروعات متوسطة عدد العمال بها من 49 إلى 99 عمال، ومشروعات كبيرة عدد العمال بها أكثر من 100 عامل. [3]

الفرع الثاني: تعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة حسب الدول المتقدمة

1–تعريف الولايات المتحدة الأمريكية: تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية المشاريع الصغيرة والمتوسطة بأنها تلك المشاريع التي يقل عدد موظفيها عن 500 موظف، حيث تعتبر مؤسسة صغيرة تلك التي يقل عدد الموظفين فيها عن 50 موظف أما الصغرى فهي التي يقل فيها عدد الموظفين عن5 موظفين، كما يتم أيضا تحديدها من

[1]Guide de l'utilisateur pour la définition des PME, Commission européenne, Union européenne, Luxembourg : Office des publications de l'Union européenne, 2020, p 11.

[2] حسين عبد المطلب الأسرج، مستقبل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في دول مجلس التعاون، مجلة التعاون، العدد 79، 2013، ص95.

[3] بوسمهين أحمد، **الاستثمار في المؤسسات المصغرة ودورها في التنمية المحلية بمنطقة الجنوب الغربي الجزائري**، مرجع سابق، ص 80.

خلال أصولها المالية،[1] كما عرفت المشاريع الصغيرة والمتوسطة وفقا لمعياري عدد الموظفين والإيرادات السنوية للمؤسسة وقد حددت بإجماع من طرف مؤسسات حكومية أمريكية كوزارة التجارة الأمريكية وإدارة المؤسسات الصغيرة ووزارة الزراعة الأمريكية، إلا أن التعريف الأكثر وضوحا ذلك الذي تبنته إدارة المؤسسات الصغيرةSBA والذي يشمل جميع المؤسسات التي يقل عدد موظفيها عن 500 موظف حسب حجم المؤسسة في جميع قطاعات الاقتصاد الأمريكي.[2] ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم(14): تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب هيئة المؤسسات الصغيرة SBA.

القطاع	المعيار المعتمد	القيمة
الصناعة التحويلية	عدد العمال	أقل من 500 عامل
تجارة بالجملة	عدد العمال	أقل من 100 عامل
تجارة التجزئة والخدمات	المبيعات السنوية	أقل من 6 مليون دولار أمريكي
مقاولات البناء	المبيعات السنوية	أقل من 12 مليون دولار أمريكي

المصدر: فارس طارق، **دور ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل ترقية قدرتها التنافسية دراسة حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، سطيف، 2017-2018، ص 16.

حيث اعتمد في هذا التعريف على المعايير الكمية وحسب نوع النشاط الاقتصادي، ويتم تصنيف المؤسسات التابعة للنشاط الخدمي حسب رقم الأعمال، في حين يتم تعريف تلك المؤسسات التي تنشط في القطاع الصناعي وفق عدد العمال، حيث نجد أن المؤسسات الخدمية ومؤسسات التجارة بالتجزئة يتراوح رقم أعمالها السنوي من 1 إلى 5 مليون دولار أمريكي، أما مؤسسات التجارة بالجملة هي التي تقدر حجم مبيعاتها السنوية ما بين 5و15 ميلون دولار أمريكي، في حين تعرف المؤسسات الصناعية بأنها تلك التي توظف أقل من 250 عامل.[3]

الملاحظ أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية يختلف حسب مختلف الهيئات الأمريكية، إلا أن قانون المؤسسات الصغيرة الصادر عام 1953 هو المصدر الرئيسي لتعريف تلك

[1] Synthèses de L'OCDE, **les petites et moyennes entreprise** : **force locale**, **action mondiale**, Organisation de Coopération et de Développement Économiques 2000, p 2.

[2] Shara l, Aranoff Chairman and outhre, **Small and Medium-Sized Enterprises**: **Overview of Participation in U.S. Exports**, Report United states International Trad commission, 2010, pp 2-3.

[3] سماح طلحي، **دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الإشارة لحالة الجزائر**، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة)، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2013-2014، ص 32.

المؤسسات إذ يعرفها على أنها تمثل تلك المؤسسة التي يتم امتلاكها وإدارتها بصفة مستقلة، حيث يتم تحديدها وفق معيار العمالة وحجم المبيعات.[1]

2-**تعريف اليابان:** إن تعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة في اليابان اعتمد على حجم العمالة ورأس المال أو إجمالي الأصول الثابتة، حيث تعرف كل مؤسسة يكون عدد الموظفين بها أقل من 300 عامل ورأسمالها الثابت أقل من 100 مليون ين على أنها مؤسسة صغيرة ومتوسطة.[2] حيث تعرف المشروعات التي توظف 20 عامل فما أقل على أنها مؤسسات صغيرة جدا، كما عرفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان حسب طبيعة النشاط والذي يوضحه الجدول الآتي[3]:

الجدول رقم(15): تعريف اليابان للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة.

القطاع رأس المال	رأس المال	عدد العمال
الصناعات والقطاعات الأخرى	300 مليون ين أو أقل	300 عامل أو أقل
مبيعات بالجملة	100 مليون ين أو أقل	100 عامل أو أقل
مبيعات بالتجزئة	50 مليون ين أو أقل	50 عامل أو أقل
الخدمات	50 مليون ين أو أقل	100 عامل أو أقل

المصدر: صالحي ناجية، **دور التمويل متناهي الصغر في تمويل المؤسسات المصغرة نحو تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018-2019، ص20.

3-تعريف ألمانيا: تعرف الوزارة الألمانية الاتحادية للشؤون الاقتصادية والطاقة المشاريع الصغيرة والمتوسطة بأنها المؤسسات التي توظف 500 عامل فما أقل أو تدر مبيعات سنوية تصل إلى 50 مليون أورو، في حين يعرفها بنك التنمية الألماني المملوك للحكومة بانها المؤسسات التي يبلغ حجم مبيعاتها السنوية 500 مليون أورو،[4] وتصنف المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ألمانيا وفق المعايير الكمية وطبيعة النشاط كما هو موضح في الجدول الآتي:

[1] صالحي ناجية، مرجع سابق، ص19.

[2] علاء عباس، محمد السلامي، **ريادة الأعمال والمشروعات الصغيرة مفهوم المبادرة-استراتيجية المبادرة-تحليل الفرص المحلية والدولية**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2018، ص 103.

[3] صالحي نجية، مرجع سابق، ص20.

[4]HANSJORG HERR, ZEYNEP M.NETTEKOVEN, **The Role of Small and medium-sized enterprises in development**: **What can be learned from the German experience**?, Global Labour University Working Paper, No. 53, International Labour Organization (ILO), Geneva, 2018, p 2.

الجدول رقم(16): تعريف ألمانيا للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

القطاعات	حجم المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال
الصناعة	صغيرة	أقل من 50 عامل	أقل من إثنين مليون
	متوسطة	50 إلى 499 عامل	من إثنين إلى خمس وعشرون مليون
التجارة الجملة	صغيرة	أقل من 10 عمال	أقل من مليون
	متوسطة	من 10 إلى 199 عامل	من مليون إلى خمسة ملايين
تجارة التجزئة	صغيرة	أقل من3 عمال	أقل خمسة ملايين
	متوسطة	من 3 إلى 99 عامل	من خمسة إلى عشرة ملايين
الخدمات	صغيرة	أقل من 3عمال	أقل من مئة ألف
	متوسطة	من 3 إلى 49 عامل	من مئة ألف إلى إثنين مليون

المصدر: رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008، ص 27.

الفرع الثالث: تعريف المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة حسب بعض الدول النامية

1- تعريف بنغلاديش: يرتبط تعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة في بنغلاديش بطبيعة النشاط الذي تقوم به المؤسسة من جهة وعدد العمال وحجم رأس المال المستثمر، حيث تعتبر مؤسسة مصغرة تلك التي لديها رأس مال ثابت و رأس مال عامل ما بين 30 000 و1 مليون TK (430 و300 14 دولار)، وتوظف أقل من 10 عمال، في حين تعرف المؤسسات الصغيرة الصناعية على انها تلك التي تمتلك رأس مال يقدر بحوالي 15 مليون TK أي 220 000 دولار أمريكي وتشغل 25 عامل، أما المؤسسات المتوسطة الصناعية هي التي تملك رأس مال قيمته ما بين 15 مليون و 100 مليون TK أي بين 220 000دولار امريكي و 1,4مليون دولار أمريكي.[1] ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول الآتي:

[1] Wakilur Rahman, Lovely Parvin, and outhre, **women entreprenurship development in Bangladesh**: **What are the challenges ahead?** African journal of Business Management, 2012.p 3863-3871.

الجدول رقم(17): تعريف بنغلاديش للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

نوع المؤسسة	نوع الصناعة	عدد العمال	رأس المال	حجم القرض
مصغرة	التجارة، الخدمات، التصنيع، النقل والبناء...	أقل من 10 عمال	أقل من1 مليون TK	قروض بنكية: TK408 081 مؤسسات التمويل الأصغر: TK 38 205
صغيرة	التجارة، الخدمات، التصنيع، النقل والبناء...	أقل من25 عامل	أقل من 15 مليونTK	من 50 000 إلى ملايينTK
متوسطة	التجارة، الخدمات، التصنيع، النقل والبناء...	بين 25 و100 عامل	بين 15 و100 مليونTK	

Source: Wakilur Rahman, Lovely Parvin, and outhre, **women entreprenurship development in Bangladesh**: **What are the challenges ahead?** African journal of Business Management, 2012.p 3863-3871.

وهناك من عرف المشاريع الصغيرة والمتوسطة في بنغلاديش وفق النشاط الاقتصادي بالإضافة إلى الاعتماد على معيار رأس المال آخذين بعين الاعتبار الأصول الثابتة مع استبعاد الأراضي والمباني، كما تم الاعتماد على معيار حجم العمالة في تعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (18): تعريف المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة حسب النشاط في بنغلاديش

القطاع الاقتصادي	نوع المؤسسة	الأصول الثابتة ما عدا الأراضي والمباني	عدد العمال (أقل من)
خدمات	صغيرة	50 000 إلى 5 ملايينTK	25
تجارة		50 000 إلى 5 ملايينTK	25
صناعة		50 000 إلى 15 مليون TK	50
خدمات	متوسطة	5 إلى 10 ملايينTK	50
تجارة		5 إلى 10 ملايينTK	50
صناعة		15 إلى 200 مليونTK	150

Source: Alauddin & Mustafa Manir Chowdhury, Smalland Medium Enterprise in Bangladesh- Prospects and Challenges, article in global journal of Management and Business Research :C finance, vol 15 Issue 7 Version 1,2010.

2-تعريف ماليزيا: عرفت المشاريع الصغيرة من قبل العديد من الهيئات والمؤسسات كغيرها من الدول، حيث قامت مؤسسة تنمية الصناعات الصغيرة والمتوسطة الماليزية بتقديم تعريف قائم على معياري عدد العمال وحجم المبيعات وفق طبيعة النشاط الاقتصادي الذي تنشط فيه المؤسسة وقد ميزت بين نوعين من النشاطات هي

الصناعات التحويلية والزراعية من جهة والخدمات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من جهة أخرى، ويمكن التوضيح أكثر من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (19): تعريف ماليزيا للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

حجم الشركة	الصناعات التحويلية والزراعية	الخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
الصغرى	أقل من 5 موظفين أو مبيعات أقل من 66 ألف دولار	أقل من 5 موظفين أو مبيعات أقل من 53 ألف دولار
الصغيرة	أقل من 50 موظف أو مبيعات أقل من مليوني دولار	أقل من 19 موظف أو مبيعات أقل من 200 ألف دولار
المتوسطة	أقل من 150 موظف أو مبيعات أقل من 6,6 مليون دولار	أقل من 50 موظف او مبيعات أقل من مليون دولار

المصدر: دليل المعرفة المصرفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخدمات الاستشارية بمؤسسة التمويل الدولية القدرة على الحصول على التمويل، مؤسسة التمويل الدولية مجموعة البنك الدولي، ص 68، www.findevgateway.org 2021/09/4.

3-تعريف الصين للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تعتمد الصين في تعريفها للمشاريع الصغيرة والمصغرة على معيار الإيرادات السنوية، مجموع الأصول وعدد العمال، حيث نجد الحد الأدنى لعدد العمال للمشاريع الصغيرة 100 عامل والحد الأقصى 500 عامل حيث يتغير هذا العدد حسب النشاط الاقتصادي، أما في المؤسسات المتوسطة فإن الحد الأدنى لعدد العمال 300 عامل والحد الأقصى 3000 عامل، ويمكن توضيح تعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الصين وتصنيفها في الجدول الآتي[1]:

الجدول رقم (20): تعريف الصين للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة.

نوع المؤسسة	القطاعات	عدد العمال	مجموع الأصول	الإيرادات التجارية
مؤسسة صغيرة	صناعة	أقل من 300	أقل من 40 مليون يوان	أقل من 30 مليون يوان
	بناء	أقل من 600	أقل من 40 مليون يوان	أقل من 30 مليون يوان
	تجارة الجملة	أقل من 100	أقل من 40 مليون يوان	أقل من 30 مليون يوان
	تجارة تجزئة	أقل من 100	أقل من 40 مليون يوان	أقل من 30 مليون يوان
	نقل	أقل من 500	أقل من 40 مليون يوان	أقل من 30 مليون يوان
	خدمات بريدية	أقل من 400	أقل من 40 مليون يوان	أقل من 30 مليون يوان
	فندقة ومطاعم	أقل من 400	أقل من 40 مليون يوان	أقل من 30 مليون يوان
مؤسسة متوسطة	صناعة	2000-300	40-400 مليون يوان	30-300 مليون يوان
	بناء	3000-600	40-400 مليون يوان	30-300 مليون يوان
	تجارة الجملة	200-100	40-400 مليون يوان	30-300 مليون يوان
	تجارة التجزئة	500-100	40-400 مليون يوان	10-150 مليون يوان

[1] كربوش محمد، **استراتيجية نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هل يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصينية كنموذج لمثيلاتها الجزائرية؟** أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2013-2014، ص 8.

	نقل	3000-500	40-400 مليون يوان	30-300 مليون يوان
	خدمات بريدية	1000-400	40-400 مليون يوان	30-300 مليون يوان
	فندقة ومطاعم	800 -400	40-400 مليون يوان	30-150 مليون يوان

المصدر: كربوش محمد، **استراتيجية نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هل يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصينية كنموذج لمثيلاتها الجزائرية؟** أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان،2013-2014، ص 8.

الفرع الرابع: تعريف بعض الدول العربية للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

الدول العربية كغيرها من الدول لها صعوبات عديدة في تحديد مفهوم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سواء بين الدول العربية أو في الدولة العربية نفسها، لذا نجد تباين في تعريفها فهناك من يستند إلى قانون في تعريفها كما هو الحال في كل من الكويت، الامارات، العراق، فلسطين، مصر، البحرين، تونس، موريتانيا، والمغرب، في حين نجد العديد من الدول العربية تسعى إلى وضع تعريف مناسب للقطاع كما هو الحال في السودان التي تعمل على تأسيس هيئة للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة التي من بين مهامها وضع وتحديد مفهوم موحد لها، وهذا الاختلاف في تحديد مفهوم لها يرجع إلى اختلاف المعايير المعتمدة في كل بلد، حيث تعتمد الدول العربية في تصنيفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عموما على ثلاث معايير رئيسية تتمثل في: عدد العمال، رأس المال وحجم المبيعات السنوية، ومنها من يطبق هذه المعايير مجتمعة مثل الكويت، في حين تستخدم مصر معيار رأس المال في حالة الشركات والمنشآت الجديدة بشكل مؤقت لمدة عام واحد، ليتم اعتماد معيار حجم الأعمال بعد توفره واعتماده كمعيار أساسي في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في حين تعتمد العديد من الدول العربية على معياري عدد العمال والمبيعات مثل الأردن، الامارات، البحرين، السعودية، لبنان وقطر، وتعتمد دول عربية أخرى كتونس وعمان على معياري عدد العمال ورأس المال، في حين تعتمد بعض الدول العربية الأخرى على معيار واحد وعلى سبيل المثال تعتمد المغرب على معيار حجم المبيعات فقط في تعريف المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، في حين تعتمد العراق على معيار العمالة[1]، ويمكن توضيح التعريفات المختلفة التي تتبناها الدول العربية في الجدول الآتي:

[1] هبة عبد المنعم، الوليد طلحة وآخرون، **النهوض بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، صندوق النقد العربي، 2019، ص ص 8-9.

الجدول رقم(21): تعريف بعض الدول العربية للمشا المصغرة والصغيرة والمتوسطة.

الدولة	المعيار	فئة المشروع		
		متناهية الصغر	صغيرة	متوسطة
الأردن (د. أردني)	عدد العمال	أقل من 5 عمال	5-20 عامل	21-100 عامل
	المبيعات	أقل من 100 ألف	100 ألف-مليون	من مليون إلى 3 ملايين
الإمارات (درهم إماراتي)	التجارة: عدد العمال	أقل من 5 عمال	5 – 50 عامل	51-200 عامل
	التجارة: المبيعات	أقل من 3 ملايين	أقل من 50 مليون	أقل من 250 مليون
	الصناعة: عدد العمال	أقل من 10 عمال	10 – 100 عامل	101- 250 عامل
	الصناعة: المبيعات	أقل من 3 ملايين	أقل من 50 مليون	أقل من 250 مليون
	الخدمات: عدد العمال	أقل من 5 عمال	6 – 50 عامل	51-200 عامل
	الخدمات: المبيعات	أقل من 2 مليون	أقل من 20 مليون	أقل من 200 مليون
البحرين (دينار)	عدد العمال	حتى 5 عمال	6-50 عامل	51-100 عامل
	رأس المال	من 1 إلى 50 ألف	50 ألف – 1 مليون	1 – 3 مليون
تونس	عدد العمال	أقل من 6 عمال	6-49 عامل	50-199 عامل
السعودية (ريال)	عدد العمال	1 – 5 عامل	6 -49 عامل	50-500 عامل
	المبيعات	0-3 مليون	3 – 40 مليون	41-200 مليون
العراق	عدد العمال	1 -2 عامل	3 -9 عامل	10-24 عامل
عُمان (ريال)	عدد العمال	أقل من 5 عمال	6 – 25 عامل	26 – 99 عامل
	رأس المال	100 ألف	100-500 ألف	أقل من 3 مليون
فلسطين (دولار أمريكي)	عدد العمال	1 -4 عامل	5 -9 عمال	10 -19 عامل
	المبيعات	حتى 20 ألف	20 ألف -200 ألف	200 ألف – 500 ألف
	رأس المال	حتى 5 ألاف	5 ألاف – 50 ألف	أكثر من 100 ألف
قطر (ريال)	عدد العمال	1 – 10 عمال	11 – 50 عامل	51 -250 عامل
	المبيعات	أقل مليون	1 – 20 مليون	20-100 مليون
الكويت (دينار كويتي)	عدد العمال	-	لا يزيد عن 50 عامل	51-150 عامل
	المبيعات	-	لا تتجاوز 750 ألف	لا تتجاوز1500 مليون
	رأس المال	-	لا يتجاوز250 ألف	لا يتجاوز500 ألف
لبنان ليرة	عدد العمال	1 – 9 عمال	10 – 50 عامل	50 -100 عامل
	المبيعات	لا تتجاوز 500 ألف	500 ألف – 5 مليون	5 – 25 مليون
مصر (الجنيه المصري)	عدد العمال	1 -10 عامل	11 – 200 عامل	أكثر من 200 عامل
	المبيعات	أقل من مليون	1 -50 مليون	51 -200 مليون
	رأس المال	أقل من 50 ألف	50ألف-5 ملايين (منشآت صناعية) أقل من ملايين (منشآت غير صناعية)	5-15 مليون (منشآت صناعية) 3 -5 ملايين (منشآت غير صناعية)
المغرب (درهم مغربي)	عدد العمالة	-	لا يتعدى عدد العاملين في المشروع 200 عامل	
	المبيعات	أقل من 3 ملايين	لا تتجاوز المبيعات السنوية 50 مليون	
	رأس المال	-	بالنسبة للمنشآت حديثة العهد لا يتجاوز رأس مالها 50 مليون، أو امتلاكها بصفة مباشرة أو غير مباشرة بنسبة تفوق 25% من رأس مال أو حقوق التصويت في منشأة أو منشآت أخرى	
موريتانيا (أوقية)	عدد العمال	أقل من 10 عمال	10 عمال فما فوق	-
	رأس المال	-	من 50 إلى 200 مليون	-

المصدر: هبة عبد المنعم، الوليد طلحة وآخرون، **النهوض بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، صندوق النقد العربي، 2019، ص 10.

المطلب الثالث: خصائص المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

تتميز المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص تختلف عن المشروعات الكبيرة، هذا ما أكسبها مزايا منفردة سمحت لها بالمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعديد من دول العالم، إلا أن لها مجموعة من الخصائص السلبية التي أثرت على قدرتها التنافسية في المحيط الاقتصادي المحلي والإقليمي والدولي، وأهم هذه الخصائص والمزايا نذكر:

الفرع الأول: خصائص تتعلق بالعلاقة بين العملاء والمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة والسوق

أولا: الطابع الشخصي في التعامل مع العملاء والعمال

إن صغر حجم المشاريع الصغيرة والمتوسطة وقلة عدد العاملين بها أكسبها ميزة حسن التعامل مع عمالها، خاصة وأنه في أغلب الأحيان نجد عمال المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة تربطهم علاقة قرابة أو صداقة مع صاحب المشروع، هذا ما يجعل العلاقة بينهم وطيدة، كما أن العدد المحدود لعدد العمال يسهل عملية الإشراف وتوجيه المستخدمين دون عوائق تنظيمية وقانونية. كما تتميز المشاريع الصغيرة والمتوسطة بقدرتها على كسب العملاء باعتبار العلاقة الشخصية بين صاحب المؤسسة والعملاء حيث يتم التعامل بينها دون تحفظات هذا ما يجعل العلاقة تتصف بالثقة العالية ما يمكن المؤسسة من كسب عميل دائم.[1]

ثانيا: المعرفة التفصيلية بالسوق والعملاء

تتميز المشاريع الصغيرة والمتوسطة بمحلية النشاط، ما يجعل السوق الذي تنشط فيه جد محدود ما يمكنها من تحليل ودراسة اتجاهات وتوقعات السوق المحلي مستقبلا، ومع معرفتها الشخصية بطلبات العملاء ما يجنبها الأزمات الناجمة عن التقلبات المفاجئة في السوق،[2] بالإضافة إلى تعدد نشاطاتها وممارستها الاقتصادية سمح لها بتغطية جزء كبير من السوق المحلي ما مكنها من الاندماج في السوق بسرعة وسهولة.[3]

الفرع الثاني: خصائص تتعلق بالإدارة والتنظيم

تتميز المشاريع الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص فيما يتعلق بالإدارة والتنظيم ومن أهمها نذكر:

---

[1] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، مرجع سابق، ص 42-43.

[2] مرجع نفسه، ص 42

[3] سماح طلحي، **دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الإشارة لحالة الجزائر**، مرجع سابق، ص 41.

أولا: ملكية المشروع وإدارته: حيث يتمتع صاحب أو أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالاستقلالية في إدارة مشروعه واتخاذ قرارته التي تتميز بالمخاطرة والمغامرة إذ تتأثر هذه القرارات بشخصية المالك ومهاراته.[1] كما تتميز هذه القرارات بالمركزية في عملية التخطيط عامة والتخطيط الاستراتيجي خاصة.[2]

ثانيا: بساطة التنظيم وسهولته: تعد إدارة المشاريع الصغيرة والمتوسطة من طرف مالكها أحد أهم المزايا الإيجابية لها، لذا تتسم الإدارة بالمرونة وسهولة اتخاذ القرار، هذا ما جعل الهيكل التنظيمي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة بسيط وغير معقد.[3]

الفرع الثالث: خصائص تتعلق بحجم المشاريع المصغرة والصغيرة

أولا: سهولة الإنشاء والتأسيس

تتميز المشاريع الصغيرة والمتوسطة بامتلاكها لأصول وممتلكات بسيطة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، هذا ما يجعل احتياجاتها لرؤوس أموال صغيرة،[4] تسهل من إجراءات الإنشاء دون تحمل تكاليف عالية أو بيروقراطية إدارية تعرقل تأسيس المشروع.

ثانيا: القدرة على الانتشار والتوسع

يرجع الانتشار الواسع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى تميزها بالقدرة على التكيف مع الاحتياجات المحلية والإقليمية وفقا للموارد الإنتاجية المتوفرة محليا وإقليميا، حيث تستجيب للخصوصيات المحلية ما يمكنها من تلبية الاحتياجات المحلية على أوسع لنطاق،[5] بالإضافة إلى: [6]

1-مرونة وسرعة تغير النشاط؛

2-تحقيق الأمان الوظيفي؛

3-القدرة على الابتكار والتجديد؛

4-الكفاءة والفعالية في توفير طلبات المستهلكين؛

---

[1] شعيب عبد الفتاح السيد، **نموذج تمويل المشروعات الصغيرة في بنغلاديش (الفترة 1980-2000)**، مرجع سابق، ص 26.

[2] رابح خوني، رامي حريد، **عوائق الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الدولي السادس عشر حول: الضمانات القانونية للاستثمار في الدول المغاربية، يومي 23/22فيفري 2016، ص 317.

[3] المرجع نفسه، ص 317.

[4] شيخ ناجية، **الطبيعة القانونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ضوء القانون رقم 17-02**، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، يوم 28 نوفمبر 2019، جامعة تيزي وزو، ص 336.

[5] المرجع نفسه، ص 336.

[6] خوني رابح، حريد رامي وآخرون، **هيئات ضمان التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة حمة لخضر، الوادي، 6 و7 ديسمبر 2017، الوادي.

المبحث الثاني: التطور التاريخي والنظريات المفسرة للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

ما من مؤسسة كبيرة إلا وكانت في بدايتها مؤسسة صغيرة أو ما يطلق عليه "**المانيفاكتورة**" مع بداية تشكل النظام الرأسمالي في القرن الثامن عشر والتاسع عشر، وقد كانت البدايات الأولى لظهور المشروعات الصغيرة حسب العديد من الباحثين في الصين خلال أربعينيات القرن الماضي، ثم بدأت تنتشر في باقي دول العالم حيث ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية في الخمسينات، وظهرت في اليابان في الستينات.[1]

المطلب الأول: التطور التاريخي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة

المشاريع الصغيرة والمصغرة ليست نهج اقتصادي حديث، وإنما تعود جذورها إلى القرن السابع عشر، حيث كانت مظاهر الاقتصاد تتجلى من خلال المتاجر ومختلف الحرف والمزارع التي تنشط من خلال أسلوب مقايضة السلع والخدمات التي تحتاج إليها كل جماعة أو إقليم، حيث كان تتميز جل هذه الأعمال بالطابع الأسري حيث كل أسرة تنتج ما تحتاج إليه من سلع وخدمات وتقايض الفائض منها بسلع وخدمات ليس بالإمكان انتاجها لعائلات أخرى.[2]ومن هنا نرى أن بداية بناء الاقتصاد العالمي كان على أسس المشروعات الصغيرة والمصغرة، وعلى الرغم من العديد من السلبيات والتي كانت تسود أساليب الإدارة والتشكيك في نزاهة أصحاب تلك المشاريع في ذلك وقت إلا أنها تعتبر البنية التحتية للاقتصاد العالمي، إلا أن التعرف على المشروعات الكبيرة خلال الثورة الصناعية أفقد المشروعات الصغيرة والمصغرة تلك الأهمية.

حيث كانت المؤسسات الكبيرة أكبر اهتمامات رواد الأعمال قبل سبعينات القرن الماضي، حيث هيمنت على جميع خيراتهم وذلك لقدرة هذا النوع من المؤسسات على توفير ثورة صناعية وبنية تحتية للتنمية الاقتصادية في ذلك الوقت،[3] حيث توسع البحث والاهتمام بالمؤسسات الكبيرة لاسيما فيما تعلق بأساليب الإدارة وتطوير أنظمة التسيير والإنتاج والتسويق والتمويل، بالإضافة إلى إيجاد آليات لتنظيم لترخيص ممارسة الأعمال مع تحديد أشكالها القانونية واستحداث أنظمة استشرافية وإحصائية لتقييم أدائها ومساهمتها في الاقتصاد[4]، إلا أن الظروف والتغيرات التي شهدها العالم نهاية القرن العشرين ساهمت بشكل كبير في التوجه نحو إنشاء وقيام نوع جديد من المؤسسات ألا وهو المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وبدأ الاهتمام أكثر بهذا النوع من المؤسسات بعد منتصف الثمانينات من القرن العشرين وما ميز هذه الفترة من اختلالات اقتصادية ومالية في جميع دول العالم نامية كانت أو متقدمة، هذا ما أثر بشكل كبير على الاستمرار في إنشاء المؤسسات الكبيرة والسير بنفس الاستراتيجية

---

[1] محمد راتول، بن داودية وهيبة، **بعض التجارب الدولية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدروس المستفادة**، الملتقى الدؤلي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17و 18 أفريل 2006، ص 172.

[2] بوسمهين أحمد، **الاستثمار في المؤسسات المصغرة ودورها في التنمية المحلية بمنطقة الجنوب الغربي الجزائري**، مرجع سابق، ص 54

[3] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، مرجع سابق، ص 5.

[4] سماح طلحي، **دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الإشارة لحالة الجزائر**، مرجع سابق، ص14.

الاقتصادية على مستوى هذه المؤسسات، بالإضافة إلى ظهور اتجاهات وأراء جديدة تعزز إيجابيات التوجه نحو الخوصصة، والتي تعتبر أحد أهم الدعامات والخصائص المميزة لإنشاء وتنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1]، إلا أن العزوف عن إنشاء هذا النوع من المشروعات خلال فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية يرجع على العموم إلى كون المشروعات أقل كفاءة من الشركات الكبيرة، حيث توصلت بعض الدراسات التي أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية خلال ستينات وسبعينات القرن الماضي إلى أن الشركات أو المشروعات الصغيرة والمتوسطة أقل كفاءة في الإنتاج، بالإضافة إلى كونها تتيح للعمال مستوى تعويض أقل، ناهيك عن مشاركة المشروعات الصغيرة والمتوسطة بشكل هامشي في نشاط وعمليات الابتكار حيث لا تمثل سوى حصة صغيرة من نشاط الابتكار، ما أدي إلى عدم الاهتمام بشكل جدي بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة،[2] بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية التي ميزت تلك الفترة، حيث خرج العالم بعد الحرب العالمية باقتصاد منهك الأمر الذي فتح المجال للبحث على أساليب ونظريات جديدة لإعادة إعمار العالم، ويمكن سرد أهم مراحل تطور الاقتصاد العالمي بعد الحرب العالمية والتي تبرز ملامح وأسباب التوجه نحو المشروعات الصغيرة والمتوسطة والاهتمام بها.

الفرع الأول: الاقتصاد العالمي بعد الحرب العالمية الثانية

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية خرج الاقتصاد العالمي منهك وبنية تحتية هشة لاسيما في الدول المتطورة كأوروبا والولايات المتحدة واليابان، إلا أن أهم مظاهر الاقتصاد العالمي في تلك الفترة يمكن ذكرها فيما يأتي[3]:

أولا: حتمية وضرورة إعادة إعمار أوروبا بعد ما خلفته من دمار والبحث عن أساليب فعالة ذات خصائص مرنة وسهلة لإحداث تنمية اقتصادية واجتماعية سريعة؛

ثانيا: الأزمات الاقتصادية العالمية التي سادت خلال سبعينات القرن العشرين، وما يميزها من ركود عجزت المؤسسات الكبرى على الصمود أمامه، في حين استطاعت المشروعات الصغيرة والمتوسطة مواجهتها، حيث ساهمت وبشكل كبير في إنعاش الاقتصاد من خلال توفير مناصب الشغل وتوفير السلع والخدمات، ما جعل العديد من الدول تولي اهتماما كبيرا بها، حيث صدر عام 1971 تقرير **BOLTON** هو أول تقرير يخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة البريطانية حيث تضمن اقتراحات تخص السياسة الصناعية الجديدة؛

ثالثا: بعد الحرب العالمية الثانية حصلت العديد من الدول المستعمرة على استقلالها، ودخولها مرحلة البناء، وتحقيق التنمية والتطور الاقتصادي، فهناك من اعتمد على الصناعات الثقيلة وهناك من اعتمد على نمط المشاريع

---

[1] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، مرجع سابق، ص5.

[2] David Audretsh, **L'emergence dr l'économie entrepreneuriale**, Reflets et perspectives de la vie économique, 2006/1 Tome XLV/ page 43-70.

[3] لخلف عثمان، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها دراسة حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الجزائر، 2003-2004، ص ص 53-54.

الصغيرة والمتوسطة، ويجمع العديد من الباحثين على انقسام العالم إلى جبهتين أحداها انتهجت أسلوب نمو رأسمالي والأخرى على أسلوب نمو اشتراكي، حيث ساد النمط الرأسمالي الدول المتطورة لأوروبا الغربية وأمريكا بالإضافة إلى بعض الدول النامية كدول شرق أسيا مثل الهند وتركيا، المبني على حرية السوق والملكية الفردية مع الاهتمام بإعطاء الأولية للمشروعات الصغيرة والمصغرة، في حين ساد النمط الاشتراكي كل من أوروبا الشرقية وبعض الدول النامية المستقلة حديثا من بينها الجزائر، والذي يعتمد على الملكية الجماعية والتخطيط الموجه من طرف الدولة، حيث تم الاعتماد بدرجة كبيرة على الصناعات الثقيلة والمشروعات الكبيرة.

رابعا: ظهور نشاطات اقتصادية جديدة شجعت على زياد الطلب على المنتجات الوسيطة التي أدت إلى خلق النشاطات التكاملية بين مختلف المشروعات وهو ما يعرف بالمقاولة من الباطن، التي أعطت للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الفرصة لإثبات أهميتها من خلال المساهمة في تلبية احتياجات المؤسسات والشركات الكبيرة.

خامسا: تباين مستوى النمو بين مختلف الدول المتطورة وبداية ظهور منافسة اقتصادية مبنية على أسس علمية لاسيما في ظل التطورات التكنولوجية التي بدأت تسود العالم، ما جعل العالم ينقسم إلى تكتلات اقتصادية لكل تكتل أسلوب اقتصادي معين، اقتصاد غربي مبني على الرأسمالية والحرية الاقتصادية أين فتح المجال أمام رواد الأعمال لتكوين شخصية اقتصادية فردية دعت إلى تخلي الدولة عن تدخلها في الاقتصاد. هذا ما سمح بظهور العديد من المشروعات الصغيرة والمصغرة لتوفر المناخ الخصب لإنشائها.

الفرع الثاني: مبررات التوجه نحو المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

ومن بين أهم مبررات التوجه نحو المشاريع الصغيرة والمتوسطة أيضا نذكر:[1]

أولا: سلبيات وعيوب الشركات والمشروعات الكبيرة، حيث كان معظم دول العالم تعتمد عليها باعتبارها الركيزة الأساسية للاقتصاد، إلا أنها وخلال فترة السبعينات لم تستطع الصمود أمام العديد من الأزمات، بالإضافة إلى ظهور العديد من الصعوبات بسبب:

1-تركيز المؤسسات الكبيرة بصفة شبه كلية على تخفيض التكاليف وزيادة الإنتاجية مع عدم مراعاة رغبات المستهلكين سواء من ناحية الذوق أو تنويع المنتجات وتجديدها لاسيما في ظل التطور التكنولوجي السريع الذي ساهم في تقادم السلع الاستهلاكية والوسطية المنتجة من طرف المؤسسات الكبيرة.

2-إرتفاع مختلف التكاليف سواء المتعلقة بنفقات التسيير، المراقبة، التحويل وتكاليف الحصول على المعلومات وصعوبة انتقالها مما أدى إلى تعقد عمليات الإنتاج وانخفاض الكفاء الإنتاجية.

[1] سماح طلحي، **دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الإشارة لحالة الجزائر**، مرجع سابق، ص ص 17، 18.

ثانيا: عدم التخصص أحد أهم سلبيات المؤسسات الكبيرة رغم ميزتها في الحد من المخاطر التي يمكن أن تواجهها، إلا أن الواقع أثبت أن المشروعات المتخصصة أكثر قدرة على المحافظة على استمراريتها، وهي ميزة تخص المشروعات الصغيرة والمتوسطة فالعديد منها ونتيجة لتخصصها أصبحت من المشروعات الرائد في العالم.

ثالثا: بروز فكر تنظيمي جديد بقيادة "**شوماخر**" من خلال إصدار كتاب الصغير جميل " **Small is beautiful**" والذي كان له الفضل في ظهور وانتشار الفكر المقاولاتي من جديد، وبروز العديد من المقاولين الذين يتميزون بروح الابداع وامتلاكهم لأساليب الإدارة الحديثة، مما أهلهم إلى إنشاء مشروعاتهم الصغيرة وتسيرها وإدارتها، وهنا دعا العديد من المفكرين إلى ضرورة الاهتمام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني: الأسس النظرية المفسرة للمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

منذ نهاية الحرب العالمية الثانية حظي موضوع التنمية والنمو باهتمام من طرف العديد من الباحثين ومختلف صانعي القرار في جميع أنحاء العالم، لنهوض باقتصاديات على خلفيات دمار الحرب العلمية الثانية، لذا أخذت نظريات النمو والتنمية حيزا واسعا من الاهتمام من طرف العديد من المدارس الاقتصادية كالمدرسة الكلاسيكية، والفكر الماركسي، والنيوكلاسيكي والكينزي، لتحقيق التنمية الاقتصادية بمختلف مؤشرتها كالتخفيف من حدة الفقر ورفع الدخل الفردي مستوى العمالة، فكانت المؤسسات الصغيرة المتوسطة أحد أهم الحلول التي يمكنها تحقيق تلك الأهداف بأقل التكاليف وبوتيرة سريعة.

وذلك وفق تبني نظام الاقتصاد الحر في العديد من الدول خاصة المتقدمة منها، المبني على الفكر الليبرالي القائم على القطاع الخاص أو ما يعرف بثورة المنظمينورائدها **جوزيف شومبيتر" Joseph Schampeter**".[1]

الفرع الأول: نظرية المنظم

لرائدها "**جوزيف شومبيتر**"، والتي تعتبر أفكاره امتداد للمدرسة نيوكلاسيكية، باعتبار أن النظام الرأسمالي هو الأمثل للنهوض باقتصاديات الدول، وقد تبلورت أفكاره في كتابه"**نظرية التنمية الاقتصادية**" عام 1911 لتكتمل أفكاره في كتابه "**Busines Cycle** " عام 1939،[2] إلا أنه لم يقتنع بالنظرية النيوكلاسيكية في أن عملية النمو تتم بطريقة مفاجئة ناتجة عن تدفقات غير منتظمة وفي ظل ظروف عدم التأكد والمخاطرة يحتاج الاقتصاد إلى المنظم **Entrepreneur** باعتباره أكثر قدرة على تحمل مخاطر الإنتاج مع إدخال الابتكارات في الاقتصاد وبالتالي في رأي شومبيتر أن المنظم أو المنظمين "**Entrepreneurs**" لهم دور هام في عملية التنمية

[1] لخلف عثمان، مرجع سابق، ص47

[2] جمال داود سليمان الدليمي، **التنمية الاقتصادية نظريات وتجارب**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جمهورية مصر العربية، القاهرة، ط1، 2015، ص45.

في ظل النظام الرأسمالي.[1] حيث ركزت أفكاره على أهمية الفكر المقاولاتي، إذ يعتبر" **شومبيتر**" المنظم هو الرقم الأساسي والشخصية المركزية في إحداث التنمية الاقتصادية التي تنشأ من الداخل، حيث يشكل توليفات جديدة تغير بشكل جذري نقطة توازن السوق،[2] إذ يعتبر المنظم عنصرا أساسيا لتحقيق الربح وليس بالضرورة أن يكون مالكا لرأس المال ويكمن أساس الاختلاف بين المنظم والرأسمالي في كون الأخير يمنح المال في شكل قروض ليحصل بالمقابل على فوائد، بينما المنظم تكمن أهميته في تميزه بالديناميكية في توظيف تلك الأموال، باستعمال طرق جديدة في الإنتاج أو خلق وعرض منتج جديد أو إدخال تحسينات وتعديلات على منتجات قديمة، أو فتح أسواق جديدة للحصول على مصادر تموين أفضل أو البحث على أساليب وطرق حديثة في التنظيم الإداري،[3] وعليه فإن المنظم يعتبر الحافز والمحرك الرئيسي لإحداث حركة فعلية نحو تطوير وتنمية الاقتصاد لاسيما من خلال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ يلخص **شومبيتر** نظريته في النقاط الأتية:[4]

1-الابتكارات وتتمثل في إدخال منتج جديد وإحداث تحسينات مستمرة فيما هو موجود بما يقود نحو التطور.

2-إعطاء الأهمية للمبتكر المنظم الذي لابد من أن يتوفر على قدر من المعارف الفنية غير المستغلة ويكون قادر على استخدامها.

3-أهمية تحقيق الأرباح والتي تعتبر دافع للمنظم إذ أنه في ظل التوازن في سوق المنافسة التامة تكون أسعار المنتجات مساوية لتكاليف الإنتاج والابتكارات تحدث الفرق.

4-كسر التدفق الدائري من خلال إبتكار منتوج جديد بواسطة المنظم لتحقيق الأرباح، مما يجعل المنظمين الأخرين يقبلون على إنتاجه مما يؤدي إلى انخفاض الأرباح، مما يؤدي إلى البحث على منتوج وفرصة استثمارية أخرى مربحة.

5-الاهتمام بالائتمان المصرفي لتمويل مختلف الابتكارات والاستثمارات.

إلا أن هناك بعض الباحثين من أعطى للمنظم بعدا وسلوكا نفسانيا، والذي يرى أن الرغبة في إثبات الذات هي التي تدفع الأفراد للممارسة النشاط الاقتصادي وليس الربح كما دعي إليه **شومبيتر**، إذ يرى بعض الكتاب

---

[1] عبد الحليم شاهين، **التطور التاريخي لنظريات النمو والتنمية في الفكر الاقتصادي**، سلسلة دراسات تنموية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت العدد 73، 2021، ص 12.

[2] Martha Frederick,Celeste A. **long**, **Entrepreneurship Theories and Their Use in Rural Development**, , Economic Research Service, Bibliographies and Literature of Agriculture, N° 74, United States Department of Agriculture , National Agricultural Library,1989, p 6.

[3] دمدوم كمال، **دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تثمين عوامل الإنتاج في الاقتصاديات التي تمر بفترة إعادة الهيكلة**، دراسات اقتصادية، المجلد 2، عدد1، 200، ص 183-212.

[4] جمال داود سليمان الدليمي، مرجع سابق، ص49-50.

أن خصائص المنظم هي الدافع لإنشاء مقاولة أو أي مشروع صغير جديد، إذ يرتبط مفهوم المقاولة بالنظام الرأس مالي الذي يدعو إلى الحرية الفردية والاعتماد على الذات والمبادرة الشخصية انطلاقا من الموارد الذاتية أو البحث عن أساليب ومصادر بشرية وماليه من جهات أخرى، ومما تقدم فإن هذه الممارسات تنطبق على المؤسسة الخاصة التي تهدف إلى تحقيق الربح، وعليه فإن التنمية الاقتصادية لا تتوقف على منظم واحد وإنما تتطلب العديد من المنظمين ولن يتحقق هذا إلا إذا أخذت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانا في النسيج الاقتصادي.[1]

الفرع الثاني: التيارات الفكرية التي تربط بين نظرية المنظم والمشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة

أجمع الباحثين على وجود ثلاثة تيارات فكرية تعد مرجعا للذين يربطون بين نظرية المنظم والمشاريع الصغيرة والمتوسطة، ويمكن تلخيصها فيما يلي:

أولا: التيار الأول بقيادة "**هاربرت سبنسر**"، الذي يعد أول من فسر نظرية التطور تفسيرا علميا وطبقها على علم الاقتصاد والاجتماع وذلك بهدف تحويله إلى علم متطور، وقد نشرت مبادئه الأولى عام 1920، ومن بين أهم أفكاره: [2]

1-قانون استمرار القوى؛

2-عدم إمكانية تدمير المادة؛

3-استمرارية حركة الأشياء؛

4-استمرار علاقة القوى ببعضها؛

5-اعتبار الفرد هو النواة الأساسية التي يقوم عليها المجتمع على كافة المستويات؛

حيث قام "**هاربرت**" بإسقاط نظرية التطور على الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية، وذلك انطلاقا من مفهوم البقاء للأقوى والأكثر قدرة على البقاء والاستمرارية، وبالتالي الوصول إلى الثروة واستمرار نشاطهم وجنسهم، ويتلاشى الأفراد الأكثر ضعفا والأقل تكيفا مع السوق، وعليه فإن العامل الأساسي للنجاح أو الفشل هي القدرات الفردية والشخصية، وعليه فعندما تتجسد قوانين الطبيعة ستطهر مجموعة من الأفراد القادرين على الصمود ولديهم المؤهلات والقدرات التي تمكنهم من الاستمرار، هذه المجموعة تعرف بمجموعة المنظمون.[3]

ثانيا: التيار الثاني تستمد أفكار هذا التيار من نظرية الباحث "**شوماخير**" من خلال إصدار كتابه المعروف **Small is beautiful** الصغير جميل عام 1973، حيث ركز **شوماخير** على ثلاث خصائص أو شروط

[1] المرجع نفسه، ص ص 186-187.

[2] ورقة بحث متاحة على الموقع www.uobabylon.edu.iq/eprintsf ,2021/11/27

[3] كمال دمدوم، مرجع سابق، ص 187.

رئيسية تضمن الاستدامة وضمان علاقة الانسان بطبيعته والاستفادة من مواردها لتحقيق النمو الشخصي للفرد ورفاهيته لذا فالفرد يحتاج إلى طرق ومعدات تكون: [1]

1-رخيصة وفي متناول الجميع وغير مكلفة، لكن لا ينبغي أن تكون هذه الآلات مركزة في أيادي القلة وتحول الأفراد إلى مجرد مشرفين عليها، فالهدف منها هو خلق مناصب عمل للأفراد وليس سرقة قوتها وإضعافها من خلال إحلال الألة محل اليد العاملة، وتزويدهم بالوسائل للقيام بعمل مربح ومهم لتحقيق النجاح، مع ضرورة استقلالهم عن أرباب العمل هذا ما يقود إلى اللامركزية التدريجية للسكان ومع إمكانية وصولهم إلى امتلاك وسائل الإنتاج، وحتى يتسنى للأفراد امتلاك وسائل الإنتاج لابد أن تكون تكاليفها منخفضة وفي متناول الجميع.

2-يجب أن تكون العمليات صغيرة الحجم مع تطبيقها على نطاق أصغر، باعتبار أن العمليات الصغيرة تكون أقل ضررا وأقل درجة من المخاطر مقارنة بالعمليات ذات الحجم الكبير، إذ أنَّ المنظمين وأصحاب الوحدات والعمليات الصغيرة سيهتمون باختصاص عملهم حفاضا على استمراريتهم إثبات وجودهم.

3-التكنولوجيا والابداع وتعتبر الشرط الرئيسي والمهم إلا أنه لابد من ترك مجال للإبداع البشري.

حيث اعتبر "**شوماخير**" أن الملكية الخاصة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ضرورة حتمية وذات نتائج إيجابية ومثمرة، على خلاف الملكية الخاصة في المؤسسات الكبيرة التي يهدف من ورائها إلى السيطرة دون أداء وظائف فعلية من طرف المالكين، حيث يؤكد "**شوماخير**" على الأهمية الكبرى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إحداث مناصب عمل التي تعطي قيمة وأهمية للإنسان، ضف على ذلك إحداث تغيير في الحياة الشخصية للفرد من خلال زيادة مستوى معيشته ورفع مستوى النمو والدخل.[2]

ثالثا: التيار الثالث يقوم هذا الاتجاه على مبدأ الحرية الاقتصادية، المستمدة من أفكار المدرسة النقدية (مدرسة شيكاغو) بقيادة "**ميلتون فريدمان "Freedman**، حيث كان اقتصاديا ليبراليا يدعو إلى الفردية والحرية مع حصر دور الدولة في أضيق الحدود كحماية حريات الأفراد، معتبرا بذلك أن الرأسمالية نظام خال من العيوب، حيث لاقت هذه الأفكار انتشارا ورواجا واسعا في العالم منذ نهاية السبعينات القرن 20 وبداية الثمانينات من نفس القرن.

حيث ركز "**ميلتون فريدمان**" في أفكاره لتبني وتفسير التوجه نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال المبادئ السالفة الذكر على ثلاث عناصر أساسية هي: الفرد، حرية السوق، وعدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية. حيث يعتبر الفرد أساس العملية الاقتصادية الذي يهدف إلى تحقيق الربح والمنفعة في ظل مخاطر محتملة كمفسر لتلك المنافع، مما يدفع الفرد للبحث عن أساليب جديدة بأقل التكاليف والمخاطر لتحقيق منافع

[1] Ernst Friedrich Schumacher, **Small is Beautiful Une société à la mesure de l'homme**, p 19-24.

[2] لخلف عثمان، مرجع سابق، ص 50.

جديدة من خلال الابتكار، لاسيما في ظل حرية السوق أين يفتح المجال للمنافسة وتسويق المنتوجات دون قيود أو تدخل لسياسات الحكومية التي قد تعرقل الأنشطة الاقتصادية للأفراد[1].

المطلب الثالث: مراحل تطور ونمو المؤسسة الاقتصادية (المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة)

بعد الحرب العالمية الثانية (بعد السبعينات القرن العشرين) عرفت المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة أهمية كبيرة لاسيما من قبل رواد الأعمال في مجال إدارة الأعمال، والبحث عن سبل جديدة لإدارتها وتسهيل العقبات التي تعترضها لضمان ديمومتها ومساهمتها الفعالة في المجتمع الدولي سواء في الدول المتقدمة أو النامية، ويعزى سبب الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى هيمنة المؤسسات الكبيرة واحتكارها للسوق عن طريق ابتلاعها للمؤسسات الصغيرة، وهذا يتنافى و المبادئ الأساسية لاقتصاد السوق القائم على العرض والطلب القائم ضمن سوق تنافسي غير احتكاري. لذا كانت الحاجة ملحة للعودة إلى المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وفق إدارة أعمال حديثة ومميزة لهذا النوع من المؤسسات.

الفرع الأول: مراحل إنشاء أو شراء مشروع صغير أو مؤسسة

إن الحديث عن إنشاء أو شراء مشروع صغير يتطلب مجموعة من المراحل والخطوات الأساسية هي:[2]

أولا: توافر أفكار المشروعات الصغيرة والبدائل الاستثمارية؛

ثانيا: اختيار فكرة للمشروع والهدف؛

ثالثا: دراسة الجدوى المبدئية للمشروع أو المؤسسة المراد إنشاءها؛

رابعا: دراسة جدوى بيئية للمشروع:

خامسا: إعداد دراسة الجدوى النهائية: والتي تتضمن[3]:

1-دراسة الجدوى التسويقية:

والذي يدرس من خلاله حجم الطلب المتوقع واستراتيجيات التسويق الأساسية، من خلال دراسة السوق من ناحية الحجم والمنتجات المماثلة سواء من ناحية السعر والتغيرات التي يمكن أن تطرأ عليه، أو الجودة والنوعية، حيث تسمح دراسة الجدوى التسويقية بتحديد الاتجاه الإنتاجي للمشروع من ناحية أسلوب الإنتاج وحساب التكاليف والعوائد والتوزيع...

2-دراسة الجدوى الفنية:

[1] كمال دمدوم، مرجع سابق، ص 189.

[2] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجيا إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص ص 97 98.

[3] المرجع نفسه، ص 135-155.

ويقصد بها كل ما هو مرتبط بإنشاء المشروع وتشيده، وما تعلق بعناصر الإنتاج ومدى توفرها وتحديد احتياجاته من مستلزمات الانتاج، وكذا طرق وأساليب الإنتاج، حيث تتطرق الدراسة الفنية للمشروع إلى اختيار الموقع، وتحديد احتياجات المشروع (آلات ومعدات، مستلزمات الإنتاج، الطاقة، وسائل النقل، العمالة)، مع دراسة أداء عناصر الإنتاج والربحية.

3-دراسة الجدوى التنظيمية والإدارية والقانونية:

وهي كل ما تعلق باللوائح القانونية المنظمة لإدارة المشروعات وإنشائها، وضرورة الالتزام بها حسب بيئة الأعمال القائمة بها، وكذا تحضير وإعداد المستندات القانونية التي تثبت جدية تنفيذ المشروع. بالإضافة إلى ضرورة وجود فريق إداري مسؤول عن تنفيذ وتجهيز المشروع وفق هيكل إداري سليم يتحلى بأخلاقيات عالية وقدرات إدارية متميزة.

4-دراسة الجدوى المالية:

وهي المعالجة الحسابية لبيانات التسويقية والإنتاجية لتحديد رأس المال الثابت والعامل وكذا تحديد مصادر الحصول على رأس المال مع إعداد الكشوفات والتدفقات النقدية، حيث تعبر عن جميع الاحتياجات المالية الضرورية لاقتناء تجهيزات الضرورية للإنشاء وبداية الاستغلال، سواء تعلق الأمر بالأصول الثابتة أو المتداولة، مع الأخذ بعين الاعتبار دراسة تكلفة الإنتاج لضمان الربح والاستمرارية.

5-دراسة اجتماعية: والتي يراد بها هل المشروع سيحقق عائدا اجتماعيا له منفعة للمجتمع المحلي والفئات المستهدفة.[1]

6-إعداد خطة للمشروع: الاعداد لتنفيذ المشروع، التشييد، البناء، شراء وتركيب الآلات...

ويمكن أن نوضح الخطوات التي يمر بها إنشاء المشروع بدراسة جدواه الاقتصادية من خلال المخطط الآتي:

[1] عامر خربوطلي، **الاجازة في تقانة المعلومات، ريادة الأعمال وإدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2018، ص 32. pedia.svuonline.org/course/view 2021/12/02.

الشكل رقم(12): خطوات إنشاء مشروع

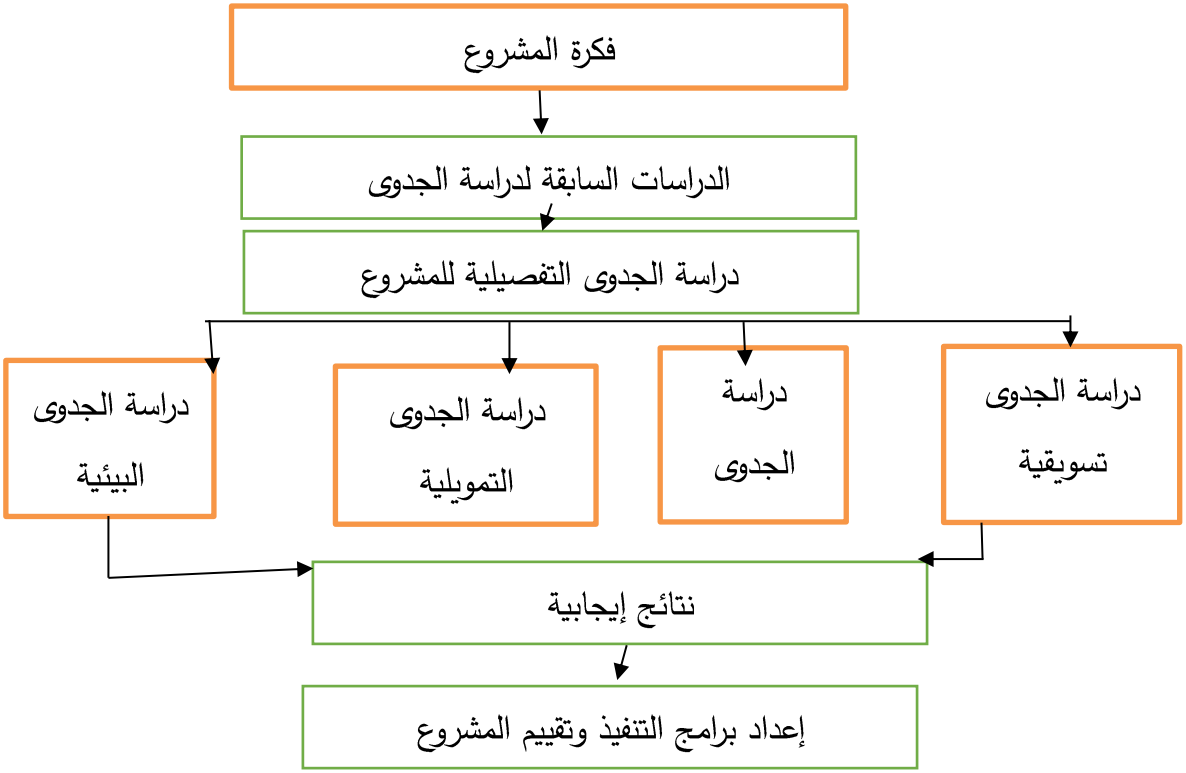

المصدر: عامر خربوطلي، الاجازة في تقانة المعلومات، **ريادة الأعمال وإدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2018، ص 43. /pedia.svuonline.org 2021/12/02

الفرع الثاني: دورة حياة المشاريع الصغيرة والمتوسطة

بعد إعداد وتنفيذ المشروع المراد إنشاءه يدخل ضمن الحركة الاقتصادية، متخذا بذلك مراحل متعددة تعكس تطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ونموها، وهذه المراحل محددة بوضوح على المستوى التجاري والاستراتيجي والتقني والمالي.

أولا: مرحلة البدء (الانطلاق)

وهي المرحلة التي تشهد فيها الشركة نموا معتدا وغير مستقر في الإنتاج والمبيعات،[1] يكون مستوى الابداع عال جدا وقوي، حيث تعتبر هذه المرحلة جد حساسة وخطيرة باعتبار أن العديد من المؤسسات لم يكتب لها

[1]Elie Cohen, **Gestion Financiere De L'entreprise Et Developpement financier**, Universites Francophones, U R E F, EDICEF OU ELLIPSES, CANADA, D.P.L.U, 1991, P61.

النجاح وفشلت في مرحلة الانطلاق وهذا راجع إلى درجة عدم التأكد وعدم الاستقرار نتيجة لضعف الخبرة وإحداث أخطاء في التخطيط والتسيير.[1]

ثانيا: مرحلة النمو

في هذه المرحلة تكون المؤسسة قد نجت من ظروف عدم التأكد التي تتصف بها مرحلة الانطلاق، حيث تتميز بزيادة سريعة في الإنتاج والمبيعات حيث تترجم هذه الزيادة من الناحية المالية في زيادة الاحتياجات المالية التمويلية المرتبطة بالاستثمارات التي بتطلبها التوسع في القدرات ومتطلبات رأس المال العامل، مع ضعف قدرة التمويل الذاتي على تغطية الاحتياجات، على العموم المؤسسة في وضعية أفضل للحصول على تمويل خارجي من أجل توسيع إنتاجها ورفع أرباحها.[2]

ثالثا: مرحلة النضج

تشهد هذه المرحلة نموا أبطأ في الإنتاج والمبيعات، حيث تزداد حدة المنافسة وتصبح المنتجات والخدمات والأسواق مشبعة، وتسير المؤسسة إلى الميول إلى البيروقراطية والأرستقراطية (النفقات تتجه نحو أنظمة الرقابة، الالحاح على أسلوب العمل...)[3]، ويكون هدف المؤسسة في هذه المرحلة المحافظة على النمو والإنتاج والبحث عن الاستقرار والثبات.

رابعا: مرحلة التراجع والانحدار

تتميز هذه المرحلة بانخفاض في الإنتاج والمبيعات، حيث تمر المؤسسة بوضعية حرجة على جميع النواحي، حيث تتميز بتناقص حصتها السوقية مما يدفعها إلى التخلي عن المنتج القديم والبحث عن استثمارات جديدة

[1] كربوش محمد، مرجع سابق، ص 54.

[2] Elie Cohen, idem, P61.

[3] لهواري سعيد، **محددات نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة نظرية وتطبيقية**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة بومرداس، 2006-2007، ص 92.

ذات آفاق مستقبلية مواتية للظروف الراهنة، وإن لم تنجح المؤسسة في ذلك فقد تتعرض إلى تآكل سريع لأنشطتها ومن ثم فقدان مكانتها وموتها.[1]

كما أن نمو وتطور المؤسسة لا يرتبط فقط بمجموعة من المراحل فحسب وإنما هناك مجموعة من العوامل تؤثر على تطور ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأهم هذه العوامل حجم المؤسسة، حيث تعود الدراسات الأولى التي سلطت الضوء على تأثير حجم المؤسسة إلى ستينات القرن الماضي، وتعود إلى أستون بيزنس(**Aston Business School**) في بريطانيا، إذ يعتبر أن حجم المؤسسة هي مؤشر رئيسي لنموها وهيكلها التنظيمي، حيث كلما كبرت المؤسسة كلما كان هيكلها أكثر تفصيلا ومهامها أكثر تخصصا وكلما زادت وحداتها، إذ أن نمو المؤسسة ليست ظاهرة مستمرة ومباشرة وإنما هو ظاهرة متقطعة تمر بفترات من التحولات والتغيرات في طبيعتها.[2]

الشكل رقم(13): تأثير حجم المؤسسة على تطور ونمو المشاريع الصغيرة والمصغرة

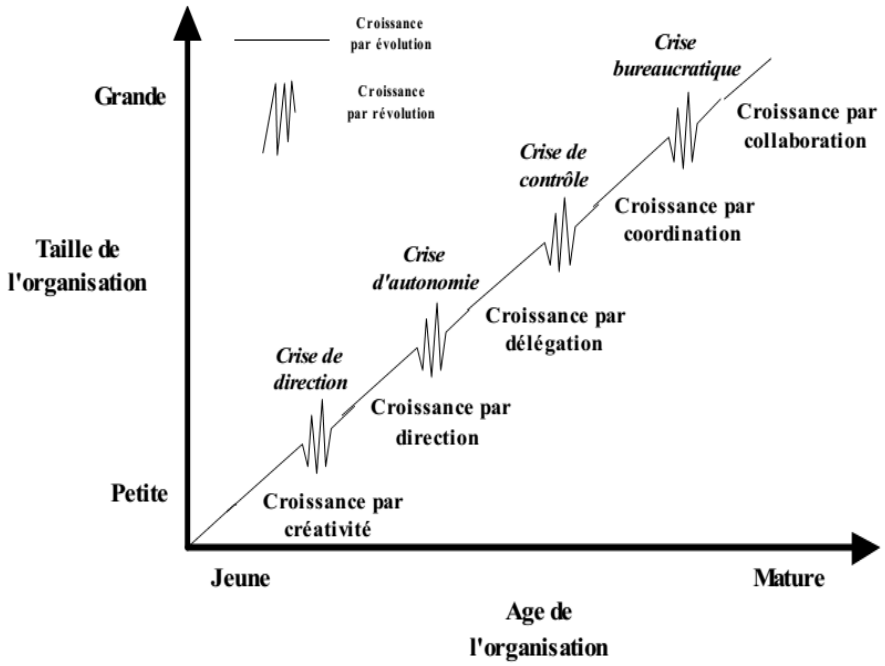

Source : Olivier Torres : **les PME**, Flammarion, Collection Dominos, paris, 1999, p 20.

[1] Elie cohen, idem, p 61.

[2] Olivier Torres : **les PME**, Flammarion, Collection Dominos, paris, 1999, pp 17-18

حيث نلاحظ من خلال الشكل أن المؤسسة في بدايتها تكون المؤسسة ذات قدرة عالية على الابداع والابتكار إلا أنها تعاني من مشكلة التوجيه، في حين بعد تغلبها على هذه المشكلة وتصبح تنمو بالتوجيه يعرقل نموها أزمة الاستقلالية ثم أزمة الرقابة مع زيادة حجمها وفي مرحلة النضج أين تهدف إلى البحث عن سبل الاستقرار والمحافظة على الإنتاج، أما في مرحلة الأخيرة وهي مرحلة الذروة وبداية التراجع فتعاني المؤسسة من أزمة البيروقراطية وفي هذه المرحلة قد تكون كبيرة وناضجة وتنمو بالتطور والتغيير.

المبحث الثالث: أهمية المشاريع المصغرة والصغيرة ودورها في تحقيق التنمية

يعود التوجه العالمي نحو الاهتمام بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى مجموعة الخصائص التي تميزها، حيث شهد العالم اندفاعا كبيرا نحو هذا النوع من المؤسسات لما لها من أهمية كبيرة في التنمية على اختلاف أنواعها. حيث تمثل قوة رئيسة محركة للنشاط الاقتصادي والاجتماعي على حد سواء، من خلال مساهمتها في خلق فرص العمل ورفع الناتج المحلي، حيث تساهم هذه المؤسسات في تنويع الأنشطة الاقتصادية وتحقيق الاستقرار الاجتماعي كما تلعب دورا هاما في تنمية القطاع الخاص من خلال التوسع وانجذاب العديد من المهتمين إلى إنشاء مؤسساتهم الخاصة المصغرة، كما تعتبر هذه المؤسسات كممون للمؤسسات الكبيرة.

إذ تلعب المشاريع الصغيرة والمتوسطة دورا رئيسيا في معظم الاقتصاديات، ولاسيما البلدان النامية، حيث تمثل غالبية الأعمال التجارية في جميع أنحاء العالم وتعتبر من المساهمين المهمين في التنمية الاقتصادية في العالم، حيث تمثل حوالي 90% من إجمالي المؤسسات وأكثر من 50%من العمالة حول العالم، كما تساهم بنسبة 40% من الدخل القومي في الاقتصاديات الناشئة.[1]

المطلب الأول: مدخل إلى التنمية (التنمية الاقتصادية والاجتماعية)

تعد إشكالية التنمية محل اهتمام العديد من الباحثين باعتبارها مرآة للوضعية الاقتصادية والاجتماعية لأي دولة، إذ تمثل الصورة الأساسية للمجتمع، حيث تحدث تحولات في مناخ الحياة سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية على حد سواء، من خلال الانتقال من حالة ومستوى أدنى إلى حالة ومستوى أفضل، ومن نمط تقليدي إلى نمط أخر متقدم من ناحية الكم والنوع، حيث تعتبر التنمية حلا لابد منه في مواجهة الاحتياجات والمتطلبات الفردية والجماعية في العديد من المجالات،[2] حيث تشكل التنمية حلقة من أربعة كتل من متطلبات التنمية يتصل آخرها بأولها، فأول محرك لها هو الحاجات البشرية (المأكل، المشرب، الملبس، المسكن، الأمن ...) باعتبارها حاجات ضرورية، بالإضافة إلى هذه الحاجات الأساسية هناك أخرى مكملة و ترغب فيها النفس البشرية للوصول إلى درجة من الرفاهية، حيث تتحقق هذه الحاجات من خلال مجموعة من الأنشطة في مختلف المجالات كالزراعة، الصناعة والنشاط التجاري، سواء كان نشاط فردي أو جماعي، إلا أن النشاط الجماعي تتخلله مجموعة من الترتيبات كالإدارة وتنظيم فعاليات الإنتاج بالإضافة إلى الترتيبات السياسية التي تنظم الحياة بشكل عام، إلا أن هذه الأنشطة لا يمكن القيام بها إلا بتوفر الموارد الطبيعية سواء على مستوى الإقليمي أو الوطني كما

[1] The World Bank, **Small and Medium Entreprises** (**Ses**) **Finance**, www.world bank.org/10/01/2022.

[2] اسعيداني سلامي، **إشكالية تنمية الوطن العربي في ظل التحولات العالمية...رؤية نقدية منظور استشرافي في الوطن العربي**، المؤتمر العلمي الرابع حول: مراكز البحوث العربية والتنمية والتحديث نحو حراك بحثي وتغيير مجتمعي، معهد البحوث والدراسات العربية، جمهورية مصر العربية، ص ص 1-2.

يمكن اللجوء للاستيراد لتوفير تلك الموارد، والموارد البشرية التي يتم توظيف طاقتها في مختلف المجالات، إلا أن سيرورة عملية التنمية تتخللها مجموعة من العراقيل والتحديات والفرص كالنمو السكاني، زيادة الحاجات والطلب، التطور التكنولوجي والتقني...، فإذا ما تتحقق أسس انسجام وعدم تضارب المحركات الأربعة للتنمية تحققت التنمية الراشدة.[1]

الشكل رقم (14): محركات التنمية وترابطها

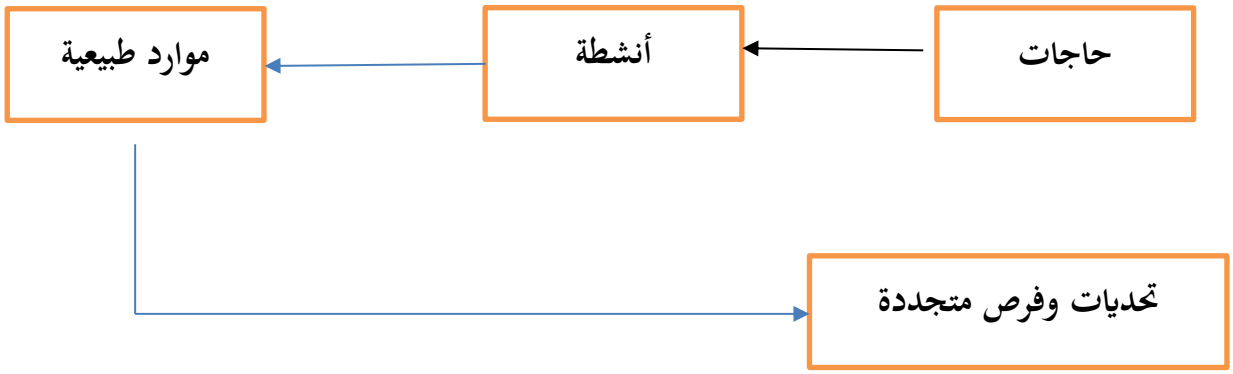

المصدر: نخبة من الباحثين والكتاب، **إشكالية التنمية ووسائل النهوض رؤية في الإصلاح**، مركز البحوث والدراسات، الطبعة الأولى، الدوحة، قطر، 2008، ص 28.

الفرع الأول: تعريف التنمية وأنواعها

حيث برز مفهوم التنمية "**Development**" خلال الحرب العالمية الثانية، إذ استخدم مصطلح التقدم المادي ومصطلح التقدم الاقتصادي للدلالة على حدوث تطور في المجتمع، وقد استخدم مفهوم التنمية في بداية الأمر في علم الاقتصاد للدلالة على إحداث تغيرات جذرية في مجتمع ما، تكسب المجتمع القدرة على تحقيق التطور الذاتي بصفة تسمح له بتحسين ظروف الحياة والمعيشة، وهي تعبير على قدرة المجتمع على الاستجابة للحاجات الأساسية والمتزايدة مع إمكانية إشباع تلك الحاجات عن طريق الترشيد المستمر عن طريق الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة.[2]

[1] نخبة من الباحثين والكتاب، **إشكالية التنمية ووسائل النهوض رؤية في الإصلاح**، مركز البحوث والدراسات، الطبعة الأولى، الدوحة، قطر، 2008، ص ص 28-29.

[2] نصر عارف، **مفهوم التنمية**: ebook.univeyes.com/ 2022/01/20

أولا: تعريف التنمية

تعرف التنمية لغة على أنها النماء أو الازدياد التدريجي، أما اصطلاحا فقد استعمل أول مرة كمصطلح من قبل "**بوجين ستيلى**" أين اقترح خطة لتنمية العالم سنة 1889، إلا ان التنمية أخذت عدة تعاريف نذكر منها[1]:

1-هي تلك العملية التي تبذل بقصد ووفق سياسة عامة تتبناها الدولة من أجل إحداث تطور بمختلف أشكاله سواء من الناحية الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية...على المستوى المحلي أو الإقليمي انطلاقا من الموارد المتاحة.

2-هي عبارة عن تعبئة كل الجهود وتوجيهها للعمل المشترك للعمل في إطار جماعي مع الأفراد والمجتمعات وبالتنسيق مع الهيئات الحكومية من أجل رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي لأفراد المجتمع، وذلك باستغلال الموارد الطبيعية والبشرية والفنية والمالية المتاحة للانتفاع بها أقصى انتفاع.

3-وحسب "**ليبرسون**" سنة 1992 فإن التنمية تنطوي على تحسين نوعي أو كمي أو كليهما في استخدام الموارد المتاحة، كما يؤكد أن التنمية مصطلح مختلط لعدد لا يحصى من الاستراتيجيات المعتمدة للتحول الاجتماعي والاقتصادي والبيئي.[2]

4-في حين يعرفها "**جيرالد ماير**" **Gerald M- Mier**" التنمية الاقتصادية هي عملية يرتفع بموجبها الدخل القومي الحقيقي خلال فترة من الزمن،[3] أما "**S Wagel** " فعرفها على " أنها الموازنة بين أحوال المعيشة الغالية والأحوال المرغوب فيها أو التي يمكن تحقيقها "[4].

كما أشار العديد من الباحثين على ضرورة التمييز بين النمو والتنمية، إذ يعتبر النمو ذلك التقدم التلقائي والعفوي بطيء دون تدخل متعمد من قبل المجتمع أو الدولة، في حين التنمية هي تلك العمليات المقصودة والمخططة التي تسعى إلى إحداث النمو بصورة سريعة في إطار خطط مدروسة خلال فترة زمنية محددة حيث تحتاج إلى دفعة قوية تحركها قدرات إنسانية محلية.[5] إلا أنه ولنجاح التنمية لابد أن تمس جميع أوجه الحياة سواء كانت اجتماعية اقتصادية، ثقافية بيئية....

---

[1] أحمد جابر بدران، **التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة**، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، سلسلة كتب اقتصادية جامعية، ط1، القاهرة، 2014، ص ص 21-22.

[2] Reem Abuiyada, **Traditional Development Theories have failed to address the Needs of the majority of People at Grassroots Levels with Reference to GAD**, International Journal of Business and Social Science, Vol 9 N° 9 September 2018, p 115.

[3] إسماعيل شعباني، **مقدمة في اقتصاد التنمية (نظريات التنمية والنمو، واستراتيجيات التنمية)**، دار هومة، الطبعة الثانية، الجزائر، ص50.

[4] زليخة بلحناشي، **التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007.

[5] عدنان حسين عطية سالم، **الفكر العربي التنموي في ظل العولمة**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة بير زيت، فلسطين، 2010، ص 24.

ثانيا: أنواع التنمية

تنقسم التنمية حسب الأهداف المراد تحقيقها وهي[1]:

1-التنمية الاقتصادية: التنمية الاقتصادية تعرف على أنها عملية تهدف إلى تحقيق معدلات سريعة في التوسع الاقتصادي من خلال استخدام الموارد المتاحة للدولة المعنية، حيث تؤدي إلى زيادة مطردة في الدخل القومي للدولة، إذا ما توفرت كل الظروف الممكنة لتحقيق تلك الأهداف كرأس المال والتكنولوجيا...

2-التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية هي تلك الجهود والعمليات التي تبذل من أجل إحداث تغيرات وظيفية وهيكلية لنمو المجتمع، وذلك من خلال تمكين أفراد المجتمع من استغلال طاقاته المتاحة استغلالا أمثل، لتحقيق الرفاهية للمجتمع والأفراد بمعدلات أسرع من الزيادة الطبيعية.

3-التنمية السياسية: هي تلك العمليات التي تهدف إلى تغيير التنظيم الرسمي للحكومة والإدارة المركزية والمحلية.

4-التنمية الثقافية: هي العمليات التي تهدف إلى التغيير في الجوانب المادية وغير المادية، فيما تعلق بالمجال الفني والفلسفي...

5-التنمية البيئية: هي تلك العمليات التي تهدف إلى إحداث تنمية مع الحفاظ على حقوق الأجيال المستقبلية من الموارد الطبيعية وعدم تعريضيها للخطر، من أجل تحقيق نمو قائم على التنوع الحيوي والتحكم في الأنشطة الضارة بالبيئة وحماية الطبيعة.

ويمكن توضيح الفرق بين النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية في الجدول الآتي:

الجدول رقم (22): الفرق بين التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي.

النمو الاقتصادي	التنمية الاقتصادية
-يتم بدون اتخاذ اية قرارات من شأنها إحداث تغيير هيكلي للمجتمع. -يركز على التغيير في الحجم او الكم الذي يحصل عليه الفرد من السلع والخدمات. -لا يهتم بشكل توزيع الدخل الحقيقي الكلي بين الأفراد -لا يهمه مصدر زيادة الدخل القومي.	-عملية مقصودة تهدف إلى التغيير الهيكلي للمجتمع لتوفير حياة أفضل. -تهتم بنوعية السلع والخدمات. -تهتم بزيادة متوسط الدخل الفردي الحقيقي خاصة بالنسبة للطبقة الفقيرة. -تهتم بمصدر زيادة الدخل القومي وبتنويعه.

المصدر: نظريات التنمية الاقتصادية، جامعة المنارة، 2022/01/23

[1] أحمد جابر بدران، مرجع سابق، ص 23.

الفرع الثاني: نظريات التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي

سيطرت على الأدبيات الكلاسيكية لما بعد الحرب العالمية الثانية حول التنمية الاقتصادية أربعة مجالات فكرية رئيسية هي: نموذج مراحل الخطية للنمو، نظريات وأنماط التغيير الهيكلي، ثورة التبعية الدولية، والثورة المضادة الكلاسيكية الجديدة والسوق الحرة، وفي السنوات الأخيرة ظهر نهج انتقائي يعتمد على كل هذه النظريات الكلاسيكية،كان منظرو الخمسينيات والستينيات ينظرون إلى عملية التنمية على أنها سلسلة من المراحل المتعاقبة للنمو الاقتصادي التي يجب على جميع البلدان أن تمر من خلالها، لقد كانت في الأساس النظرية الاقتصادية للتنمية فيها الكمية المناسبة ومزيج من الادخار والاستثمار والمساعدات الخارجية وهي كل ما هو ضروري لتمكين الدول النامية من المضي قدما على طول مسار النمو الاقتصادي الذي اتبعته تاريخيا الدول الأكثر تقدما، وهكذا أصبحت التنمية مرادفة للنمو الاقتصادي الكلي السريع، تم استبدال نهج المراحل الخطية هذا إلى حد كبير في السبعينيات بمدرستين فكريتين متنافستين، الأول الذي ركز على نظريات وأنماط التغيير الهيكلي أين استخدم النظرية الاقتصادية الحديثة والتحليل الإحصائي في محاولة لتصوير العملية الداخلية للتغيير الهيكلي الذي يجب أن تمر به أي دولة نامية "نموذجية" إذا أرادت أن تنجح في توليد ودعم سريع للنمو الاقتصادي. والثانية ثورة التبعية الدولية التي كانت أكثر راديكالية وأكثر سياسية وقد نظرت إلى التخلف من حيث علاقات القوة الدولية والمحلية والصلابة الاقتصادية المؤسسية والهيكلية، وما ينتج عن ذلك من انتشار للاقتصادات المزدوجة والمجتمعات المزدوجة داخل دول العالم وفيما بينها، تميل هذه النظريات إلى اعتماد التأكيد على القيود المؤسسية والسياسية الخارجية والداخلية على التنمية الاقتصادية، وتم التأكيد على الحاجة إلى سياسات جديدة رئيسية للقضاء على الفقر، وتوفير المزيد من فرص العمل المتنوعة، والحد من التفاوتات في الدخل، وكان من المقرر تحقيق هذه الأهداف وغيرها من أهداف المساواة في سياق اقتصاد متنامٍ، لكن النمو الاقتصادي في حد ذاته لم يمنح المكانة الرفيعة التي منحتها له المراحل الخطية ونماذج التغيير الهيكلي، أكدت هذه الثورة الكلاسيكية الجديدة (التي تسمى أحيانا الليبرالية الجديدة) في الفكر الاقتصادي على الدور المفيد للأسواق الحرة والاقتصادات المفتوحة وخصخصة المؤسسات العامة غير الفعالة. إن الفشل في التطور وفقا لهذه النظرية لا يرجع إلى قوى خارجية وداخلية كما أوضحها منظرو التبعية، بل هو في المقام الأول نتيجة للتدخل الحكومي المفرط وتنظيم الاقتصاد، ويعتمد النهج الانتقائي المتبع اليوم على جميع وجهات النظر هذه.[1]

إن التمييز بين نظريات النمو والتنمية أمر يصعب تحديده، إذ يرى العديد من الكتاب أن الفرق بينهما يتمثل في تركيز نظريات النمو على توازن الاستثمار مع الادخار، في حين تركز نظريات التنمية على التوازن بين

[1] MICHAEL P. TODARD/STEPHEN C. SMITH, **Economic Development**, Addison-Wesley, eleventh edition, The George Washington University, New York University, p 110.

التراكم الرأسمالي، وهذا الفرق يفيد في كونه يميز النظريات المتعلقة بالدول المتخلفة عن المتقدمة منها،[1] ويمكن تقسيم نظريات التنمية إلى قسمين نظريات النمو والتنمية في الفكر التقليدي، ونظريات النمو والتنمية في الفكر الحديث وهي:

أولا: أهم نظريات النمو والتنمية الاقتصادية في الفكر التقليدي

1-الفكر الكلاسيكي والنيوكلاسيكي: يقوم الفكر الكلاسيكي على مبدأ الحرية الاقتصادية والتجارية، مع سيادة المنافسة الكاملة مع استبعاد تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، واعتبار التكوين الرأسمالي مفتاح التقدم الاقتصادي الذي يتكون من مدخرات ملاك الأراضي والرأسماليين، مع تحقيق الربح باعتباره محرك رئيسي وأساسي للنشاط الاقتصادي، حيث تبقى هذه الأرباح في الزيادة إلى أن تصل إلى مرحلة الاستقرار ثم التراجع إلى أن يتوقف التراكم الرأسمالي ويصل إلى حالة السكون والاستقرار. في حين كان الفكر النيوكلاسيكي يهتم بعملية توزيع الموارد الاقتصادية من خلال ديناميكية الاقتصاد الحر، معتقدين أن النمو الاقتصادي يتم بشكل تلقائي.[2] وفيما يأتي ذكر أهم نظريات التنمية في الفكر التقليدي:

- ✓ **آدم سميث:** يعد "**آدم سميث** " أول من طرح موضوع التنمية الاقتصادية وذلك من خلال كتابه "**ثروة الأمم**"، حيث اعتبر أن أهمية تقسيم العمل أساس لزيادة الإنتاجية، من خلال تخصص العمال في أنشطة إنتاجية معينة بدل من القيام بأعمال متعددة ما يجعلهم ينتجون بكميات أكبر بنفس الجهد المبذول، ومع وجود تراكم رأسمالي وتوفر السوق الكافي هذا ما يعطي فاعلية لتقسيم العمل مما يؤدي إلى زيادة الدخل ومن ثم زيادة الادخار والاستثمار، أين تصبح التنمية عملية متجددة ذاتيا مع المزيد من تقسيم العمل[3].
- ✓ **دفيد ريكاردو:** يعتبر "**ريكاردو**" الزراعة من أهم الأنشطة الاقتصادية، انطلاقا من أن عنصر الأرض هو عنصر أساسي للنمو الاقتصادي، ويعتمد نموذج ريكاردو في نظريته على ثلاث جماعات أو عناصر للتنمية هم: الرأسماليون، العمال، وملاك الأراضي, ويتفق **ريكاردو** مع **سميث** في كون أن عملية التنمية هي عملية متجددة ذاتيا، ولكي تبدأ هذه العملية يجب تحقيق أرباح موجبة تحفز الرأسماليون على الادخار الذي يستغل في توسيع الاستثمار الذي يؤدي إلى زيادة الإنتاج، عن طريق زيادة عدد العمال الذي يدفع بالأجور الحقيقية للزيادة التي تنعكس بصورة إيجابية على الحياة الاجتماعية للأفراد والمجتمع، ما يؤدي إلى زيادة قوة العمل التي تؤدي إلى زيادة التراكم الرأسمالي، وهذا ما يفسر حسب **ريكاردو** إلى عدم ضرورة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية لقدرة الرأسماليون وفعاليتهم فبي تحقيق التنمية، إلا أنه

[1] جمال داود سليمان الدليمي، مرجع سابق، ص 25.

[2] المرجع نفسه، ص ص 27-28.

[3] عبد الحليم شاهين، **التطور التاريخي لنظريات النمو والتنمية في الفكر الاقتصادي**، سلسلة دراسات تنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، العدد 73، 2021، ص 7.

أشار إلى صعوبة الاستمرار في إمداد السكان بالغذاء من خلال المنتجات الزراعية في حالة تناقص الغلة مما يؤدي إلى إيقاف عملية التنمية والوصول إلى حالة الركود.[1]

- ✓ **روبرت مالتس"Robert Malthus "**: يقوم فكر "**مالتس**" للتنمية على باقي رأس المال القطاع الصناعي وضرورة زيادة رأس المال المستثمر في القطاعين الزراعي والصناعي بالاعتماد على أساليب الإصلاح الزراعي لزيادة الإنتاج، بالإضافة إلى توجيه أكبر جزء من الاستثمارات للزراعة في المناطق الصالحة[2]، ويعرف مالتس بنظرية "**مالتس للسكان**" والتي مفادها أن عدد السكان يتزايد بمتتالية هندسية في حين يتزايد إنتاج الطعام بمتتالية حسابية خلال نفس الفترة، هذا ما يؤدي إلى عجز غذائي وانخفاض مستويات المعيشة ويرجع ذلك إلى تناقص الغلة الناتج عن النمو السكاني، كما أكد على أن الاستثمار في القطاع الصناعي له دور مهم في عملية التنمية وأن التراكم الرأسمالي هو الضمان الوحيد لتفادي حالة الركود.[3]
- ✓ **تحليل شومبيتر**: تنطلق أفكار "**شومبيتر**" للتنمية من خلال كتابه" **نظرية التنمية الاقتصادية**" التي لخص فيه معظم أفكاره الاقتصادية وهي: [4]
  - التطور يحدث في صورة قفزات ودفعات متقطعة وغير متسقة في ظل النظام الرأسمالي.
  - النمو يحكمه عاملين أساسين هما المنظم والائتمان المصرفي.
  - المنظم هو المحرك الرئيسي ومفتاح التنمية، أين يحدث تطورات تؤثر على أذواق وعادات المستهلكين وقد يؤدي ضعف المنظم إلى انهيار الرأسمالية وزوال إطارها التنظيمي.
- ✓ **جون ماينرد كينز** اهتمت نظرية "**كينز**" باقتصاديات التنمية في الدول المتقدمة أكثر مما هي موجهة للدول النامية حيث يركز **كينز** في نظريته أن الدخل الكلي دالة في مستوى التشغيل حيث كلما زاد التشغيل زاد حجم الدخل الكلي، حيث تحدث البطالة بسبب نقص الطلب الفعلي والتخلص منها يتم من خلال زيادة الانفاق سواء على الاستهلاك أو الاستثمار، بالإضافة إلى أن سعر الفائدة هو العنصر الثاني المحدد للاستثمار بعد الكفاية الحدية لرأس المال، ومن فرضيات **كينز** نذكر: [5]
  - لا يمكن للاقتصاد أن يتوازن تلقائيا.
  - وجوب تدخل الدولة لإعادة التوازن الاقتصادي أو للحفاظ عليه.

---

[1] المرجع نفسه، ص 7.

[2] جمال داود سلمان الدليمي، مرجع سابق، ص 31.

[3] عبد الحليم شاهين، مرجع سابق، ص 8.

[4] جمال داود سليمان، مرجع سابق، ص 45.

[5] نظريات التنمية الاقتصادية، محاضرة رقم 9، السنة الرابعة اقتصاد زراعي، التخطيط والتنمية الزراعية (نظري)، كلية الزراعة، جامعة حماة، سوريا

- أوشن سمية، نظريات التنمية الاقتصادية، كلية العلوم السياسية، جامعة قسنطينة-3-، الجزائر.

- الطلب هو الذي يوجد العرض المناسب له وليس العكس.
- تحدث البطالة بسبب نقص الطلب الفعلي، وللقضاء على هذا المشكل يرى **كينز** ضرورة زيادة الانفاق سواء على الاستثمار أو الاستهلاك.
- الكفاية الحدية لرأس المال أحد المحددات الرئيسية لمعدل الاستثمار، مع وجود علاقة عكسية بينهما.
- سعر الفائدة هو العنصر الثاني المحدد للاستثمار، ويتحدد بتفضيل السيولة وعرض النقد.
- التركيز على مضاعف الاستثمار الذي يمثل مدى الزيادة في الدخل القومي نتيجة لكل زيادة في الاستثمار.

2-الفكر الماركسي: ينتمي "**كارل ماركس**" إلى أصحاب النزعة التي تنبذ المبادئ الرأسمالية باعتبارها تحتوي كل التناقضات التي تقف عائقا أمام تحقيق التنمية، حيث تعمل هذه التناقضات على انهيار هذا النظام ليحل محله النظام الاشتراكي[1]، كما يرى **ماركس** في الرأسمالية بأنها هدَّامة وغير متوازنة من حيث المبدأ فهي لا تقود إلى رخاء الأمة بل تؤدي إلى البؤس لدى معظم العمال، حيث استنتج من تحليلاته لاسيما لأعمال **آدم سميث** أن حرية السوق تقود إلى الاستغلال والبؤس، لأن أرباح الرأسماليين تتنج من استغلالهم الفادح للعمال مع انخفاض المستمر في الأجور مع تمديد متواصل لفترات العمل وتوظيف الآلات الميكانيكية، وعليه تكون النتيجة مزيد من البطالة، كما اعتبر أن تجزئة وتقسيم العمل والمنافسة أساس بلاء الرأسمالية ومسببا للاستغلال العمال[2]، ويرى كارل ماركس أن التسيير المركزي هو أساس النجاح وتطور المؤسسة.

ثانيا: أهم نظريات النمو والتنمية الاقتصادية في الفكر الحديث

1-نموذج هارود-دومار: ويركز هذا النموذج على الاستثمار كضرورة حيوية لأي اقتصاد قومي، ويبين أهمية الادخار في زيادة الاستثمار كمتطلبات لرأس المال، حيث يفترض هذا النموذج العلاقة بين الحجم الكلي لرأس المال وإجمالي الناتج القومي، وتعرف هذه العلاقة بمعامل رأس المال، إذ أن رأس المال الناتج عن الاستثمار هو المحدد الرئيسي للنمو الذي يعتمد على مدخرات الأفراد والشركات، هذا ما يفسر تخلف الدول النامية الراجع لنقص القدرة الادخارية من جهة وارتفاع معامل رأس المال(رأس المال/الناتج) بالإضافة إلى معدلات النمو السكاني المتزايدة التي تؤثر على معدلات النمو.[3]

---

[1] جميلة معلم، **تجارب التنمية في الدول المغاربية والاستراتيجيات البديلة دراسة مقارنة الجزائر والمغرب**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة باتنة، 2016-2017، ص 30.

[2] سيمون فاوت (Simon Vout) وآخرون، **كتاب قراءة الديموقراطية الاجتماعية**، صنعاء، اليمن، مؤسسة فريدريش إيبرت، 2013، ص 20.

[3] جمال داود سلمان الدليمي، مرجع سابق، ص ص -62-63.

2-نموذج روستو: **w w Rostow**" تعد نظرية **روستو** أو ما يعرف بنظرية المراحل الخطية من أبرز المساهمات التي ظهرت خلال فترة الستينات من القرن الماضي من خلال كتابه "**مراحل النمو الاقتصادي**" والذي من خلاله بين أن عملية التنمية تمر بمجموعة من المراحل وهي:[1]

- ✓ **مرحلة المجتمع التقليدي**: من مظاهر هذه المرحلة حسب "**روستو**" أن المجتمع يتطور في إطار وظائف إنتاج محدودة، وأن التغيير الذي يحدث في هذه المجتمعات ينعكس على التجارة وأنماطها وعلى مستوى الإنتاج والإنتاجية والدخل الحقيقي إلا أن القيود التي تفرضها التكنولوجيا تقلل من فعاليتها، فهذه المجتمعات لا تفتقر إلى الابتكار وإنما تفتقر إلى الأساليب والإمكانيات المادية الضرورية لذلك، بالإضافة إلى اعتماد هذا المجتمع على القطاع الزراعي التقليدي الذي تلعب الأسرة فيه دورا تنظيميا، كما يعتقد "**روستو**" أن هذه المرحلة تكون طويلة وتتميز بالبطيء.
- ✓ **مرحلة ما قبل الانطلاق**: أو الشروط المسبقة للإقلاع وهي مرحلة التي توضح الشروط الأولية للانطلاق والمتطلبات الضرورية لذلك، وتعتبر فترة انتقالية بين مرحلة المجتمع التقليدي ومرحلة الانطلاق، حيث تتميز هذه المرحلة باستخدام أساليب حديثة التي من شأنها المساهمة في زيادة الإنتاج والتخصص فيه، حيث تطلب الأمر حسب "**روستو**" إحداث تغيير جذري في العديد من القطاعات غير الصناعية أولها تراكم رأس المال الاجتماعي الذي يسمح بإنشاء سوق وطنية اقتصادية مع استغلال الموارد الطبيعية بشكل منتج، ثانيا إحداث ثورة تكنولوجية في الزراعة إلى جانب الصناعات الخفيفة، ثالثا التوسع في الواردات الممولة من إنتاج وتسويق أكثر كفاءة لبعض الموارد الطبيعية بالإضافة إلى الواردات الرأسمالية، بالإضافة إلى تطوير البنوك وأسواق رأس المال وتشجيع الاستثمار الأجنبي، ودعم رواد الأعمال الذين لهم قابلية ومستعدين لتحمل مخاطر الابتكار، إلا أن هذه التغيرات يجب أن تتوافق ورغبات المجتمع التقليدي في قبول تلك التغيرات الجديدة.
- ✓ **مرحلة الانطلاق**: وهي المرحلة الثالثة في عملية النمو لدى "**روستو**"، حيث تصنف الدولة في هذه المرحلة بالسائرة في طريق النمو، إذ تسعى الدولة إلى الخروج من ظاهرة التخلف والاتجاه نحو التقدم والازدهار، ومن مظاهر هذه المرحلة نذكر:

- التوجه نحو الصناعات الثقيلة إلى جانب الصناعات الخفيفة والقطاع الزراعي، وفق أساليب إنتاج وتوزيع متطورة وحديثة؛
- النهوض بقطاع التجارة ووسائل النقل؛

[1] W.W. ROSTOW, , **The Stages Of Economic Growthe**, wiley backwell, The economic History Society, The economic History Review Scend Series, vol 12, n° 1, 1959,Published by: Blackwell Publishing on behalf of the Economic History Society, Accessed: 16/11/2009, P 1-16

- ارتفاع معدل الاستثمار الصافي الفعال من 5% إلى 10% من الدخل الإجمالي؛
- ظهور صناعات جديدة تتميز بمعدلات نمو سريعة؛
- ظهور إطارات سياسية واجتماعية مهمة تعمل على تشجيع ودفع عمليات التنمية والنمو؛
- كما يرى "**روستو** " أن الانتقال من مرحلة الانطلاق إلى مرحلة النضج يستغرق ما بين 20 إلى 30 سنة؛

✓ **مرحلة الاندفاع نحو النضج**: وهي المرحلة التي تلي مرحلة الانطلاق، وهي المرحلة التي يبين فيها الاقتصاد أنه يملك الموارد التقنية وروح المبادرة اللازمين للإنتاج، أين يؤكد على أنه قادر على الذهاب إلى ما بعد الصناعات التي ساهمت في انطلاقه، حيث تتميز هذه المرحلة بما يأتي:[1]

- ظهور وقيام الصناعات الأساسية كصناعة الحديد والصلب، الصناعات الكهربائية...
- ازدهار حركة التجارة الخارجية وزيادة الصادرات؛
- النضج الفكري للمجتمع؛
- ارتفاع معدلات الاستثمار لأكثر من 1020%من الناتج الوطني؛
- تغير هيكلة الطبقة الشغيلة والاتجاه نحو تحضر اليد العاملة.

✓ **مرحلة الاستهلاك الوفير**: وهي تمثل أرقى وآخر مراحل النمو حيث ينتقل فيها من مرحلة إنتاج السلع الضرورية إلى إنتاج السلع الاستهلاكية الكمالية والخدمية، أين يتخطى المجتمع مشكلة المأكل والملبس والمسكن، ويتجه المجتمع إلى تحسين نوعية الحياة وتحقيق الرفاهية الاجتماعية، بالإضافة إلى الاهتمام بالبيئة، حيث يبلغ الانسان في هذه المرحلة حد التغلب على البيئة والسيطرة عليها، ومن أهم مظاهر هذه المرحلة نذكر: [2]

- زيادة النتاج الأدبي والفكري للمجتمع؛
- إعادة هيكلة توزيع العمالة بصفة جديدة وذلك بتوزع اليد العاملة على مختلف القطاعات وعدم حصرها في قطاع معين؛
- ارتفاع دخول الأفراد بشكل كبير جدا؛
- الإنتاج المهيمن هو إنتاج السلع الاستهلاكية التي يزيد الطلب عليها؛

3- نظرية التغيير الهيكلي: تقوم نظرية التغيير الهيكلي على آلية الانتقال أو التحول من الاقتصاديات التي تركز على الزراعة التقليدية والقطاعات الأولية إلى المزيد من التحضر والتنوع الصناعي والاقتصاد الخدمي، حيث يتم تحويل اقتصاديات الدول الفقيرة من الاعتماد الشديد على الزراعة إلى الصناعة والخدمات، ومن أشهر رواد هذه

[1] نوي طه حسين، غربي يسين سي لاخضر، و آخرون، **إشكالية الانطلاق الاقتصادي في الدول النامية**، مجلة الاقتصاد والتجارة، المجلد رقم (1)، أفريل 2018، ص 77.

[2] المرجع نفسه، ص78.

النظرية ، ونموذج أنماط التنمية " **لهوليس تشينري** "، و"**آرثر لويس** "من خلال نموذج فائض العمالة في القطاعين حيث يعتبر هذا النموذج من أشهر النماذج النظرية في التنمية، إذ يقوم هذا النموذج على فائض العمالة في القطاع الزراعي وتحويله إلى القطاع الصناعي، دون تأثر القطاع الزراعي من ناحية الإنتاج باعتباره قطاع مشبع من ناحية اليد العاملة أو الأجور، في حين يستفيد القطاع الصناعي من استخدام العمال المتوافدين من القطاع الزراعي بأجور منخفضة، وحسب **لويس** فإن ذلك يؤدي إلى تطوير القطاعين على حد سواء،[1]حيث افترض **لويس** في تحديد نظريته على الافتراضات الآتية[2]:

- ✓ عملية تحويل العمالة من القطاع التقليدي إلى القطاع الحديث ونموها متوقف على زيادة الإنتاج في القطاع الصناعي الناتج عن زيادة في التراكم الرأسمالي؛
- ✓ إعادة استثمار جميع الأرباح؛
- ✓ القطاع الصناعي يحتفظ بمستوى ثابت للأجور عند مستوى أعلى من مستوى أجر الكفاف السائد في القطاع الزراعي بمعدل في حدود 30%، هذا يشكل حافزا للهجرة للقطاع الصناعي، ما يؤدي إلى زيادة الطلب على العمالة؛

4-نظرية التبعية الدولية: إن نظرية التبعية الدولية ترى أن دول العالم الثالث محاصرة بالعراقيل المؤسسية والسياسية والاقتصادية، سواءً محلية أو دولية بالإضافة إلى سيطرة الدول الغنية، وقد ظهرت نماذج هذه النظرية خلال فترة السبعينات من القرن العشرين، بعد فشل نظريات المراحل والتغيير الهيكلي في تفسير ظاهرة تخلف دول العالم الثالث، وتنبثق من نماذج هذه النظرية ثلاثة تيارات فكرية هي: [3]

- ✓ **نموذج التبعية للاستعمار الجديد:** ويعتبر هذا النموذج امتداد للفكر الماركسي في التنمية الاقتصادية، الذي يرجع تخلف الدول النامية إلى هيمنة النظام الرأسمالي على الاقتصاد العالمي، مع عدم تكافئ العلاقات بين العالمين، ولكي تتخلص الدول النامية من التخلف لابد من التخلص أولا من قيود التبعية الاقتصادية.

[1] جميلة معلم، مرجع سابق، ص34.

[2] عبلة عبد الحميد بخاري، **التنمية والتخطيط الاقتصادي: نظريات النمو والتنمية الاقتصادية**، ص45، www.kau.edu.saf 2022/01/28

[3] جمال داود سلمان الدليمي، مرجع سابق، ص ص 70-71.

- ✓ **نموذج المفهوم الخاطئ للتنمية:** حيث يرجع تخلف الدول النامية حسب هذا النموذج إلى اتباع سياسات اقتصادية غير ملائمة نتيجة الضغوط التي تمارسها مجموعات دولية كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وكذا تلك النصائح التي يقدمها الخبراء الدوليين التي لا تتماشى والوضعية الاقتصادية لتلك الدول. [1]
- ✓ **فرضية الثنائية التنموية:** وهي تعبر عن استمرار تزايد الفرق بين الدول الغنية والدول الفقيرة، وتظهر ملامح هذه النظرية في الدول النامية من خلال تمركز الثروة في أيدي فئة قليلة من المجتمع، ويشمل على أربعة عناصر أساسية هي[2]:
  - توافر مجموعة الظروف المتباعدة في آن واحد وفي مكان واحد؛
  - اتساع هذا التعايش واتسامه بالاستمرارية وليس بالمرحلية؛
  - عدم تقارب الثنائية فهي تزداد بكثرة مثل إنتاجية العمال؛
  - عدم تأثر القطاع المتخلف بالرواج السائد في العالم المتقدم؛

5-نظرية النمو المتوازن وغير المتوازن:

- ✓ **نظرية النمو المتوازن:** ورائدها "**نيركسه**" حيث يرى ضرورة التوجه نحو الصناعات الاستهلاكية المتكاملة لتغطية احتياجات السوق المحلي خاصة في الدول النامية، حيث يدعو إلى ضرورة إنشاء العديد من الصناعات الاستهلاكية، بالإضافة إلى تحقيق التوازن بين الصناعة والزراعة،[3]وذلك من أجل كسر الحلقة المفرغة للفقر الناتجة عن تدني مستوى الأجور التي تأثر على الطلب ومن ثم ضيق الأسواق الذي يؤثر بدوره على التشغيل وبالتالي ضعف الاستثمار وضعف الإنتاجية، وعليه يرى **نيركسه** أن كسر الحلقة المفرغة للفقر يتحقق عن طريق توسع حجم السوق.[4]
- ✓ **نظرية النمو غير المتوازن:** ورائدها" **ألبرت هيرشمان**" الذي يعتبر أن هذه النظرية هي أفضل طريقة في الدول النامية للخروج من دائرة الفقر، حيث يرى **هيرشمان** ضرورة توجيه الاستثمارات إلى عدد محدود من الصناعات الرائدة التي تؤدي إلى عملية النمو الذي يؤثر على الاقتصاد القومي، حيث أن اختيار هذه الصناعات يتوقف على مدى قدرتها على الحث على الاستثمار في المشروعات والصناعات، ويدافع "**هيرشمان**" على نظريته باعتبارها أكثر واقعية تتوافق مع الموارد المتاحة.[5]ويرى "**هيرشمان**" أن التنمية هي

---

[1] قنادزة جميلة، **الشراكة العمومية الخاصة والتنمية الاقتصادية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة أبي بكر بلقايد،2017-2018، تلمسان، ص 57-58.

[2] المرجع نفسه، ص59.

[3] حسن عالي، **استحالة التنمية الاقتصادية دون تنمية بشرية**، جامعة سعيدة، ص 11، www.univ-chlef.dz/ 2022/01/30.

[4] جميلة معلم، مرجع سابق، ص 40.

[5] حسن عالي، مرجع سابق، ص 12.

سلسلة من الاختلالات التي تخلق المزيد من الحوافز والاستثمارات الجديدة التي بدورها تخلق لا توازن جديد، وحسب "**هيرشمان**" أن أفضل وسيلة لتحقيق النمو هي خلق اختلال متعمد للاقتصاد طبقا لاستراتيجية مرسومة ومخططة يتم من خلالها القيام بدفعة قوية وكبيرة في عدد من الصناعات والقطاعات الاستراتيجية، التي تكون بدورها محفز لاستثمارات أخرى، وتختلف فكرة النمو غير المتوازن عن المتوازن من حيث تخصيص الاستثمار في قطاعات معينة بدلا من توزيعات على مختلف القطاعات المكونة للاقتصاد[1].

6-النظرية الكلاسيكية الجديدة (النيوكلاسيكية): يعد نموذج "**سولو**" من أهم نماذج المدرسة، يعتبر امتداد لنموذج "**هارود-دومار**"، حيث يرى كُتَّاب هذه النظرية أن التخلف يعود إلى عوامل داخلية تتمثل في التدخل الحكومي الذي أدى إلى سوء تخصيص الموارد بالإضافة إلى انعدام الحوافز الاقتصادية وتدني مستوى الإنتاج والأداء الاقتصادي، ويرى أصحاب هذه النظرية أن علاج مشكلة التخلف أمر مرهون بالتحول نحو اقتصاد السوق وإزالة الحواجز أمام القطاع الخاص للنهوض بعملية التنمية[2]، ويعتبر نموذج **سولو** من أهم نماذج هذه النظرية حيث افترض إمكانية الإحلال بين العمل ورأس المال أين يوضح كيف يتأثر الدخل والاستهلاك لكل عامل بمعلمات هيكلية وهي الادخار والاستثمار والنمو السكاني، وتم وصف وشرح عملية التراكم الرأسمالي، حيث يحدث نمو في الناتج المحلي بزيادة رصيد رأس المال الناتج عن الادخار والاستثمار أو زيادة في عنصر العمل.[3]

7-نماذج الثروة النيوكلاسيكية المضادة[4]: والتي تعرف "**بالنيوليبيرالية**"، وقد فسرت نماذجها للتخلف بتدخل الدولة في النشاط الاقتصادية، إذ ترتكز هذه النماذج على ثلاث مداخل أو مبادئ هي:

- ✓ مدخل السوق الحر؛
- ✓ مدخل الاقتصاد السياسي الجديد؛

بالإضافة إلى العديد من النظريات التي فسرت بالعديد من النماذج على غرار نظرية النمو الحديثة أو ما يعرف بنموذج النمو الداخلي حيث ركزت هذه النظرية على النمو الاقتصادي في الأجل الطويل نتيجة استمرار الفجوة التنموية بين الدول المتقدمة والنامية ويرجع ذلك إلى مجموعة من العوامل وبشكل كبير رأس المال البشري كالتعليم والبحث والتطوير والخدمات الصحية وحماية الحقوق الفكرية، وأكدت أن النمو الاقتصادي لا يتحدد بعوامل خارجية ،كما ركزت على أهمية رأس المال البشري وتراكمه، بالإضافة إلى عوامل أخرى أضيفت من خلال دراسة" **روبرت بارو**" كالسياسة التجارية، والانفتاح على العالم الخارجي والاستثمار الأجنبي والاستقرار

[1] جمال داود سلمان الدليمي، مرجع سابق، ص ص 98-99.

[2] المرجع نفسه، ص 73.

[3] عبد الحليم شاهين، مرجع سابق، ص 16.

[4] المرجع نفسه، ص 21

السياسي...إلخ. ونظرية فشل التنسيق التي ظهرت في التسعينات وفكرتها الأساسية أن السوق قد يفشل في تحقيق التنسيق بين الأنشطة التكميلية، بمعنى أن الأفراد والشركات في تحقيق التوازن لا يستطيعوا التنسيق بين التوازنات المتعددة الأخرى، والحل الأمثل لتجاوز هذا الإشكال لابد من الاستخدام الأمثل لرأس المال البشري والمادي[1].

وغيرها من النظريات، إلا أنها معظمها تؤكد على ضرورة التراكم الرأسمالي باعتباره العنصر الأساسي لتحقيق عملية التنمية، مع الاختلاف حول أهمية تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، فمنهم من دعي إلى ضرورة استبعاد جزئي لدولة لضمان الحرية الاقتصادية وفتح المجال أمام الاستثمار الخاص وخصخصة القطاع العام لإعطاء دفعة قوية للاقتصاد.

المطلب الثاني: أهمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية

تعد المشاريع الصغيرة والمصغرة ذات أهمية في العديد من الدول، لمساهمتها في تحقيق التنمية بمختلف أنواعها، سواء كان ذلك من خلال التنمية الاقتصادية أو التنمية الاجتماعية، وفي التوجه الحديث يرى العديد من الباحثين أهمية هذه المشروعات في تحقيق التنمية المستدامة.

الفرع الأول: أهمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية الاقتصادية.

لتحقيق التنمية الاقتصادية بمختلف مؤشراتها سعت العديد من الدول للبحث عن سياسات وأساليب لتحقيق ذلك، ومن بين أهم هذه الوسائل لتحقيق التنمية الاقتصادية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة التي أعطت وجها جديدا للحياة الاقتصادية في العالم.

أولا: المساهمة في الناتج المحلي

يعد الناتج المحلي أحد مؤشرات التنمية الاقتصادية الذي تتعدد مصادره، تعتبر المشاريع الصغيرة والمتوسطة أحد أهم المساهمين في الناتج المحلي وهذا ما يفسر أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذا القطاع، ففي البلدان المرتفعة الدخل وبعض الدول المتوسطة الدخل يمثل القطاع أكثر من نصف الناتج القومي، وفي البلدان المنخفضة الدخل تلعب المشاريع الصغيرة والمتوسطة دورا كبيرا في الناتج القومي على الرغم من سيادة وهيمنة القطاع غير الرسمي في الاقتصاد، حيث تبين العديد من الدراسات العلاقة العكسية بين حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقطاع غير الرسمية، حيث يحقق الاقتصاد غير الرسمي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة معا نحو 65% إلى 70%من إجمالي الناتج المحلي في البلدان ذات مستويات الدخل المختلفة، إلا أن البلدان ذات مستويات الدخل المرتفعة تقدم فيها المشاريع الصغيرة والمتوسطة مساهمة أكبر لإجمالي الناتج المحلي،[2] إذ تشير بعض

[1] المرجع نفسه، ص ص 22-23.

[2] دليل المعرفة المصرفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الخدمات الاستشارية بمؤسسات التمويل الدولية/ القدرة على الحصول على التمويل، مؤسسة التمويل الدولية، مجموعة البنك الدولي، بوابة الشمول المالي، ص ص 11-12.

الدراسات إلى مساهمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة بنسبة 50% في الناتج المحلي الأمريكي وكذلك البريطاني و84% من الناتج الإيطالي...[1] والجدول أدناه يوضح مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي في مختلف دول العالم حسب مستويات الدخل.

الشكل رقم (15): مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقطاع غير الرسمي في الناتج المحلي حسب مستوى الدخل

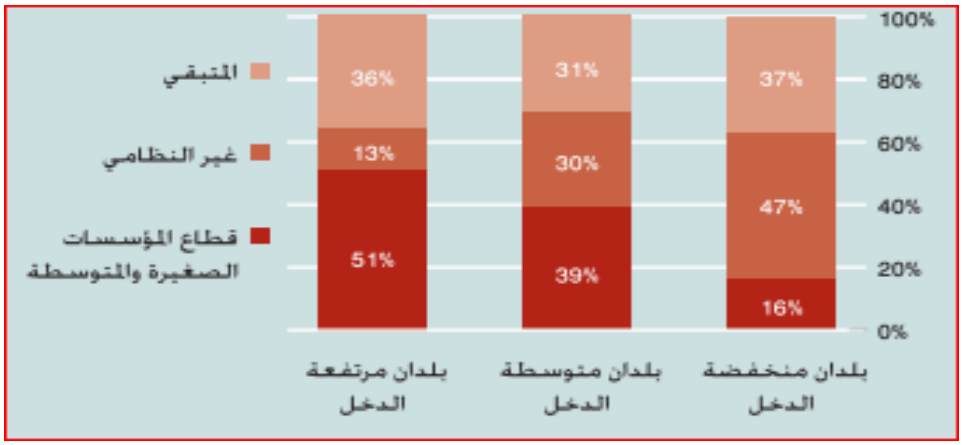

المصدر: دليل المعرفة المصرفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الخدمات الاستشارية بمؤسسات التمويل الدولية/ القدرة على الحصول على التمويل، مؤسسة التمويل الدولية، مجموعة البنك الدولي، ص 12،

نلاحظ من خلال الشكل أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تساهم بنسبة 51% في الناتج المحلي في الدول المرتفعة الدخل، ونسبة 39% في الدول متوسطة الدخل و16% في الدول منخفضة الدخل، وهذا يرجع إلى درجة اهتمام الدول المتطورة (المرتفعة الدخل) بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسيما في توفير بيئة الأعمال وتقديم مختلف التسهيلات للاستثمار، بالإضافة إلى وجود علاقة عكسية بين القطاع غير الرسمي ومستوى الدخل، حيث نجد مساهمة القطاع غير الرسمي في الناتج المحلي في الدول منخفضة الدخل بنسبة 47% ، في حين يمثل 13% في الدول مرتفعة الدخل و30% في الدول متوسطة الدخل.

بالإضافة إلى مساهمتها في زيادة القيمة المضافة ودعم الصناعات الكبيرة وتحسين الكفاءة والابتكار والإنتاجية من خلال تعزيز المنافسة، والتشغيل ...[2]

ثانيا: المساهمة في التشغيل: تعد المشاريع الصغيرة والمتوسطة خاصة المصغرة والمتناهية الصغر من أهم المشاريع المستقطبة لليد العاملة، والمساهمة في خلق فرص العمل في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، مما يسمح لها بالمساهمة في الحد من الفقر ورفع مستوى الدخول لدى الفئات الهشة من المجتمع ومن ثم رفع مستوى القدرة

[1] عامر خربوطلي، **الاجازة في ثقافة المعلومات ريادة الأعمال وإدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، 2018، ص 60.

[2] صندوق النقد العربي، **تفعيل الدور التنموي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، ص208، www.amf.org/01/11/ 2022.

الشرائية لديهم وتحسين مستوى المعيشة، ويعود استقطاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة لليد العاملة إلى طبيعة الخصائص التي تتميز بها، حيث تتميز بصغر رأس المال ما يجعلها تلجأ إلى يد عاملة كثيفة هذا ما يمكن الدول التي تعاني من نقص وندرة في رأس المال مع وفرة العمل من مواجهة ومعالجة مشكل البطالة، بالإضافة إلى استخدامها لتقنيات بسيطة في الإنتاج مما يجنبها تحمل تكاليف رأسمالية عالية[1]، ففي الدول المتقدمة والصناعية التي تتوفر على إمكانيات ضخمة خاصة وفرة رأس المال تستقطب المشاريع الصغيرة والمتوسطة حوالي 60 إلى 70 % من حجم اليد العاملة وقد تصل إلى 98 %في الولايات المتحدة الأمريكية و90 %في إيطاليا وبريطانيا، وحوالي 70% في الدول النامية،[2] ويوضح الرسم الآتي مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إجمالي التوظيف في العالم حسب حجم المؤسسة.

الشكل رقم(16): نسبة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في إجمالي توظيف العمالة

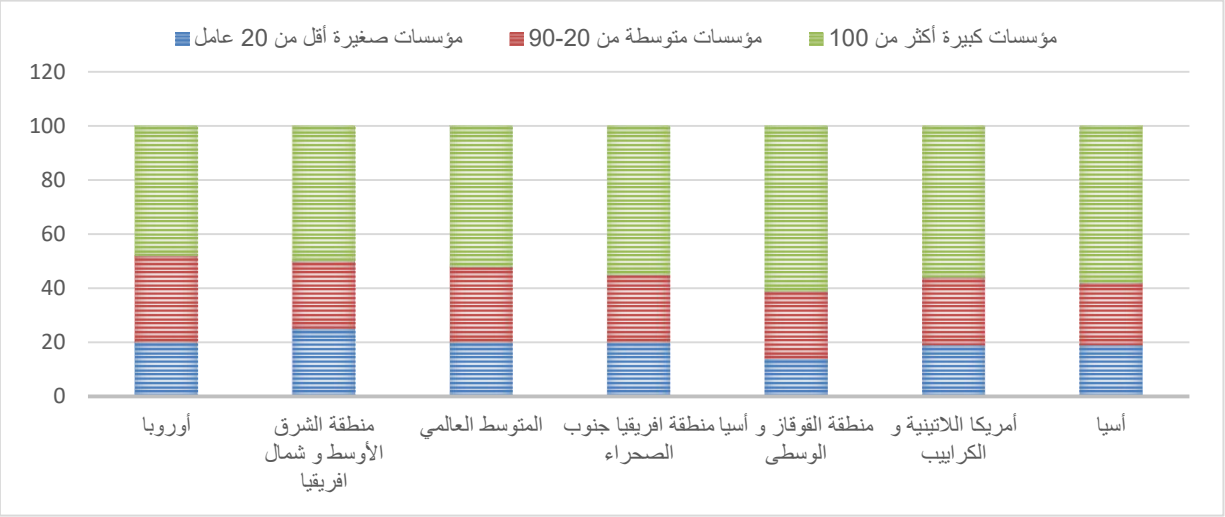

المصدر: الشمول المالي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في منطقة الشرق الأوسط وآسيا الوسطى، نيكولا بلانتيه وآخرون، صندوق النقد العربي الرقم 19/02، الطبعة العربية، 2019، ص 4.

والملاحظ هو المساهمة الكبيرة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في خلق مناصب العمل، حيث ربط العديد من الباحثين حجم المؤسسة وتوفير فرص العمل، وتوصلت بعض الدراسات إلى أن ثمانية من بين كل عشر وظائف مولدة في الولايات المتحدة الأمريكية في سبعينات القرن الماضي وفَّرتها المشروعات الصغيرة التي لا يتجاوز عدد العاملين بها مئة عامل، بالإضافة إلى أهمية عمر المؤسسة حيث أثبتت بعض الدراسات على أن المنشأة التي مضى على إنشائها أكثر من عشرة سنوات لديها مساهمة أكبر في إجمالي العمالة في الدول النامية تبلغ حوالي 23,7% ثم يليها المنشآت الكبيرة التي تزاول نشاطها منذ عشرة سنوات بنسبة 12,8%، أما المؤسسات الكبيرة المنشأة

[1] عبد القادر رقراق، **متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة: دراسة حالة الجزائر**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة وهران، 2009-2010، ص 29.

[2] عامر خربوطلي، مرجع سابق، ص 60.

حديثا فهي ضعيفة جدا، إلا أن بعض الدراسات أكدت أنه على الرغم من مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل في الدول النامية إلا أن مساهمتها في الإنتاجية لا يصل إلى مستويات الإنتاجية في المؤسسات الكبيرة، كما أنه بمجرد أخذ عمر المؤسسة في الاعتبار فإنه لا تظهر أي علاقة منتظمة بين حجم المؤسسة والقدرة على توفير فرص العمل، كما أن للمؤسسات الحديثة والناشئة أهمية كبيرة في خلق فرص العمل، وعليه فإن نمو التشغيل مستقل عن حجم المؤسسة بمجرد أخذ عمر المؤسسة في الاعتبار، ومن ناحية أخرى فإن المناطق الأكثر كثافة من حيث عدد المنشآت الجديدة إلى عدد السكان هي الأكثر مساهمة في توفير فرص العمل التي تنمو بوتيرة أسرع، وعليه يدعو العديد من الباحثين إلى ضرورة توفير بيئة الأعمال المناسبة وتسهيل إنشاء المنشآت الجديدة خاصة من حيث الحصول على التمويل الذي يعد أكبر عائق أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[1]

ثالثا: تنمية الصادرات: تساهم المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال المخرجات الإنتاجية المباشرة وغير المباشرة في زيادة الناتج القومي والمحلي وتنمية الصادرات والاقلال من الواردات، وذلك من خلال قيامها بتصنيع منتوجات بديلة للواردات، هذا ما يسمح بتطوير وتقوية الاقتصاد الوطني، إذ ساهمت هذه المؤسسات في هونغ كونغ بنسبة 50% من الصادرات من خلال صناعة الملابس الجاهزة الموجه للعديد من دول العالم، وفي كوريا كانت نسبة المساهمة في الصادرات 35%[2]، و30 % نسبة مساهمتها في صادرات منظمة التعاون والتنمية الأوروبية، 70%من صادرات الولايات المتحدة الأمريكية، 3% من صادرات اليابان...[3]هذه الأهمية التي تكتسيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تنمية وترقية الصادرات والمساهمة في التجارة الخارجية أعطاها الطابع الدولي،[4]ما يوحي على قدرتها التنافسية من جهة وجودة المنتجات من جهة أخرى.

رابعا: المقاولة من الباطن: هذا ما يخلق تكاملا بين المؤسسات الاقتصادية، حيث تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتدعيم الصناعات الكبيرة، من خلال توفير بعض الاحتياجات الأساسية التي تدخل في منتوجاتها، إذ تعتبر بمثابة منتجات وسيطيه للمؤسسات الكبرى، كما تعتبر المؤسسات الكبيرة سوقا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذا التكامل بين المؤسسات الكبيرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعمل على تنشيط الحركة الاقتصادية وزيادة الإنتاجية.

---

[1] صندوق النقد العربي، **تفعيل الدور التنموي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، مرجع سابق، ص 213.

[2] محمد يوسف كافي، مرجع سابق، ص ص 42 43.

[3] كربوش محمد، مرجع سابق، ص22.

[4] بلخير فريد، **التنافسية رهان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لترقية الصادرات الجزائرية**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة جيلالي اليابس، 2018/2017، سيدي بلعباس، ص 81.

الفرع الثاني: أهمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية الاجتماعية

إن الهدف الرئيسي لإنشاء المشاريع الصغيرة والمصغرة لدي الأفراد والمجتمعات هو تحسين مستوى المعيشة والخروج من دائرة الفقر من جهة وإثبات الذات والاستقلالية وإشباع رغباته من جهة أخرى، من خلال فرص عمل مدرة للدخل التي تسمح له بتوظيف كل قدراته وإبداعه، ويمكن تلخيص أهمية ودور المشاريع الصغيرة والمصغرة في تنمية المجتمع في النقاط الآتية[1]:

1-المساهمة في تغطية جزء من الاحتياجات المحلية من خلال السلع والمنتجات الموجهة للاستهلاك المحلي؛

2-المساهمة في إدماج المناطق النائية والريفية في الحياة الاقتصادية؛

3-المساهمة في التنويع الثقافي في الاقتصاد من خلال تطوير الحرف والصناعات التقليدية عن طريق المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وكذا تنمية القيم الاجتماعية لدى الفرد كالانتماء في أداء العمل الحرفي في نسق أسري متكامل؛

4-المساهمة في إرضاء الحاجيات الاستهلاكية للفرد وتحقيق طموحاتهم ورغباتهم وذلك من خلال توظيف وإظهار قدراتهم ومؤهلاتهم واستغلالها في تحقيق الرضا الكلي الفردي من خلال الحصول على كل احتياجاته المادية والمعنوية؛

5-تحقيق التوازن الإقليمي الذي يفضي على إلغاء الفوارق الإقليمية الناتجة عن تركيز الأنشطة الاقتصادية في أقاليم معينة دون غيرها، بالإضافة إلى زيادة الاستثمارات في هذه الأقاليم،[2] الذي يسمح بانتشار أعداد كبيرة من المشروعات الصغيرة والمصغرة التي توفر مناصب عمل كبيرة مساهمة بذلك في تحقيق توزيع عادل للدخل؛

6-الحد والتقليل من الآفات الاجتماعية الناجمة عن الحاجة والعوز، كالسرقة، والضغوطات النفسية المؤدية للانحراف...؛

7-التقليل من البطالة والفقر؛

8-امتصاص المدخرات الفائضة وتكوين رأسمال كفيل بإنشاء مشاريع جديدة؛[3]

9-تنمية المستوى الاقتصادي والاجتماعي للمرأة برفع نسب مشاركتها في الحياة الاقتصادية، حيث تستقطب المشروعات الصغيرة والمصغرة يد عاملة نسوية مرتفعة؛

---

[1] بوسمهين أحمد، مرجع سابق، ص 148-154.

[2] عبد الحق بوقفة، عبد الله مايو، **مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والصعوبات التي تواجهها**، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، العدد الخامس،2018، ص18.

[3] رقية أنور أحمد، **المشروعات الصغيرة وأثرها في التنمية في المنظور الإسلامي**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة بغداد، العراق ص.48.

الفرع الثالث: مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المستدامة

وتتجلى مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة في التنمية المستدامة في تحقيق أهدافها المتمثلة في: [1]

1-القضاء على الفقر بجميع أنواعه : يمكن للمشاريع الصغيرة والمتوسطة تحقيق هذا الهدف من خلال ضمان الوصول إلى الحماية الاجتماعية والموارد الاقتصادية وتحسين قدرة الفقراء على الصمود أمام الكوارث، كما تخلق المشاريع الصغيرة فرص عمل تنتشل الناس من الفقر، التي ساهمت بشكل كبير في انخفاض نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر، كما يساهم القطاع غير الرسمي في الحد من الفقر باعتبار عدد كبير من المشاريع الصغيرة والمصغرة عبارة عن مؤسسات غير رسمية، أذ تعتبر القوى العاملة في البلدان النامية تعمل في الاقتصاد غير الرسمي مما يجعلهم يفتقرون للحماية الاجتماعية وحقوق العمل.

2-القضاء على الجوع وتحقيق الأمن الغذائي وتعزيز الزراعة المستدامة: ترتبط المشاريع الصغيرة والمتوسطة ارتباطا مباشرا بالهدف حيث تعمل على تعزيز قدرات صغار المزارعين، حيث يمكن للمشاريع الصغيرة والمصغرة دعم وتشجيع الزراعة، كما يمكن تحفيز المشروعات لإجراء برامج التثقيف والتوعية المتعلقة بالتغذية لتحسين العادات الغذائية المنزلية، وتساهم المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال استخدام التكنولوجيا في ابتكار وإيجاد حلول للعديد من المشكلات الزراعية، كما يمكنها ابتكار منتجات جديدة لتربية الحيوانات وزراعة النباتات والأعلاف التي تمكن من تقليل الأثر البيئي لتربية الحيوانات، بالإضافة إلى تطوير البذور وتصنيع الآلات الزراعية التي تقلل من انبعاثات الكربون ومعالجة النباتات والأسمدة من خلال إدارة معايير السلامة للنفايات الزراعية ....

3-الصحة الجيدة والرفاهية للجميع: تساعد المشاريع الصغيرة والمتوسطة باعتبارها جزء من المسؤولية الاجتماعية في تنظيم حملات التوعية ومرافق الرعاية الصحية والإسعاف، والفحوصات الطبية المجانية وما إلى ذلك في المناطق الريفية لضمان صحة جيدة لجميع أفراد المجتمع، في حين يجب أن تكون المشاريع الصغيرة والمتوسطة حذرة بشأن التخلص من النفايات الناتجة عن إنشائها،[2] وتعمل المشاريع الصغيرة والمتوسطة على سد فجوة الرعاية الصحية من خلال خدمات عالية الجودة وتوفير مجموعة واسعة من خدمات المختبرات، علاوة على ذلك لدى المشاريع الصغيرة والمتوسطة القدرة على تبني إجراءات في ممارستها للمساهمة في تحقيق الهدف، حيث يجعلون

[1]Report, **Micro-Small,and Medium-sized enterprises(MSMEs) and their role in achieving the sustainable Development goals**, Report on MSMEs and the Sustainable Development goals, DESA, Department of Economic and social affairs, United Nations, 2020,5-7.

[2] Dinesh Nema, Toran Lal Verma, **Role of Micro**, **Small And Medium Enterprises** (**MSMES**) **In Achieving Sustainable Devlopment Goals**, International Journal for Research in Engineering Application & Management (IJREAM), Vol-04, Issue-12, Mar 2019, p 575-582

الاستثمار في الصحة أولوية ضرورية في عمل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وفي دراسة أجرتها مجموعة **أكسا** ومبادئ مبادرة التمويل التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للتأمين المستدام على أثار المناح على المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة، شارك 9%من بين 1014 من المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في قطاع الرعاية الصحية[1].

4-ضمان تعليم جيد ومنصف وتعزيز فرص التعليم مدى الحياة: تتجلى أهمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في تحقيق هذا الهدف من خلال تعليم شباب الريف ونقل المهارات إليهم من خلال فتح مدارس في المناطق النائية، مع توسيع الوصول الشامل للتعليم مع إمكانية ممارسة نشاطا تجاريا في قطاع التعليم[2]، بالإضافة إلى:[3]

- ✓ تبادل المهارات الفنية والكفاءات التي يطلبها أصحاب العمل؛
- ✓ تزويد الموظف بفرص التعليم المستمر لتحسين مهاراتهم لوظائفهم الحالية والمستقبلية؛
- ✓ المشاركة في مناقشات السياسات رفيعة المستوى عن طريق الضغط من أجل زيادة التمويل العام وإعطاء الأولوية للتعليم؛
- ✓ الابتكار في مجال التعليم؛

5-تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء: ويتجلى ذلك من خلال قاعدة بيانات مؤسسة التمويل الدولية التي تشير إلى أن 9,34 مليون مشروع رسمي مملوك للنساء في أكثر من 140 دولة، وما يعادل ثلث المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في العالم موزعين على معظم القطاعات، كما تشير دراسة أجرتها ذات الهيئة أن النساء يشكلن خمس إجمالي القوى العاملة في قطاع المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، كما تتجلى مساهمة هذه المشاريع في تحقيق المساواة بين الجنسين من خلال المساواة في الأجور والمزايا مقابل العمل المتساوي القيمة، مع تعزيز النساء في المناصب الإدارية...

6-ضمان توافر المياه والصرف الصحي وإدارتها بشكل مستدام للجميع: وتتجلى مساهمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في تحقيق هذا الهدف من خلال تقديم خدمات المياه والصرف الصحي، حيث يقدر البنك الدولي أن هناك حاجة سنوية تقدر ب 114 مليار دولار حتى 2030 أي ثلاثة أضعاف الاستثمار الحالي لتغطية الأهداف المتعلقة بالمياه والصرف الصحي، كما يمكنها توفير المياه الصالحة للشرب بطرق مبتكرة كتقديمها في علب، وتساهم في معالجة النفايات وإعادة تدويريها كما هو الحال في العديد من الدول النامية.[4]

---

[1] Report, **Micro-Small,and Medium-sized enterprises(MSMEs) and their role in achieving the sustainable Development goals**, idem, p9

[2] Dinesh Nema, Toran Lal Verma, ibid.

[3] Report, **Micro-Small, and Medium-sized enterprises(MSMEs) and their role in achieving the sustainable Development goals**, ibid, p11-12.

[4] Idem, p15.

7-ضمان حصول الجميع على الطاقة وبتكلفة ميسورة: يشير تقرير صادر عن شبكة معارف المناخ والتنمية أن الفجوة الائتمانية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة التي توفر تقنيات المناخ تبلغ حوالي 4-5 مليار دولار أمريكي عبر البلدان النامية، كما أن الوصول إلى التمويل المتعلق بالمناخ يمثل تحديا لها بسبب نقص الوعي والافتقار إلى بيئة مواتية ومحدودية توافر المنتجات المالية وتكنولوجيا المناخ، ويؤكد صندوق المناخ الأخضر أهمية إدراج هذه المؤسسات للعمل المناخي وتخصيص برامج لهذه المشاريع بمبلغ 200 مليون دولار، كما يتم منح ديون طويلة الأجل من طرف العديد من المنظمات غير الحكومية للمشاريع التي تنتج منتجات طاقة حديثة، إلا أن العديد من التقارير تشير إلى أن هذا النوع من المشروعات يساهم بقدر كبير في التلوث البيئي بنسبة تصل إلى 60 – 70 % من مستويات التلوث في الاقتصاديات النامية.[1]

8-تعزيز النمو الاقتصادي الشامل والمستدام والعمالة الكاملة.

9-بناء بنية تحتية مرنة وتعزيز التصنيع الشامل والمستدام وتعزيز الابتكار: تفيد منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن البيانات المتعلقة بهذا الهدف محدودة جدا، حيث تظهر البيانات الموفرة على أن القيمة المضافة للصناعات التحويلية للمؤسسات الصغيرة تكشف عن تباين كبير عبر البلدان النامية، ومع ذلك يشير التقرير على الرغم من المساهمة الضئيلة في الناتج الصناعي إلا أن دور المشاريع الصغيرة في العمل يتمثل في الابداع والابتكار، على الرغم أن جميع المشاريع الصغيرة والمتوسطة ليست مبتكرة إلا أن الشركات الجديدة والصغيرة غالبا ما تكون القوة الدافعة وراء الابتكارات المهمة للنمو الاقتصادي، وتساهم بحوالي 60%من الوظائف في قطاع التصنيع، 75% في الخدمات، وتولد ما بين 50%و 60%من القيمة المضافة في المتوسط[2].

10-الحد من عدم المساواة ما بين البلدان: تساهم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الحد من التفاوت في الدخل بين البلدان وفي البلد نفسه، من خلال توفير فرص العمل للأفراد المحليين إذ تعمل هذه المشاريع على زيادة مستوى دخلهم وتحسين مستوى معيشتهم، وتمتلك هذه المشاريع حصة كبيرة من الصادرات وإنتاجات الصناعات التحويلية للبد، إذ تمثل حوالي 45%من إجمالي الصادرات و40 %من إجمالي ناتج التصنيع، مما يساعد الدولة على النمو بوتيرة سريعة وتحسين مؤشر السلامة المالية للدولة، كما توفر فرص عمل وريادة الأعمال للشباب والنساء والفئات المحرومة الأخرى، لذلك تعتبر هده المشروعات حاسمة في زيادة الدخل الأدنى ب 40%من سكان العالم، كما تساعد زيادة إنتاجيتها في سد التفاوت في الأجور، حيث تعد الفجوة في الإنتاجية بين الشركات الكبيرة والمشاريع الصغيرة محركا مهما للزيادة في عدم المساواة بما في ذلك عدم المساواة في الأجور في العديد من الدول، والتي أشارت إليه منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وعليه ولتفادي هذا

[1] Idem, p17.

[2] Ibid, p21.

التفاوت في الأجور وعدم المساواة لابد من تفعيل الفرص الاستثمارية في المشروعات الصغيرة والمتوسطة وزيادة قدرتها التنافسية وإنتاجيتها[1].

11-جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة ومرنة ومستدامة: ويتم ذلك من خلال انتشار المشاريع الصغيرة والمتوسطة في المدن حيث يوجد ما يقارب 60%منها في المدن و40% في المواقع غير الحضرية في المملكة المتحدة، وتساهم هذه المشاريع القائمة في توفير التكنولوجيا من حيث (التدفئة، الإضاءة، الأجهزة الكهربائية...)، النقل العام، المباني الخشبية...[2]

12-ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة: يمكن للمشاريع الصغيرة والمصغرة تبني إجراءات في ممارستها التجارية للمساهمة في تحقيق الهدف من خلال الحد من آثار التصنيع عن طريق استبدال المواد الخام في المنتجات بمواد ما بعد الاستهلاك من خلال إعادة التدوير، وتقليل النفايات بشكل كبير والتأكد من استخدام أي نفايات لا يمكن تجنبها إلى أقصى درجة كالنفايات العضوية كوقود أو سماد، كما تعتبر المشاريع الصغيرة أكثر مرونة من الشركات الكبيرة التي تمكنها من تبني أنماط إنتاج واستهلاك مستدامة.[3]

13-اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره: تمتلك المشاريع الصغيرة والمصغرة القدرة جعل السكان والأسر الضعيفة قادرة على التكيف مع تغير المناخ، كما يمكنها تعزيز قدرات الأسر من خلال الدخل المستقر والمتنوع للمساعدة في تحمل آثار الصدمات والضغوط الناجمة عن المناخ، إلا أن المشاريع الصغيرة والمتوسطة تعد من القطاعات كثيفة الاستهلاك للطاقة، حيث يظهر تقدير الأثر المناخي لها في القطاعات التي تحوي على أكبر انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وتساهم المشاريع الصغيرة في هذا الهدف من خلال التخفيف من استخدام الطاقة من خلال التحول إلى مناهج كفاءة الطاقة وتقليل الانبعاثات من خلال دعم التحول إلى مصادر الطاقة المتجددة وتحسين الحفاظ على المياه، وتبني مبادرات التصنيع الأخضر.[4]

14-حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة: تساهم المشاريع الصغيرة في تحقيق هذا الهدف من خلال الحفاظ على الثروة السمكية اعتبار أن قطاع الصيد يشمل مصايد الأسماك الحرفية الصغيرة، حيث يمكن للمشروعات الصغيرة أن تساهم في تحقيق الهدف من خلال:[5]

- ✓ منع سوء إدارة النفايات أو إلقاء القمامة التي يمكن أن تلوث البيئة البحرية؛

[1] Dinesh Nema, Toran Lal Verma, Idem, p579.

[2] Report, **Micro-Small**, **and Medium-sized enterprises**(**MSMEs**) **and their role in achieving the sustainable Development goals**, idem , p25.

[3] Dinesh Nema, Toran Lal Verma, Idem, p579

[4] Ibid, P 580.

[5] Ibid, 580.

- ✓ المحافظة والاستخدام المستدام للمحيطات والبحار والموارد البحرية؛
- ✓ فهم مخاطر المناخ وتأثيراته على المشروعات؛

كما يمكن للمشاريع الصغيرة والمتوسطة المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال:

- ✓ الحفاظ على النظم البيئية القائمة والمحافظة على التنوع البيولوجي؛
- ✓ تعزيز مبادئ الحكم الرشيد وفق المعايير التجارية الأخلاقية كجزء من استراتيجيات إدارة مخاطر الاعمال؛
- ✓ الامتثال للقوانين والسعي لتلبية المعايير الدولية؛

خلاصة الفصل

تم التطرق من خلال هذا الفصل إلى الإطار النظري والمفاهيمي للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، حيث تم تعريف المشاريع الصغيرة من خلال مختلف التعريفات الدولية والعربية، والتي تختلف من دولة إلى أخرى باختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة في كل بلد، كما تم التطرق إلى أهم المعايير التي تعتمد في العديد من الدول لتصنيف المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، ومختلف الخصائص التي تتميز بها هذه المشروعات التي جعلت انتشارها ومساهمتها في التنمية أكثر مرونة وفعالية، مكَّن العديد من الأشخاص من إنشاء مشروعات بهدف تحسين مستواهم المعيشي أو توليد دخل إضافي أو منخفض، كما تم تطرقنا إلى مختلف النظريات المفسرة للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة والتيارات الفكرية التي تدعم مبررات التوجه نحو هذه المشاريع، والتي تتضح من خلال الأسس النظرية لتطور ومراحل نموها، بالإضافة إلى التأكيد على أهمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية، إذ وضحنا الأهمية القصوى لهذه المشاريع في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا مساهمتها في تعزيز سبل تحقيق التنمية المستدامة في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، إلا أنه ورغم أهمية هذه المشاريع في تحقيق التنمية، تبقى أمامها العديد من الصعوبات والعراقيل التي تحول دون مساهماتها بفعالية واستمرارية في تحقيق التنمية، ومن أهم هذه العراقيل صعوبة الحصول على التمويل والذي سنتطرق له في الفصل الثالث.

الفصل الثالث:

مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة ومتطلباتها المالية والفنية واستراتيجيات تنميتها

تمهيد:

شهدت المشاريع الصغيرة والمتوسطة اهتمام العديد من الباحثين من خلال الكثير من الأبحاث لاسيما حول النجاح المحقق من طرف هذه المشاريع في أغلبية دول العالم، حيث أعطت هذه الدراسات اهتماما كثيرا للتحديات التي تواجهها هذه المشاريع والتي تعيق نموها، إذ تواجه العديد من العقبات التي تحد بقائها على المدى الطويل، حيث أثبتت العديد من الدراسات أن معدل فشل الأعمال ينذر بالخطر بزوال واندثار العديد من المشروعات مع بقاء عدد قليل على قيد الحياة، بسبب تلك الصعوبات التي تقف أمام نجاحها في جميع أنحاء العالم لسما الدول الافريقية والنامية، وأهم تلك الصعوبات على المستوى الداخلي والخراجي صعوبة التمويل وتلبية الاحتياجات المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة على مختلف مراحل تطورها، لذا سعت العديد من الدول إلى تبني العديد من الاستراتيجيات لدعم هذه المشاريع خاصة على المستوى المادي، بالإضافة إلى الخدمات غير المالية التي جاءت كتحصيل حاصل لضرورة وجودها لضمان السير الحسن لمسار الائتمان الممنوح من بداية منح القرض إلى غاية سداده، حيث توجد العديد من البرامج على مستوى الهيئات الدولية التي أولت الاهتمام بهذا القطاع على المستوى الدولي. وعليه سنحاول من خلال هذا الفصل الوقوف على مختلف هذه النقاط من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأول: تحديات وصعوبات المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وسبل نجاحها.

المبحث الثاني: المتطلبات والاحتياجات المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: استراتيجيات تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في ظل بعض الهيئات الدولية ومؤسسات التمويل الأصغر.

المبحث الأول: تحديات وصعوبات المشاريع الصغيرة والمتوسطة وسبل نجاحها

تعاني المشاريع الصغيرة والمصغرة عالميا من معدلات فشل عالية، إذ تفشل خمسة مشاريع من أصل سبعة في عامها الأول في إفريقيا، على سبيل المثال في أوغندا لا يتجاوز ثلاث مشروعات ناشئة عاما واحدا من التشغيل، وفي جنوب إفريقيا يتراوح فشل بين 50%و95%، و75%من المشاريع في جنوب إفريقيا لا تصبح شركات قائمة مما يجعل البلد لديه أعلى معدل فشل في العالم، إذ تجد المشاريع الصغيرة والمتوسطة صعوبة في ممارسة الأعمال في العديد من دول العالم بسبب بيئة الأعمال غير المواتية لاسيما في الدول النامية، ضف إلى الصعوبات القانونية والتضخم وتقلبات أسعار الصرف ....[1]هذا ما يجعل من الصعب على المشاريع الصغيرة والمتوسطة تحقيق الأرباح أو البقاء في السوق من جهة أو إنشاء مشروعات جديدة من جهة أخرى.

المطلب الأول: صعوبات ومعوقات المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

وتمثل الصعوبات الداخلية كل ما تعلق بالصعوبات التي تواجهها المشروعات من حيث الأمور المالية والإدارية وكذا الصعوبات التي تتعلق بالسوق والجوانب الإنتاجية الفنية الخاصة بالمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، بالإضافة إلى المعوقات الناتجة والمرتبطة بصاحب المشروع من جهة والمشروع بذاته من جهة أخرى، في حين تتمثل الصعوبات الخارجية كل المشاكل والمعوقات التي تؤثر على سيرورة ونجاح المشروع الناتجة عن علاقته بالمحيط وبيئة الأعمال الخارجية، سواء كانت قانونية وتشريعية، سياسية، اقتصادية...

الفرع الأول: الصعوبات الداخلية وتتمثل في الآتي:

أولا: الإدارة والتنظيم

تعتبر الإدارة عامل أساسي لنجاح ونمو والتطور الاقتصادي، وكذا تطور ونجاح المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، حيث يعد إنشاء مشروع أو صناعات صغيرة ونجاحه مرتبط بمدى نجاعة وفعالية الجوانب الإدارية، فالإدارة الناجعة هي التي تضمن تحقيق أقصى معدل للربح بأقل التكاليف من خلال إعداد ميزانية ضمن أطر اقتصادية ومحاسبية تضمن مراقبة المصروفات الإدارية والعامة والرقابة وبرمجة عمليات الشراء والبيع، كما يعد

[1]Samuel Muiruri Muriithi, **African Small And Medium entrprises (SMEs) Contrubution Challenges And Solution**, European Journal of Reserch and Reflection in Management Science, vol 5, n°1, 2017, P P 39-40.

التخطيط من الوظائف الأساسية للإدارة حيث يعتبر القاعدة الأساسية التي تقوم عليها الوظائف الإدارية الأخرى[1]، وتكمن الصعوبات التي تواجهها المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة إداريا في:[2]

1-إجراءات التأسيس: حيث يواجه المستثمرون والراغبون في إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة صعوبات إدارية معقدة وطويلة لاسيما في الدول النامية والمتخلفة، مما يؤدي إلى انسحاب العديد منهم دون الوصول إلى تأسيس المشروع، وهذا يرجع إلى طبيعة الأنظمة المطبقة التي لا تراعي ظروف المستثمرين الصغار من ناحية إمكانياتهم الفنية والمهنية أو من الناحية المادية، وكذا صعوبة الحصول على التراخيص اللازمة وبيئة الأعمال وسهولة ممارسة النشاطات الاستثمارية.

2-الضرائب: تمثل الضرائب عبئا ثقيلا على المستثمرين الصغار باعتبار إمكانياتهم الضعيفة من جهة، وانحياز القوانين في العديد من الدول إلى المشروعات الكبيرة فيما يتعلق بالامتيازات الجبائية، مما يضعف مركزها التنافسي ويجعلها في وضعية غير متكافئة للمنافسة.

3-الصعوبات المحاسبية: وتتمثل الصعوبات المحاسبية في انعدام الخبرة المهنية لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة من الناحية المحاسبية، أو اللجوء إلى محافظ حسابات الذي يتطلب تكاليف إضافية لا تراعي الوضعية المادية للمستثمر الصغير.

4-غياب المعرفة بأساليب التعامل مع الجهات الرسمية والإدارية كالحصول على السجلات التجارية والصناعية مما يؤدي إلى طول الوقت لإنجاز المشروعات، بالإضافة إلى عدم كفاية التدريب اللازم لأصحاب المشاريع حيث تعاني هذه المشاريع من مشكلات الضعف في المستوى الفني للعمالة ونقص المهارات والخبرات المطلوبة لإدارة عمليات الإنتاج والتسويق.

5-ضعف المعلومات والإحصاءات لدى المشاريع الصغيرة والمتوسطة خاصة تلك المتعلقة بالشركات المنافسة ولوائح العمل.

6-بالإضافة إلى مركزية اتخاذ القرار إذ يقوم شخص واحد بمسؤولية جميع المهام الإدارية وفق نمط المدير المالك غير المحترف، أو الاعتماد على أحد أفراد الأسرة باعتبار أن معظم المشاريع الصغيرة مشروعات عائلية دون مراعاة للمؤهلات العلمية[3].

---

[1] كمال كاظم جواد، كاظم احمد البطاط، **الصناعات الصغيرة ودور حاضنات الأعمال في دعمها وتطويرها، عمان**، دار الأيام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2015، ص ص 42-43.

[2] عامر خربوطلي، **الاجازة في ثقافة المعلومات ريادة الاعمال وإدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص 68.

[3] كمال كاظم جواد، كاظم أحمد البطاط، مرجع سابق، ص 43.

7-ضعف القدرات الإدارية لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة في تسيير مشاريعهم سواء تعلق الامر بالجوانب الإدارية، المالية، التسويقية...

8-ضعف الموقف المالي للمشروع بسبب عدم الفصل بين الحسابات الشخصية للأفراد (صاحب المشروع) وحسابات المشروع في حد ذاته.

9-تكدس الإنتاج وسلع المشاريع الصغيرة والمتوسطة بسبب ضعف المقدرة التسويقية ورداءة المنتوج وعدم مطابقته لرغبات وأذواق المستهلكين من جهة والمواصفات العالمية من جهة أخرى، بالإضافة إلى عدم تحديد قنوات الإنتاج.

10-اعتماد المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وارتكازها على فكرة العمل العائلي مع عدم الرغبة في التغيير أو البحث عن أساليب عمل جديدة وكذا نقص الرغبة في التدريب وتطوير المهارات الفنية.[1]

ويمكن تلخيص أهم الخصائص الرئيسية للإدارة في المشاريع الصغيرة فيما يأتي[2]:

- ✓ الطابع الفردي للمشاريع الصغيرة والمصغرة في المجال الإداري وعدم منح السلطة لأفراد يمتلكون الخبرة ويتمتعون بالكفاءة المهنية والعلمية، وتفضيل بقاءها لدي مالك المشروع أو أحد أفراد عائلته.
- ✓ بساطة الهيكل التنظيمي، لنقص عدد العمال والموظفين من جهة، وقيام صاحب المشروع تقريبا بالإدارة لتخطيط الإنتاج والتسويق وإجراء العمليات المالية والمحاسبية من جهة أخرى.
- ✓ نقص الخبرات الإدارية وعدم تمكنها من مواجهة التغيرات الاقتصادية بكفاءة وكفاية، خاصة وأن المشاريع الصغيرة والمصغرة تتميز بالمرونة وسرعة اتخاذ القرار لاسيما في حالة ظهور أسواق جديدة أو أسلوب إنتاجي تكنولوجي جديد، مع عدم قدرة هذه المشروعات على إعداد الملفات والسجلات المحاسبية تتطابق ومتطلبات البنوك التجارية والمؤسسات المالية في حالة طلب قرض.
- ✓ عدم الفصل بين الملكية والإدارة، بالإضافة إلى عدم كفاية الوقت واستغلاله في عملية الإنتاج.
- ✓ عدم استفادة المشاريع الصغيرة والمصغرة من الخدمات الإدارية والتخطيطية، لعدم رغبتها في ذلك لارتفاع تكاليفها من جهة وعدم رغبتها في الاستعانة بالخبرات من جهة أخرى، هذا ما يجعلها تفوت العديد من الفرص التدريبية في الجانب الإداري ومواكبتها للتغيرات الاقتصادية.

[1] مصطفى يوسف كافي، **إدارة حاضنات الأعمال للمشاريع الصغيرة**، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2017، ص 53.

[2] المرجع نفسه، ص 44.

ثانيا: المشكلات الفنية والإنتاجية

تواجه المشاريع الصغيرة والمتوسطة مشكلات فنية في مجال الإنتاج والتحول الفني، حيث يرتبط بالأساس بإدخال الأساليب التكنولوجية في الإنتاج، بالإضافة إلى مشكل اختيار بدائل الطاقة المتاحة مع الأخذ بعين الاعتبار عامل التكلفة والعائد، خاصة مع غياب الخبرة لدى بعض أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة لعدم دراستهم للقرارات الفنية التي تم اتخاذها، ويمكن تلخيص هذه المشكلات فيما يأتي: [1]

1-ارتفاع أسعار الطاقة المحركة مع ارتفاع التكاليف مما يؤدي إلى تراكم الديون والأعباء؛

2-ضعف الاهتمام بعملية الصيانة والوقاية للآلات والمعدات مما يؤدي إلى عطلها وتوقف المشروع لفترات طويلة هذا ما يؤثر على ربحيته؛

3-ضعف الاهتمام بمراقبة جودة ونوعية المنتجات وتركيز في غالب الأحيان على الكمية مما يؤثر على حجم المبيعات والطلب عليها مستقبلا؛

4-نقص العمالة الماهرة وعدم تخصص أصحابها إداريا وفنيا؛

5-سوء إدارة عمليات الإنتاج مما يؤثر سلبا على جودة المنتوج والتشغيل؛

6-تكدس المخزون بسبب عدم المعرفة الجيدة بالسوق ودراسته مما يؤدي إلى توقف الإنتاج إلى حين بيع المخزون ولو بأسعار متدنية؛

7-ضعف وقلة الحوافز للعمال مما يؤثر على مردودية العامل ما ينعكس على جودة المنتوج وكميته؛

كما تعاني المشاريع الصغيرة من مشاكل فنية تبدأ بمشكلة اختيار الفكرة المناسبة لتأسيس المشروع، إذ نجد معظم رواد الأعمال اختيارهم للمشروع يكون غير مناسب ومدروس، بالإضافة إلى مشكلة الحصول على المساحة والموقع المناسب لإنشاء المشروع.[2]

[1] أيمن عمر علي، **إدارة المشروعات الصغيرة (مدخل بيئي مقارن)**، دار نشر الثقافة، 2007، ص 151.

[2] أحمد حسين المشهراوي، وسام أكرم الرملاوي، **أهم المشاكل والمعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة الممولة من المنظمات الأجنبية العاملة في قطاع غزة من وجهة نظر العاملين فيها**، مجلة جامعة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية) المجلد التاسع عشر، العدد الثاني، يونيو 2015، ص 145.

الفرع الثاني: الصعوبات الخارجية التي تواجهها المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

وتتمثل في الآتي:

أولا: المعوقات المالية إذ يعتبر التمويل أو رأس المال من أهم مكونات إنشاء وتشغيل أي مشروع سواء صغير أو متوسط أو متناهي الصغر، والذي يمر بأربعة مراحل أساسية هي: مرحلة الانشاء، مرحلة الانطلاق والتطور، مرحلة النضج ثم مرحلة الانحدار، حيث يختلف التمويل حسب اختلاف المرحلة التي يمر بها المشروع، إذ تعتبر المدخرات الفردية والعائلية هي مصدر التمويل في مرحلة الإنشاء والتأسيس، إلا أنها تعتبر غير كافية ولا تلبي احتياجات المشروع، لذا يتم البحث عن مصادر تمويل خارجية مثل البنوك التجارية أين تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة جملة من المعوقات والمشاكل، وفي ما يلي عرض لأهم المعوقات التي تتعرض لها المشروعات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك تحول دون منحها للتمويل اللازم:[1]

1-عدم وجود دراسات جدوى سليمة وموضوعية: للحصول على تمويل من طرف البنوك التجارية يتطلب ملف إداري ائتماني يتضمن دراسة لجدوى المشروع، وغالبا ما تكون هذه الدراسات على مستوى المشاريع الصغيرة والمتوسطة تفتقر للجدية ولا ترقى إلى المستوى المطلوب بسبب ارتفاع تكاليف إعدادها فوق إمكانيات أصحاب هذه المشروعات، خاصة أن دفع تكاليف هذه الدراسات تكون من المدخرات الفردية باعتبارها مصدر التمويل الأساسي في مرحلة الإنشاء، بالإضافة إلى افتقار أصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة إلى الخبرة المصرفية لإعداد الملف الائتماني اللازم للحصول على التمويل.

2-ضعف الضمانات: تعد الضمانات من أولويات البنوك التجارية في منح الائتمان للمشاريع الصغيرة والمتوسطة والشركات الكبيرة على حد سواء، وباعتبار المشاريع الصغيرة والمتوسطة قائمة في الأساس على مدخرات فردية للأشخاص والعائلات، بالإضافة إلى أن مالكيها يعتبرون من الفئات المنخفضة ومتوسطة الدخل أو حتى من منعدمي الدخل، لأن الهدف من إنشائها هو البحث عن مصدر مدر للدخل، فإن هذه الفئات تعجز عن توفير هذه الضمانات للبنوك ما يدفع هذه الأخيرة إلى رفض التمويل.

3-عدم انتظام السجلات المحاسبية: يتم منح التمويل بناءً على دراسات للبيانات المالية والمحاسبية المقدمة من طرف أصحاب المشاريع، إلا أن هذه البيانات غير متوفرة لدى غالبية المشاريع الصغيرة والمتوسطة بسبب

[1] يوسف مصطفى، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وجدواها**، ألف للوثائق، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2021، ص 186-188.

عدم إمساك دفاتر منتظمة لضعف الخبرة والإمكانات وانخفاض حجم النشاط، لذا يكتفي أصحابها بمسك سجلات إحصائية شخصية فقط.

4-ارتفاع درجة المخاطرة: ترتفع درجة المخاطر بغالبية المشاريع الصغيرة والمتوسطة بسبب طبيعة تكوينها في اعتمادها على شخص واحد، بالإضافة إلى ضعف مركزها المالي وصغر حجمها التي ترفع من درجة المخاطر، الأمر الذي يجعل البنوك التجارية لا تهتم بتمويلها تجنبا لعدم استرداد مبلغ التمويل مع أسعار الفائدة.

5-ضعف قدرات المؤسسات التمويلية وعدم ملائمة نماذجها الاقراضية: ويرجع ذلك إلى ضعف الخبرة لدى المتعاملين مع المشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث تعتمد أغلبية البنوك في معظم الدول النامية على أساليب تقليدية وغير متطورة لتقييم طلبات القروض والتي لا تتماشى والمشاريع الصغيرة والمتوسطة على عكس الشركات الكبيرة.

6-عدم ملائمة صيغ التمويل البنكية للمشاريع الصغيرة والمصغرة: وذلك لعدم ملائمة المعايير والشروط التي تفرضها البنوك مع طبيعة وخصائص المشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث تحتاج معظم المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى قروض طويلة ومتوسطة الأجل من أجل الإنشاء والاستثمار في حين تفضل البنوك منح قروض قصيرة الأجل التي تتماشى وطبيعة الموارد المالية للبنوك التجارية.

7-سياسة سعر الفائدة: تعتبر سعر الفائدة من المعوقات الأساسية أمام المشاريع الصغيرة والمتوسطة للحصول على التمويل نتيجة لارتفاعها بنسبة تغطي التكاليف الثابتة الناتجة عن تقييم طلبات القروض والإشراف عليها من طرف البنوك.

بالإضافة إلى[1]:

8-مشاكل تمويلية داخلية ناتجة عن عدم الفصل بين الذمة المالية لصاحب المشروع والذمة المالية للمشروع كشخصية معنوية مستقلة، حيث يلجأ أصحاب المشروعات إلى تغطية احتياجاتهم من ميزانية المشروع هذا ما يؤثر على الأرباح التي تؤثر بدورها على الاحتياطات.

9-ضعف الوعي المحاسبي لأصحاب المشاريع ونقص الخبرة مما يجعلهم يلجؤون إلى المكاتب المحاسبية الخارجية مما يؤدي إلى زيادة التكاليف المالية.

10-ارتفاع نسبة المديونية وعدم كفاية التمويل المتاح لتغطية احتياجات تلك المشاريع.

[1] ونيس محمد احمد البرغثي، **معوقات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم في ليبيا ومقترحات علاجها دراسة ميدانية على المصارف التجارية الليبية**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة بنغازي، 2014.

ثالثا: المعوقات التسويقية

تتعلق المعوقات التسويقية بكل ما يؤثر على الحصة السوقية وقدرتها على التوسع في السوق والاستفادة من وفرات الحجم،[1] حيث يمكن تلخيص أهم المشكلات والمعوقات التسويقية فيما يأتي:[2]

1-ندرة المواد الأولية ومواد الخام ومستلزمات الإنتاج والتي قد توقف على مدار السنة مما يؤدي إلى لجوء أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى السوق السوداء لشراء احتياجاتهم بأسعار مرتفعة مما يؤثر على تكلفة الإنتاج ثم الأرباح؛

2-ارتفاع الرسوم والتعريفات الجمركية على الواردات من الآلات والمعدات ومستلزمات الإنتاج الضرورية لنشاط المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛

3-صعوبة تصريف بعض المنتجات بسبب المنافسة الشديدة التي تفرضها الشركات الكبيرة من حيث الجودة والنوعية، بالإضافة إلى صعوبة التخزين؛

4-اعتماد بعض المشاريع الصغيرة على الوسطاء في تسويق المنتجات لعدم استطاعتهم الاشتراك في أسواق ومعارض محلية ودولية بسبب ارتفاع التكاليف، وقد يقوم ببيع المنتج بنفسه دون الاهتمام بتطوير أساليب البيع والتسويق؛

5-عدم دعم بعض الحكومات -لاسيما في الدول النامية-للمشاريع الصغيرة أو حماية منتجاتهم من منافسة السلع المستوردة والشركات الكبيرة في القطاع الخاص والعام على حد سواء؛

6-التركيز على منتج واحد فقط طول فترة حياة المشروع نتيجة عدم الرغبة في الابتكار وتصميم منتوج جديد؛

7-عدم دراسة الأسواق باستمرار مما يؤدي إلى عدم وجود بيانات حديثة عن السوق ومتطلبات المستهلكين؛

8-صعوبة التنبؤ بالمبيعات مما يؤدي إلى خلل في تصريف المنتوج فإما يكون فائض في الإنتاج يؤدي إلى كساد السلعة ما قد يؤثر على الأسعار من جهة وصعوبة التخزين من جهة ثانية، أو نقص في الإنتاج مما يؤدي إلى عدم القدرة على تغطية طلبات السوق والمستهلكين وعدم إرضائهم، وهذا راجع إلى عدم القيام بأبحاث ودراسات لرغبات وأذواق المستهلكين قبل إنتاج السلعة، مع عدم الاهتمام بخدمات ما بعد البيع؛

---

[1] إيهاب مقابله، **البيئة الاستثمارية ومعوقات نمو المنشآت الصغيرة والمتوسطة حالة دولة الكويت**، سلسلة دراسات تنموية، المعهد العربي للتخطيط، بالكويت العدد:48، 2014، ص 23.

[2] أيمن عمر علي، **إدارة المشروعات الصغيرة (مدخل بيني مقارب)**، مرجع سابق، ص 150-151.

9-ضعف المؤهلات التسويقية مع عدم القدرة على تنويع خطوط المنتجات، في ظل غياب برامج تدريبية لتأهيل مدراء ومنتدبي تسويق؛

كما تعاني المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من صعوبة الوصول إلى الأسواق العالمية بسبب اختلاف القوانين والمعايير بين الدول المصدرة والمستوردة المتعلقة بالاستيراد والتصدير وتغيرها من وقت لآخر والتي تزيد من درجة عدم التأكد لدى المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، ناهيك عن تعقيد الإجراءات الخاصة بالتصدير وكذا اتباع سياسة الحماية الجمركية والتقنين، خاصة في ظل انتشار الشركات متعددة الجنسيات التي تسيطر على الأسواق المحلية في كثير من الدول النامية، بالإضافة إلى عدم الاستقرار السياسي وعدم تحديد السياسات العامة تجاه هذه المشروعات خاصة فيما تعلق بتراخيص الأعمال والقيود الاستثمار والرسوم الجمركية التي تفرض على المواد المستوردة في ظل تغيرات أسعار النقد الأجنبي وسعر الصرف مما يؤدي إلى عرقلة نشاط هذه المشاريع.[1] بالإضافة إلى ارتفاع تكاليف الإشهار والتعريف بالمنتوج بسبب المنافسة هذا ما يضعف القدرة التنافسية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة ويجعلها ضعيفة لمواجهة عمليات الإغراق التي تمارسها المؤسسات الكبيرة خاصة مع ارتفاع تكاليف الإنتاج لدى المشاريع الصغيرة والمتوسطة.[2]

رابعا: معوقات تتعلق بالبنية التحتية

تلعب وضعية البنية التحتية لأي بلد دورا حيويا في نمو قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ولا يمكن للبنية التحتية الضعيفة دعم استمرارية وتنمية هذه المشروعات بشكل فعال، وعدم كفاية الطاقة اللازمة يزيد من تكلفة الإنتاج، وخاصة ما تعلق بقطاع النقل فتوفر نظام نقل قوي يذلل العديد من العراقيل أمام نشاط المشاريع الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة الى توفر المياه ومرافق التخزين وتوفر الكهرباء...[3]فعلى سبيل المثال لا الحصر فالجزائر تحتل المرتبة165 في القدرة على الحصول على الكهرباء للممارسة نشاط الأعمال، وهي مرتبة تبين الواقع المتدني لبيئة الأعمال في الجزائر رغم توفر كل الإمكانات والمصادر.

خامسا: معوقات تتعلق بالتكنولوجيا ونقص المعلومات

[1] مصطفى يوسف كافي، **بيئة تكنولوجيا إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص 62.

[2] عمر عزاوي، سمية شرفاوي، مقال، **مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو استخدام التسويق الدولي كاستراتيجية بديلة لترقية الصادرات بالجزائر**: manifest.univ-ouargla.dz/ 202/02/14

[3] Syed Kamran Sherazi, Muhammad Zubair Iqbal and othre, **Obstacles to Small and Medium Enterprises in Pakistan**. » **Principal Component Analysis Approach**, Middle-East Journal of Scientific Research 13(10), 2013, p.1326-1334.

إذ تعاني العديد من المشاريع الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول النامية من نقص في استخدام التكنولوجيا في إدارة المشاريع، حيث أن استعمال التكنولوجيا يعد عاملا أساسيا لتغير أساليب الإنتاج التي تسمح بزيادة المداخيل والأرباح مع توسيع النشاطات التجارية التي تسمح باستمرار الأعمال، وكذا إتاحة الفرصة لابتكار منتوجات جديدة لها القدرة على منافسة المنتجات المحلية والدولية على حد سواء، هذا ما يرفع الطلب على هذه السلع المنتجة ذات الجودة العالية، ما يعطي ثقة واسعة لدى المؤسسة من منظور العملاء والممولين في نفس الوقت، إلا أن انخفاض اليد العاملة المؤهلة للاستخدام التكنولوجي وشح رأس المال الضروري لإدخال التكنولوجيا ضمن أساليب العمل يحول دون ذلك خاصة مع قدم التقنيات المستخدمة في الإنتاج،[1] كما تعتبر قدرة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة على الحصول على المعلومات من القضايا اللازمة التي تعيق تطورها ونموها، سواء كانت هذه المعلومات تتعلق بمصادر التمويل أو بالأسواق المحلية والخارجية أو تلك المتعلقة بمؤسسات الدعم الفني أو التشريعات، حيث تتعلق بصعوبة الحصول على المعلومات لعدم معرفتهم بهذه المصادر ويرجع ذلك لخصائص أصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من جهة وشروط الحصول على هذه المعلومات وتكلفة الحصول عليها من جهة أخرى، بالإضافة إلى صعوبة الإجراءات والتدابير اللازمة، مع نقص المعلومات الخاصة بمصدر التمويل ومؤسسات الدعم الفني والأسواق مع ارتفاع تكاليفها ناهيك عن غياب بنك أو قاعدة معلومات وبيانات شاملة مع عدم دقة المعلومات المتوفرة وتباينها.[2]

سادسا: ارتفاع معدلات التضخم

يعد التضخم من أهم المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها العديد من الدول، حيث يؤثر التضخم على المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ارتفاع أسعار المواد الأولية والآلات اللازمة للنشاط، والتي تؤثر على تكاليف التشغيل والتكاليف الرأسمالية ما يؤثر على القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة أمام الشركات الكبيرة والعملاقة، إذ أن ارتفاع أسعار الأصول الثابتة يؤدي إلى مزيد من الاقتراض ومزيد من التكاليف.[3]

سابعا: معوقات الخاصة بالتشريعات الحكومية: إن طبيعة التشريعات القائمة في الدولة تؤثر على المشاريع الصغيرة والمتوسطة على حد سواء، حيث تسبب في كثير من الأحيان العديد من العوائق أمام المشاريع الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول النامية، يجعل العديد منهم يخرجون من السوق ويحولون استثماراتهم إلى بلدان تتميز تشريعاتهم بالمرونة والقدرة على جذب المزيد من رؤوس الأموال التي تستثمر في العديد من الصناعات

[1] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص 60.

[2] إيهاب مقابله، **البيئة الاستثمارية ومعوقات نمو المنشآت الصغيرة والمتوسطة حالة دولة الكويت**، مرجع سابق، ص 23.

[3] مصطفى يوسف كافي، **إدارة حاضنات الأعمال للمشاريع الصغيرة**، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، ص 51.

الصغيرة، كما أن العديد من التشريعات لا تدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل غياب قوانين وتشريعات خاصة بها.[1] وعليه فإن المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة تعرقلها العديد من الظروف والمتغيرات للنمو والنجاح على اختلاف الدول والأنظمة السياسية والاقتصادية، ويمكن تلخيص هذه العوامل حسب دراسة أجريت على بعض الشركات الصغيرة والمتوسطة في الاتحاد الأوربي، أين حددت العوامل من خلال إجراء استطلاع أجري على مجموعة من الشركات، حيث أظهرت النتائج أن جميع المؤسسات تواجه تقريبا نفس المخاطر، إلا أن المؤسسات المتناهية الصغر هي أكثر المؤسسات معاناة خلال الأزمات الاقتصادية.[2]

الجدول رقم(23): التحديات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

عوامل التحديات	التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة		
	مؤسسات صغيرة	مؤسسات متوسطة	مؤسسات متناهية الصغر
الإعسار المالي	ارتفاع مخاطر الإفلاس	ارتفاع مخاطر الإفلاس	ارتفاع مخاطر الإفلاس
الموردون	يميل الموردون إلى تقديم خدمات أفضل للشركات الكبيرة	يميل الموردون إلى تقديم خدمات أفضل للشركات الكبيرة	يميل الموردون إلى تقديم خدمات أفضل للشركات الكبيرة
الموزعون(التسويق)	قنوات توزيع غير فعالة	قنوات توزيع غير فعالة	صعوبات الحصول على مبيعات مباشرة لتجار التجزئة
المنافسة	تميل الشركات الكبيرة إلى تصغير السوق واحتكاره	تميل الشركات الكبيرة إلى تصغير السوق واحتكاره	تميل الشركات الكبيرة إلى تصغير السوق واحتكاره
العملاء	صعوبات في التأثير على أصحاب القرار من المشترين والمؤثرين	صعوبات في التأثير على أصحاب القرار من المشترين والمؤثرين	صعوبات في التأثير على أصحاب القرار من المشترين والمؤثرين
اليد العاملة	الموظفين ذوي الخبرة والمؤهل العلمي تستطبهم الشركات الكبيرة	عدم القدرة على جذب يد عاملة مهرة	عدم القدرة على جذب يد عاملة مهرة
الإعلام	هيمنة الشركات الكبيرة على وسائل الاعلام	عدم كفاية الموارد المالية لأنشطة التسويق	عدم كفاية الموارد المالية لأنشطة التسويق

Source: Peter Mensah, **Challenges of Small entreprises in Tokay global économie**, contemporary issues in business, Management and education, 2011, p210-224.

من خلال الجدول الذي يوضح التحديات التي تواجهها المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومن خلال الدراسة التي أجريت على بعضها في دول الاتحاد الأوروبي، فإن هذه المؤسسات تواجه التحديات نفسها

[1] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص 60.

[2] Peter Mensah, **Challenges of small enterprises in today's global economy**, contemporary issues in business, Management and education, 2011, p 210-224.

حيث تتطابق في كثير من الحالات على مستوى مختلف العوامل، عدا الموزعون، توظيف اليد العاملة والوصول إلى المعلومات وإيصالها، حيث ترتفع مخاطر عدم التسديد بسبب القيود المفروضة على الديون، والوصول إلى التمويل حيث يصعب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحصول على قروض طويلة الأجل من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، بالإضافة إلى هذا تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكل طبيعة العلاقة مع الموردين الذين يفضلون تقديم المواد الأولية ومواد الخام ذات الجودة العالية إلى المؤسسات الكبيرة بهامش ربح أكبر، كما تعاني هذه المؤسسات من افتقارها لقنوات توزيع فعالة لتوريد منتجاتها إلى مزيد من العملاء وهذا ما يؤثر على ربحيتها، حيث كلما زاد عدد العملاء كلما زادت المبيعات لذا على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إيجاد استراتيجيات مناسبة ومتطورة من أجل تسويق منتجاتها، خاصة في ظل شدة المنافسة التي تفرضها الشركات الكبيرة نظرا لما تتمتع به من موارد وقدرات مالية مما يجعلها قادرة على التحكم في السوق من خلال عروضها التسويقية على مختلف القنوات والجهات الإعلامية، ولذلك لم تتمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من نشر وإشهار لمنتجاتها بشكل فعال لافتقارها لنقاط القوة والموارد اللازمة للتنافس مع الشركات الكبيرة، كما يميل عدد كبير من الموظفين ذوي الخبرة إلى الحصول على وظائف في الشركات الكبيرة بسبب الرواتب الأعلى والتسهيلات والمزايا الأفضل التي تقدمها هذه الشركات، من ناحية أخرى يتم البحث عن الموظفين ذوي المهارات العالية من المؤسسات الصغيرة من وكالات التوظيف مما يترك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني من البحث عن الموظفين والعمال ذوي المؤهلات والخبرة.[1]

الفرع الثالث: تحديات المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ظل العولمة

أولا: تحدي المنافسة في السوق العالمية

أصبحت المنافسة بعد سنوات الثمانينات أكثر صرامة في ظل انتشار أفكار الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، نظرا وأن المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة تقدم مساهمات كبيرة في الاقتصاديات العالمية في كل من البلدان المتقدمة والنامية، فمن الضروري لفت الانتباه لتأثيرات المنافسة العالمية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تعتبر المنافسة العالمية تحدي رئيسي لها، حيث تعتبر عولمة السوق العامل الذي يؤثر بشكل كبير على المنافسة التجارية، إذ أنه على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مواجهة بيئة متغيرة ومنافسة شديدة وخاصة المحلية منها التي سوف تتأثر بتحرير التجارة الخارجية أين يسمح للشركات الأجنبية باختراق الأسواق

[1]Peter Mensah, **Challenges of small enterprises in today's global economy**, idem, p210 – 224.

المحلية وتأثيرها على المنتجات المحلية بصفة عامة، كما تأثر المنافسة العالمية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال: [1]

1-صعوبة ممارسة الأنشطة وابتكار منتجات جديدة.

2-صعوبة استغلال التقنيات الجديدة والإدارة والوصول إلى رأس المال العالمية الذي يعتبر من المتطلبات الرئيسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى تكون قادرة على المنافسة العالمية.

3-التسويق غير فعال إذ تأثر المنافسة العالمية على قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آليات وفعالية تسويقها.

وحتى تتجنب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأثار السلبية للمنافسة العالمية لابد من اتباع استراتيجيات فعالة لحل المشكلات التي تواجهها نذكر بعضها:

1-مثل الدراية الفنية للمنافسة على الصعيد العالمي.

2-تحسين الظروف المالية وتحسين البحث والتطوير وتدريب رأس المال البشري.

3-التعاون والتعامل مع جهات من شأنها دعم تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كالجامعات ومراكز البحث.

4-تطوير آليات التسويق.

5-الابتكار في منتجات ذات قيمة مضافة عالية لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

6-إزالة القيود الحكومية مع تقليل التعريفات التجارية من شأنها تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا: تحدي الشركات المتعددة الجنسيات

تعتبر الشركات الأجنبية سلاحا ذو حدين على المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، حيث تكون لها أثار سلبية وأخرى إيجابية، حيث تؤثر بشكل سلبي في حالة عدم استغلال وجود هذه الشركات في صالح هذه المشاريع، إذ يؤدي إلى خلق هيكلا صناعيا أو محيط اقتصادي أكثر احتكارا، وهذا يعتمد على قوة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى استجابتها، ويكون لها تأثير إيجابي في حالة وجود علاقة ذات أهمية بين الشركات متعددة الجنسيات والمشاريع الصغيرة والمتوسطة عن طريق التعاقد من الباطن، أين تعمل المشاريع

[1] Naradda Gamage, Sisira Kumara and other, **Global Challenges and Survival Strategies of the SMEs in the Era of Economic Globalization**: **A Systematic Review**, MPRA Paper N° 98419 , 2020, 20/12/2019, p 6, mpra.ub.uni-muenchen.de

الصغيرة والمتوسطة كمورد للمختلف المواد التي تحتاجها الشركات الأجنبية، وعليه يتعين على المشاريع الصغيرة والمتوسطة إنتاج مواد ذات جودة وبأسعار تنافسية وعليه تلعب هذه المؤسسات دورا ثانويا من خلال دعم الشركات الأجنبية ومتعددة الجنسيات، إذ يعتبر التعاقد من الباطن استراتيجية أساسية لتطوير وتقديم الدعم الفني للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، من خلال جبرها على زيادة جهودها الإدارية والتكيف مع تقنيات التسويق الجديدة التي تستخدمها الشركات متعددة الجنسيات في الأسواق المحلية والدولية، كما تعتبر هذه الشركات مصدر لرأس المال الدولي والتكنولوجية من خلال نقلها ونقل المعارف التجارية مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج والقدرة التنافسية بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإجبارها على الابتكار بالإضافة إلى ووصولها إلى أسواق التصدير.[1]

ثالثا: تحدي تكنولوجيا المعلومات

لقد شكل التغير التكنولوجي تحديا كبيرا للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث يظهر قلقا متزايدا خاصة في الدول النامية والأقل تقدما بشأن تأثير التغير التكنولوجي على عمل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وذلك بسبب عدم درايتها بالتقنيات الجديدة واحتكارها من طرف الشركات الكبيرة[2]، بالإضافة إلى وجود فجوة بين الدول المتقدمة والدول النامية في الاستفادة من التكنولوجيا، إذ أن وصول التكنولوجيا إلى الدول النامية يكون بعد اهتلاكها كليا في الدول المتقدمة، هذا ما يؤثر على المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ظل تحرير التجارة الخارجية العالمية، ويمكن للمشاريع الصغيرة والمتوسطة استخدام مواردها بشكل أكثر كفاءة وتعزيز المدخرات من خلال التكيف مع الأنترنيت وتقنيات المعلومات والاتصال، كما يمكن بناء علاقات دولية جديدة مع عملاء وموردين جدد لخفض التكاليف وزيادة المبيعات، مما يؤدي إلى كفاءة أعلى ومعالجة أسرع للمعاملات، كما تعد الأنترنيت أداة لتسويق منتجاتها، وعليه فإن وجود بنية تحتية مرنة كالوصول إلى الأنترنيت بصورة أوسع تعزز المبيعات وأداء المشاريع الصغيرة والمتوسطة، إلا أن وجود بنية تحتية ضعيفة ومنخفضة مع تأخر تطورات تكنولوجيا المعلومات له تأثير كبير على تطور المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتمكينها من دخول الاقتصاد العالمي، لذا فعلى هذه المشاريع التكيف الفعال مع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وذلك من أجل الدخول في الأعمال التجارية الإلكترونية، كما أن الاستخدام الإلكتروني يعزز فعالية وربحية وتنافسية المشاريع الصغيرة

[1]Naradda Gamage, Sisira Kumara, Idem, p 7.

[2]Selorm Akaba, Chosniel Elikem Ocloo, and other ,**Globalization and Competitiveness**: **Challenges of Small and Medium Enterprises** (**SMEs**) **in Accra**, **Ghana**, International Journal of Business and Social Science, Center for Promoting Ideas, USA, Vol5, N° 4, 2014.

والمتوسطة، إلا أن العديد من المشاريع الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول النامية تفتقر إلى مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع قلة الوعي والخبرة الفنية[1].

رابعا: غياب الحماية

يعد غياب الحماية من طرف الحكومات للمنتجات المحلية تحديا كبيرا وله تأثير على عدم صمود هذه المنتجات للتنافس مع المنتجات من الخارج، وفي ظل غياب هذه الحماية والانفتاح السريع يؤدي إلى تعرض العديد من قطاعات المشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر والمتوسطة إلى انخفاض حصتها في السوق لأن منتجاتها لم تكن قادرة على منافسة السلع المستوردة التي تكون أرخص نسبيا وذات جودة أفضل، بالإضافة إلى السياسات غير الداعمة في تطوير قدرات المشاريع الصغيرة والمتوسطة مما يؤثر على قدرتها على المنافسة.

خامسا: تحدي عالمية الحد من التلوث

إن من أهم القضايا التي تشغل العالم هو الحفاظ على النظام البيئي من تبعات النشاطات الاقتصادية والعلمية ، حيث أصبح التلوث من أهم التحديات التي تواجه الشركات في العالم بما فيها المشاريع الصغيرة والمتوسطة، إذ فرضت عليه العديد من القوانين للحد من الانبعاثات، حيث كان لزاما عليها اتخاذ مجموعة من الإجراءات من خلال ترشيد استخدامها للموارد مع وضع استراتيجيات لحماية البيئة من المخلفات الإنتاجية واستخدام موارد غير ضارة بصحة الأفراد والحد من استعمال المركزات والألوان الصناعية، بالإضافة إلى إعادة استعمال مخلفات الإنتاج أو ما يعرف بالتدوير، وغالبا ما وجدت المشاريع الصغيرة والمتوسطة استثمارا مربحا في تدوير مخلفات الإنتاج.[2]

المطلب الثاني: عوامل ومتطلبات نجاح المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتنميتها

ليس من السهل تحويل فكرة معينة في أي مجال إلى حقيقة، فهنالك مبادئ أساسية في بدء المشاريع الصغيرة وتنميتها والمحافظة على نجاحها، حيث يمكن لأي شخص لديه تمويل كاف بدء مشروعه الخاص نظريا، لكن عمليا يواجه أصحاب هذه المشاريع عوائق في صنع القرار وإدارة الأعمال، إذ أن العمل من منظور مالي هو استخدام المال لكسب المال، أما من منظور استراتيجي فيمكن للمشاريع الصغيرة أن تنتقل بك من مكانك الحالي إلى حيث تريد أن تكون ماليا، أما من الناحية العملية فالعمل في المشاريع الصغيرة

[1]Naradda Gamage, Sisira Kumara, ibid, p 7.

[2] مصطفلى يوسف كافي، **بيئة تكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص58

يمكن أن تكون سلسلة من الخطوات التي يتم تنفيذها لتوليد الإيرادات، أما من وجهة نظر أخلاقية فيمكن أن تكون وسيلة لجلب السلع والخدمات المطلوبة للمجتمع، لذا فأي نشاط لابد أن يبنى على مبادئ أساسية عند التأسيس وكذا في مختلف مراحل النمو، كما يحتاج صاحب المشروع إلى فهم الأساسيات اللازمة للنجاح وكذا فهم أسباب الفشل،[1] حيث أثبتت التقديرات أن 50%من المشاريع الصغيرة تفشل في غضون خمس سنوات الأولى، ويرجع الباحثين سبب ذلك إلى سلوك المستثمر الذي يدخل عالم الأعمال بعقلية خاطئة تعتمد على المخاطرة بدرجة عالية حيث يبدأ بقرارات ذات توجه مالي أكثر من كونه عملية استراتيجية.[2]

الفرع الأول: أسباب فشل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

يمكن تحديد أسباب فشل المشاريع الصغيرة من خلال دراسة قام بها " **LUSSIE**" عام 1995 أين مجموعة من المشاكل التي تسبب الفشل المشاريع الصغيرة نلخصها فيما يأتي:[3]

أولا: رأس المال غير الكافي

يعتبر نقص رأس المال أو التمويل أحد أهم الأسباب الرئيسة لفشل المشاريع الصغيرة، إذ من المرجح أن تفشل المشاريع الصغيرة التي تبدأ برأس مال ضعيف مقارنة بتلك التي تبدأ برأس مال كافي، إلا أنه ليس من الضروري أن يكون رأس المال كبير جدا لنجاح المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ومع ذلك فإن تنمية العلاقة مع الجهات الممولة أو الجهات المصرفية أمرا ضروريا لضمان التمويل المستمر لتلك المشاريع، ورأس المال غير كافي هو نتيجة لسوء التخطيط والذكاء المالي، إذ لم تحدد التكاليف خلال القيام بدراسة الجدوى أو في المراحل المختلفة للمشروع، حيث تؤثر على مختلف القرارات التي يتخذها صاحب المشروع والتي تكون سريعة وخاطئة، والتي تؤدي إلى تباطء عمله ومن ثم فشله.[4]

[1] Kieran Mohammed, **Principles of Small Business**, **A Look at Critical Components for Small Business Success**, Copyright, Library of Congress, United States of America,2013, p 9-10

[2] Ibid, p 11-12

[3] Tim Mazzarol,Sophie Reboud, **Small Business Management Theory and Practice**, Fourth Edition,Springer Texts in Business and Economics, 4th ed. 2020 Edition, p 77-78

[4] Kieran Mohammed, Idem, p 23.

ثانيا: نقص الخبرة

تعبر نقص الخبرة على عدم القدرة على تنفيذ مختلف العمليات والاستراتيجيات المناسبة الخاصة باقتصاديات الأعمال، إذ يعتبر أصحاب المشاريع الذين لديهم خبرة سابقة في مجال النشاط أكثر قدرة لضمان نجاح مشروعهم مقارنة بالذين يفتقرون لتلك الخبرة، وسواء كانت هذه الخبرة في مجال الإدارة أو الخبرة الصناعية التي تتعلق بنشاط المشروع. كما يلعب سن صاحب المشروع دورا في تعزيز تلك الخبرة.

ثالثا: سوء التخطيط

من المرجح أن ينجح المشروع إذا قام مالكه بتخطيط ودراسة موضوعية وواقعية قبل انطلاق المشروع، إذ لا يجب أن يكون شديد التعقيد، مع التركيز على معرفة السوق والعملاء المحتملين وإدراك المنافسين الرئيسيين مع تحديد الميزة التنافسية للمشروع.

رابعا: نقص استخدام المستشارين المهنيين

كالمحاسبين والمستشارين الماليين، إذ أن الاعتماد على نصائحهم واستشارتهم يزيد من فرص البقاء، إلا أن المشاريع الصغيرة تتعرض إلى تكاليف إضافية في حالة اللجوء إليهم مما يؤثر على ربحيتهم، لذا يجب الموازنة بين مختلف التكاليف والأرباح.

خامسا: التعليم

تظهر العديد من الدراسات أن رواد الأعمال الذين تحصلوا على مستويات تعليم أعلى هم أكثر قابلية للنجاح مقارنة بأولئك الذين لم يتلقوا تعليما كافيا، وليس من الضروري حصول المالكون على كل ما يحتاجون إليه من تعليم قبل البدء، ولكن من الصواب أن يكونوا راغبين في مواصلة التعليم حسب الضرورة لذلك.

سادسا: التوظيف

يعد التوظيف أحد الأسباب الرئيسية لفشل المشاريع الصغيرة خاصة في السنوات الأولى، وذلك من خلال عدم القدرة على تعيين موظفين مناسبين والاحتفاظ بهم، وعليه فعلى أصحاب المشاريع الصغيرة عند بداية مشروعاتهم توخي الحذر في اختيار أفضل الأشخاص وليس بالضرورة الأرخص أجرا.

سابعا: توقيت المنتج أو الخدمة

إذ كثيرا ما تفشل المشاريع الصغيرة بسبب سوء اختيار الوقت المناسب لإطلاق خدمة أو منتج إلى السوق، إما في وقت مبكر أو في وقت متأخر جدا في دورة حياة المشروع.

ثامنا: البيئة والتوقيت الاقتصادي

يكون المشروع أكثر عرضة للفشل، بسبب سوء اختيار توقيت إنشاء المشروع خاصة في أوقات الركود الاقتصادي.

تاسعا: الشركاء

تبين أن المشاريع الصغيرة التي يملكها مالك واحد أكثر عرضة للفشل من التي يتعدد ملاكها، حيث أن تعدد الملاك يحد من حرية اتخاذ القرارات العشوائية، كما يخلق المسؤولية الاجتماعية للمشروع، وتسمح بالعمل المشترك واستشارة أعضاء الفريق قبل اتخاذ القرار.

عاشرا: انعدام أو ضعف المهارة التسويقية

يعد التسويق من أهم المراحل الأساسية في دورة المنتج، إذ تعتبر المعرفة أو التحقق وفهم السوق والمنافسون والعملاء وكذا المشترون المرتقبون، بالإضافة إلى المعلومات الخاصة بالتسويق سواء تعلق بالسمات التجارية الشعارات مع تحديد الاتجاه والأهداف التسويقية من أهم العوامل المساعدة على ضمان تسويق المنتوج مع الاختيار الموفق لموقع المشروع الذي يعزز المبيعات، مع المعرفة الشاملة لنقاط القوة والضعف للجهات المنافسة، في حين أن عدم الإلمام بهذه الجوانب يجعل المشروع مهدد بالفشل.

بالإضافة إلى[1]:

إحدى عشر: عدم القدرة على مواجهة التشريعات الحكومية التي تحد من تسهيل بيئة الاستثمار الخاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة، مع صعوبة الحصول على عقود عمل تضمن عملاء دائمين مع ضمان تحصيل كافة الأرباح والتقليل من الديون المعدومة.

اثنتي عشر: ضعف التدفق النقدي وارتفاع تكاليف التأمين، ما يؤثر على المشاريع الصغيرة خاصة في حالة حدوث كوارث طبيعية أو اقتصادية أو سياسية.

الفرع الثاني: عوامل نجاح المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

من أهم الأهداف التي يسعى إليها أصحاب المشاريع الصغيرة هو تحقيق الأرباح ونتائج إيجابية من وراء إنشاء المشروع، ولا يمكن لهذه الأهداف أن تتحقق ما لم يكن للمشروع مؤشرات وعوامل تمكنه من

[1] عبد الرحمان بن عنتر، نذير عليان، **عوامل نجاح وفشل المشروعات الصغيرة**، الملتقى الوطني حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 18/17أفريل 2006، ص 669.

الاستمرار والنمو، ويمكن تقسيم هذه العوامل إلى قسمين، فهناك عوامل تتعلق بالجانب الإداري وكفاءته، وعوامل أخرى مساعدة على النجاح، ويمكن تلخيصها فيما يأتي:

أولا: عوامل متعلقة بكفاءة الإدارة

تتمثل كفاءة الإدارة في كفاءة الموظف الإداري الذي توكل له مهام إدارة المشروع، حيث كلما كانت كفاءة الجهاز الإداري جيدة تكون توقعات نجاح المشروع ممكنة بنسب عالية، وتتحدد هذه الكفاءة بالعناصر الآتية: [1]

1-قدرة الإدارة على التأقلم مع التغيرات الداخلية والخارجية التي تؤثر على المشروع، مع إمكانية إحداث تغير وتطوير لصالح المشروع.

2-قدرة الإدارة على توفير وجذب الموارد المناسبة والأساسية لاسيما اليد العاملة ورأس المال.

3-قدرة الإدارة على التخطيط والتنظيم ومراقبة سيرورة الأعمال وتطويرها.

4-قدرة الإدارة على التنبؤ بمستقبل السوق والمنافسة من خلال الدراسات المسبقة التي يقوم بها أصحاب المشروعات للبيئة والسوق والعملاء والموردين.

5-الخصائص التي يتميز بها أصحاب المشروع والقائمين بالإدارة وقدرتهم على تحقيق الأهداف المسطرة.

وحتى تتمكن الإدارة من استغلال هذه العناصر يتطلب منها القيام بالأعمال الآتية:

6-دراسة بيئة العمل داخل المشروع والاطلاع الجيد بجميع حاجياته المادية والبشرية، وتوقع المشكلات الممكنة ووضع الحلول لتلك المشكلات المتوقعة.

7-الاهتمام بصيانة الموارد وتطويرها بما يتماشى مع التطور التكنولوجي والرقابة الدقيقة للاستثمار.

8-اختيار المزيج التسويقي الذي يوفر مرونة في بيع المنتوجات.

9-التخطيط الممنهج والدقيق للأعمال والعمالة من خلال اختيار موظفين ذو كفاءة.

10-تعزيز وإقامة علاقات عمل وثيقة مع الموردين والعملاء.

11-مسك السجلات المناسبة للإيرادات والمصروفات مع تطبيق رقابة قانونية على نظام الائتمان.

[1] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص64-65.

بالإضافة إلى العوامل السالفة الذكر هناك عوامل أخرى مساعدة ومدعمة لنجاح المشاريع الصغيرة والمصغرة نلخصها في الآتي: [1]

1-تحديد الأهداف المراد تحقيقها سواء كان مشروع قيد الإنجاز أو مشروع قائم، من خلال استغلال مختلف الموارد المتاحة لضمان تحقيق الهدف والنتائج الإيجابية الممكنة؛

2-سلامة أساليب التخطيط خاصة تلك المتعلقة بالتنبؤ بالمستقبل؛

3-لتنظيم وإمكانية التعامل مع القوانين والأنظمة واعتماد أساليب عمل جديدة ومتطورة؛

4-التركيز على تدريب الموظفين من فترة إلى أخرى؛

5-الاعتماد على مستشارين وأطراف ذات خبرة لتقديم النصيحة؛

الفرع الثالث: متطلبات نجاح المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

ويقصد بها ماذا يجب أن تتوفر من شروط لنجاح المشاريع الصغيرة، ويتعلق الأمر بصاحب المشروع أو على المستوى الحكومي، حيث يتوقف نجاح المشاريع الصغيرة والمتوسطة على توفر مجموعة من المقومات والمتطلبات نذكرها:

أولا: متطلبات خاصة بصاحب المشروع:

لنجاح المشاريع الصغيرة لابد من توفر متطلبات في مالك وصاحب المشروع وهي:[2]

1-الثقة بالنفس؛

2-التفرغ الكامل للعمل والعمل بجد؛

3-المعرفة المسبقة لطبيعة المنتجات والخدمات التي سيتم التعامل معها؛

4-القدرة على الابتكار من خلال بذل مجهودات إضافية للتطوير والتحسين المستمر للمشروع ومنتجاته.

5-توفر الخبرة الإدارية والمهنية في مجال الأعمال لدى صاحب المشروع؛

6-كما ينبغي على صاحب المشروع إعداد جدوى اقتصادية واقعية وليست شكلية من أجل إقناع الجهات المخول لها منح التمويل، حيث تتضمن هذه الدراسة جميع الجوانب المتعلقة بالمشروع حيث تتمثل في

[1] المرجع نفسه، ص65.

[2] عبد الرحمان بن عنتر، نذير عليان، مرجع سابق، ص 669.

الدراسة التسويقية والتمويلية وكذا دراسة العائد المتوقع للمشروع. مع اختيار الهيكل المناسب للمشروع وتحقيق الظروف المواتية للتسويق.[1] من خلال البحث المسبق عن قابلية السوق للمنتج مع تحديد الفئة المستهدفة.

1-الاستخدام الجيد للتكنولوجية من طرف الموظفين؛

2-الترشيد في النفقات؛

ثانيا: متطلبات خاصة بالمشروع

يجب أن تتوفر شروط معينة في المشروع لنجاحه ويمكن تلخيصها في العناصر الآتية:[2]

1-الحوكمة الفعالة: ويقصد بالحوكمة الفعالة للمشروع وجود هياكل ومسؤوليات واضحة لاتخاذ القرار، مع وجود تسلسل إداري واضح بين الأفراد والجماعات المشاركة في إدارة المشروع ووجود اتصالات واضحة ومنتظمة بين جميع الأطراف، حيث يتسم المشروع بالوضوح فيما يتعلق بتوزيع السلطة.

2-الأهداف: يجب تحديد الهدف العام للمشروع وتحديد الأهداف الفرعية من قبل جميع الأطراف المشاركة، والذين يحتاجون إلى أن يكونوا على دراية بها والالتزام بنجاح المشروع.

ثالثا: متطلبات على المستوى الحكومي

على الجهات المعنية والحكومية توفير مجموعة من الشروط والمتطلبات لنجاح المشاريع الصغيرة ويمكن تلخيص أهم هذه المتطلبات في الآتي:[3]

1-توفير الموارد اللازمة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة مع تطوير استخدامها بما يتماشى مع التطورات التكنولوجية، من خلال القيام بمختلف البحوث والدراسات التطبيقية؛

2-إنشاء هيئات وإدارات حكومية تعمل على دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال توفير المعلومات خاصة تلك المتعلقة بالسوق؛

3-الربط بين متطلبات المشاريع الصغيرة والتعليم الفني؛

4-دعم الطلب على منتجات المشاريع الصغيرة؛

---

[1] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص 69.

[2] BMG Research, **Factors in project success**, Prepared for The Association for Project Management (APM), Bostock Marketing Group Ltd, 2015.

[3] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص 67-68.

5-إقامة حملات إعلامية وترويجية من أجل نشر ثقافة العمل الحر والمقاولاتية خاصة لدى الشباب من خلال وسائل الإعلام المختلفة ومراكز الشباب والجامعات...

6-المساعدة في تحقيق المناخ الملائم للانتشار الجغرافي لحاضنات الأعمال التي تعمل على مساعدة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في مختلف مراحلها؛

7-تقديم الدعم الفني والمعنوي من طرف الحكومة للجهات الخاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة؛

8-الإشراف والمتابعة وتقويم الأداء المستمر من الجهات الممولة للمشاريع الصغيرة؛

9-إعطاء ومنح صاحب المشروع الصغير فترة سماح تمكنه من سداد أقساط القرض من إيرادات مشروعه وأرباحه لا من تمويل ثاني أو من التمويل نفسه؛

مما سبق فإن تمكن المشاريع الصغيرة والمتوسطة من البقاء والاستمرارية في السوق والتأثير في الدائرة الاقتصادية، لن يتحقق إلا بتحقق ثلاث مبادئ رئيسية لمفهوم البقاء والاستدامة وهي:

1-المخاطرة ومواجهتها بطرق تنظيمية فعالة تضمن تحقيق عائد فعلي يغطي على الأقل تلك المخاطر، إذ تعتبر المخاطرة انعكاسا لرغبة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في تحقيق فرص للتنمية؛

2-الاستباقية وحب المبادرة يظهر الجانب التفاعلي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في النشاط الاقتصادي.

3-الابتكار وإنتاج منتجات جديدة تتماشى واحتياجات السوق المحلية والدولية بتطبيق أساليب تكنولوجية متطورة؛

كما يشترط على المشاريع الصغيرة التي تخضع نفسها لمفهوم الاستدامة، أن توجه أهدافها نحو تحقيق الربح من خلال الجدوى الاقتصادية، والمسؤولية الاجتماعية من خلال التوظيف، والمسؤولية البيئية من خلال المحافظة على الجوانب المتعلقة بالبيئة،[1] هذه الأهداف الثلاثة تحدد نوع المؤسسة وتوجهاتها فهناك:[2]

1-مؤسسات صغيرة ومتوسطة تقليدية: يكون هدفها الرئيسي هو تحسين الربح ونمو الشركة مع عدم التردد في المخاطرة لتحقيق أكبر عائد ممكن، لكنها ذات توجه ضعيف نحو تحقيق أبعاد التنمية المستدامة وتوجه ريادي قوي، في حين تنفذ الممارسات التي تتعلق بالتنمية المستدامة تلك التي تحقق فقط زيادة في الربحية.

[1] بن حراث حياة، حميداتو نصير، **العوامل المؤثرة في نجاح وفشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحديات المعاصرة (مقاربة نظرية تحليلية)**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يومي 06و07 ديسمبر 2017، جامعة الوادي، ص12.

[2] La boratoire de recherche sur la performance des entreprises (LA REPE), **La boussole de la durabilité pour les pme**, volume 14, n° 3, septembre 2014, p 3-4.

2-مؤسسة استراتيجية: وهي المؤسسة التي تكون ذات توجه ريادي تنمو من خلال الابتكار واغتنام الفرص، وتعمل دائما على تطوير وتسويق منتجاتها والخدمات المبتكرة التي تساهم في تحقيق التنمية المستدامة، وهي تتميز عن منافسيها بهذه الطريقة.

3-المؤسسة التفاعلية: هدفها الأساسي هو البقاء على قيد الحياة وليس النمو أو التطور، تبحث عن الاستقرار والاستقلالية المالية واتخاذ القرار، فهي ذات توجه مقاولاتي ضعيف مع عدم الاهتمام لأهداف التنمية المستدامة وقد تنفذ القليل من ممارسات التنمية المستدامة إلا أنها تقتصر على الحد الأدنى.

4-المؤسسة الناشطة: تعتبر حماية البيئة والتنمية الاجتماعية من أولوياتها واستراتيجياتها، تهدف إلى الاستدامة من خلال الأهداف الاجتماعية والبيئية، فهي مؤسسة فاعلة مقتنعة بالتنمية المستدامة، إذ تعتبر التنمية المستدامة السبب الرئيسي لوجود المؤسسة، حيث أن درجة التزاماتهم المالية تتحسن بتحسن الممارسات البيئية، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل الآتي:

الشكل رقم(17): بوصلة استدامة المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

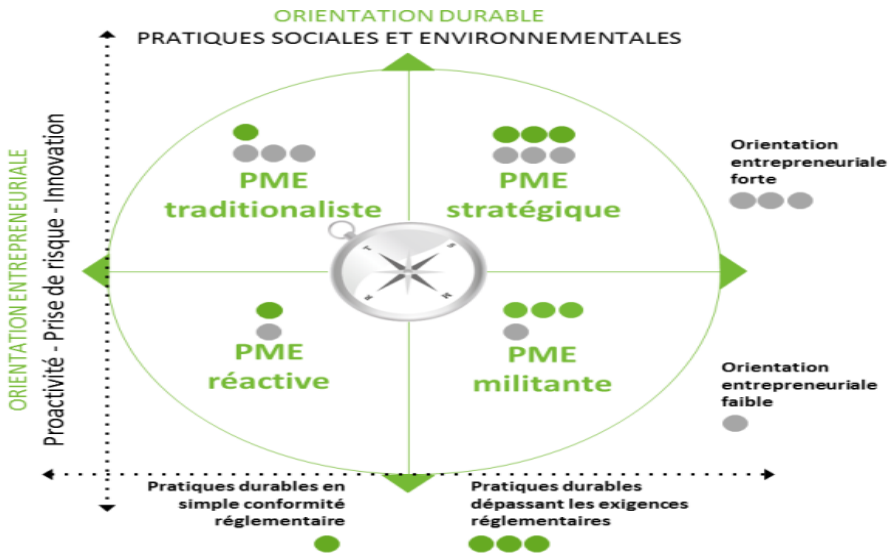

Source : Laboratoire de recherche sur la performance des entreprises (LA REPE), La boussole de la durabilité pour les pme, volume 14, n° 3, septembre 2014, p 3-4

المبحث الثاني: المتطلبات والاحتياجات المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

لا يوجد اعتقاد ثاني بأن التمويل هو أداة رئيسية لنمو أي شركة، وأن الوصول إليه وبالضبط إلى النوع الجيد والصحيح من التمويل وفقا لاحتياجات المشروع له أهمية أكثر حيوية، إذ يعد الوصول إليه محل نقاشات ساخنة بين الباحثين، وخاصة وأن المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم تعتبر العمود الفقري للاقتصاد وتلعب دورا رئيسيا في نمو وتنمية البلد، إلا أنها تواجه العديد من العقبات للحصول على التمويل لتغطية احتياجاتها المالية في مختلف مراحل حياتها، ويعتبر الحصول على التمويل رحلة طويلة بالنسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، ويعتمد تحقيقها على المنهجية المستخدمة أثناء تقييم الائتمان ومنحه، كما تختلف أساليب التمويل التي تستخدمها المشاريع وكذا المصادر التي تعتمدها من المصادر الداخلية الأولية كالمدخرات الشخصية والأرباح المحتجزة إلى المصادر الخارجية غير الرسمية كالمساعدات المالية من العائلة والأصدقاء والائتمان التجاري، إلى المصادر الخارجية الرسمية كالبنوك والوسطاء الماليين وأسواق الأوراق المالية...[1]

المطلب الأول: تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وأهميته

الفرع الأول: مفهوم التمويل

شهدت وظيفة التمويل والإدارة المالية بصفة عامة تطورا ملحوظا على المستوى العالمي، فقد بدأت الإدارات المالية توسع نطاق اهتماماتها خارج نطاق القيود المحاسبية للعمليات المالية أو إدارة النقدية وزيادة رأس المال إلى الانطلاق نحو التدخل الفعال في جميع الأنشطة الخاصة بالحصول على رأس المال وتخصيص الأصول الرأسمالية.[2]

ويمكن تعريف وظيفة التمويل على أنها تطبيق للمبادئ والمفاهيم الاقتصادية عند اتخاذ القرارات وحل المشاكل الخاصة بمنظمات الأعمال، ومن أهم القرارات الإدارية التي تحتاج إلى تطبيق النظريات والأدوات المالية هي قرارات الاستثمار وقرارات التمويل، إذ تركز قرارات التمويل على الحصول على الأموال اللازمة للاستثمارات والإدارة وتمويل العمليات الدورية اليومية[3].

---

[1] Waseem Ahmed Abbasi , Zongrun Wang and other, **Potential Sources of Financing for Small and Medium Enterprises** (**SMEs**) **and Role of Government in Supporting SMEs**,Journal of Small Business and Entrepreneurship Development, Vol. 5(2), December 2017, Published by American Research Institute for Policy Development, pp. 39-47.

[2] أسامة عبد الخالق الأنصاري، **الإدارة المالية**، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2006، ص 11.

[3] المرجع نفسه ص 12-18.

في حين يعرف التمويل على أنه عبارة عن العلم الذي يختص بالدراسة والممارسة لكيفية الحصول على الأموال، وكيفية استخدام هذه الأموال في المؤسسة، كما يستخدم اصطلاح التمويل للدلالة على الأموال وإدارتها في نواح متعددة.[1]

في حين يقصد بمصادر التمويل الجهات التي تلجأ إليها المؤسسة عامة أو خاصة بهدف تمويل استثماراتها، إذ تتضمن كافة العناصر التي يتكون منها جانب الخصوم وهو ما يطلق عليه الهيكل المالي للمؤسسة والذي يمثل جميع القنوات التمويلية في شكل أموال قادمة للمؤسسة من مصادر مختلفة.[2]

الفرع الثاني: أهمية التمويل

تتجلى أهمية التمويل انطلاقا من زيادة أو نقص حاجة المؤسسة للأموال، ويرجع التمويل إلى الحاجة الاقتصادية للسلع والخدمات والحاجة إلى المبادلة وتزداد أهمية التمويل وتنقص في المجتمع الذي لا يهتم بالمبادلة بل يتم إشباع الحاجات الاقتصادية بواسطة الانتاج المباشر وبالاعتماد على استغلال العمل والموارد الاقتصادية ومع انخفاض أهمية المبادلة في هذه المجتمعات تنخفض أهمية توفر رأس المال المستخدم في الانتاج، ولاشك أن تقسيم العمل ومبادلة الفائض الشخصي هما العاملان اللذان أكسب المال أهمية باعتباره وسيلة خاصة للتبادل وبالتالي ازدادت أهمية التمويل، ومن هذا المنطلق يمكن القول أن لتمويل أهمية كبيرة تتمثل في[3]:

1-تحرير الأموال والموارد الأولية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها.

2-يساهم في إنجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي بعا تزيد التنمية الوطنية.

3-يساهم في تحقيق هدف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات.

4-المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية.

5-يساهم في ربط البيئات والمؤسسات المالية والتحويل الدولي.

6-يعتبر التمويل وسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي .

7-يساهم في تحسين الوضع الاجتماعي خاصة بالنسبة للدول النامية.

8-يساهم في بناء اقتصاديات الدول وخروجها من أزمة المديونية.

---

[1] محمد الفاتح البشير المغربي، **الإدارة المالية**، ط1، القاهرة، دار النشر للجامعات،2014، ص9.

[2] وسيلة واعر، مرجع سابق، ص216.

[3] كنجو عبدو كنجو، **الإدارة المالية**، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن،1997.

9-مواجهة مشكل البطالة وخلق وتوفير فرص عمل، مع تفعيل مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية.

وفي الأخير نستخلص أن أهمية التمويل تظهر من خلال أهمية وضرورة توفر رأس المال اللازم للعمليات والأنشطة الإنتاجية والتسويقية، سواء كانت هذه العملية تتم بطابع موسمي أو كانت تتم بطابع استراتيجي طويلا المدى يتعلق بتواجد المنشأة الاقتصادية في ساحة المنافسة أو الصراع من أجل البقاء.

المطلب الثاني: الاحتياجات المالية ومصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

يعتبر التمويل من أهم المشكلات التي تقف أمام تطور ونمو المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وفي هذا الصدد سنتطرق إلى مختلف مصادر التمويل المتاحة أمام أصحاب هذه المشاريع لتمويل وإنشاء وتوسيع وتحديد مختلف استثماراتهم حيث تنقسم مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة إلى عدة مصادر إذ تنقسم من حيث المصدر، الملكية، النوع، المدة الزمنية...

الفرع الأول: مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من حيث المدة الزمنية والنوع

وتنقسم بدورها إلى ثلاثة أنواع هي:

أولا: التمويل قصير الأجل

يقصد بالتمويل قصير الأجل هو أن تحصل المؤسسة على أموال من الغير بشرط ردها إلى أصحابها خلال فترة لا تتعدى سنة واحدة، ويمكن تقسيمه إلى: [1]

1-الائتمان المصرفي: يعتبر الائتمان المصرفي أحد أهم مصادر التمويل الخارجي التي تلجأ إليها المؤسسات وخصوصا المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ويتمثل الائتمان المصرفي في تلك الثقة التي يوليها البنك للمؤسسة بوضع تحت تصرفها مبلغ من المال، أو تقديم تعهدا من طرفه لفترة محددة يتفق عليها الطرفين، ويقوم الطرف المقترض نهاية الفترة بالوفاء بجميع التزاماته، وذلك لقاء فائدة يحصل عليها البنك.

ويلجأ أصحاب المشاريع إلى الائتمان المصرفي أين يحصل على التسهيلات الائتمانية سواء من بنوك تجارية أو المؤسسات المصرفية قصير أو طويل الأجل وذلك حسب طبيعة نشاط المشروع، أين يتعهد صاحب المشروع بسداد القرض والفوائد المستحقة في الآجال المحددة ووفق الشروط المتفق عليها مسبقا (الضمانات،

[1] عمران عبد الحكيم، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة البنوك العمومية بولاية المسيلة**-، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة محمد بوضياف، المشيلة، 2006-2007، ص14.

أسعار الفائدة ....)، حيث يخضع حجم الائتمان وشروطه لعمليات تفاوض بين البنك أو المؤسسة المالية وصاحب المشروع، وهناك من يطلق عليه بالتمويل التفاوضي.[1]

2-قروض الهيئات والمؤسسات المتخصصة في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة: وتدخل بعض هذه القروض ضمن الائتمان المصرفي.[2]سواء كانت قروض طويلة أو قصيرة الأجل.

- ✓ **الائتمان التجاري:** هو تمويل قصير الأجل وهو أن يقوم البائع بالبيع لأجل المشتري (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مثلا)، وبالتالي فالبائع مانح ائتماني ضمن رفع مبيعاته وبالتالي زيادة أرباحه والحفاظ على وفاء عملائه، أما المشتري الحاصل على الائتمان فيستمر في مزاولة نشاطاته ويحصل على المزايا التالية:
  - عدم تحمل التكاليف التشغيلية للائتمان.
  - السهولة في الحصول على الائتمان التجاري من حيث الإجراءات العملية.

كما أنه يتولد تلقائيا خلال دورة التشغيل ولا يحمل معدل فائدة اسمي ويتمثل ويعتبر شكل من أشكال التمويل قصير الأجل، وهو الائتمان الممنوح للمؤسسة نتيجة شرائها لبضاعة دون أن يكون مطلوب منها دفع قيمة البضاعة نقدا عاجلا وإنما تدفع آجلا خلال مدة قصيرة تقدر بسنة،[3] ومن أشكال الائتمان التجاري:[4]

- حساب جاري؛
- عن طريق الكمبيالات؛

ثانيا: التمويل متوسط الأجل

وهو يعبر عن القروض التي يتم تسديدها في فترة بين السنة والعشر سنوات، وينقسم الى نوعين: [5]

1-القروض المباشرة: وتمثل البنوك وشركات التأمين التي تعتبر المصدر الرئيسي لهذه القروض، وإن كانت قروض البنك عادة ما تتراوح بين سنة وخمس سنوات، في حين قروض شركات التأمين تتراوح بين 5و15 سنة.

---

[1] يوسف مصطفى، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وجدواها**، مرجع سابق، ص 177.

[2] المرجع نفسه، ص 177.

[3] يوسف مصطفى، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وجدواها**، مرجع سابق، ص175.

[4] وسيلة واعر، مرجع سابق، ص228.

[5] بن عزة هشام، **دور القرض الايجاري Leasing في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة وهران، 2011-2012، ص35.

2-التمويل بالاستئجار: قد تلجأ المؤسسة إلى استئجار الأصول وذلك من أجل تلبية حاجات من التمويل طويل الأجل بدل من حيازتها، لأنه من المعروف أن حيازة هذه الأصول مكلفة بالنسبة للمؤسسة، وإقبال المؤسسة على شراء هذه الأصول يؤدي إلى تجميد مقدار كبير من الأموال، فبإمكان الشركات أن تحصل على الخدمات الاقتصادية التي يقدمها أصل ثابت من دون أن تشتري هذا الأصل ويكون عن طريق الاستئجار لفترة زمنية محددة.

ثالثا: التمويل طويل الأجل

تلجأ إليه معظم المؤسسات من أجل تغطية الإنفاق اللازم لشراء الأصول الثابتة، وتتكون مصادره من نوعين[1]:

1-أموال الملكية: تتكون هذه الأموال من الأسهم العادية والممتازة، الأرباح المحتجزة.

2-أموال الاقتراض: تتكون هذه الأموال من القروض طويلة الأجل والسندات.

الفرع الثاني: مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من حيث المصدر

كما سبق ذكره فإن طرق تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة تنقسم إلى مصادر تمويل داخلية ومصادر تمويل خارجي (رسمية وغير رسمية).

أولا: مصادر التمويل الداخلي

إذ يعد التمويل الداخلي من المصادر الأساسية والمهمة في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة خاصة في مراحله الأولى من التأسيس، أين يعتمد رواد وأصحاب المشروعات على التمويل الذاتي لتغطية احتياجاتها المالية.

ويقصد بالتمويل الداخلي مجموعة الموارد المالية التي يمكن أن تتحصل عليها المؤسسة بصفة مستقلة، ويعبر عنها في معظم الأحيان بالتمويل الذاتي،[2] والذي يعرف على أنه اعتماد المؤسسة أو الشركة على مواردها الذاتية والمتمثلة في الاحتياطات والأرباح المحتجزة وكذا الأصول النقدية والاهتلاكات، أو تلك الأموال المتولدة من العمليات الجارية للمؤسسة، ويقسم حسب الهدف منه فقد يهدف إلى المحافظة على الطاقة الإنتاجية للمؤسسة فيشمل أموال الاهتلاك واحتياطي ارتفاع أسعار الأصول الرأسمالية، وتمويل داخلي يهدف إلى التوسع

[1] المرجع نفسه.

[2] وسيلة واعر، مرجع سابق، ص217.

والنمو وهو يشمل كل الأرباح المحتجزة والاحتياطات،[1] ويهدف التمويل الداخلي إلى تمويل المشروعات في مرحلته الأولى وهو يشمل الأموال الشخصية والمدخرات، بالإضافة إلى المؤونات والأرباح غير الموزعة.

ثانيا: مصادر التمويل الخارجي

وتلجأ المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى مصادر تمويل خارجية في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الداخلية من جهة وفي حالة الرغبة في الاستفادة من مزايا الفرصة البديلة، وهو نوعين:

1-التمويل الخارجي غير الرسمي:

يعد كل نشاط يمارس خارج الدائرة الاقتصادية للدولة نشاط غير رسمي، حيث لا تسجل حساباته وبياناته في حسابات الدولة، والتمويل غير الرسمي هو كل تمويل يمارس خارج النظام المالي أي خارج إطار القانون الرسمي للدولة، أين يتم الحصول على الأموال اللازمة لتمويل المشاريع دون الالتزام بإجراءات رسمية وقانونية كتقديم الوثائق الثبوتية والبيانات المحاسبية...ومن أهم مصادر التمويل غير الرسمية نذكر: [2]

- ✓ **الأسرة والأصدقاء:** ويعد أول مصدر يلجأ إليه أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة لتمويل نشاطاتهم بالحصول على قرض دون فائدة وفي بعض الأحيان يتم وفق المشاركة في العائد بنسبة متفق عليها مسبقا.
- ✓ **مدينو الرهونات:** إذ يقوم أصحاب المشروعات الذين يملكون أصول عينية برهن هذه الأصول لدي المقرضين مقابل قرض قصير الأجل بنسبة أقل من قيمة الأصل المرهونة.
- ✓ **المرابون:** ويطلق هذا المصطلح على فئة من المقرضين والممولين غير الرسمين الذين يقدمون قروض بأسعار فائدة جد مرتفعة ولاستحقاق قصير الأجل.
- ✓ **جمعيات تناوب الائتمان والادخار:** وهي مجموعة صغيرة من الأفراد، يتم اختيار شخص من بينهم لرئاسة الجمعية حيث يقوم بتحصيل مبلغ معين من كل شخص عادة ما يكون خلال كل شهر ثم يعطى الإجمالي المحصل بالتناوب لعضو معين مما يوفر له مصدرا ماليا يمكنه من تمويل احتياجاته المختلفة، لتتكرر العملية كل شهر واستفادة جميع أعضاء الجمعية من المبلغ المحصل.
- ✓ **إقراض التجار لزبائنهم:** إذ يتم تمويل المشروع كليا أو تمويل فترة إنتاجية محددة من قبل تاجر معين بالمقابل يلتزم المنتج ببيع المنتوج كاملا للتاجر.

[1] يوسف مصطفى، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وجدواها**، مرجع سابق، ص ص170-173.
[2] المرجع نفسه، ص189-191.

2-التمويل الخارجي الرسمي: تلجأ المشروعات الصغيرة والمصغرة إلى التمويل الخارجي الرسمي في حالة عدم كفاية التمويل الذاتي والأموال الخاصة، أين تحصل المؤسسة على القرض الكافي لتغطية الاحتياجات، في حين لا تتخلى عن الملكية والأرباح وتلتزم بسداد رأس المال والفائدة في تواريخ محددة، وعادة ما يكون هذا النوع من التمويل بشروط صارمة ومضمون بضمانات لسداد القرض، لذا قد تلجأ إلى التمويل عن طريق الأسواق المالية والحصول على التمويل عن طريق طرح أسهم وسندات، ولكي تحافظ المؤسسة على الملكية الكاملة لأعمالها فإنها تختار تمويل الديون على تمويل الأسهم[1].

الفرع الثالث: الاحتياجات المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

يتم تلبية الاحتياجات المالية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة عن طريق التمويل، الذي يتم في مختلف مراحل نمو هذه المشاريع، وذلك حسب اختلاف حاجة المرحلة للتمويل.

أولا: الاحتياجات المالية في مرحلة الإنشاء(التأسيس)

تتمثل المشاكل الرئيسية للمؤسسة في هذه المرحلة في الحصول على العملاء وتقديم المنتج أو الخدمة للزبون، ومن بين أهم الأسئلة التي يحتاج رائد الأعمال أو صاحب المشروع الإجابة عليها هي: [2]

- ✓ هل يمكننا الحصول على عدد كاف من العملاء وتقديم المنتجات والخدمات بشكل جيد للسوق بالشكل الذي يضمن بقائها؟
- ✓ هل يمكن التوسع من عملية إنتاج تجريبية إلى قاعدة مبيعات أوسع؟
- ✓ هل يوجد كفاية مالية لتغطية الطلبات النقدية الكبيرة لهذه المرحلة؟

حيث تبدأ هذه المرحلة منذ بداية تفكير صاحب المشروع في الفكرة إلى غاية تطبيقها، بعد أن استوفى المشروع كل إجراءاته القانونية كالتسجيل والمقر والعملات التجارية كاستصدار حقوق تأليف للبرامج ويمكن أن نميز بين نوعين من الاحتياجات المالية هي:[3]

[1] Waseem Ahmed Abbasi, Zongrun Wang, Idem, p44.

[2] Virginia Lewisand Neil C, and others **The Five Stages of Small Business Growth**, Harvard Business Review, January, canada, 1983, p3.

[3] بوروبة كاتية، مرجع سابق، ص48.

1-رأس المال الأولي (التأسيسي): هي مرحلة سابقة لانطلاق المشروع، ومع وجود صعوبة في الحصول على الأموال من المصادر الخارجية يتخوف الممولون (المستثمرون البنك... إلخ) من تمويل المشروع في هذه المرحلة من المصادر الخارجية، لأنه يعتبر الأكثر مخاطرة كون المشروع في بداياته، وغالبا ما يكون صاحب المشروع الممول الرئيسي له هو اللجوء إلى أصدقائه أو أقاربه، بالإضافة إلى التمويل الذي تمنحه مؤسسات التمويل الأصغر التي تتلاءم مع طبيعة المشاريع الصغيرة والمتوسطة خاصة في مرحلة البدء والتأسيس، والتمويل عن طريق رأس مال المخاطر، وعن طريق المستثمر الملائكي.[1]

2-رأس مال الانطلاق: هو التمويل المتعلق بالسنوات الأولى من حياة المؤسسة حيث تكون قد أنهت تصميم وتطوير المنتج المعني ولكن تكون بحاجة الى الأموال للانطلاق في تصنيعه، كما تتطلب هذه المرحلة إلى أموال لمواجهة جزء من المصاريف الأولية مثل المصاريف الإعدادية لحيازة المعدات وكذا مصاريف التشغيل،[2] وفي هذه المرحلة لا يمكن الاعتماد على الأموال الخاصة فقط بل تضطر المؤسسة إلى اللجوء إلى مصادر تمويل خارجية قد تكون قروض بنكية أو مصادر أخرى إذا توفرت، وهنا تكمن حساسية هذه المرحلة خاصة بالنسبة إلى المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا: الاحتياجات المالية في مرحلة النمو

بعد تجاوز المرحلة الأولى وتوفير احتياجاتها المالية لبدء المشروع، وبعد إثبات أن المشروع كيان تجاري تمكَّن من جذب عدد كاف من العملاء وإرضائهم بمنتجاتهم وخدماتهم، صاحب المشروع مطالب بالحفاظ على الأقل على هذا المستوى في المرحلة الحالية، وعليه فأهم مشكلة تواجه أصحاب المشاريع في هذه المرحلة هو القدرة على البقاء، وعليه تحتاج إلى عمليات توسعية تمكنها من توليد نقود كافية للبقاء ولتمويل النمو من حيث الحجم والربحية، وقد تنتقل المؤسسة على مرحلة أخرى أو قد تستقر في هذه المرحلة،[3] وهي مرحلة التي تصلها المؤسسة بعد سنوات من الوجود وبعد مرحلة الإنشاء والانطلاق، وتحتاج إلى ما يسمى برأس مال النمو لتدعيم سياستها والرفع من مستوى إنتاجها وبعث منتجات جديدة وكذلك البحث عن أسواق جديدة، وفي هذه المرحلة تحتاج المؤسسة إلى تمويل قصير الأجل من أجل تلبية احتياجات رأس المال العامل، وتمويل

[1] Small and Medium Enterprises Financing, Economic and Social Commission for Asia and the Pacific ESCAP, United Nations, p4, www.unescap.org 24/07/2022.

[2] بوروبة كاتية، مرجع سابق، ص48.

[3] Virginia Lewisand Neil C, and other, Idem, p5.

طويل الأجل لتمويل إنتاج منتجات جديدة أو تطوير المنتجات الحالية، وهذا لمواجهة المنافسة، إذ يعتمد في تمويل هذه المرحلة على إما رأس مال خاص أو شركات رأس المال الاستثماري.[1]

ثالثا: الاحتياجات المالية في مرحلة التوسع

وفي حالة اتخاذ قرار الاستمرار فهي تحتاج إلى توسعات جديدة في القدرات الإنتاجية أو في شبكات التسويقية، إذ تحتاج المؤسسة في هذه المرحلة إلى موارد مالية طويلة الأجل لتوسيع قدراتها الإنتاجية والتسويقية، حيث يكون هذا التمويل متعدد الأشكال، قد يكون عن طريق البورصة بالنسبة للمؤسسات المدرجة في البورصة، أو عن طريق جهات أخرى المذكورة سابقا وغيرها بالنسبة للمؤسسات غير المدرجة في البورصة،[2] كما يمكن اللجوء إلى المستثمرين الملائكة* ورأس مال المخاطر لتمويل هذه المرحلة.[3]

رابعا: الاحتياجات المالية في مرحلة النضج

تكون المؤسسة قد ضمنت حصة سوقية معتبرة قد تكون قد بلغت مستويات مردودية مرتفعة، وبذلك تصل إلى مرحلة تتسم بالنضج من حيث استقرار ونمو المبيعات كالأرباح وكذلك استقرار ونمو التدفقات النقدية، والمؤسسة في هذه المرحلة مطالبة بالحفاظ على حصتها من المبيعات، وهذا ما يجعلها في احتياج مستمر ولكن بنسبة أقل من تمويل قصير الأجل من أجل تلبية احتياجات دورة الاستغلال وما تتطلبه من سياسات بيع آجلة، تحتاج أيضا إلى تمويل طويل الأجل لتمويل منتجات بديلة أو تطوير المنتجات الحالية.[4]

خامسا: الاحتياجات المالية في مرحلة الانحدار

هي المرحلة الأخيرة من حياة المؤسسة، حيث تنخفض الأرباح ورقم الأعمال نتيجة دخول منافسين جدد، يكون التمويل الذاتي أكبر من احتياجات تمويل المؤسسة، في هذه المرحلة تحاول المؤسسة تسديد ديونها أو إعادة شراء الأسهم الخاصة بها. [5]

---

[1] بوروبة كاتية، مرجع سابق، ص49

[2] المرجع نفسه، ص 50.

[3] Small and Medium Enterprises Financing, Idem, p4.

[4] بوروبة كاتية، مرجع سابق، ص 50

[5] المرجع نفسه، ص50

* **المستثمر الملاك**: هو رجل أعمال يقوم بتقديم مبلغ مالي أو تمويل مالي لأصحاب المشروعات الناشئة مقابل حصوله على حصة من ملكية المشروع حسب الاتفاق المتفق عليه، أي أن صاحب المشروع يقوم ببيع حصة من مشروعه إلى الممول بمبلغ معين من المال. وذلك إما لدعمهم في بداية النشاط وتوجيه رواد الأعمال والمشاركة في تطوير الأعمال التجارية الناشئة.

ويمكن تلخيص الاحتياجات المالية للمشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب دورة حياتها في الجدول الآتي:

الجدول رقم (24): الاحتياجات المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب دورة حياتها

الاحتياجات التمويلية	مرتفع	مرتفع	متوسط	منخفض	ضعيف
التمويل الذاتي	ضعيف	ضعيف	ضعيف بالنظر لاحتياجات التمويل	مرتفع	أكبر من احتياجات التمويل
التمويل باللجوء إلى مصادر خارجية	أموال خاصة+ قروض بنكية	رأس المال الاستثماري+ أسهم عادي	أسهم عادية+ سندات قابلة للتحويل	استدانة	تسديد الديون وإعادة شراء الأسهم
طبيعة مرحلة المؤسسة	مرحلة الإنشاء والانطلاق	مرحلة النمو	مرحلة التوسع	مرحلة النضج	مرحلة الانحدار
طبيعة التمويل	الأهل والأقارب والأصدقاء	الدخول للبورصة	زيادة رأس المال	إصدار السندات	

المصدر: بوروبة كاتية، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسبل تطوير الآليات التمويلية في ظل المتغيرات الاقتصادية الراهنة**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس، سطيف 1، 2019، ص51.

المبحث الثالث: استراتيجيات تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة

يعد تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة أحد الاهتمامات العالمية، لعلاقته بتطوير الاقتصاد العالمي، حيث تساهم في تحسين مختلف المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية، لذا هناك العديد من الدول والهيئات التي عملت على تطوير عديد البرامج والاستراتيجيات التي من شأنها دفع هذه المشاريع إلى مزيد من المساهمة في الاقتصاديات العالمية، من خلال قدرتها على الاستمرارية والبقاء، وتجاوز مختلف الصعوبات والعراقيل، والتي عملت هذه الهيئات على تذليلها من خلال مختلف البرامج والسياسات وتطبيقها.

المطلب الأول: الهيئات الدولية وآليات دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة

نظرا للأهمية الكبيرة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد العالمي، لاقت اهتمام العديد من الهيئات الدولية، حيث عقد المجلس الدولي للمشاريع الصغيرة في جوان 2016 اجتماعا لمجموعة من المشاريع الصغيرة في مؤتمره العالمي الحادي والستين الذي عقد في الأمم المتحدة في مدينة نيويورك، حيث تكونت تلك المجموعة من سبعة وزراء حكوميين للمشاريع الصغيرة من مختلف القارات، حيث نوقش في هذا المؤتمر أهم العقبات التي تواجه رواد الأعمال وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة في دولهم مع تقديم أمثلة عن بعض الممارسات والأفكار التي يجب دراستها من أجل مساعدة ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وقد خلص المؤتمر إلى ضرورة زيادة الدعم المقدم للمشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى مستويات أعلى، أين تم تخصيص يوم عالمي لهذه المشاريع هو 27 جوان من كل عام، وفي يوم 11 مايو 2017 قام المجلس الدولي بعقد قمة المعرفة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، كما احتفل لأول مرة باليوم العالمي لها 27 جوان 2017 في **بوينس** بالأرجنتين وهي الدولة الرئيسية في مسألة تخصيص هذا اليوم العالمي، حيث رأى معظم المشاركين مدى حاجة هذه المشاريع للدعم خاصة الدعم السياسي والتنظيمي الذي يمدها بعمليات تتسم بالشفافية والوضوح ونتائج يمكن التنبؤ بها، وقد دعا المجلس الدولي للمشاريع خلال اجتماع له في 12 مايو 2018 إلى وضع مبادئ توجيهية لهذه المشاريع، حيث طالب المجلس من المشاركين بتقديم تحليل مبسطا لوضعية المشروعات الصغيرة في بلدانهم، ومن خلال هذا المؤتمر تغيرت النظرة العالمية لرواد الأعمال والمشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة حيث أصبحت تمثل الموضوع الاقتصادي الأساسي بالنسبة للعديد من الحكومات حول العالم، لذا تسعى العديد من الحكومات لحشد الدعم اللازم لها من خلال مبادرات جديدة ومختلف السياسات التي تعمل على دمج رواد الأعمال والمشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الدورة الاقتصادية والعمل على تزويدهم بما يحتاجونه خاصة في ظل تفاقم العقبات التي يواجهها أصحاب هذه

المشاريع، حيث اعتبر السفير" **مارتن جارثيا موريتان"** الممثل الدائم لبعثة الأرجنتين لدى الأمم المتحدة اعتبر أن استدامة العالم مستقبلا تعتمد على طموحات وقدرات المشاريع الصغيرة.[1]

الفرع الأول: بعض الهيئات الدولية المهتمة بدعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

ومن أهم الهيئات الدولية التي ساهمت في دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة نذكر:

أولا: منظمة العمل الدولية

تتمتع منظمة العمل الدولية بإرث طويل في مجال مساعدة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، من خلال مجموعة من البرامج المنتشرة في مختلف أنحاء العالم، حيث تعمل على تمكين المشاريع الصغيرة والمتوسطة على الاندماج العالمي من خلال مواكبة التغيرات التكنولوجيا والازدهار العلمي من خلال مجموعة من البرامج نلخصها فيما يأتي:

1-برنامج SCORE استدامة المؤسسات المسؤولة والقادرة على التنافس: هو برنامج لمنظمة العمل الدولية يهدف إلى تحسين الإنتاجية وظروف العمل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يتمثل في دعم تنفيذ التدريب على استدامة المنشآت المسؤولة والقادرة على التنافس، حيث يجمع بين التدريب التطبيقي في القاعات و المشورة وتقديم الاستشارة داخل مكان العمل، يساعد هذا البرنامج المشاريع الصغيرة والمتوسطة على المشاركة في سلاسل التوريد والإمداد العالمي، ويركز هذا التدريب على تطوير علاقات العمل التعاونية، هذا يساعد على تحقيق منافع مشتركة بين الوحدات التدريبية المكونة لاستدامة المنشآت المسؤولة والقادرة على التنافس وهذه الوحدات هي: [2]

- ✓ التعاون في مكان العمل؛
- ✓ إدارة الجودة والإنتاج النظيف وإدارة الموارد البشرية؛
- ✓ السلامة والصحة المهنيتين؛

[1] التقرير السنوي العالمي للمجلس الدولي للمشروعات الصغيرة **بشأن المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة**، ترجمة النسخة العربية بدعم من مشروع وظائف لائقة لشباب مصر المنفذ من قبل منظمة العمل الدولية والممول من الحكومة الكندية، المجلس الدولي للأعمال الصغيرة، 2018، ص 10-14.

[2] تقرير استدامة المؤسسات لمسؤولة والقادرة على التنافس SCORE، منظمة العمل الدولية، مكتب العمل الدولي، ص 1-5، www.ilo.org 2022/04/03.

تتضمن كل وحدة تدريبا تطبيقا في القاعات لمدة يومين للمديرين والعمال، تليه زيارات للمؤسسات من قبل خبراء في القطاعات الذين يساعدون على وضع التدريب حيز التنفيذ في مكان العمل، كما تعمل منظمة العمل الدولية على مساعدة الوكالات الحكومية ومقدمي التدريب ومختلف الهيئات التي لها علاقة بالمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في كل من أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية على تقديم التدريب على استدامة المؤسسات المسؤولة والقادرة على التنافس لصالح المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، يدير هذا البرنامج فريق عالمي مقره المكتب الرئيسي لمنظمة العمل الدولية بالإضافة إلى العديد من المكاتب المنتشرة في مختلف دول العالم، كما يستفيد البرنامج من دعم حكومتي كل من سويسرا والنرويج، وحقق هذا البرنامج نتائج عبر العالم، ويتم العمل بهذا البرنامج في 11 دولة هي بوليفيا، الصين، كولومبيا، إثيوبيا، غانا، الهند، إندونيسيا، ميانمار، بيرو، تونس، والفيتنام بالإضافة إلى تركيا وسري لانكا وبنغلاديش وكينيا، إذ وصلت برامج التدريب إلى 1400 مؤسسة وأكثر من 300 000 عامل استفاد من التحسينات المنجزة من قبل المؤسسات، كما حققت حوالي 50%من المؤسسات المستفيدة من البرنامج زيادة في الإنتاجية، إذ لاحظت العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحسين بعد التدريب على النحو الآتي:

الجدول رقم (25): مؤشرات التحسين لدى المشاريع الصغيرة والمتوسطة المستفادة من برنامج " **SCORE** ".

مؤشرات التحسين بعد التدريب	النسبة المئوية
انخفاض التكاليف	65%
الحد من النفايات الناتجة عن أنشطة المنشأة	40%
تقليل العيوب	39%
الحد من نسبة المواد المهدرة	35%
الحد من حالات التغيب	33%
انخفاض في استهلاك الطاقة	27%
نقص شكاوى العمال	26%
الزيادة في الأجور	26%
انخفاض عدد الحوادث	25%
نقص حركة تجدد توظيف العمال	23%

المصدر: تقرير استدامة المؤسسات المسؤولة والقادرة على التنافس SCORE، منظمة العمل الدولية، مكتب العمل الدولي، ص6 www.ilo.org 2022/04/03.

2-برنامج البيئة المؤاتية للمنشآت المستدامة (EESE): غالبا ما تؤدي تكاليف الأعمال غير الضرورية واللوائح المعقدة إلى إيجاد عقبات أمام أنشطة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، إذ يقدم برنامج البيئة المؤاتية للمشاريع المستدامة توصيات تقوم على الأدلة بشأن كيفية تسهيل عمل هذه المشاريع، ويتم التوصل إلى حلول سياسية من خلال الحوار الاجتماعي والالتزام المباشر مع المشاريع وعمالها، وقد قدمت منظمة العمل الدولية نصائح إلى أكثر من 50 بلدا بشأن التشريعات اللازمة لتسريع تسجيل المشاريع وتبسيط قانون الضرائب والجمارك ...[1]حيث يهدف فريق **EESE** إلى تحسين البيئة التمكينية للمؤسسات المستدامة من خلال السماح بتحديد القيود الرئيسية التي تعوق تطور وتنمية الأعمال وتعزيز الحوار بين العمال وأصحاب العمل والحكومات للتوصل إلى توصيات سياسية مشتركة لدعم إصلاحات فعالة مع تعزيز الاستثمارات، ويسمح هذا البرنامج بتقليل الأضرار التي تمس المشاريع الصغيرة والمتوسطة، إذ أن تحسين البيئة المواتية على الوصول إلى خدمات جديدة من أجل تحقيق[2]:

- ✓ أداء أفضل؛
- ✓ تقليل تكلفة ممارسة الأعمال التجارية؛
- ✓ التشجيع على الاستثمار؛
- ✓ خلق المزيد من الوظائف وتحسين الإنتاجية؛

كما يعمل هذا البرنامج على تحسين الظروف المواتية لإنشاء المشاريع ونموها مما يخلق أرضية خصبة لنجاح الأعمال من خلال:

- ✓ السماح لأصحاب المشاريع والجهات المعنية بتحديد المعوقات الرئيسية التي تعيق تطوير الأعمال؛
- ✓ تعزيز الحوار بين العمال وأصحاب العمل والحكومات للتوصل إلى توصيات سياسية مشتركة؛
- ✓ دعم وتبني إصلاحات فعالة؛
- ✓ إطلاق إمكانيات ريادة الأعمال وتعزيز الاستثمارات وتوليد النمو الاقتصادي وخلق وظائف جديدة والحد من الفقر.

[1] قوة المشارع الصغيرة: تحرير إمكانيات المنشآت الصغيرة والمتوسطة، منظمة العمل الدولية، www.ilo.org 2022/04/02.

[2] EESE Enabling environement for sustainable Enterprise, International labour organization www.ilo.org 05/04/2022.

إذ يقصد **بالتمكين المستدام** على أنه ذلك المزيج من الظروف التي تؤثر على قدرة المؤسسة على البدء والنمو وخلق وظائف لائقة، حيث يعتبر برنامج **EESE** هو تطبيق واقعي لاستنتاجات عام 2007 عند انعقاد مؤتمر العمل الدولي أين تمت الموافقة على مختلف الظروف المحيطة بتحسين بيئة الأعمال من قبل الشركاء الثلاث: أصحاب العمل، العمال والحكومات من أجل تعزيز المشاريع المستدامة، ومن بين الاستنتاجات التي تركز على تحسين وتكوين بيئة مواتية للمشاريع المستدامة نذكرها من خلال الدليل الإرشادي لتكوين بيئة مواتية للمشاريع المستدامة من خلال أربعة أجزاء هي[1]:

1-الجزء الأول: يوفر معلومات وأدوات حول تقييم قدرة المشروعات وأصحاب العمل.

2-الجزء الثاني: يقدم مجموعة من المعلومات والأدوات اللازمة لمساعدة منظمات أصحاب العمل على تحديد المشاكل المتعلقة بالسياسات العامة والأولويات التي تستوجب إجراءات من جانبها، وهو يتضمن بالأخص مجموعة من المنهجيات وأدوات الاستقصاء.

3-الجزء الثالث: يقدم معلومات وافية حول صياغة إصلاحات البيئة المؤاتية والتدابير المختلفة التي تحتاج إليها منظمات الأعمال.

4-الجزء الرابع: يساعد هذا الجزء على ترتيب الأولويات ضمن إطار استراتيجي عام للسياسات كما يقدم هذا الجزء المساعدة النظرية والعملية على حد سواء إلى منظمات أصحاب العمل من أجل وضع إطار استراتيجي للسياسات.

وعلى ضوء هذا البرنامج وخطط عمله تمكن من تحقيق النتائج الآتية خلال سنة 2020:[2]

- ✓ قدمت خدمات البرنامج لأكثر من 50 بلد؛
- ✓ شمل هذا البرنامج استطلاع حوالي 21 000 مؤسسة؛
- ✓ مقابلة أكثر من 100 2عامل؛
- ✓ تطبيق أكثر من 100 خطة موضوعية؛
- ✓ 50 إصلاح منفذ في مجال بيئة الأعمال؛

[1] تكوين بيئة مؤأتية للمشاريع المستدامة، ESSE BUSINESS CREATE JOBS
.2022/04/05 eese-toolkit.itcilo.org

[2] EESE, Enabling environement for sustainable Enterprise, Idem.

3-برنامج ابدأ عملك و حسنه SIYB: هو عبارة عن حزمة تدريب على المهارات الإدارية العملية لإنشاء المشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر وتطويرها، تم تطويره في السبعينات من القرن الماضي من قبل اتحاد أرباب العمل السويدي باسم "**اعتني بشركتك**"، وفي سنة 1977 قامت منظمة العمل الدولية بتكيفه مع احتياجات أصحاب المشاريع الصغيرة في البلدان النامية وأعيد تسميته إلى" **تحسين عملك**" **Improve your business**"، لينتشر في مختلف أنحاء العالم، حيث ظهر في جنوب وشرق إفريقيا باسم "**إنشاء فكرة عملك**"، وفي سنة 1999 تحول التدريب إلى برنامج وتوسع نطاق عمله ليشمل الأعمال التجارية، ليعرف في سنة 2007 بالمفهوم الأخير" **STARTAND IMPROVE YOUR BUSINESS PROGRAM** " حيث يهدف البرنامج إلى تحقيق الهدف العام وهو المساهمة في التنمية الاقتصادية وخلق فرص عمل ذات جودة ومهارة عالية، بالإضافة إلى تمكين أصحاب المشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر من بدء أعمالهم وتنميتها، كما يعمل البرنامج على تنمية المهارات المحلية ومنظمات تنمية القدرات من التنفيذ الفعال ل SIYB مع الأنشطة ذات صلة، ويستهدف البرنامج التدريب المهني وريادة الأعمال المحلية وأصحاب المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة المحتملة والقائمة[1]، كما يهدف إلى تمكين النساء والرجال من بدء أعمال قابلة للبقاء وزيادة قدرة المشاريع القائمة على البقاء، ويعمل البرنامج التدريبي على تطبيق أربع حزم تدريبية أساسية تبدأ من بداية فكرة المشروع ثم بدايته إلى تحسين العمل ويمكن تلخيصها فيما يأتي[2]:

- ✓ دورة تدريبية من يومين إلى ثلاثة أيام مصممة لتمكين رواد الأعمال من إجراء تقييم ذاتي لريادة الاعمال واختيار فكرة العمل الأكثر جدوى.
- ✓ دورة تدريبية لمدة خمسة أيام لرواد الأعمال الذين لديهم فكرة عمل ملموسة ومجدية، إذ تساعد هذه الدورة المشاركين على وضع خطة عمل تشمل التسويق والاحتياجات من الموارد البشرية وتكاليف السلع والخدمات بالإضافة إلى التراخيص والتصريحات اللازمة وكذا الإجراءات القانونية والتنبؤات المالية.

[1] **Start and Improve Your Business program**, Implémentation guide, International labour office, Geneva, ILO, 2014, p1-2.

[2] Luana Ayala, Ines Bentchikou and the ILO SIYB global coordination team, **Expanding entrepreneurship**: **23 million and counting Start and Improve Your Business Global Tracer Study 2016–2020**, international labour organization, 2021, p 14.

- ✓ دورة تدريبية نموذجية لتمكين أصحاب المشاريع من تحسين إدارة الأعمال في مجالات محددة تبعا لاحتياجاتهم وهو يتألف من ستة وحدات هي شراء ومراقبة المخزون، مراقبة وتسيير التكاليف، التسويق، الإنتاجية والعمال، التخطيط وحفظ السجلات.
- ✓ دورة تدريبة متكاملة مدتها عشرة أيام لأصحاب المشاريع الموجهة نحو النمو، حيث يتضمن تدريبات حول خطة نمو الأعمال والتي تتضمن التسويق والموارد البشرية والإدارة المالية والاستراتيجية.

ويتمتع هذا البرنامج بسجل حافل من الإنجازات في مجال تعزيز تنمية المشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر كاستراتيجية لخلق فرص عمل أفضل لكل من النساء والرجال، إذ انتشر في فترة الثمانينات التي تعتبر البداية الفعلية له انتشر في أكثر من مئة بلد، ومن بين أهم النتائج الرئيسية نذكر[1]:

- ✓ مع نهاية سنة 2020 كان لدى SIYB 417 مدربا رئيسيا و55 ألف مدرب في أكثر عشرة ألاف منظمة شريكة في أكثر من 100 دولة، حيث قام هؤلاء المدربين بتدريب ما يقدر ب 23,7 مليون رائد أعمال.
- ✓ من بين 23,7 مليون متدرب ومستفيد، تم تدريب 8,6 مليون خلال الفترة 2016-2020، أين وصل البرنامج إلى ثلث إجمالي رواد الأعمال الذين تم تدريبهم منذ إنشائه.
- ✓ تشير التقديرات إلى أن تنفيذ البرنامج أدى إلى بدء تشغيل ما لا يقل عن 5,4 مليون شركة جديدة، وخلق أكثر من 10,4 مليون وظيفة على مستوى العالم، مما ضاعف تقريبا انتشار البرنامج حيث تشير الدراسات العالمية إلى اعتباره أكبر برنامج في العالم.

[1]Luana Ayala, Ines Bentchikou and the ILO SIYB global coordination team, idem, p 10.

ويمكن توضيح انتشار أعمال هذا البرنامج في العالم من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم(26): انتشار برنامج"**SIYB** "عبر العالم إلى نهاية سنة 2020.

المنطقة أو الدولة	مدربون محترفون نهاية 2020	مدربون نهاية 2020	المتدربون نهاية 2015	المتدربون 2020-2016	المجموع المتدربين نهاية 2020
آسيا الوسطى وأوروبا الشرقية	2	1 277	34 025	58 977	93 002
الصين	161	42 090	14 182 000	8156 110	22 338 110
أمريكا اللاتينية وجزر الكرايب	13	2 686	48 528	47 055	95 583
شمال إفريقيا والشرق الأوسط	19	913	180 219	43 895	224 114
جنوب وشرق أسيا والمحيط الهادي	168	5 824	342 045	128 261	470 306
أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى	54	2 852	277 160	246 773	523 933
المجموع	417 (34%نساء)	55 642 (40%نساء)	15 063 977 (50%نساء)	8 681 071 (34%نساء)	32 745 048 (45%نساء)

Source : Luana Ayala, Ines Bentchikou and the ILO SIYB global coordination team, Expanding **entrepreneurship** : **23 million and counting**, **Start and Improve Your Business Global Tracer Study 2016–2020**, international labour organization, 2021, p21.

وفي الجزائر أطلقت منظمة العمل الدولية سنة 2019 مشروع لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب سابقا، إذ قامت بتقديم خدمات التدريب والدعم في مجال تنظيم المشاريع من خلال تنظيم حلقة عمل وتدريب حوالي 25 من المدربين SIYB المختارين من الوكالة، أين يقوم هؤلاء المدربين ببدء دورات تدريبية لمختلف رواد الأعمال وكذا الموظفين على مستوى الوكالات المنتشرة،[1]حيث تم في سنة 2020 تدريب واعتماد 10 مدربين جدد من منظمات شريكة مختلفة ،أين شارك 30 مدربا و200 من رواد الأعمال، حيث تم استخدام أدوات SIYB مع 15 رائد أعمال من الوكالة الجزائرية لحاضنات الأعمال.[2] وفي سنة 2021 تم عقد دورة تدريبية لSIYB لتدريب واعتماد 5 أساتذة جامعين من جامعة بجاية، كما تم تدريب 50 مدرب من **SIYB** لتعزيز قدراتهم، أين تم تدريب 300 شخص من رواد الأعمال خلال 12 دورة تدريبية.[3]

[1] SIYB Update 2019, start and improve your business, www.ilo.org /06/04/2022

[2] SIYB Update 2020, start and improve your business, p 14, www.ilo.org/06/04/2022

[3] SIYB Update 2021, start and improve your business, p 14, www.ilo.org/06/04/2022

4. مشروع دعم تنظيم المشاريع لدى المرأة وتعزيز العمل اللائق:

كما أطلقت منظمة العمل الدولية مشروع لدعم تنظيم المشاريع لدى المرأة وتعزيز العمل اللائق، حيث تركز منظمة العمل الدولية على العمالة المنتجة باعتبارها أكثر نجاعة للحد من الفقر وضمان استدامتها، ويقصد بالعمل اللائق العمل المنتج الذي يدر دخلا كافيا والذي تحمى من خلاله الحقوق، كما تعمد المنظمة إلى تعزيز روح تنظيم المشاريع لدى المرأة باعتبارها وسيلة للارتقاء ببرنامج العمل اللائق، ويهدف هذا البرنامج إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نلخصها في الآتي: [1]

- ✓ الأهداف التنموية من خلال الحد من الفقر وتمكين المرأة، حيث يمكن للمرأة أن تنشئ مشروعها وأعمالها أو تعززها من خلال زيادة امكانيتها في الحصول على التمويل والمهارات والمعرفة من خلال تدريبها على قيادة وإدارة الأعمال.
- ✓ استهداف جميع مشاريع الفقراء بصفتهم المستفيدين النهائيين، حيث استهدف هذا البرنامج في بعض الأحيان منظمات المشاريع وحدهن، في حين استهدفت مشاريع أخرى نطاق أوسع من الأفراد كالأطفال العاملين ودعم الأشخاص الذين يعيشون في الفقر المدقع.
- ✓ اشراك المجتمع المحلي في تحديد احتياجاته الخاصة به والاستراتيجيات الكفيلة للتصدي لهذه الاحتياجات من خلال المشاريع المعتمدة والتي أخذت ثلاثة أنماط، حيث اعتمد ثلث المشاريع من أجل إدماج الجنسين كمستفيدين نهائيين لضمان المشاركة المنصفة لكليهما، كما تم اعتماد الثلث الثاني للمشاريع منهجا خاصا بالجنسين مع تحديد بعض الأنشطة الخاصة بالمرأة، أما الثلث الثالث والأخير تم اعتماد منهجا موجها للمرأة بشكل حصري حيث استهدف النساء وحدهن كمستفيدات نهائيات.
- ✓ تشجيع القابلية للاستخدام لدى المرأة من خلال تدريبها على مهارات الأعمال وربطها بمختلف النشاطات والأعمال التي تقوم بها وتشجيعها على الادخار، وكذا دعمها وتعزيز وصول المنظمات بشكل أفضل إلى السوق من خلال إعطاء المرأة الفرصة للمشاركة في مختلف المعارض.
- ✓ بناء القدرات من أجل الوصول إلى عدد أكبر من المستفيدين من خلال مجموعة من العلاقات بين مختلف الهيئات والمنظمات كمؤسسات التمويل الأصغر والمؤسسات الإدارية والتدريبية التابعة للحكومات.

[1] **روح تنظيم المشاريع لدى المرأة وتعزيز العمل اللائق: تقييم موضوعي**، مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية، الوثيقة GB298/TC/1، الدورة 298، جنيف، مارس، 2007 www.ilo.org /2022/04/06.

- ✓ تمكين المرأة اجتماعيا وسياسيا.

ويقدم برنامج تنمية روح تنظيم المشاريع لدى المرأة والمساواة بين الجنسين نموذجا لاستراتيجية منظمة العمل الدولية في مجال النهوض بروح تنظيم المشاريع لدى المرأة وذلك من خلال ثلاث محاور هي:

- ✓ يعزز المعارف المتعلقة بتنظيم المشاريع لدى المرأة.
- ✓ دعم قضية منظمات المشاريع وتمثيلهن.
- ✓ تطوير مجموعة الخدمات التي تستهدف منظمات المشاريع وموردي الخدمات.

ثانيا: استراتيجية مؤسسة التمويل الدولية لدعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

مؤسسة التمويل الدولية هي أكبر مؤسسة إنمائية عالمية يركز عملها على القطاع الخاص في البلدان النامية، حيث تعمل على دفع عجلة التنمية الاقتصادية وتحسين حياة الأشخاص من خلال تشجيع نمو القطاع الخاص في البلدان النامية، ويتحقق هذا من خلال خلق أسواق جديدة وتعبئة مستثمرين أخرين وتبادل الخبرات، هذا ما يؤدي إلى خلق فرص عمل ترفع من مستويات المعيشة خاصة بالنسبة للفقراء والأفراد الأكثر احتياجا، حيث تهدف إلى إنهاء الفقر وتعزيز الرخاء المشترك.[1]

تتمثل الركيزة الأولى لاستراتيجية مؤسسة العمل الدولية في خلق الأسواق، وفي اطار هذه الاستراتيجية تعمل مؤسسة التمويل الدولية على المشاركة في وقت مبكر من دورة إعداد المشاريع لخلق فرص الاستثمار، وتعمل في بعض الحالات على تهيئة أسواق جديدة، وهذا الدور يساعد القطاع الخاص على التصدي لأكبر العقبات التي تحول دون رعايته خاصة في البلدان النامية وهي عدم وجود مشاريع تتمتع بدعم مالي كاف وذات جدوى تجارية، أما الركيزة الثانية هي تعبئة المزيد من رؤوس الأموال الخاصة لأغراض التنمية، حيث تساعد مؤسسة التمويل الدولية القطاع الخاص من خلال[2]:

- ✓ الاستثمار في الشركات من خلال تقديم القروض والاستثمارات في أسهم رأس المال وسندات الديون والضمانات؛
- ✓ تعبئة رأس المال من المقرضين والمستثمرين الأخرين من خلال المشاركة في تقديم القروض؛
- ✓ تقديم المشورة لمؤسسات الأعمال والحكومات لتشجيع الاستثمار الخاص وتحسين مناخ الاستثمار؛

ويمكن تلخيص أهم برامج مؤسسة التمويل الدولية لدعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة فيما يأتي:

---

[1] تهيئة الأسواق لخلق الفرص، معلومات عن مؤسسة التمويل الدولية، مؤسسة التمويل الدولية، مجموعة البنك الدولي، www.ifc.org/2022/04/07.

[2] المرجع نفسه.

1-برنامج WE-FI: مبادرة تمويل رائدات الأعمال (**WOMEN ENTREPRENEURS FINANCE INICIATIVE**): وهي شراكة تعاونية بين 14 حكومة وستة بنوك تنمية وأصحاب المصلحة في القطاعين العام والخاص، وتستضيفهما مجموعة البنك الدولي الذي يسعى إلى معالجة القيود المالية وغير المالية التي تواجهها المشاريع الصغيرة والمتوسطة المملوكة للنساء في البلدان النامية، حيث يعمل البرنامج على تعزيز النظم البيئة لريادة الأعمال، وتوسيع الخدمات المالية، وتحسين الوصول إلى الأسواق من خلال: [1]

- ✓ **تعزيز نظم البيئية لريادة الأعمال**: من خلال تعزيز إطار قانوني وتنظيمي وسياسي شامل للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، وكذا دعم رائدات الأعمال في كل مرحلة من مراحل النمو من خلال التدريب والتوجيه، ودعم الاستثمار من خلال الصناديق وحاضنات ومسرعات الأعمال.
- ✓ **توسيع الخدمات المالية**: وذلك بدعم البنوك والشركات المالية وشركات التأمين للوصل إلى المزيد من المشاريع الصغيرة والمتوسطة في العالم، وكذا تقديم خدمات استشارية لتصميم ونشر المنتجات والخدمات لرائدات الأعمال.
- ✓ **تحسين الوصول إلى الأسواق**: وذلك من خلال دمج المشروعات الصغيرة المملوكة للنساء في الاقتصاد العالمي والمحلي وشبكات المنتجين الدوليين والمحليين.

وحسب التقرير السنوي ل we-fiلسنة 2020 فقد بلغ عدد الدول المستفيدة من هذا البرنامج 39 دولة، وحسب ذات التقرير سيتم تكثيف الأنشطة إلى أكثر من 60 دولة في السنوات القادمة، ومعظم هذه الدول منخفضة الدخل ومناطق متأثرة بالصراعات وعدم الاستقرار، حيث خصصت مؤسسة التمويل الدولية وفق هذا البرنامج حوالي 300 مليون دولار و3 بليون دولار من التمويل الإضافي للقطاعين العام والخاص، إلا أن سنة 2020 كانت لها تأثيرات سلبية على صاحبات المشاريع بسبب جائحة كرونا، أين ظهرت أهمية هذا البرنامج أكثر من خلال دعم رائدات الأعمال وإنقاض مشاريعهم من الفشل بالإضافة إلى دعمهم من أجل النمو والازدهار، ومهمة برنامج we-fiهي كسر العقبات ومساعدة رائدات الأعمال في البلدان النامية على النهوض بأعمالهم، حيث خصص ما يقارب 300 مليون دولار من مساهمة المانحين للبرنامج التي حشدت 3 مليار دولار ليستفيد منها 130 000 مؤسسة صغيرة ومتوسطة في 39 دولة حول العالم، حيث يعمل البرنامج على زيادة وصول الخدمات والمنتجات

[1] Creating Market and Finance For All, IFC WE-FI Project Briefs, IFC international finance corporation, p1 we-fi.org/2022/04/07

المالية وكذا فرص التدريب والاستشارات إلى أكبر عدد ممكن من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا متناهية الصغر، إذ يعمل البرنامج على تمكين رائدات الأعمال عن طريق أربعة طرق رئيسية هي[1]:

- ✓ زيادة فرص الوصول إلى التمويل عن طريق توفير رأس المال وتقليل المخاطر الممكنة، مع تعزيز التمويل الرقمي؛
- ✓ زيادة فرص الوصول إلى الأسواق حيث تعزز الروابط بين المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم والمشترين والموردين مما يمكنهم من المنافسة بشكل أفضل؛
- ✓ زيادة فرص الحصول على التدريب والتوجيه أين يقوم القائمين على هذا البرنامج ببناء قدرة رائدات الأعمال وربطه بالمرشدين والشبكات التدريبية، مع تقديم الخدمات الاستشارية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة؛
- ✓ تحسين البيئة المواتية للأعمال حيث تساعد الحكومات في تخفيف القيود القانونية والتنظيمية التي تعيق عمل رائدات الأعمال؛

إذ تستحوذ إفريقيا عل 46% من إجمالي التمويل وخدمات البرنامج من خلال البنك الإفريقي للتنمية ب 62,8 مليون دولار، ثم أمريكا اللاتينية وجزر الكاريبب ب 15%، ثم أوروبا وأسيا ب 11%، و9% في كل من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وجنوب أسيا وشرق أسيا، ونظرا لتداعيات فيروس كرونا رصدت مؤسسة التمويل الدولية مبلغ بقيمة 2مليار دولار لتوفير رأس المال للبنوك لإقراض المشاريع الصغيرة التي تحتاج إلى أموال يتضمن هذا المبلغ حوالي 2,4 مليون دولار حوافز قائمة على الأداء، ومبلغ 000 900 دولار من WE-FIللمؤسسات المالية التي توافق على تخصيص 20%على الأقل من قروضها للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، كما سيتم توفير ما لا يقل عن 220 مليون دولار من القروض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة التي هي في حاجة إلى السيولة قصيرة الأجل أثناء فترة الوباء[2]،كما تعمل مؤسسة التمويل الدولية على مساعدة الشركات في تذليل العقبات التي تقف أمام تحقيق النمو المستدام، حيث تركز المؤسسة على تدعيم البنية التحتية وتعزيز منشآت الأعمال الصغيرة والمتوسطة وتسهيل حصول الأفراد على التمويل الذي يحتاجون إليه للنجاح ، حيث بلغ عدد المشاريع الاستثمارية الممولة من المؤسسة سنة 2015 بلغت 206 استثمار موزعة على 83 بلد، لترتفع 342 مشروع سنة 2017، ويمكن توضيح مساهمة مؤسسة التمويل الدولية في دعم المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من خلال الجدول الآتي:

[1] Annual Report ,**WE-FI Women entrpreneurs finance Iniciative**, 2020, P4-6 we-fi.org 2022/04/07

[2]Annual Report, Idem, P P8-18.

الجدول رقم(27): تطور مساهمة مؤسسة التمويل الدولية في دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

السنوات	2017	2018	2019	2020	2021
عدد المشروعات	342	366	269	282	313
عدد البلدان	75	74	65	67	71

المصدر: التقرير السنوي لمؤسسة التمويل الدولية، 2021، ص17.

كما بلغ إجمالي ارتباطات طويلة الأجل في السنة المالية 2021 حسب المناطق على النحو الآتي[1]

- ✓ شرق آسيا والمحيط الهادي: 830 2 مليون دولار بنسبة 22,69%.
- ✓ أمريكا اللاتينية وبحر الكاريبي: 792 2 مليون دولار بنسبة 22,39%.
- ✓ أفريقيا جنوب الصحراء: 435 2 مليون دولار بنسبة 19,52%.
- ✓ أوروبا وآسيا الوسطى: 962 1مليون دولار 15,75%.
- ✓ جنوب آسيا: 516 مليون دولار بنسبة 12,15%.
- ✓ الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 928 مليون دولار بنسبة 7,44%.

كما أعلنت مؤسسة التمويل الدولية عن استثمار ما قيمته 20 مليون دولار لسنة 2018 في أحد صناديق الاستثمار المباشر المستقلة، وذلك من أجل مساعدة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، لتحسين فرص حصولها على التمويل وتعزيز النمو الاقتصادي، حيث يتركز عمل صندوق الاستثمار وهو صندوق " **SPE AIF I**" الذي تديره شركة"**إس بي إي كابيتال بارتنرز**"، وبالتحديد في كل من مصر والمغرب وتونس أين تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة قيودا في الحصول على رأس المال بسبب التحديات الكلية والسياسية، ويعد الاستثمار المباشر أحد أهم مصادر التمويل للشركات ذات رأس المال الأصغر على الصعيد العالمي، إلا أن معدل انتشاره لا يتعدى 0,02%في شمال أفريقيا، ويأتي هذا الدعم في إطار استراتيجية مؤسسة التمويل الدولية لإقامة شراكات مع عدد من مديري صناديق الاستثمار لتلبية احتياجات الشركات والمساعدة في تدبير مزيد من رؤوس الأموال المؤسسية في القطاعات التي تتسم بمعدلات نمو مرتفع،[2]بالإضافة إلى توقيعيها اتفاقية مع شركة تنمية للخدمات التمويل متناهي الصغر وذلك بهدف تعزيز قدرتها وتوسيع نطاق خدامتها في مصر للفئات المهمشة ماليا، وتعد شركة تنمية أكبر مؤسسة للتمويل متناهي

[1] التقرير السنوي لمؤسسة التمويل الدولية، 2021، ص 17.

[2] مؤسسة التمويل الدولية تستثمر في صندوق الاستثمار المباشر لتعزيز النمو في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في ظل التحديات الاقتصادية، بوابة الشمول المالي، الناشر مؤسسة التمويل الدولية، 2020/04/28، www.findevgateway.org/ 2022./04/10

الصغر في مصر، حيث تبلغ حصيلتها من السوق حوالي 25%، ولديها شبكة فروع يصل عددها إلى 259 فرع في مصر، وتعمل مؤسسة التمويل الدولية عن طريق فرع الخدمات الاستشارية مع شركة تنمية على تحديد المجالات المطلوب تطويرها والمساعدة على تنفيذها، ويشمل المشروع الذي يتضمن مرحلتين، مراجعة استراتيجية لمنتجات الشركة من القروض، إجراء دراسة لإدارة المخاطر، وكذلك مراجعة الموارد البشرية بالشركة، وتشمل الاتفاقية جزء من استراتيجية مؤسسة التمويل الدولية التي تهدف إلى تحسين فرص حصول المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر على التمويل والمساعدة في تعزيز الشمول المالي في مصر، وتمثل هذه الاتفاقية أول مشروع في إطار برامج المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر في الشرق الأوسط وشمال افريقيا، وهو عبارة عن مبادرة مشتركة لمجموعة البنك الدولي التي تهدف إلى خلق فرص عمل مستدامة وتعزيز النمو الاقتصادي بقيادة القطاع الخاص في المنطقة.[1]

كما أعلنت مؤسسة التمويل الدولية بالتعاون مع وزارة تكنولوجيا الاتصال والاقتصاد الرقمي في تونس على إطلاق مبادرة جديدة لدعم الشركات الناشئة وتحفيز الابتكار في دول شمال إفريقيا، حيث تتعاون الجهتان على إطلاق مبادرة "**الشركات الناشئة الستون القادمة من المغرب**" التي تعمل على اختيار 60 شركة رائدة في دول المغرب العربي (الجزائر، ليبيا، المغرب وتونس)، والمساهمة في خلق تواصل بين هذه الشركات وبين المستثمرين وصناع السياسات في دول شمال إفريقيا، مستهلة أنشطتها بفاعلية كبرى هي تجمع الشركات الناشئة في جوان 2019، حيث صمم البرنامج لدعم ثقافة الشركات الناشئة في إفريقيا وتوفير فرص لرواد الأعمال، الذين عادة ما يواجهون صعوبات وعراقيل في توفير المال اللازم للنمو والجهات الممولة، حيث نجحت الشركات الناشئة في إفريقيا في جمع 556 مليون دولار عام 2017، إذ شهدت قفزة نوعية بنسبة 50% مقارنة ب 2016، كما شهدت إفريقيا إنشاء 422 حاضنة ومسرعة أعمال عام 2018 مقارنة ب 314 قبل عامين من هذا التاريخ، كما عملت مؤسسة التمويل الدولية على تقديم استثمارات بقيمة 65 مليون دولار خلال عامي 2017 و2018 لشركات التكنولوجيا والشركات الناشئة في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا مع العمل جنبا إلى جنب مع مختلف مسرعات وحاضنات الأعمال.[2]

[1] المرجع نفسه.

[2] مؤسسة التمويل الدولية والحكومة التونسية تطلقان برنامج لدعم رواد الأعمال وخلق فرص العمل، بوابة الشمول المالي، الناشر مؤسسة التمويل الدولية، 2019/04/03، www.findevgateway.org. 2022/04/11.

الفرع الثاني: الصندوق العالمي لتمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

الصندوق العالمي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة هو شراكة للتمويل المختلط تركز على المساعدة في سد فجوة التمويل التي تواجهها المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الأسواق الناشئة، من خلال تحفيز الوصول إلى التمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، يهدف هذا المرفق إلى خلق مليون وظيفة جديدة في قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة حيث يكرس جهوده نحو قطاعات المشاريع الصغيرة والمتوسطة التي تفتقر إلى الخدمات، مثل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في البلدان الهشة، والمشاريع الصغيرة جدا والمشاريع الصغيرة والمتوسطة المملوكة للنساء، يوفر الصندوق التمويل ويحد من المخاطر ويعمل على تقديم المساعدة الاستشارية للمؤسسات المالية، وهذا يساعد المشاريع على توسيع نطاق الإقراض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الأسواق والقطاعات الصعبة، بالإضافة إلى ذلك يساعد الصندوق الحكومات في تحسين البنية التحتية المالية لدولهم، مما يتيح تدفق رأس المال بشكل أكثر كفاءة إلى المشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث أثبتت في سنواته الأولى قوة نهجه المتعدد الجوانب ونموذج الشراكة، وبحلول عام 2016 قدم دعم ل 56 مؤسسة مالية، أين أقرضت هذه المؤسسات أكثر من 6 مليارات دولار من خلال 67000 قرض جديد للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، ساعدت أنشطة الصندوق في خلق 414 ألف وظيفة جديدة بعد أربع سنوات[1].

ويجمع هذا الصندوق الذي تديره مؤسسة التمويل الدولية بين التمويل التجاري من مؤسسة التمويل الدولية وبنك الاستثمار الأوروبي، وتمويل المانحين من وزارة التنمية الدولية البريطانية وهولندا، حيث قدمت وزارة التنمية الدولية البريطانية التمويل الأول للمرفق بمبلغ 120 مليون دولار أمريكي للاستثمار والخدمات الاستشارية، وبعد ذلك خصصت هولندا 27 مليون دولار للاستثمار والخدمات الاستشارية في البلدان المؤهلة للاقتراض من المؤسسة الدولية للتنمية كما التزم بنك الاستثمار الأوروبي بتقديم 100 مليون دولار أمريكي، حيث نشط الصندوق في 27 دولة منخفضة الدخل بتسعة وتسعون مشروع استثماري استشاري، منها 9 مشاريع منجزة ومنفذة، 66 قيد التنفيذ و24 مشروع في مرحلة ما قبل التنفيذ، حيث بلغ إجمالي حجم المشروع 996 مليون دولار،[2]حيث يقوم هذا الصندوق بالإضافة إلى التمويل الذي يتمثل في القروض وتقديم تسهيلات لتقليل وتجنب المخاطر، يقوم بالخدمات الاستشارية من خلال بناء القدرات للمؤسسات المالية وتعزيز البنية التحتية المالية للدول، بالإضافة إلى رفع حجم الإقراض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[3]

[1] www.ifc.org/ 11/04/2022.

[2] Report, **Global SME finance facility progress**, 2012-2015, pp 1-2, www.ifc.org/ 11/04/2022

[3] Ibid.

الفرع الثالث: دور مؤسسة التمويل الدولية في تخفيف الفجوة المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

لقد ساهمت مؤسسة التمويل الدولية بفضل دعمها المالي والتقني في تحسين بيئة الأعمال للمشاريع الصغيرة والمتوسطة مما أدى إلى زيادة احتمالات تحقيق هذه المشروعات نموا في توظيفها ومبيعاتها وأصولها كما ساعدتها في بعض الأحيان من الانتقال من القطاع غير رسمي التي تسعى من خلاله للحصول على تمويل صغير أو متناهي الصغر إلى القطاع الرسمي، كما تمكنت المؤسسات المالية في حد ذاتها من تنمية قدرتها على الإقراض.[1]

وبالنظر إلى أن المشاريع الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا مهما في خلق فرص العمل في الأسواق الناشئة، تعمل مؤسسة التمويل الدولية على التخفيف من فجوة التمويل المقدرة بنحو 4.5 تريليون دولار والتي تقيد المشاريع الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية، حيث نمت محفظة استثمارات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة التابعة لمجموعة المؤسسات المالية التابعة لمؤسسة التمويل الدولية 10 أضعاف، من حوالي 1 مليار دولار في عام 2000 إلى 11,1 مليار دولار في عام 2019، لعب نمو محفظة مؤسسة التمويل الدولية دورا في تمكين وصول عملائها إلى المشروعات الصغيرة والمتوسطة منذ عام 2010، حيث ركزت مؤسسة التمويل الدولية على تعزيز الوصول إلى الخدمات المالية، وبحلول مارس 2018 ارتفعت بشكل مطرد إلى 1,7 مليار دولار، مع وصول حوالي 340 ألف قرض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة المملوكة للنساء بقيمة 11,4 مليار دولار، كما عززت مؤسسة التمويل الدولية قاعدة عملائها بشكل كبير على مدار 12 عاما الماضية(2007 إلى 2018)، وزادت من انتشارها في جميع مناطق العالم، شرق آسيا والمحيط الهادئ ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وجنوب آسيا، وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، ففي شرق آسيا والمحيط الهادئ في عام 2018 بلغ معدل النمو لمدة 12 عاما لقروض المشاريع الصغيرة والمتوسطة لعملاء مؤسسة التمويل الدولية 27.6 %، بينما بلغ 25.2 % في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، كما استمرت الالتزامات طويلة الأجل من حساب مؤسسة التمويل الدولية الخاصة لدعم الأنشطة المتعلقة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة للوسطاء الماليين في الزيادة. [2]

[1] Report, **Small Business**,, **Big Growth**, **How investing in SMEs creates jobs**, International Finance Corporation, report March 2021,p 43-50, www.ifc.org 13/04/2021

[2] Ibid.

كما تم عقد منتدى عالمي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة لأول مرة في نوفمبر 2015 برعاية **GARANTI,VERDE I N TERNATIONAL ET INDUSTRIAL BANK OF KOREA**، ويهدف المنتدى إلى التأثير وخلق الفرص للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في جميع أنحاء العالم، كما يساعد على تسريع تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال شبكة عضوية عالمية تضم أكثر من 200 عضو وشريك من 70 دولة، حيث تجمع بين المؤسسات المالية وشركات التكنولوجيا ومؤسسات تمويل التنمية لتبادل المعرفة وتحفيز الابتكار وتعزيز نمو المشاريع الصغيرة والمتوسطة، إذ يوفر المنتدى منصة لتعزيز ليس فقط التعلم وتبادل المعرفة والممارسات الجيدة، ولكن أيضا لبناء شراكات بين مختلف أصحاب المصلحة .[1]

المنتدى العالمي المالي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم هو أكبر وأعلى مستوى من الاجتماعات السنوية المتعمقة من الناحية الفنية بشأن تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم والذي يحدث في أي مكان في العالم حيث تم انعقاد المنتدى العالمي السنوي السادس لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة لعام 2020 في الفترة من 26 إلى 28 أكتوبر 2020 باستخدام منصة افتراضية، تم اختيار التنسيق الافتراضي بسبب جائحة COVID-19 وقيود السفر العالمية المستمرة، حضر المنتدى أكثر من 2600 من كبار المسؤولين التنفيذيين من البنوك ومؤسسات تمويل التنمية ، وشارك في هذا الحدث شركات التكنولوجيا المالية، بالإضافة إلى الجهات التنظيمية من أكثر من 1000 مؤسسة في 150 دولة، كما درس المؤتمر التحديات والفرص في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة. تحت عنوان "توقعات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة 2030"، تضمنت الموضوعات الرئيسية للمؤتمر: تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في أوقات COVID 19 ، دراسة بيئة المشاريع الصغيرة والمتوسطة المملوكة للنساء، الخدمات المصرفية للشركات الصغيرة والمتوسطة، التحول الرقمي والحالة المتوقعة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث يعمل 186 عضوا في جميع أنحاء العالم الذين يخدمون أكثر من 13 مليون مشروع متناهي الصغر وصغير ومتوسط، ويقدمون أكثر من 552 مليار دولار أمريكي للتمويل، وينتشر أعضاء المنتدى عبر مختلف أنحاء العالم، بنسبة 11 %في أمريكا الشمالية و6% في أمريكا اللاتينية، 24% في أوروبا ووسط آسيا و31% في آسيا و28% في أفريقيا، حيث كانت خدماته موجهة بالدرجة الأولى لمختلف المؤسسات المالية بنسبة 62% و36% للتكنولوجيا المالية و2% لمختلف القطاعات، إذ أظهرت نتائج استبيان وزع على أعضاء لعام 2020 من خلال المشاركة في أنشطة منتدى تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، اكتساب أكثر من ثلثي المشاركين معرفة جديدة بالخدمات المصرفية للشركات الصغيرة

[1] موقع المنتدى العالمي المالي لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة: www.smefinanceforum.org/ 2022/04/14

والمتوسطة والتي كانت ذات صلة مباشرة بعملهم، 23% شكلوا شراكات تجارية جديدة، شارك 20% في حوار مثمر مع صانعي السياسات و9 % قاموا أو تلقوا استثمارا واحدا أو أكثر. [1]

كما نظم المنتدى جلسات سوق B2B خلال مؤتمراته، حيث يتمتع المشاركون بفرصة جدولة اجتماعات تعريفية فردية مع المستثمرين ومقدمي الخدمات الاستشارية وشركات التكنولوجيا المالية، في عام 2020، نظم المنتدى سوق B2B خلال الاجتماع الافتراضي للمنتدى المالي العالمي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، أين تواصل قادة الصناعة على المنصة الافتراضية من خلال الدردشة والمكالمات الصوتية حيث تم إجراء أكثر من 80 اتصالا، بالإضافة إلى ذلك أتيحت الفرصة للحاضرين في المؤتمر للتواصل مع 25 شركة في مجال التكنولوجيا المالية وسبع مؤسسات راعية من خلال زيارة أكشاك الدردشة الحية المجهزة في قاعات العرض الافتراضية.[2]

المطلب الثاني: دور حاضنات ومسرعات الأعمال في دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

الفرع الأول: ماهية حاضنات الأعمال

إن الفكرة الرئيسية لحاضنات الأعمال مستوحاة من حاضنة الأطفال غير مكتملي النمو عند الولادة، فهم بحاجة لرعاية خاصة في الفترات الأولى من نموهم من خلال دعم ومساندة أجهزة متخصصة تمكنهم من تجاوز مختلف الصعوبات والمخاطر المحيطة بهم، إلى أن يتجاوزها ويغادر الحاضنة بضمان المختصين على قدرته على الاستمرار بمفرده،[3] نفس الفكرة بالإسقاط على المشروعات الصغيرة والناشئة، حيث أكد العديد من خبراء الاقتصاد على ضرورة اعتماد مثل هذه الحاضنات المتعلقة بحماية المشاريع التي تكون في بدايتها وبحاجة إلى مرافقة ودعم خاص على مختلف المستويات. ويمكن أن ينظر إلى حاضنات المشاريع من جانب نشاطها

[1] Annual Report, **SMEs Finance Forum**, International finance Corporation, global Partnership For Financial Inclusion (GPF)), 2020, p14, www.smefinanceforum.org 14/04/2021

[2] Idem, p18.

[3] كمال كاظم جواد، كاظم أحمد البطاط، **الصناعات الصغيرة ودور حاضنات الأعمال في دعمها وتطويرها**، عمان، دار الأيام للنشر والتوزيع، 2015، ص ص 80،81.

من فكرة المشاتل والتي يتم فيها زراعة النباتات والبذور، بحيث تصبح قادرة على النمو والتأقلم مع البيئة وبعدها يتم تحويلها إلى مزارع أكبر، ويتم إسقاط الفكرة على حاضنات الأعمال.[1]

أولا: تعريف حاضنة الأعمال:

- هي عبارة عن منظومة متكاملة من الخدمات تعد كل مشروع كأنه وليد يحتاج إلى الرعاية الفائقة والاهتمام الشامل، لذلك يحتاج تضمنه منذ ولادته لتحميه من المخاطر التي تحيط به وتمده بطاقة الاستمرارية، وتدفع به تدريجيا نحو النماء والقدرة على النجاح[2].
- هي عبارة عن مؤسسات تعمل على تأجير مساحة للأعمال الجديدة أو للأفراد الذين يرغبون في بدء عمل جديد، مع تقديم المساعدة والاستشارة الفنية للمشروع مع بقائه في الحاضنة لمدة من الزمن حتى تضمن الحاضنة قدرته على ممارسة أنشطة بمفرده بمعايير النجاح والنمو. كما تعرف حاضنات الأعمال على أنها مؤسسات تنموية غير ربحية تسعى إلى دعم المبادرات الفكرية وتقديم المساعدات اللازمة للانطلاق، من خلال تهيئة البيئة المناسبة التي تستطيع من خلالها المشاريع الحصول على الخدمات والإجراءات الداعمة ليصبح قادرا على الاعتماد على الذات في سوق العمل. [3]
- حاضنة الأعمال هي مساحة أو منشأة مادية تستوعب عملية حضانة الأعمال، هذا التعريف هو الأبسط والأكثر عمومية وشمولا، وهو نتيجة لعملية طويلة من النقاش بين حوالي 30 جمعية احتضان أعمال حيث يعتبر مرجعاً للعديد من المؤسسات والهيئات إلا أن بعض جمعيات حاضنات الأعمال الوطنية، مثل (National Business Incubation Association (NBIA من الولايات المتحدة الأمريكية (الولايات المتحدة)، قد يكون لها تعريف حضانة الأعمال الخاص بها حيث ترعى حاضنات الأعمال تطوير الشركات الريادية، وتساعدها على البقاء والنمو خلال فترة بدء التشغيل، عندما يكونون أكثر عرضة للخطر إذ تزود برامج الشركات المحتضنة بخدمات دعم الأعمال والموارد المصممة للشركات الصغيرة. تتمثل الأهداف الأكثر شيوعًا لبرامج الحضانة في خلق فرص عمل في المجتمع وتعزيز مناخ ريادة الأعمال في المجتمع، وبناء أو تسريع النمو في صناعة محلية وتنويع الاقتصادات المحلية، حيث تعمل هذه الحاضنات على دعم وتطوير وتوسيع نطاق المؤسسات في مراحل مبكرة خاصة في مرحلة التأسيس نحو النمو مع توفير البيئة الملائمة التي تساعد على تقليل تكلفة إطلاق

[1] علاء عباس، محمد السلامي، **ريادة الأعمال والمشروعات الصغيرة مفهوم المبادرة–استراتيجية المبادرة–تحليل الفرص المحلية والدولية**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2018، ص 153.

[2] كمال كاظم جواد، كاظم أحمد البطاط، مرجع سابق، ص 80.

[3] علاء عباس، محمد السلامي، مرجع سابق، ص 153.

المشروع، بالإضافة إلى رفع وزيادة ثقة وقدرة رائد الأعمال وربط صاحب المشروع بالموارد المطلوبة لبدء وتوسيع نطاق تنافسية المؤسسة، ويتم قبول المشروع في الحاضنة إلى غاية وصوله إلى مستوى معين من القدرة على الاستمرار والنمو.[1]

1-تعريف اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(ESCAW) والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة(UNIDP): هي "مؤسسة قائمة لها كيان قانوني وذات علاقة مباشرة بالرياديين الذين يرغبون بإقامة مؤسسات تستهدف تقديم حزمة متكاملة من الخدمات والتسهيلات والاستشارات والآليات الساندة بهدف تجاوز كل الصعوبات المرافقة لمرحلة الانطلاق".

2-تعريف هيئة التنمية والتشغيل: هي (مؤسسة تنموية تعمل على دعم المبادرين من أصحاب الأفكار لمشروعات صغيرة لا تتوافر لديهم الأماكن أو الموارد الكافية لتحقيق طموحاتهم في تأسيس هذه المشروعات فتؤمن لهم المواقع والبيئة المتكاملة والخدمات التي تؤدي إلى تطوير هذه المشاريع ونموها وكفاءتها الاقتصادية إلى الحد الذي يضعها على بداية طريق النمو والتحول إلى مشاريع متوسطة وترك أماكنهم في الحاضنة لمشروعات جديدة).[2]

3-تعريف الجمعية الوطنية الامريكية: حاضنة الأعمال هي هيئات تهدف إلى مساعدة المشاريع الناشئة ورجال الأعمال أو رواد الأعمال الجدد، وتوفر لهم الوسائل والدعم اللازمين من خبرات ودعم مالي وأماكن ...من أجل تخطي أعباء ومراحل الانطلاق والتأسيس، كما تساعد هذه الحاضنات في عمليات التسويق ونشر منتجات هذه المشاريع.[3]

4-كما يمكن تعريفها على أنها تلك المؤسسات التي صممت خصيصا لتسريع نمو ونجاح المشاريع الريادية من خلال سلسة من المصادر والخدمات الداعمة. إذ تعتبر الحاضنة وسيلة وليست هدفا فهي تعمل على مساعدة المشاريع الصغيرة والصغرى والمتوسطة الجديدة أو القائمة بتوفير فرص النجاح من خلال توفير مصادر التمويل وتمكين أصحاب المشروعات وموظفيهم إداريا وفنيا.[4]

---

[1] Trainee Manual, **Business Incubation Basics**, **Business Incubation Definitions and Principles**, **International Finance Corporation**, World Bank Group, p 31.

[2] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص 567.

[3] إيهاب مقابلة، **حاضنات الأعمال والمشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة**، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 134، المعهد العربي للتخطيط، 2017، ص11.

[4] المرجع نفسه، ص12.

5-وتدل حاضنات الأعمال عن هياكل لاستقبال ومرافقة المشاريع الجديدة، ابتداء من الفكرة إلى التأسيس والانطلاق والذي يمكن أن يستمر إلى سنتين[1]

6-وتعرف حاضنات الأعمال حسب للمشرع الجزائري وفق المرسوم 03/78 الصادر في فيفري 2003 الخاص بالمشاتل التي من أهم أشكالها المحضنة، حيث عرفها على أنها" هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات"

7-تعريف الدكتور "**عبد السلام أبو قحف**": (هي عملية ديناميكية لتنمية وتطوير مشروعات الأعمال خاصة تلك المشروعات أو منشآت الأعمال الصغيرة التي تمر بمرحلة التأسيس أو الانشاء أو بداية النشاط لكي تتمكن من البقاء أو النمو وذلك من خلال العديد من المساعدات المالية والفنية وغيرها من التسهيلات الأخرى اللازمة أو المساعدة)".

وعليه يمكن تعريف حاضنة الأعمال على أنها هيئة تابعة للدولة أو متخصصة أو آلية من الآليات المتبعة في دعم المشروعات الصغيرة المصغرة الناشئة حديثا أو القائمة ومساعدتها ماليا أو/وفنيا من خلال تقديم الاستشارة والمرافقة لاسيما في المراحل الأولى من حياة المشروع إلى ان تضمن قدرتها على الاستمرار والنمو.

ثانيا: نشأة حاضنات الأعمال

تعد أولى بوادر ظهور لحاضنات الأعمال

روعات صغيرة مع تقديم النصح والاستشارة والدعم الفني، ثم تم تحويل هذا المركز إلى حاضنة أين تخرج منه آلاف المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة[2]، إلا أن فكرة الحاضنة تبلورت في ثمانينات القرن الماضي مع العودة إلى الاهتمام بدور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد، لذا كان لابد من إيجاد آليات لدعم هذه المشروعات وتنميتها من أجل ضمان استمراريتها ونموها.[3] أما في اليابان فأول حاضنة أعمال كانت عام 1982، حيث قامت الحكومة اليابانية و الشركات الخاصة الكبيرة بتنفيذ أولى حاضنات المشاريع، في حين كان أول ظهور للحاضنات في الصين عام 1987، وعام 1986 في الاتحاد الأوروبي، أما في الوطن العربي فقد كانت مصر أول دولة عربية تقيم حاضنة أعمال تابعة لوزارة الصناعة وذلك عام 1998، أين تعتبر هذه

[1] أحمد بن قطاف، حسين رحيم، **حاضنات الأعمال ومشاتل المؤسسات الريفية: أي دور للنهوض بالاستثمار الريفي الأصغر بالجزائر؟**، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، العدد السادس-جوان 2017، ص 13.

[2] إيهاب مقابلة، **حاضنات الأعمال والمشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص 10.

[3] كلاخي لطيفة، **واقع حاضنات الأعمال في بعض الدول العربية**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –دراسات اقتصادية -28(1)، ص 296.

السنة نقطة تحول في تاريخ حاضنات الأعمال وذلك بالتحول نحو العمل في عصر العولمة، أين جاء مصطلح حاضنات الجيل الثالث وذلك بتغير هدف إنشاء الحاضنات إلى تحقيق الربح مستغلة بذلك التطور التكنولوجي الحاصل في عالم المعلومات والاتصالات.

الفرع الثاني: أنواع حاضنات الأعمال حسب التصنيف الأمريكي:

هناك العديد من التصنيفات لحاضنات والتي تختلف حسب الغرض الذي أنشأت لأجله، وحسب الجمعية الوطنية الأمريكية لحاضنات الأعمال التي ميزت بين ستة أصناف من الحاضنات وهي:

أولا: أنواع وأصناف حاضنات الأعمال

1-حاضنات الأعمال الدولية: وتهدف إلى جلب رؤوس الأموال الأجنبية مع ما يصاحب ذلك من نقل للتكنولوجية الحديثة.

2-الحاضنة الجهوية أو الإقليمية: وهي التي تخدم منطقة جغرافية محددة لتنميتها، بالإضافة إلى تقديم خدماتها لشريحة معينة كتقديم الخدمات لفئة النساء.

3-الحاضنة التكنولوجية: تحتوي على مؤسسات صغيرة ذات تصميمات مبتكرة لمنتجات جديدة غير تقليدية بآلات ومعدات متطورة.

4-الحاضنة الصناعية: وهي منشأة داخل منطقة صناعية.

5-الحاضنة الخاصة بقطاع معين ومحدد أو نشاط معين دون غيره.

6-حاضنات المشاريع العامة غير التكنولوجية: وهي حاضنات ترتكز على جذب مؤسسات الأعمال التجارية، الزراعية، والصناعات الهندسية الخفيفة والمؤسسات الحرفية المتميزة.

ثانيا: معايير تصنيف حاضنات الأعمال

صنفت حاضنات الأعمال حسب مجموعة من المعايير وهي:[1]

1-معيار المكان: قسمت حاضنات الاعمال حسب هذا المعيار إلى نوعين هي حاضنة توفر المكان، وحاضنة تقدم الخدمات والدعم الفني والاستشارات وهي حاضنة مفتوحة لا تشترط وجود أصحاب المشاريع داخل الحاضنة.

[1] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص ص 570-571.

2-معيار التخصص: وتقسم الحاضنات حسب هذا المعيار إلى حاضنات أعمال عامة وحاضنات تكنولوجية وحاضنة إعداد كوادر بشرية... إلخ وعلى صاحب المشروع اختيار الحاضنة التي يود الالتحاق بها.

3-معيار الربح: حسب هذا المعيار تصنف حاضنات الأعمال إلى حاضنات تهدف إلى تحقيق الربح وحاضنات غير ربحية.

4-من حيث الطبيعة: وتصنف حاضنات الأعمال وفق هذا المعيار إلى:

- ✓ **حاضنة عامة:** وهي حاضنات يتم إنشاءها من طرف الحكومات أو غرف التجارة والصناعة أو الجمعيات ...إلخ وهذه الحاضنات تتمتع بدعم حكومي على خلاف الحاضنات التي تهدف إلى الربح التي لا تتلقى أي دعم حكومي، إذ ترتبط أهداف الحاضنة العامة باعتبارات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما لا يسمح المشاريع بالخروج من الحاضنة إلا بعد نفاذ المدة الزمنية المتفق عليها.
- ✓ **حاضنات أكاديمية:** وهي تلك الحاضنات التابعة للجامعات والمعاهد ومراكز البحوث، حيث تهدف إلى ربط الجامعة بمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

5-من حيث نوع النشاط: تقسم الحاضنات وفق هذا المعيار إلى حاضنات تستقبل مشروعات تمارس نفس النشاط وكذا مشاريع تمارس نشاطات مختلفة.

كما تم تصنيف حاضنات الأعمال وفق معايير أخرى وهي[1]:

6-من حيث التفويض: هادفة للربح وغير هادفة للربح؛

7-نوع الرعاية: عامة، خاصة، مختلطة؛

8-من حيث التركيز: متعدد الاستخدامات؛

[1]Elena Scaramuzzi, **Incubators in Developing Countries**: **Status and Development Perspectives**, info Dev Program,The World Bank, Washington DC, May 2002, p4.

أكثر الحاضنات شيوعا تتعلق بالتكنولوجيا وهي حاضنات تكنولوجية، والتكنولوجية الحيوية (حاضنات حيوية)، وفي الآونة الأخيرة وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية ظهر جيل جديد من الحاضنات ويسمى بفقاعة الأنترنيت.

ويميز العديد من الخبراء والباحثين بين ثلاث أنواع أو أجيال من الحاضنات هي[1]:

1-حاضنات الجيل الأول (حاضنات التقنية الأساسية): وهي تلك الحاضنات المصممة خصيصا لتقديم الدعم للشركات التي تصنع المنتجات المبنية على المعرفة كرأسمالها الأكبر، وعادة ما تكون هذه الحاضنات مرتبطة ارتباطا وثيقا بالجامعات ومعاهد البحث العلمي والمدارس الفنية.

2-حاضنات الجيل الثاني: والتي تستند إلى قاعدة تقليدية حيث تضم شركات تقليدية كالشركات الزراعية، الصناعية، الغذائية والصناعات اليدوية والميكانيكية...إلخ وهذه الحاضنات مرتبطة بالدوائر والهيئات والحكومة المحلية والجمعيات التجارية والصناعية والغرف التجارية.

3-**حاضنات الجيل الثالث**: وهي عبارة عن مراكز التجديد حيث تقوم بتقديم الخدمات المتخصصة مثل تقديم الاستشارات والدورات الفنية وأنواع أخرى من الخدمات الخاصة. حيث تقوم بتقديم الدعم لكافة المشاريع الصغيرة.

ثالثا: أهمية وأهداف حاضنات الأعمال:

يمكن تلخيص أهمية حاضنات الأعمال على النحو الآتي: [2]

1-تنمية تقاليد وثقافة المشاريع الريادية، وتنمية المهارات الإدارية لدى أصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة؛

2-رعاية المشاريع الجديدة من مرحلة التأسيس والنمو والنجاح بما يخلق فرص عمل مباشرة وغير مباشرة؛

3-تحقيق التواصل والترابط بين المشاريع داخل الحاضنة والمشاريع الكبيرة والمتوسطة من خلال التعاقد على توريد المكونات وقطع الغيار والخدمات ...

4-توفير فرص التمويل المناسبة حسب ظروف المشروع؛

---

[1] حسين رحيم، **نظم حاضنات الاعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 02(2003)، ص ص 169-170.

[2]Wardah Albdukhaleq Albdurahman Alhamawndi, Arshad Mohamed Almahmoud, **The success of business incubators in promoting entrepreneurial small and medium enterprises**: **Explorative research in tourism companies**, African Journal of Hospitality, Tourism and Leisure, Volume 9(1) - (2020), p4.

5-احتضان المشروع يفيد في تحديد طرق الإنتاج وأساليبه وحجمه وأساليب الترويج والتسويق، بالإضافة إلى تحديد احتياجات ورغبات المشروع من خلال المزايا التنافسية من الكلفة، المرونة، التطوير...مع توفير منافذ تسويقية ملائمة، كما تساهم الحاضنة في دعم الباحثين والممارسين للاستثمار لتحرير بحوثهم التطبيقية والتجريبية وتحويلها إلى واقع تجاري وتسويقي فعلي مع تذليل كل الصعوبات التي يمكن أن تواجه رواد الاعمال وأصحاب المشاريع الصغيرة والناشئة.[1]

وتسعى حاضنات الأعمال إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أبرزها ما يأتي[2]:

1-الحصول على رأس المال حيث يمكن للحاضنات تطوير العلاقات مع المستثمرين والبرامج الحكومية ومجموعاتهم لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة؛

2-تقليل تكاليف بدء الأعمال الصغيرة وإعطائها فرصة للنجاح من خلال احتضانها في المراحل الأولى؛

3-تقديم الاستشارات العلمية ودراسات الجدوى للمشاريع الصغيرة والمتوسطة؛

4-إنشاء وتكوين جيل جديد من رواد الأعمال الشباب وتزويدهم بجميع الصفات التي تمكنهم من التفوق والنجاح في مشاريعهم، حتى يتمكنوا بدورهم من توفير المزيد من فرص العمل بعد مغادرتهم الحاضنة وتوسيع مشاريعهم.

5-ربط المشاريع الكبيرة بالمشاريع الصغيرة كمشاريع مغذية؛

6-رعاية مشاريع جديدة في مراحل مختلفة من البداية إلى النمو، أو تطوير أفكار جديدة أو المساعدة في توسيع المشاريع القائمة

بالإضافة إلى:[3]

7-تحقيق مبدأ التنمية الاجتماعية من خلال التنمية الاقتصادية لأفراد المجتمع؛

8-العمل على التنسيق بين المؤسسات التمويلية المختلفة وأصحاب الأفكار الرائدة المنتسبين للحاضنة؛

9-توفير آليات الدعم المناسبة لأصحاب الأفكار الرائدة الجديدة؛

10-المساعدة على نقل وتطوير التقنية وتوسع مجال قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة؛

11-تطوير وتنمية البنية التحتية من خلال التشجيع على إقامة مشاريع صغيرة ذات مزايا تنافسية؛

---

[1] رغدة سالم عودة الزيدانين، **حاضنات الأعمال الرؤية الحديثة في استثمار الموارد البشرية**، مرجع سابق، ص 47

[2] Wardah Albdukhaleq Albdurahman Alhamawndi, Arshad Mohamed Almahmoud, ibid, p4.

[3] رغدة سالم عودة الزيدانين، **حاضنات الأعمال الرؤية الحديثة في استثمار الموارد البشرية**، مرجع سابق، ص 39

12-توفير قنوات اتصال بين أصحاب المشاريع المحتضنة والمجتمعات الصناعية والاقتصادية المحيطة لتنمية مهاراتهم وعمل أسواق لمنتجاتهم؛

13-تقديم مشاريع قوية للمجتمع في المستقبل قادرة على الاستمرار والتطور؛

الفرع الثالث: آلية تنظيم وعمل حاضنات الأعمال

لاستفادة المشروع ورواد الأعمال حاملي المشاريع الصغيرة والمصغرة من خدمات حاضنات الأعمال، لابد أن يمر بمجموعة من المراحل والإجراءات الإدارية الضرورية لذلك، ونلخصها في الآتي:

أولا: مراحل احتضان المشاريع الصغيرة

تتم احتضان ورعاية المشاريع الصغيرة من طرف حاضنات الأعمال وذلك بالمرافقة في مختلف مراحل المشروع، ويمكن شرح ذلك على النحو الآتي: [1]

1-المرحلة الأولى: مرحلة الدراسة والمناقشة الابتدائية والتخطيط ويتم ذلك من خلال المقابلات الشخصية بين إدارة الحاضنة وأصحاب المشاريع حيث تهتم إدارة الحاضنة بالتأكد من:

- ✓ جدية صاحب الفكرة ومدى تطابق معايير الاختيار على المستفيدين زمشاريعهم؛
- ✓ قدرة فريق العمل على إدارة المشروع؛
- ✓ تهتم بنوعية وطبيعة الخدمات التي بتطلبها المشروع من الحاضنة وقدرة وإمكانية الحاضنة على توفيرها؛
- ✓ الدراسة التسويقية والخطط التي تضمن قدرة المنتج على الدخول للأسواق؛
- ✓ الخطط المستقبلية لتوسعات المشروع؛
- ✓ قدرة المنتج الدخول للأسواق من خلال الدراسة التسويقية والخطط؛
- ✓ الدراسات والخطط المستقبلية التي يطمح إليها المشروع؛

2-المرحلة الثانية: مرحلة إعداد خطة المشروع

تنطلق هذه المرحلة من نتائج المرحلة الأولى، أين يتم إعداد خطة المشروع بناء على نتائج دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية والتسويقية للمشروع في المرحلة الأولى.

[1] الشريف ريحان، ريم بونوالة، ورقة بحثية بعنوان **حاضنات الأعمال كآلية لمرافقة المؤسسات الصغيرة-نموذج مقترح في مجال تكنولوجيا المعلومات**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عنابة.

3-المرحلة الثالثة: مرحلة الانضمام للحاضنة وبداية النشاط

أين يتم تخصيص مكان مناسب للمشروع وفقا لخطته بعد إتمام إجراءات التعاقد بين الطرفين.

4-المرحلة الرابعة: مرحلة نمو وتطوير المشروع

في هذه المرحلة تقوم الحاضنة بمتابعة أداء المشروعات المنظمة والتي تعمل داخل الحاضنة، وتعمل هذه الأخيرة على تقديم المساعدات والاستشارات من طرف الأجهزة الفنية المتخصصة داخل إدارة الحاضنة، بالإضافة إلى المشاركة في ندوات وورشات عمل ودورات تدريبية تتم داخل الحاضنة بالتعاون مع مؤسسات وهيئات ذات علاقة بدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة من أجل تحقيق معدلات نمو عالية.

5-المرحلة الخامسة: مرحلة التخرج من الحاضنة

وهي المرحلة النهائية لوجود المشاريع داخل الحاضنة، بعد فترة تتراوح من سنتين إلى ثلاث سنوات من قبول المشروع داخل الحاضنة، في هذه المرحلة من المفترض أن المشروع قد حقق قدرا من النجاح والنمو يمكنه من بداية نشاطه خارج الحاضنة بمستويات أعلى.

ثانيا: شروط الالتحاق بالحاضنة

حتى يتمكن أصحاب المشاريع ورواد الأعمال الاستفادة من خدمات الحاضنات لابد من توفر مجموعة من الشروط لقبول الالتحاق بها، ويمكن تلخيص أهمها فيما يأتي:[1]

1-جدية أصحاب المشاريع وامتلاكهم لأفكار جيدة وجديدة؛

2-الابتكار والاختراع أهم ما يميز المشروعات المحتضنة والراغبة بالاحتضان؛

3-واقعية وقابلية خطة وفكرة المشروع للتحقيق؛

4-قابلية المشروع للحصول على التمويل؛

ثالثا: الخدمات التي تقدها الحاضنات

تقدم الحاضنات مجموعة من الخدمات بمقابل أو دون مقابل حسب طبيعة الحاضنة مجموعة من الخدمات لفائدة رواد الأعمال وأصحاب المشروعات الصغيرة، وتتمثل هذه الخدمات فيما يأتي:[2]

1-**الخدمات الإدارية:** من خلال تقييم الخدمات المحاسبية، إعداد الفواتير، تأجير المعدات...

[1] غدة سالم عودة الزيدانين، **حاضنات الأعمال الرؤية الحديثة في استثمار الموارد البشرية**، مرجع سابق، ص ص 53-54.

[2] علاء عباس، محمد السلامي، **ريادة الأعمال والمشروعات الصغيرة مفهوم المبادرة-استراتيجية المبادرة-تحليل الفرص المحلية والدولية**، مرجع سابق، ص 154.

2-**خدمات السكريتارية**: من خلال معالجة النصوص، تصوير المستندات، الاستقبال، حفظ الملفات، الفاكس، الانترنيت، استقبال المراسلات، المكالمات الهاتفية...

3-**الخدمات المتخصصة**: تقديم الاستشارة، تطوير المنتجات، التعبئة والتغليف، إدارة المنتج، خدمات تسويقية...

4-**الخدمات التمويلية**: من خلال المساعدة في الحصول على التمويل من خلال شركات تمويل أو البرامج الحكومية لتمويل المشاريع الصغيرة...

5-**الخدمات العامة**: من خلال توفير الأمن، أماكن التدريب، أجهزة الإعلام الآلي...بالإضافة إلى المتابعة والخدمات الشخصية من خلال تقديم النصح والمعونة السريعة والمباشرة.

رابعا: دور حاضنات الأعمال في تحقيق التنمية

تقوم حاضنات الأعمال بدور فعال في دعم المشاريع الناشئة والجديدة من خلال احتضانها وتقديم الدعم اللازم لاستمراريتها ونموها، التي تساهم بدرجة كبيرة في تحقيق التنمية، ومن أهم الأدوار التي تقوم بها حاضنات الأعمال نذكر:[1]

1-تسهيل الوصول إلى مصادر التمويل من خلال قوة العلاقة التي تربط الحاضنة بالجهات الممولة، إذ تعمل على الربط بينها وبين أصحاب المشاريع، كما يمكن أن تكون الحاضنة جزء من الملكية.

2-توفير الخدمات القانونية (التسجيل، العقود، التراخيص...)؛

3-بناء شبكات تواصل من خلال إقامة ندوات ومعارض تهدف إلى جذب الممولين؛

4-توفير العديد من الخدمات الإدارية والتدريبية (الدورات، التدريب) والتسويقية والاستشارية (وضع السياسات والخطط الإنتاجية والتسويقية، تحديد الأهداف...)؛

5-توفير البنية التحتية من خلال توفير مختلف المرافق الأساسية اللازمة كالمختبرات، التجهيزات، برامج وخدمات تقنية، توفير المعلومات وشبكات الاتصالات...؛

6-تقديم الخدمات الفنية من خلال توفير مختلف التقنيات اللازمة لتطويرها ونموها؛

7-تعمل حاضنات الأعمال على تعزيز القدرة التنافسية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، وحتى تقوم الحاضنة بدورها الرئيسي ينبغي توفر ما يلي:[2]

---

[1] المرجع نفسه، ص154

[2] مصطفى يوسف كافي، **إدارة حاضنات الأعمال للمشروعات الصغيرة**، مرجع سابق، ص 170-173

8-توفير الاستراتيجيات المتطورة والعناصر البشرية القادرة على احتضان الأفكار، مع التركيز على التخطيط طويل الأجل؛

9-الاهتمام أكثر باحتضان المشروعات الجديدة في مرحلة النمو؛

10-التأكد من تطابق احتياجات المشاريع الصغيرة والجديدة وقدرات الحاضنة وملائمتها للخدمات والبنية الأساسية للحاضنة؛

11-التركيز والحرص على تقديم خدمات الحاضنة بأكملها دون نقصان للمشروعات المحتضنة للوصول إلى نتائج إيجابية ومميزة ومرضية للطرفين؛

12-المرافقة والتقييم المستمر لبرنامج الحاضنة لضمان تطورها واستمراريتها؛

13-الاستعانة ببيوت الخبرة العالمية لتسويق خدمات المشاريع المحتضنة؛

14-تقليص وتقليل الإجراءات الحكومية من خلال توسيع شبكة المعلومات والاتصالات والاستفادة من البرامج الحكومية؛

15-تحقيق التكامل بين المشروعات الصغيرة والمشاريع الكبيرة؛

16-تذليل وتسهيل الحصول على الخدمات التمويلية عن طريق الخدمات التي تقدمها الحاضنات؛

17-تقديم الحوافز لمشاريع المتميزة والحرص على عدم تكرار نفس الأفكار لدى المشروعات المحتضنة والبحث عن احتضان مشاريع تحمل أفكار مبدعة ومبتكرة؛

18-تبني أساليب جديدة لاحتضان المشاريع والتي تعتمد على التكنولوجيا؛

كما تعمل حاضنات الأعمال على تحقيق التنمية من خلال:[1]

19-تنمية المجتمع المحلي من خلال تطوير وتنمية بيئة الأعمال التي تدعم المشاريع التنموية سواء على المستوى المحلي أو الدولي؛

20-دعم التنمية الاقتصادية من خلال إقامة العديد من المشروعات والأنشطة الاقتصادية سواء الإنتاجية أو الخدمية، إذ تقوم هذه المشاريع المحتضنة بتنشيط عمليات الإنتاج وحركة التصدير والاستيراد والعديد من الأنشطة التي تساهم في رفع مستويات النمو وإيرادات الدول؛

[1] المرجع نفسه، ص 177-178.

21-دعم التنمية الصناعية والتكنولوجية من خلال دعم أصحاب الأفكار المبدعة وتنميتها والعمل على تحويلها من مرحلة البحث إلى مرحلة التنفيذ من خلال تجسيده في مشروع صغير؛

22-دعم وتنمية الموارد البشرية وخلق فرص العمل وذلك عن طريق دعم العمل الحر وتنمية المهارات الفردية وكذا خلق فرص عمل دائمة وغير دائمة؛

23-العمل على حل مشكلات محددة، إذ يعتبر السبب الرئيسي لقيام حاضنات الأعمال هو إيجاد حلول لبعض المشكلات الاقتصادية أو الصناعية أو الاجتماعية، و على سبيل المثال أحد حاضنات الأعمال الباكستانية التي أقيمت من طرف هيئة اليونيدو بالتعاون مع الحكومة الباكستانية والتي تعمل على تشجيع الضباط والعسكريين الذين خرجوا من الخدمة العسكرية في الأربعين من العمر على إقامة مشروعات من خلال تدريبهم على المهارات لإدارة مشاريعهم وإقامة شركات جديدة باستغلال خبراتهم المكتسبة أثناء الخدمة العسكرية، حيث قامت بتدريب 130 شخص قام 24 فرد منهم بإقامة مشروعاتهم داخل الحاضنة. وغيرها من الحاضنات التي ساهمت في حل العديد من المشكلات حسب طبيعة الهدف التي أقيمت من أجله.

خامسا: المبادئ والعناصر الأساسية لاحتضان الأعمال

يقوم عمل حاضنات الأعمال على مجموعة من المبادئ الأساسية والتي نذكر منها: [1]

1-الحاضنات إلى جانب توجيه عملية الاحتضان، هي أيضا منظمات شبيهة بالأعمال التجارية وعليه يجب إدارتها بعقلية ريادية واتباع الممارسات التجارية المناسبة، توفر المبادئ والعناصر التالية إرشادات من شأنها أن تساعد مدير الحاضنة على النجاح في تحقيق التوازن بين الدور المزدوج للحاضنة كمحرك للأعمال وكعمل تجاري.

2-تعتبر الحاضنة نموذج ديناميكي لعملية تجارية مستدامة وفعالة لذا يجب إدارتها كمنظمة شبيهة بالأعمال، حيث لا تستطيع الحاضنة إعداد عملائها للنجاح ويكون لها تأثير دائم إذا لم تنجح الحاضنة في حد ذاتها، لذا يجب أن تعمل الحاضنات كأعمال تجارية مع تركيز قوي على النجاح ككيان واحد.

3-تركيز طاقة الحاضنة ومواردها على مساعدة الشركات خلال عملية نموها، وبالتالي تعظيم فرص نجاح الشركات وتأثيرها الإيجابي على اقتصاد المجتمع، وعليه يجب أن تكرس الحاضنات خدماتها لتلك الشركات التي هي في أمس الحاجة إلى دعمها من المفترض أن تنجح نتيجة لهذا الدعم.

[1] Trainee Manual, Business Incubation Basics, Business Incubation Definitions and Principles, Idem, p65.

4-تطوير الخدمات والبرامج الموجهة للشركات حسب احتياجاتها ومرحلة تطورها، وينعكس نجاح الحاضنة في نوعية الخدمات التي تقدمها لعملائها، إذ أن تطوير خدمات هادفة وفعالة يمكن أن يستخدمها المحتضنون في مراحل مختلفة من التطوير يعد أمر بالغ الأهمية.

5-الحاضنة ليست عملا قائما بذاته يحتوي على جميع الكفاءات والقدرات المطلوبة إذ يحتاج إلى إشراك المجتمع والحصول على دعم أصحاب المصلحة في منطقتهم، حيث يعد التعاون والتكامل عامل نجاح حاسم وعلى سبيل المثال تحتاج الحاضنات إلى الرجوع إلى مصادر خارجية للدعم في مجالات خبرة مختلفة، لذا لابد من تدعيم علاقتها الخارجية مع أصحاب الخبرات ولاسيما في مجال تطوير برامج عمل الحاضنات.

الفرع الرابع: مسرعات الأعمال

مسرعات الأعمال هي منظمات تقدم مجموعة من الخدمات المهنية والتوجيه والمساحات المكتبية في شكل برنامج تنافسي، وتشترك في بعض خصائص الحاضنات، حيث تقدم المشورة المهنية والوصول إلى الموارد اللوجستية والتقنية والتوجيه للشركات الناشئة والمشاريع، إذ تقدم مسرعات الأعمال أنشطة التدريب والإرشاد والشبكات والاستثمار التي تتيح للشركات الشابة الوصول إلى الإرشاد والمستثمرين وغيرها من أشكال الدعم التي تساعدهم على أن يصبحوا أصحاب أعمال مستقرة ومكتفية ذاتيا لذلك فإن مسرعات الأعمال هي المنظمات التي تقدم للشركات الناشئة الدعم اللازم. إذ أصبحت مسرعات الأعمال والحاضنات عوامل مهمة في التصنيع والنمو الاقتصادي والتنمية واليوم يواجه العالم التحدي المتمثل في تعزيز التنمية و التنمية المستدامة، ومن المتوقع أن تؤدي مسرعات و حاضنات الأعمال أدوارا هامة في هذا الصدد وذلك لأن حاضنات الأعمال والمسرعات تقوم بتشكيل ومساعدة العديد من الشركات الناشئة في تحقيق أهدافها بشكل أسرع مما كانت ستفعله إذا تركت بمفردها وبالتالي فإن الشركات التي تستخدم حاضنات الأعمال أو المسرعات هي عادة شركات ناشئة تجاوزت المراحل الأولى من التأسيس ودخلت بشكل أساسي مرحلة النمو، هذا يعني أنه يمكنهم الوقوف بمفردهم ولكنهم بحاجة إلى التوجيه والدعم.[1]

جراء فقاعة الأنترنيت عام 2000 والتي أدت إلى عزوف المستثمرين من أصحاب رؤوس الأموال عن الاستثمار، جعل المستثمرين المساندين يتحملون العبء والمخاطرة واستثمارهم بمبالغ أقل بكثير مقارنة بشركات رأس المال الاستثماري، ونتيجة لهذا الانخفاض في الاستثمار ورأس المال تركت العديد من المشاريع دون أموال كافية لبداية أعمالها، حفزت هذه الفجوة ظهور نوع جديد من شركات الاستثمار والتي تعرف بمسرعات الأعمال

[1] Chinonso Ihuoma, **The role of Business Accelerators and Incubators in Sustainable Development**, AFFRIKA Journal of Politics, Economics and Society Volume 10, Number 2, 2020 Pages 76-91

وقادها منظمو مشاريع ذوي خبرة وكفاءات عالية، أين تم تقديم الاستشارة والتوجيه للمشاريع الوليدة بهدف تقليل معدلات الفشل المرتفعة.[1]

أولا: تعريف مسرعات الأعمال

هناك عدة تعريفات لمسرعات الأعمال يمكن ذكر بعضها وهي:

1-هي عبارة عن برامج مكثفة تهدف إلى تسريع نمو المشاريع من خلال توجيه رواد الأعمال وتقديم الدعم المالي مقابل حصة من المشروع.[2]

2-كما تعرف مسرعات الأعمال على أنها برامج محددة المدة تقدم خدمات جماعية تشمل التوجيه والارشاد والمحتوى التعليمي وتتوج الشركات في نهايتها من خلال تقديم عرض عام للمنتجات أو الخدمات.[3]

3-كما عرفت برامج مسرعات الأعمال على أنها شكل من أشكال احتضان الشركات الناشئة، فهي تساعد على تحقيق النجاح في المراحل المبكرة من مراحل تطوير الأعمال وذلك من خلال خدمات الدعم التي تقدمها.[4]

تشترك المسرعات والحاضنات في الهدف والمتمثل في دعم الشركات الناشئة خلال مراحل النمو المبكرة والهشة، يمكن لهذا الدعم -من الناحية النظرية -أن يساعد الشركات على تجنب أخطاء الآخرين، والوصول إلى التمويل والنمو بشكل أسرع، وزيادة فرصهم في البقاء على قيد الحياة، وبهذه الطريقة يندرج كلاهما تحت المفهوم الأوسع "لاحتضان الأعمال" -وهو مصطلح شامل لمجموعة من أنشطة الدعم، التي تقدمها مجموعة متنوعة من المنظمات، وليس فقط كخدمات مقدمة من قبل "حضانة" محددة ذاتيا[5].

---

[1] David Lynn Hoffman and Nina Radojevich-Kelley, **Analysis Accelerator Companies**: **An Exploratory Case Study of Programs**, **Processes**, **and Early Results**, Small Business Institute Journal,2012,vol.8,N° 2, P 54-70.

[2] أفضل حاضنات الأعمال في الجامعات، **تقرير عن أفضل حاضنات الأعمال التابعة للجامعات**، شركة أوشن اكس للاستشارات الإدارية والمالية(OCEANX)، ص4 hoceanx.sa/wp-content/uploads/2021/4 2022/06/01

[3] **حاضنات ومسرعات الأعمال غرس بذور الابتكار**، شركة وادي الرياض، مارس 2021، ص3 rvc.com.sa/wp content/uploads/2021 2022/06/01

[4] دالي أحمد محمد يونس، **واقع مسرعات الاعمال في زيادة فرص نجاح الشركات الريادية الناشئة في قطاع غزة دراسة حالة: مسرعة الأعمال Gaza Sky Geeks**، رسالة الماجستير (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، غزة، 2017، ص 18

[5] Jonathan Bone, Juanita Gonzalez-and oyher, **The Impact of Business Accelerators and Incubators In The UK**, BEIS Research Paper Number 009, , Departement for Business, Energy & Idustrial Strategy, 2019, p8.

ثانيا: أهمية مسرعات الأعمال

جاء ظهور مسرع الأعمال نتيجة للتغييرات الموازية في التكنولوجيا وفلسفة الأعمال مع انخفاض كبير في تكاليف بدء التشغيل والبنية التحتية للشركات الجديدة خاصة للشركات الناشئة القابلة للتطوير القائمة على تكنولوجيا المعلومات، حيث توفر الإنترنت مجموعة من أدوات العمل المجاني أو مقابل تكلفة قليلة، وتتسم الخدمات عبر الإنترنت بالمرونة والقابلية للتطوير وتجنب الحاجة إلى استثمارات رأسمالية كبيرة، بدأ المسرع الأول في العالم" **Combinator Y** " في كامبريدج ماساتشوستس في مارس 2005 وخلال العامين التاليين تم تشكيل اثنين من المسرعات " **Techstars** "و " **Seedcamp** "، وكان هناك ثلاث مسرعات في جميع أنحاء العالم في عام 2007 ، و100 في جميع أنحاء أوروبا في عام 2013، وأكثر من 65 مبادرة تطلق على نفسها اسم مسرعات أو حاضنات في لندن وحدها في عام 2016، ومن الناحية الاقتصادية يمكن أن تكون المسرعات فعالة للغاية وحسب تقرير Telefonica لعام 2013 بعنوان "صعود نظام تسريع وحاضنة المملكة المتحدة" أن معدل الفشل منخفض بنسبة 8٪ لخريجي برنامج المسرعات ويرى "**Y Combinator**" أن تقييم السوق لشركات الخريجين يتجاوز 30 مليار دولار، في عام 2009 تم افتتاح أول مسرع حقيقي خارج الولايات المتحدة تحت اسم" **THE DEFFERNCE ENGINE**"من القطاع العام بدأه **جون برادفورد** في نيوكاسل، وفي عام 2016 تم تأسيس المسرع"**The Launch Factory**"و" **Entrepreneurial Spark** " والذي تم تأسيسه كمسرع مستقل قائم بذاته وهو الآن جزء لا يتجزأ من درجة الدراسات العليا في ريادة الأعمال يعد هذا الأخير أكبر مسرع في العالم من حيث عدد المشاركين، وتبرز بحكم حجمها وحقيقة أنها لا تفرض رسوما ولا تأخذ حصة في رأس المال ولا تقدم رأس مال لبدء التشغيل[1].

ثالثا: دور المسرعات في دعم الشركات الناشئة

تعتبر المسرعات من البرامج الحديثة لدعم الشركات الناشئة، خاصة من خلال تقديم التمويل المبدئي الذي يسهل عملية بدء العمل في بداية المشروع، وتقديم مختلف الخدمات في مراحل مختلفة من المشروع، ويمكن توضيح كيفية تقديم الدعم للشركات الناشئة من خلال النقاط الآتية:[2]

1-اختيار المرشحين للمشاركة في برامج مسرعة الأعمال؛

2-فرز الطلبات المقدمة؛

[1]Michal Fowle, **Critical success Factors for business Accelerators**: **A Theeairetical Context**, British Academy of Management2017, At Warwick Business School,p 5-6.

[2] باية وقنوني، **دور مسرعات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة-دراسة حالة الجزائر-، كتاب جماعي بعنوان المؤسسات الناشئة ودورها في الإنعاش الاقتصادي في الجزائر**، الناشر مخبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطوير المحلي-حالة منطقة البويرة، بالتعاون مع فرقة بحث PRFU استراتيجية التحول للاقتصاد الأخضر: مدخل لتصويب المسار الاقتصادي وإرساء الاستدامة في الاقتصاد الوطني، ص78.

3-تقديم التمويل المبدئي للاستثمار؛

4-العمل بنظام المجموعات أو الدفعات لتعزيز العلاقات بين المشاركين؛

5-تقديم الارشادات والتوجيه المكثف؛

6-تقديم خدمات التشبيك لتوليد تمويل إضافي لاحقا؛

7-تنظيم يوم تجريبي لتقديم وعرض الشركات الناشئة لمنتجاتها؛

كما تعمل مسرعات الأعمال على تقديم الدعم للشركات الناشئة والمشاريع من خلال:[1]

1-تقديم المشورة العلمية ودراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع؛

2-ربط المشاريع والشركات الناشئة والمبتكرة بمختلف القطاعات الإنتاجية والسوق؛

3-تشجيع المستثمرين غير التقليديين والمغامرين على إنشاء شركاتهم الخاصة؛

4-تساهم في توظيف نتائج البحث العلمي والابتكارات بتحويلها إلى مشاريع منتجة؛

5-توفير فرص العمل خاصة خريجي الجامعات، ومساعدتهم على بدء مشاريعهم وفق خطط صحيحة تمكنهم من تحقيق معدلات نمو وإنتاج ذو جودة عالية، كما تعمل على تجاوز مختلف العراقيل والصعوبات التي تواجهها المشروعات خاصة في مرحلة التأسيس؛

6-تدعم مختلف المشاريع بطرق وأساليب تكنولوجية ومتطورة؛

7-دعم الاقتصاد الوطني وفتح المجال أمام الاستثمار خاصة في المجال التقني والرقمي؛

رابعا: مقارنة بين حاضنة الأعمال ومسرعة الأعمال ومساحات العمل المشتركة

يتم التفريق والمقارنة بين حاضنات ومسرعات الأعمال من خلال النقاط الأتية: [2]

1-طريقة العمل: تعمل على تزويد الشركات الناشئة بالدعم اللازم لمساعدتها في تنفيذ أفكارها على نحو مربح تجاريا، ولا يكون على هذه الشركات تقديم منتج بالحد الأدنى من المقومات. في حين تعمل المسرعات على توفير التدريب والدعم والتوجيه للشركات الناشئة ومساعدتها في تخصيص الموارد للتوسع والنمو، ولدى الشركات الناشئة التي تختارها مسرعة الأعمال تقديم منتج بالحد الأدنى من المقومات.

2-مساحة العمل المشتركة: يؤجر مشغل مساحة العمل المشتركة مساحة مكتبية ومرافق وخدمات أخرى مقابل قيمة إيجاريه، وتتقاسم أكثر من شركة ناشئة المساحة والخدمات لتقليل التكاليف وكذلك للتواصل والتفاعل بين رواد الأعمال ذوي الأفكار المتشابهة، مع توفير منصات إلكترونية وخدمات ومرافق.

[1] المرجع نفسه، ص77.

[2] حاضنات ومسرعات الأعمال غرس بذور الابتكار، المرجع سابق، ص3.

3-الهدف: تهدف الحاضنة والمسرعة على حد سواء إلى تحقيق عائد على استثمارات المرحلة الأولى، أما مساحة العمل المشتركة فهي تحقيق عوائد من القيمة الإيجارية التي تسددها الشركات الناشئة، كما تهدف إلى تقديم التدريب والتوجيه والإرشاد والدعم الفي. تستهدف الحاضنة الشركات الناشئة المحلية وتوفير الدعم لها من أجل تحويل الأفكار التجارية إلى منتجات قابلة للتطبيق تجاريا.

4-المدة: تقوم الحاضنة برعاية الشركة للمدة التي تقرها لها حيث لا توجد مدة محددة لتقديم الخدمات، في حين تقوم المسرعة بتوفير التدريب لفترة محددة تتراوح بين 3 و6 أشهر، أي أن المدة محددة ينتهي دورها مع طرح المنتج تجاريا، ومن ثم تتخذ قرارها في تقديم المزيد من الدعم بناء على مستوى التقدم الذي يحققه المشروع. كما يتم استغلال المساحة المكتبية من طرف الحاضنة والمسرعة على حد سواء وفق شروط عقد التأجير. ويمكن تلخيص أوجه الاختلاف بين المسرعات والحاضنات من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (28): أوجه الاختلاف بين مسرعات الأعمال وحاضنات الأعمال.

معيار المقارنة	مسرعات الأعمال	حاضنات الأعمال
المشاريع الناشئة وأهدافها	تساعد المشاريع التي لها منتج مطور وتساعدها على النمو	تستهدف المشاريع في مراحل مبكرة جدا وتساعدهم على التجسيد المادي لأفكارهم
معيار الاختيار والقبول	تنافسية للغاية ولها مخططات محددة وواضحة	لا يوجد معايير واضحة عند عدد كبير من حاضنات الأعمال
معيار التمويل والحصة من الأسهم	معظمها تمول من القطاع الخاص، وتأخذ حصة من رأس مال المؤسسة الناشئة التي تقدم لها الدعم	معظمها يقوم بتشغيلها مؤسسات غير ربحية بشكل نهائي
متوسط فترة الاحتضان	من 4 إلى 5 أشهر	من 7 أشهر إلى سنة إلى حتى ثلاثة سنوات
البرامج التعليمية	تقدم بشكل واسع النطاق وبشكل مكثف	تقدم بشكل محدود مقارنة بالمسرعات
تسمية المؤسسة الناشئة	يطلق عليها مؤسسة محفظة استثمارية باعتبار الحصة من الأسهم التي يتم تخصيصها	يطلق عليها اسم المستأجر

المصدر: دالي أحمد محمد يونس، **واقع مسرعات الاعمال في زيادة فرص نجاح الشركات الريادية الناشئة في قطاع غزة دراسة حالة: مسرعة الأعمال Gaza Sky Geeks**، رسالة ماجستير (رسالة غير منشورة)، غزة، 2017، ص26.

مما سبق يمكن القول أن حاضنة الأعمال تحتضن تلك المشاريع و رواد الأعمال الذين لديهم مجرد فكرة وليس من الضروري بداية النشاط، في حين المسرعة هي برامج اقتصادية تتكون من مجموعة من المستثمرين بهدف تمويل استثمار أموالهم في مشروعات وأفكار تمتلك مقومات تؤهلها للنجاح والتنافس وتحقيق أرباح في المستقبل بعد أن تتوفر لها بعض الخدمات مثل التمويل، تقديم الاستشارة...حيث تعمل المسرعة على اختيار المشاريع التي بدأت فكرتهم تتضح من خلال المبيعات وإثبات الذات ...أي لا يختارون الشركات التي تحمل مجرد فكرة، وتشترك الحاضنة مع المسرعة في كونهما فرصة لرواد الأعمال والمشاريع وتعملان على دعمهم وتوفير البيئة الملائمة وتزويدهم

بما يحتاجونه من مقومات النجاح، في حين يختلفون من حيث الهدف كما سبق ذكره أن الحاضنة تهدف إلى تنمية ودعم أصحاب الأفكار في تحويلها إلى مشاريع على أرض الواقع، في حين المسرعة تستثمر فقط في دعم المشاريع ذات الأفكار الجديدة، كما تختلفان من حيث الرسوم فقد تكون مجانية في حالة ما كانت حكومية و تأخذ رسوم مقابل الخدمات التي تقدمها، أما المسرعة لا تأخذ رسوم وإنما حصة من المشروع، أما من ناحية الوقت فالحاضنة تستمر في احتضان المشروع من سنة إلى ثلاث سنوات وقد تصل إلى خمس سنوات أما المسرعة مدتها قصيرة من ثلاثة إلى ستة أشهر حيث تختصر مسيرة سنين في أشهر وذلك من أجل الانطلاق نحو السوق انطلاقة سريعة في أقل وقت ممكن، حيث تعمل على تقديم خدماتها بضغط عال جدا خاصة في تلك الورشات التدريبية والتي تعرف بمعسكرات التدريب تقدم فيها دورات تدريبية في إدارة الأعمال فيما يخص التسيير، التسويق، ريادة الأعمال، الأمور القانونية والإدارية... في ظرف قياسي، وأهم الخدمات المقدمة من طرف المسرعات هي: تطوير نماذج العمل من خلال تقديم بعض الأفكار والاستشارة والتوجيه لأخذ المشروع إلى منطقة أفضل وكذا تقديم التمويل وربط رواد الأعمال بالمستثمرين لدعم احتياجاتهم المالية وهذا اختلاف جوهري يميزها عن الحاضنة.

المطلب الثالث: دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة:

تعاني المشاريع الصغيرة والمتوسطة من العديد من المعوقات والمشاكل التي تحول دون تطورها وتنميتها، إذ تختلف هذه المعوقات باختلاف الواقع والبيئة الاستثمارية للمشروع، ومن أهم هذه المعوقات تلك المعوقات المتعلقة بعدم ملائمة البيئة الاستثمارية للمشاريع، بالإضافة إلى صعوبة الحصول على خدمات الدعم الفني والمؤسسي[1].

الفرع الأول: الدعم الفني المشاريع الصغيرة والمصغرة

تتطلب المشاريع في المرحلة الأولى من عمر المشروع إلى مهارات ومعارف في مجال دراسات الجدوى الأولية وعملية غربلة الأفكار الاستثمارية، كما تحتاج إلى مهارات في مجال دراسة الجدوى التفصيلية بمكوناتها السوقية والتمويلية والبيئية والقانونية...فهل يستطيع رائد الأعمال القيام بهذه الأمور بمفرده وبجودة ومهارة خاصة في مراحله الأولى؟ وعليه لابد من البحث على جهات مساعدة وداعمة للفكرة والمشروع من المؤسسات ذات العلاقة والتي يطلق عليها مؤسسات الدعم الفني أو مؤسسات الدعم المؤسسي والتي تقدم خدمات غير مالية لأصحاب المشاريع ورواد الأعمال لاستكمال وإتمام مراحل دورة حياة المشروع بشكل سليم، ومن أهم احتياجات المشروع خدمات تتعلق بمجال المالية والمحاسبة، خدمات في مجال التسويق، خدمات في مجال إدارة الموارد البشرية، خدمات

[1] إيهاب مقابلة، **الدعم الفني والمنشآت الصغيرة والمتوسطة**، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد المائة والثاني والعشرون، جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، مارس/أذار 2015-السنة الثالثة عشر، ص3.

في مجال الإنتاج،[1] حيث أشارت العديد من الدراسات إلى دور الدعم الفني للمشاريع الصغيرة سواء في الأسواق الدولية أو المحلية سواء كان من جهات حكومية أو خاصة، حيث يعزز الدعم الفني للمشاريع الصغيرة:[2]

- ✓ تطوير الأداء التنظيمي والقدرات التوزيعية للمنتجات وتحسين الأداء المالي للمشروع؛
- ✓ يساهم في زيادة ثقة المؤسسات المانحة في المشاريع الصغيرة؛
- ✓ تسهيل نمو المشاريع الصغيرة عبر تطوير سياسات وتشريعات تدعيم القدرات المؤسسية والمالية والتدريب في مراحل النمو المختلفة للمشاريع منذ بداية نشاطها؛
- ✓ رفع كفاءتها في إدارة مواردها المادية والمالية من أجل تحسين ربحيتها من خلال تحسين إدارة عمليات التشغيل، والتسويق وذلك بتوفير مختلف الاستشارات للمشاريع؛
- ✓ تسهيل الحصول على التمويل وتطبيق التكنولوجيا الحديثة في أنشطة المشاريع؛
- ✓ تعزيز الابتكار وتشجيع الاستثمار في المشاريع الصغيرة القائمة على التكنولوجيا والمعلوماتية؛

1-تعريف الدعم الفني(تطوير الأعمال): يختلف تعريف خدمات تطوير الأعمال باختلاف الجهة التي تعرفه، حيث تعرفه الجهات المانحة على "أنها مجموعة من المنتجات أو الخدمات التي تهدف إلى تعزيز دور المؤسسات باختلاف أحجامها في التنمية الاقتصادية"، أما الجهات المستفيدة من هذه الخدمات فتعرفها على أنها" تلك المنفعة التي تساعدها على إدارة عمليات مختلفة تتعلق بعملها، كتقليل تكاليف الإنتاج، وتنمية المهارات، وتقوية نوعية منتجاتها ودعم الإدارة المالية وتقوية العلاقات مع الأسواق المحلية والخارجية"، كما تعرف على أنها مجموعة من الخدمات غير المالية الضرورية لتأمين دخول المنشآت الصغيرة واستمراريتها وإنتاجيتها وتنافسيتها ونموها".[3]

حيث يرتبط الدعم الفني بالخدمات غير المالية، إذ يستخدم هذا المصطلح للتحدث عن خدمات تطوير الأعمال التي تقدم للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم حيث يعد تقديم هذه الخدمات أمر جد مهم لا سيما في أوقات الأزمات، إذ تساعد هذه الخدمات المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الحصول على التمويل وتزيد من قدرتها على سداد القروض وهو مهم جدا للجهات المانحة للقروض، كما تعمل على تحسين ممارستها التجارية والاستفادة من فرص الأعمال الجديدة وبالتالي تعزيز نمو المشاريع، وقد ساهمت هذه الخدمات في دعم العديد من المؤسسات

---

[1] إيهاب مقابله، **دراسة تحليلية لأبعاد التحديات التي تواجه المشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة ودور مؤسسات الدعم الفني**، سلسلة دراسات تنموية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، يناير 2017، العدد 52، ص47.

[2] فايزة خير الله ناصر بن عبد الله، عادل خير الله ناصر بن عبد الله، **أثر دور الدعم الفني للصندوق الوطني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة على الريادة والابتكار في المشروعات**: دراسة تطبيقية على عينة من المشروعات الصغيرة في دولة الكويت، المجلة العلمية –كلية التجارة–جامعة أسيوط، المجلد 41، العدد الواحد والسبعون، الرقم المسلسل لعدد 1، 2021، ص 269-312.

[3] إيهاب مقابلة، **الدعم الفني والمنشآت الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص ص 6-7

خاصة في مرحلة انتشار فيروس كرونا COUVID-19 أين ركزت العديد من المؤسسات المالية العالمية على نشر سلسلة من التدابير المالية للمساعدة والتخفيف من مخاطر الأزمة، ولكن بعد فترة وجيزة من اندلا ع الأزمة اضطرت هذه المؤسسات بما فيها مؤسسات التمويل الأصغر إلى توسيع نطاق دعمها المالي ليشمل المبادرات غير المالية التي ساعدت أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة على استعادة التوازن وإعادة هيكلة نماذج أعمالهم وعملياتهم وأصبح الدعم غير المالي المقدم للمشاريع الصغيرة ومتوسطة الحجم أكثرا إلحاحا من أي وقت مضى لمساعدتها على اعتماد معايير أمان جديدة وأدوات عمل رقمية وتكييفهم مع نماذج الأعمال الجديدة العادية والمتغيرة.[1]

2-مساهمة منتجات مؤسسات التمويل الأصغر غير المالية في تنمية المشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر

تشمل الخدمات غير المالية جميع خدمات بناء القدرات الإضافية للمشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر والخدمات الاجتماعية والاقتصادية، والتدريب على المهارات الإدارية والمهنية، والخدمات الاستشارية، والمساعدة التسويقية، والمعلومات، والتطوير التكنولوجي، وتعزيز الروابط التجارية كما تشمل خدمات أخرى غير تجارية مثل التدريب على معرفة القراءة والكتابة والتدريب على الإحصاء، تحسين مستويات التغذية واحترام الذات، والصحة العامة، والتعليم...ويمكن تقديم الخدمات غير المالية من قبل وكالات تجارية أو ربحية أو مؤسسات غير ربحية خاصة، تشمل هذه الخدمات التي تقدم على أساس تجاري الخدمات التي يوفرها المستشارون الخواص والشركات الاستشارية، بالإضافة إلى الخدمات المقدمة بموجب عقد في سياق المعاملات التجارية مع الموردين أو العقود أو الشركات التي تقدم خدمات متخصصة، والرسوم المطبقة في هذه الحالات تغطي التكلفة الكاملة للخدمات، ويعتبر تحقيق الأرباح هو الدافع الرئيسي لمقدمي هذه الخدمات، فهذه الخدمات مدفوعة بالطلب ويلعب رضا العملاء دورا مهما في نمو مقدمي هذه الخدمات، علاوة على ذلك غالبا ما يتم استبعاد المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر من قبل البنوك من التقدم بطلب للحصول على تمويل، وعادة ما تصل خدمات الائتمان المتاحة فقط إلى نسبة صغيرة من إجمالي عدد سكان المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر، كما يمكن أن يزيد من تأثير الخدمات المالية الحالية ويحسن القدرة على سداد القروض وتأثيرها، فإن خدمات تطوير الأعمال التي تقدمها مؤسسات التمويل الأصغر للمشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر تعزز النمو والقدرة التنافسية للمؤسسات، كما يمكن أن يزيد من تأثير الخدمات المالية الحالية ويحسن القدرة على سداد القروض، ومع ذلك فإن تأثير خدمات تطوير الأعمال يعتمد على كفاءة مزود الخدمات وعلى استخدام المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة للخدمات الأخرى، يعد ربط الائتمان والخدمات غير المالية أمرا مهما للتركيز على المشاريع التي تتلقى الخدمات ومصالح مقدميها، بالنسبة لمؤسسة التمويل الأصغر لربط الخدمات المشاريع الصغيرة والمتوسطة إما داخليا أو من خلال

[1]The Montreal Group, **Non-financiel support for SMES in times of crisis**, Key topic group final report march 2021, p11-12, www.themontrealgroup.org. 20/06/2022.

الشراكات، حيث قدمت مؤسسات التمويل الأصغر مجموعة واسعة من الخدمات لعملائها من خلال الارتباط بمقدمي الخدمات غير المالية الحاليين، دون تحمل مخاطر وتكلفة تقديم هذه الخدمات بأنفسهم في كثير من الأحيان، بعد تقديم المشورة حول كيفية إعداد خطة عمل أو القيام باستثمار جديد، يدرك مقدمو الخدمات غير المالية أن عملائهم غير قادرين على الوصول إلى التمويل اللازم لتحقيق خططهم، في الجوهر لا ينتقل المقترضون الفقراء من مؤسسات التمويل الأصغر إلى قروض أعلى، وبالتالي إلى المشاريع الصغيرة المنتجة، في حين أن الائتمان قد يكون في البداية هو القيد الحاكم للمشروعات الصغيرة، بالنسبة لها لتتجاوز حجما معينا، فإن هناك قيودا أخرى تلعب دورا، على سبيل المثال الأسواق والقدرة الإدارية، لذلك من غير المحتمل أن تنمو المشاريع الصغيرة بشكل ملحوظ بدون مدخلات يمكنها معالجة هذه القيود الإضافية، وتشير الأوراق المقدمة في قمة الائتمان الأصغر الأخيرة إلى أن مؤسسات التمويل الأصغر مهتمة بالمنتجات الجديدة وأن الجمع بين الائتمان والخدمات التعليمية بما في ذلك خدمات تنمية الأعمال التجارية، يمكن أن يكون أداة فعالة لمكافحة الفقر، بالإضافة إلى ذلك يستمر النقاش حول الخدمات غير المالية حول كيفية الوصول إلى عدد أكبر من المشاريع متناهية الصغر والصغيرة. [1]

ويمكن تلخيص أهم المساعدات الفنية التي تحتاجها المشاريع الصغيرة والمتوسطة في[2]:

- ✓ تحتاج المشاريع الصغيرة إلى مساعدة في مجال بناء خطط العمل في مجالات متعددة من نشاطات المشروع؛
- ✓ فيما يتعلق بطلبات القروض حيث يعمل مقدمو المساعدات الفنية على تقديم الدعم في إعداد طلبات القروض؛
- ✓ المساعدة المتخصصة "التدريب" فيما يتعلق باكتساب مهارات الإدارة والتسيير وكذا تطوير المنتوج وابتكار منتجات جديدة قادرة على المنافسة في السوق والبقاء؛
- ✓ احتضان الأعمال من خلال مختلف البرامج التي توفرها الحاضنات من مرافقة والمشاركة في الأعمال وتقديم الخدمات المكتبية والمحاسبية...؛

[1] Paul Munene Muiruri, **The rol of Micro–Finance Institution to Growth of Micro and Small Enterprises(MSE) in Thika**, **Kenya** (**Empirical Review of Non –Financial Factors**), International Journal of Academic Research in Accounting, Finance and Management Sciences, Vol. 4, No.4, October 2014, pp. 319–336

[2] **Small Business Technical Assistance**, **Micro Business**, **Small Business and Business Expansion**, Community Economic Development Toolkit, Community Action Partnership, 2011,p 10, communityactionpartnership.com. 11/06/2022.

- ✓ تقديم الخدمات التقنية والتكنولوجية التي تساعد في تعزيز القدرات التكنولوجية لأصحاب المشاريع بما في ذلك الوصول إلى الأنترنيت والمواقع الإلكترونية وكذا برامج الاعمال أو البيانات؛

بالإضافة إلى:[1]

- ✓ الخدمات الاستشارية في مجال تقييم الفرص الاستثمارية ودراسات الجدوى الاقتصادية، بالإضافة إلى تطوير الإنتاجية والجودة والتسويق؛
- ✓ تسهيل عمليات الاتصال وتدعيم الأفكار بين مختلف المؤسسات الاقتصادية التي تشترك نفس النشاط مع ربط هذه المؤسسات مع الجهات ذات العلاقة سواء في الداخل أو الخارج؛
- ✓ التشبيك للوصول على مصادر التمويل بسهولة؛
- ✓ توفير مختلف المعلومات والبيانات الشاملة تتعلق بمختلف المعلومات ذات علاقة بنشاط المؤسسة سواء كانت إدارية أو ما تعلق بأساليب ومستلزمات الإنتاج، أو ما تعلق بالسوق واحتياجاته من سلع ومختلف الاتفاقيات المبرمة وكيفية استغلالها والاستفادة منها؛
- ✓ كما تحتاج المشاريع الصغيرة والمصغرة إلى دعم فني في مجال المالية والمحاسبة والقضايا القانونية ...
- ✓ احتياجات في مجال تسويق منتجاتها من بداية إعداد الخطة التسويقية إلى تسويق المنتوج من خلال بناء خطط مميزة وجيدة للترويج والتسعير الجيد للمنتوج وكذا تحسين العلاقة مع الزبائن وجذبهم لشراء المنتوج من خلال المزيج التسويقي وثقته في المنتوج؛
- ✓ احتياجات في مجال الموارد البشرية واحتياجات في مجال الإنتاج (تدريب فني، ضبط الجودة، إدارة المخزون والتكاليف، تدريب في مجال الإدارة...)؛

ومن أهم برامج الدعم الفني تلك التي منحت من طرف SBA حيث سمح الكونجرس وفق قانون اعتمادات وزارة التجارة والعدل والدولة والقضاء والوكالات ذات الصلة في عام 1992 الذي يعمل على معالجة المساوئ التي تواجهها النساء ذوي الدخل المنخفض، وكذا رجال الأعمال الذين يحصلون على رأس المال لبدء أعمالهم أو توسيعها، وكان الغرض والهدف من هذا البرنامج المعلن عنه هو مساعدة النساء وأصحاب الأعمال وغيرهم من الأفراد الذين لا يمتلكون القدرة على إدارة اهتمامات الأعمال الناجحة، بالإضافة إلى مساعدة الأعمال الصغيرة التي تعاني من نقص الائتمان وذلك من خلال تقديم القروض صغيرة الحجم لبدء الأعمال التجارية الصغيرة أو المنشأة حديثا، كما تم اعتماد برنامج " **MICROLOAN** " التابع لشركة **SBA** مدته خمس سنوات، حيث يقدم البرنامج المساعدة الفنية للقروض الصغيرة التابع لشركة الأعمال الصغيرة **SBA** وذلك من أجل تدريب

[1] إيهاب مقابلة، **الدعم الفني والمنشآت الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص5.

المؤهلين لتلقي منحة المساعدة الفنية بما لا يزيد عن 25%من إجمالي الرصيد المستحق للقروض الممنوحة لهم، وفي إطار هذا البرنامج يمكن استخدام أموال المنحة فقط لتوفير التسويق والإدارة والمساعدة الفنية، كما لا تطلب **SBA** من المقترضين المشاركة في المساعدة الفنية ومع ذلك عادة ما يطلب من المقترضين المشاركة في برنامج التدريب كشرط لاستلام قرض متناهي الصغر، حيث يعتبر الجمع بين التدريب على القروض والإدارة المكثفة والمساعدة الفنية أحد السمات المميزة لبرنامج**MICROLOAN**، وتم تخصيص البرنامج بمبلغ 31 مليون دولار في السنة المالية 2019، و34,5 مليون دولار في السنة المالية 2020، و85 مليون دولار في السنة المالية 2021 (35 مليون دولار من خلال الاعتمادات العادية و50 مليون دولار في الاعتمادات التكميلية)، و37 مليون دولار في السنة المالية 2022 حيث قدم برنامج المساعدة الفنية للقروض الصغيرة التدريب والمشورة إلى 23550 شركة صغيرة في السنة المالية 2020، وكان هناك 155 وسيطا مؤهلا لمنح القروض الصغيرة.[1]

الجدول رقم (29): برامج المساعدات الفنية التي تم تقديمها لأصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة من طرف "SBA"

السنوات	عدد العملاء المقدم لهم الاستشارة	عدد القروض
2020	23 550	155
2019	22 100	144
2018	21 800	147
2017	19 600	144
2016	17 948	140
2015	17 200	137
2014	15 668	137

Source : **Small Business Management and Technical Assistance Training Programs**, Congressional Research Service, Informing the legislative debate since 1914, CRS REPORT Prepared for Members and Committees of Congress, Updated March 17, 2022, p12, sgp.fas.org/crs/miscf 11/06/2022

3-**أهمية الخدمات غير مالية لمؤسسات التمويل الأصغر:** تقدم مؤسسات التمويل الأصغر بالإضافة إلى الخدمات المالية مجموعة من الخدمات غير مالية نلخصها في الآتي:

- ✓ تتجلى أهمية خدمات ومنتجات التمويل الأصغر غير المالية بداية بالمساهمة في إدارة الكوارث الطبيعية، والظروف الصعبة والاجتماعية للعملاء، حيث يستفيد العملاء من خدمات التعليم، الصحة، السكن، الغذاء...بالإضافة إلى المساعدات المقدمة في حالة تعرضهم للكوارث الطبيعية، كما تقدم مؤسسات

[1] **Small Business Management and Technical Assistance Training Programs**, Congressional Research Service, Informing the legislative debate since 1914, CRS REPORT Prepared for Members and Cmmittees of Congress, Updated March 17, 2022, p12, sgp.fas.org/crs/misc 11/06/2022

التمويل الأصغر خدمات الدعم والاستشارة بالنسبة للمرضى في كثير من أنحاء العالم خاصة في أفريقيا حيث أكدت بعض الدراسات أن حوالي 45% من مؤسسات التمويل الأصغر في كل من بوركينا فاسو وغانا وكينيا وموزامبيق وناميبيا ورواندا والصومال وجنوب أفريقيا وتنزانيا وتوغو وأوغندا وزامبيا وأوغندا شاركت في التثقيف بشأن فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز والمعلومات الوقائية من خلال الشراكة مع المنظمات الصحية في هذا المجال عززت هذه الخدمة التنمية المستدامة للمؤسسات من حيث انتشارها ونموها في الكثير من المناطق. [1]

- ✓ لا تنحصر فقط الخدمات غير المالية في دعم الحياة الاجتماعية للفقراء، وإنما تتعدى إلى خدمة أصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة الذين يفتقرون للمهارة في مجال التسيير، حيث تقدم مؤسسات التمويل الأصغر الاستشارة والتوجيه من جهة وكذلك تقوم بمنح الفرصة لأصحاب المواهب والحرف لاسيما التقليدية منها في الحصول على تكوين في المجال المطلوب والحصول على شهادات تكوينية تضمن لهم القدرة على الانضمام إلى رواد الأعمال، كما تساهم في تسويق المنتجات بعد متابعة دورية خلال مرحلة الإنتاج، وعلية فإن أهمية منتجات التمويل الأصغر وخدماته غير المالية تشكل توليفة مميزة لتحقيق الأهداف المرجوة بكفاءة عالية، حيث لا يمكن القول أن مؤسسات التمويل الأصغر تقدم خدمة وتعزف عن الأخرى، وإنما يتعلق الأمر باحتياجات العملاء، فمنتجات مؤسسات التمويل الأصغر على علاقة طردية مع طلبات العملاء. [2]
- ✓ إلا أننا نجد العديد من مؤسسات التمويل الأصغر تركز أكثر على تقديم الخدمات المالية، إلا أن هذه الخدمات على رغم أهميتها فهي غير كافية للوصول للأهداف بكفاءة وجودة عالية، لأن تقديم قرض مالي لإنشاء مشروع صغير لفائدة أحد العملاء أمي حتما سيكلل بالفشل إذا لم يتبع مثلا بدورة تدريبية حول كيفية التسيير أو الحصول على خدمات غير مالية كالتعليم يمكن صاحب المشروع من تطوير ذاته وبالتالي التحكم والقدرة على إدارة مشروعه وتطويره، وكذا القدرة على تسويقه...وعليه ينادي العديد من أهل الاختصاص بضرورة إدماج الخدمات المالية وغير المالية، والإدماج هو ما توفره الخدمات غير المالية مثل الصحة، التعليم أو التدريب على مهارات المشروعات بالإضافة إلى التمويل الأصغر، إلا أنه هناك من يرى في تكامل الخدمات ضروري للقضاء على الفقر من خلال الخدمات المالية، هذا ما يسمح برفع الثقة لدى العملاء وبقاءهم على تواصل مع مؤسسات التمويل الأصغر وزيادة الطلب على خدماتها ومنتجاتها ما يسمح باستمرارية مؤسسات التمويل الأصغر، وهناك من يرى في الإدماج زيادة تكاليف إضافية تحد من القدرة التنافسية، فوظيفة مؤسسات التمويل الأصغر تتمثل أكثر في منح الائتمان الصغير

[1] Muftau Adeniyi Ijaiya, Muritala Adewale Taiwo, Idem, p114.

[2] Ibid, p114.

الذي يتميز بارتفاع المخاطر، هذا ما يؤدي إلى انخفاض هامش الربح الذي يحد من استمرارية مؤسسات التمويل الأصغر[1]، وهذا هو لب النقاش والاختلاف بين النظرية التأسيسية والنظرية الاجتماعية.

الفرع الثاني: الدعم المالي للمشاريع الصغيرة والمصغرة.

من أهم المعوقات التي تعاني منها المشاريع الصغيرة والمصغرة هي صعوبة الحصول على التمويل، حيث لايزال الوصول إلى التمويل المناسب يشكل عائقا، خاصة من الجهات المصرفية التي تفرض العديد من الشروط التي تفوق القدرات المالية للمؤسسة خاصة من ناحية معدلات الفائدة والضمانات المطلوبة التي يعجز صاحب المشروع عن توفيرها، مما يحد من استقرار ونمو هذه المشروعات، لذا ظهرت العديد من الجهات والهيئات الداعمة لهذه المشروعات لتجاوز العقبات المالية وتوفير مختلف الخدمات المالية لتغطية احتياجات المشروع، ومن أهم هذه المؤسسات مؤسسات التمويل الأصغر التي ساهمت في العديد من دول العالم في تقليص الفجوة المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وتحقيق الشمول المالي للعديد من الأفراد والمؤسسات من خلال مختلف الخدمات المالية التي تقدمها، حيث تركز مؤسسات التمويل الأصغر على المشاريع المصغرة والصغيرة ومنها غير الرسمية.

حيث تقوم مؤسسات التمويل الأصغر بتقديم قروض صغيرة للمشاريع المصغرة والصغيرة والتي تشكل جوهر عملائها، ومع ذلك غالبا ما تحتاج المشاريع الصغيرة إلى منتجات أخرى لا تقدمها العديد من مؤسسات التمويل الأصغر، لذا فعلى مؤسسات التمويل الأصغر الراغبة في الحفاظ على عملائها وتوسيع نشاط خدماتها بإيجاد حلول لتمكنهم من تلبية الاحتياجات المتغيرة لهؤلاء العملاء.[2]

أولا: علاقة المشاريع الصغيرة والمتوسطة بمؤسسات التمويل الأصغر

أشارت العديد من الدراسات ومنها دراسة **Atik M. Suhartini** وآخرون التي بين من خلالها أن المشاريع الصغيرة والمتوسطة ستتطور بشكل متزايد إلى جانب تطور مصارف الائتمان، وسيتيح العدد المتزايد من الهيئات مزيدا من فرص المشاريع الصغيرة ومتوسطة الحجم للوصول إلى التمويل، لاسيما الحصول على رأس المال الذي سيحفز هذه المشاريع على تطوير أعمالها الحالية أو إنشاء أعمال جديدة، حيث يعتبر رأس المال إحدى المشاكل الأساسية التي تعاني منها المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، ويرجع السبب الرئيسي لهذا القيد إلى المتطلبات المصرفية الصارمة، حيث تعتمد المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة على قدرتها المحدودة على التمويل الذاتي أو على التمويل من جهات أخرى التي تتطلب تكاليف عالية من المؤسسات المالية الرسمية، حيث أوضحت هذه الدراسات أن مؤسسات التمويل الأصغر هي المؤسسات التي لديها خدمات أكثر مرونة من حيث رأس

[1] كريج تشرشل، مادلين هيرتشلاند وآخرون، **اتجاهات جديدة في تمويل مكافحة الفقر إعادة النظر في نظام بنك القرية**، شبكة تعليم ودعم المشروعات الصغيرة، الناشر (The Seep Network)، أكتوبر 2002، ص ص 177،178

[2] Jasmina Glisovic et Meritxell Martinez, **Le financement des petites entreprises** : **quel rôle pour les institutions de microfinance** ? Note D'information n° 81 juillet 2012, p5 www.cgap.org 02/08/2022.

المال يمكن أن تكون حلا لهذه المشاكل التي تعاني منها المشروعات الصغيرة والمصغرة، علاوة على ذلك أوضح" **Bustaman"and "Hendayana** " أن مؤسسات التمويل الأصغر لها دور استراتيجي كوسيط للأنشطة الاقتصادية التي لم يكن من الممكن الوصول إليها من خلال الخدمات المصرفية التقليدية، وهو ما يشير إليه التطور المتزايد للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة التي تتلقى خدمات التمويل من مؤسسات التمويل الأصغر[1]، بناء على ما سبق فإن علاقة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة بمؤسسات التمويل الأصغر هي أن المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة تحتاج إلى مؤسسات التمويل الأصغر من أجل تلبية هيكل رأس المال الذي تحتاجه هذه المشاريع، بحيث تحصل على تمويلها اللازم والخالي من الفوائد.

ثانيا: دور التمويل الأصغر في تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

تتجلى دور وأهمية التمويل الأصغر في تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من خلال مختلف الخدمات المالية المقدمة لهذه المشروعات والتي تساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في تمكينها من القدرة على النمو والاستمرار.

إذ غالبا ما تعتمد المشاريع الصغيرة خاصة في البلدان النامية على تمويل احتياجاتها المالية في المراحل الأولى من دورة حياة المشروع على مصادر غير رسمية للتمويل، مثل إدارة التدفق النقدي من خلال القروض قصيرة الأجل وحسابات التوفير الأساسية، حيث أثبتت بعض الدراسات التي أجريت على بعض المشروعات الصغيرة في جنوب إفريقيا أن معظم المشروعات تحتاج إلى خط ائتمان قصير الأجل لمواجهة فجوات التدفق النقدي القصيرة، كما يمكن أن تكون الحاجة إلى احتياطي للادخار أكثرا طلبا لأن الدخل غالبا ما يكون غير منتظم، ومع نمو احتياجات المشاريع الصغيرة إلى منتجات وخدمات مالية أخرى مثل الديون طويلة الأجل والتي تعتبر أحد أكثر احتياجات المشاريع الصغيرة شيوعا.[2]

كما تقدم مؤسسات التمويل الأصغر خدمات مالية صغيرة للفقراء المستبعدين من القطاع المصرفي والأنظمة المالية الرسمية، وذلك لتمكين الفقراء من بدء أعمال إنتاجية صغيرة وتعزيز ريادة الأعمال خاصة في المناطق الريفية في الدول النامية، حيث يمثل التمويل الأصغر فرصة للأفراد للمشاركة في الأنظمة المالية والاستفادة من الوصول إلى الأعمال ورأس المال، حيث تقدم مؤسسات التمويل الأصغر خدمات للمشاريع الصغيرة بشكل متزايد يخدم العديد من مقدمي الخدمات المالية لهذه المشاريع كالبنوك التجارية والتعاونيات وغيرها، حيث يستهدفون قطاعات

[1] Muhammad Firdaus, Tan Kamello, Saidin , Sunarmi, **The Role of Microfinance Institutions in Supporting the Development of Micro**, **Small And Medium Enterprises**, Advances in Social Science, Education and Humanities Research, volume 413, 1st International Conference on Law, Governance and Islamic Society (ICOLGIS 2019), ATLANTIS PRESS, p 114.

[2] Jasmina Glisovic et Meritxell Martinez, Le financement des petites entreprises : quel rôle pour les institutions de microfinance ?, Idem, p3.

فرعية محددة قد لا تمس المشاريع الصغيرة أين تركز أعمالها وتقدم خدماتها للشركات الأكبر والرسمية، في حين تركز مؤسسات التمويل الأصغر على تقديم خدماتها المالية للمشروعات الصغيرة والتي تكون في الغالب غير رسمية، ولتتمكن مؤسسات التمويل الأصغر من تقديم خدماته للمشاريع الصغيرة والمصغرة لابد من أن تتمتع بقدرة على:[1]

1-فهم السوق: ويرجع ذلك إلى أن للمشاريع الصغيرة احتياجات تختلف عادة عن الشركات الكبيرة من جهة وقد تختلف هذه الاحتياجات بين المشاريع الصغيرة ذاتها، إذ يتعين على مؤسسات التمويل الأصغر أن تستثمر إمكانياتها في التعرف على الفئة المستهدفة بشكل جيد، باستخدام مناهج محددة ومصممة خصيصا لإجراء دراسات السوق واستخراج البيانات المتاحة مع إجراء الأبحاث الأولية لذلك، حيث يعد الفهم العميق لاحتياجات العملاء ومتطلبات السوق أمرا بالغ الأهمية.

2-الانخراط في عملية بناء المشاريع: يعد اختيار تقديم الخدمات المالية للمشاريع الصغيرة قرارا استراتيجيا يجب اتخاذه على أعلى مستوى من الإدارة، وبالتالي فإنه يتطلب التزاما إداريا بعملية إدخال خط أعمال جديد، ويمكن أن يستلزم إنشاء وحدة أعمال صغيرة مخصصة منفصلة عن قسم التمويل، بينما المشروعات الأصغر حجما أو تلك التي لا تغطي نطاقا واسعا من المشاريع يمكن أن يكون لها هيكل أبسط لا يتطلب وحدات منفصلة، لذا يتعين على مؤسسات التمويل الأصغر أن تتكفل بتدريب موظفي التمويل الأصغر الذين سيصبحون مسؤولون على مشاريع صغيرة وتمكينهم من فهم شامل للاختلافات بين قطاعي السوق والمنتجات المعروضة.

3-وضع أساليب مصممة خصيصا لتقييم المخاطر: إذ تتضمن قروض المشاريع الصغيرة مبالغ أكبر ومخاطر عالية، لذا يتطلب تقيما شاملا لتلك المخاطر من طرف مؤسسات التمويل الأصغر، ويمكن أن تساعد أدوات التصنيف الائتماني مؤسسات التمويل الأصغر على إدارة المخاطر بشكل أفضل، سوف تحتاج مؤسسات التمويل الأصغر إلى تطوير تدريب محدد لموظفي القروض، والانتقال من حكم الإقراض الشخصي كما هو مستخدم في العديد من قرارات الإقراض للتمويل الأصغر إلى قرار يسلط الضوء على التدفق النقدي والضمانات وأشكال السداد...

المطلب الرابع: تجارب عربية ودولية لتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

نظرا لأهمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في الحياة الاقتصادية، سعت العديد من الدول للبحث عن آليات وسياسات من أجل تطوير وتنمية هذه المشاريع، فقد تعددت التجارب الدولية في هذا المجال نظرا لدور الذي تلعبه هذه المشاريع في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فهي تمثل حوالي 95 %من إجمالي عدد المؤسسات في العالم، حيث تمثل هذه المشاريع على سبيل المثال لا الحصر 99%من إجمالي المشاريع في الصين و94% في دولة

[1] Ibid, p06.

الامارات، 90%في مصر و 85% في ماليزيا و 72% في السعودية، ويمكن توضيح الأهمية الاقتصادية والاجتماعية في بعض دول العالم في الجدول الآتي[1]:

الجدول رقم(30): الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في بعض دول العالم.

الدولية	نسبة المشاريع الصغيرة والمتوسطة	مساهمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في العمالة	مساهمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي
أستراليا	85%	45%	33%
الإمارات العربية	94.3%	62%	75%
السعودية	85%	27%	33%
الصين	99%	75%	60%
الولايات المتحدة الأمريكية	96%	60%	50%
ألمانيا	96	84%	48%
بريطانيا	99,9%	59,40%	30%
تونس	93%	25%	30%
مصر	90%	33%	40%

المصدر: علي أبو بكر نورالدين، سالمة محمد أبو قرين، **تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة**، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، العدد الأول، يونيو،2015، ص77

ونظرا لهذه الأهمية فقد شغلت هذه المشاريع اهتمام العديد من الدول من أجل تنميتها وتطويرها، من خلال انتهاج مجموعة من السياسات والآليات التي من شأنها تعزيز عمل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من أجل دعم مساهمتها في التنمية الاقتصادية.

[1] علي أبو بكر نور الدين، سالمة محمد أبو قرين، **تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة**، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، المجلد 2، العدد الأول، جامعة مصراتة، ليبيا، يونيو،2015، ص 75-98.

الفرع الأول: تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في بعض الدول العربية

لقد حاولت العديد من الدول العربية تجسيد مختلف السياسات والآليات لتطوير وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة، وذلك بتحسين بيئة الأعمال وتهيئة البنية التحتية لتسهيل عملية الاستثمار لدى رواد الأعمال وأصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة وكذا الإجراءات القانونية والإدارية المنظمة لهذا القطاع.

أولا: الأطر القانونية المنظمة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول العربية

تتمثل في القوانين والتشريعات المنظمة لعمل ونشاط المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وكذا اللوائح المكملة لها وقوانين تشجيع الاستثمار بالإضافة إلى المحاكم المتخصصة وقوانين وآليات فض النزاعات، فهناك بعض الدول العربية قد تمكنت من وضع قوانين خاصة لتنظيم نشاط المشاريع الصغيرة والمتوسطة مثل الكويت والإمارات، وفلسطين، ومصر، وموريتانيا، أما باقي الدول العربية فهي تعتمد على القوانين القائمة والمتعلقة بتنظيم الشركات بشكل عام من أجل تنظيم عمل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، أما الأطر التنظيمية فهي تتمثل في الأجهزة والجهات الحكومية المخول لها وضع قواعد للرقابة والإشراف والمتابعة وتطوير السياسات والاستراتيجيات وتنظيم إجراءات تسجيل وترخيص المشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث نجد في معظم الدول العربية أن الجهات الحكومية هي من تمارس دورها التنظيمي والرقابي والإشرافي على هذا القطاع، إلا أنها تختلف من بلد إلى آخر.[1]

أما فيما تعلق بالأطر التنظيمية فهي تتمثل في الجهات والهيئات الحكومية الموكل إليها وضع قواعد الرقابة والإشراف والمتابعة وتطوير السياسات والخطط الاستراتيجية وتنظيم إجراءات تسجيل وترخيص عمل المشاريع الصغيرة والمصغرة[2]، وفيما يأتي بعض الجهات والأجهزة الحكومية التي تشرف على المشاريع الصغيرة والمصغرة في الوطن العربي.

[1] طارق إسماعيل، **بيئة أعمال المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية الوضع الراهن والتحديات**، دراسات اقتصادية، العدد 38، 2017، صندوق النقد العربي، ص 7-10.

[2] هبة عبد المنعم، الوليد طلحة، طارق إسماعيل، **النهوض بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2019، ص ص 14-15.

الجدول رقم(31): الجهات والأجهزة الحكومية المشرفة على المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الوطن العربي

الدول	الجهات الإشراقية والرقابية	الأدوار والوظائف
الأردن	البنك المركزي الأردني، المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية، الشركة الأردنية لضمان القروض، برامج «إرادة" التابع لوزارة التخطيط والتعاون الدولي، مركز تطوير الأعمال(BDC)، وزارة الاقتصاد والتجارة، مكتب رئيس مجلس الوزراء.	تسجيل الشركة وفحص حساباتها وقيودها والتأكد من التزامها بالغابات التي أسست من أجلها وتحديد الشروط العامة لإدارتها وشروط تصفيتها.
الإمارات	وزارة الاقتصاد، مجلس المشاريع والمنشآت الصغيرة والمتوسطة، مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، وزارة الموارد البشرية والتوطين، مصرف الإمارات للتنمية، جهاز تنمية المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة.	وضع وتطوير السياسات والخطط الاستراتيجية لتنمية المشاريع والمنشآت ووضع الضوابط والقواعد اللازمة للتنسيق بين البرنامج الوطني للمشاريع والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والجهات المعنية.
البحرين	وزارة الصناعة والتجارة والسياحة (إدارة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، مجلس التنمية الاقتصادية، صندوق العمل(تمكين)، بنك البحرين للتنمية، غرفة تجارة وصناعة البحرين.	تنفيذ مبادرات الخطة الخمسية البالغ عدده 17 مبادرة تتفرع من 5 محاور رئيسية هي: التسيير التمويل، الوصول إلى الأسواق، تبسيط بنية الأعمال، تطوير المهارات وتعزيز الابتكارات (التنفيذ من طرف إدارة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)،
تونس	المجلس الأعلى للاستثمار، الهيئة التونسية للاستثمار، الصندوق التونسي للاستثمار، وزارة الصناعة والتجارة، وكالة النهوض بالصناعة والتجديد تحت اشراف وزارة الصناعة والتجارة، وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية تحت إشراف وزارة الفلاحة، الديوان الوطني للسياحة تحت اشراف وزارة السياحة، وزارة التجارة والاستثمار، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، صندوق الموارد البشرية، وزارة الشؤون البلدية والقروية.	ضبط سياسة واستراتيجية وبرامج الدولة في مجال الاستثمار، ومتابعة تنفيذ القوانين والسياسات المتعلقة بالاستثمار والنظر في طلبات الاستثمار.
المغرب	الوكالة الوطنية للمقاولات الصغرى والمتوسطة، اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال، الاتحاد العام لمقاولات المغرب، صندوق الضمان المركزي، المرصد المغربي للمقاولات الصغرى والمتوسطة، صندوق الدعم المالي للمقاولات الصغرى والمتوسطة، بنك المغرب، الغرف التجارية، وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي والمراكز الجهوية للاستثمار.	الاشراف والرقابة إلا أن الأدوار تتباين وفقا لصلاحيات الجهة الإشرافية والرقابية المعنية.
فلسطين	اتحادات أصحاب الأعمال واللجان الوزارية هي الجهات المختصة بتطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة	الإشراف والرقابة.

المصدر: هبة عبد المنعم، الوليد طلحة، طارق إسماعيل، **النهوض بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2019، ص ص17-18.

ثانيا: الدعم المالي للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الوطن العربي

من أهم التحديات التي تواجه المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي هو مصادر التمويل وصعوبة الحصول عليه من أجل تمويل احتياجات هذه المشاريع، والدول العربية كغيرها من الدول تعتمد على مصادر داخلية وأخرى خارجية، فعلى المستوى الداخلي تعتمد الدول العربية على أنماط متعددة من مؤسسات التمويل وتشمل: المؤسسات المصرفية، ومؤسسات التمويل الأصغر، وجمعيات القروض الصغرى، وشركات التمويل التأجيري، وشركات الاستثمار، وتعتبر المؤسسات المصرفية من أهم مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في كل الدول العربية. كما تعتمد على بعض المصادر الخارجية في التمويل مثل: الحساب الخاص الذي يديره الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، إضافة إلى تمويل البنك الإسلامي وتمويلات المنظمات الدولية، بالإضافة إلى التمويل عن طريق أسواق المال في إطار سعي الدول العربية لتمكين المشاريع الصغيرة والمتوسطة من ولوج أسواق رأس المال.[1]

كما اتخذت العديد من الدول العربية جملة من الإجراءات والتدابير لتحفيز الطلب على التمويل منها تخفيض معدلات الفائدة على القروض مقارنة بمعدلات السوق، حيث تراجع متوسط معدل الفائدة المطبق على القروض الممنوحة في المغرب على سبيل المثال بمقدار 17 نقطة ليصبح 7,33 في المئة عام 2016 مقارنة بنحو 7,73 في المئة في عام 2012، كما لجأت بعض الدول الأخرى إلى وضع حزمة من الإصلاحات والآليات المختلفة لخفض تكاليف الإقراض وتشمل هذه الإجراءات فتح خطوط الائتمان لتقديم التمويل المدعوم، ووضع برامج تمويل موجهة بسعر فائدة منخفض لتشجيع الإنتاج في قطاعات معينة، وتقديم حكومي مدعوم بنسب متفاوتة من تكلفة المشروع، مع تمديد فترة السماح وآجال السداد لفترات طويلة، وتقديم الحوافز التشجيعية من المصرف المركزي للمصارف بما في ذلك خفض الاحتياطي الإلزامي، وأهم الدول التي اتخذت هذه الإجراءات هي الكويت، ولبنان، والمغرب، والأردن. كما عملت العديد من الدول على تطوير آليات ضمان القروض بما في ذلك تأسيس صناديق ووكالات ضمان القروض وإصدار القوانين اللازمة لحماية حقوق المتعاملين، بالإضافة إلى تطوير نظم المعلومات الائتمانية فعلى سبيل المثال في لبنان والسودان وتونس وفلسطين وموريتانيا لديها شركات أو وكالات معلومات ائتمانية تتبع البنك المركزي، بينما في الأردن مثلا والسعودية والكويت والمغرب ومصر تتوفر شركات أو مكاتب معلومات ائتمانية تملكها المؤسسات المصرفية أو المالية أو القطاع وتخضع للسلطات الإشرافية ورقابة البنوك المركزية ومؤسسات النقد، كما عمدت العديد من الدول العربية إلى تعزيز الشمول المالي من خلال مجموعة من الاستراتيجيات لتحسين مؤشرات الشمول المالي حيث أطلقت مجموعة من الدول تشمل الأردن، والكويت، ولبنان، والسودان، والمغرب، وتونس، وفلسطين، ومصر، وموريتانيا عدد من البرامج تتعلق بنشر الثقافة المالية

[1] المرجع نفسه، ص ص 14-15.

ومحو الأمية المالية، وتحسين الوصول إلى التمويل خاصة للمشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى حماية المستهلك المالي، وتنفيذ المسوحات لقياس المعرفة المالية، وتوفير البنية التحتية اللازمة لتعزيز فرص الوصول للخدمات المالية، وعقد المؤتمرات حول تعزيز القدرات المالية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، من خلال ما تقدمه من برامج تدريبية ودعم فني لرفع مستوى تنافسيتها وتمكينها من مواجهة تحديات الأسواق الداخلية والخارجية.[1]

كما حاولت العديد من الدول العربية تعزيز إمكانية الوصول إلى التمويل، من خلال تحسين الإطار التنظيمي للوصول إلى التمويل باعتباره يلعب دورا حاسما في تشجيع المقرضين والمستثمرين على توفير رأس المال الذي تحتاج إليه المشاريع الصغيرة والمتوسطة ورواد الأعمال لإطلاق أعمالهم التجارية وتوسيعها، ولكي يتحقق هذا لابد من تطوير أنظمة تسهل تدفق وتداول المعلومات بين المقرضين والمقترضين وتدعم التعهد بضمانات تختلف عن الأصول غير المنقولة، بالإضافة إلى وجود قوانين تحدد حقوق والتزامات المقرضين والمقترضين والمستثمرين والجهات المتلقية للاستثمار وتطبيقها.[2]حيث قامت معظم الاقتصاديات المتوسطية بمبادرات مهمة لتحسين الإطار التنظيمي للوصول إلى التمويل من خلال:[3]

1-تطوير نظم المعلومات الائتمانية التي تساعد في معالجة تباين المعلومات المهمة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم ورواد الأعمال، وتنقسم أنظمة المعلومات الائتماني إلى فئتين هما:

- ✓ سجلات الائتمان: وتكمن أهميتها في مراقبة وتتبع النظام المالي، كما يمكن أن تكون مفيدة لتقييم معلومات عن القروض الفردية والمقترضين بما في ذلك الأسر والأفراد والشركات.
- ✓ مكتب الائتمان: حيث تمكن هذه المكاتب الشركات الخاصة من توفير معلومات دقيقة ومفصلة عن القروض والمقترضين، بالإضافة إلى تقديم خدمات إضافية استندا إلى المعلومات التي بحوزتها.

2-بالإضافة إلى نظم معلومات الائتمان سعت العديد من الدول العربية وخاصة الدول المتوسطية إلى تجسيد مبادرة سجلات الأصول المنقولة باستخدامها كضامن بشكل خاص للأشخاص والشركات والمؤسسات المبتكرة والمشاريع الصغيرة والمتوسطة التي لا تمتلك عقارات وأصول غير منقولة، وقد تكون هذه الأصول المنقولة براءات

---

[1] المرجع نفسه، ص 19-31.

*لمزيد من معلومات أكثر العودة إلى طارق إسماعيل، **بيئة أعمال المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية الوضع الراهن والتحديات**، دراسات اقتصادية، العدد 38، صندوق النقد العربي، 2017.

[2] منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا المتوسطية 2018، **مؤشر سياسة المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، التقييم المرحلي للإصلاحات المتعلقة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم**، منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية / الاتحاد الأوروبي / المؤسسة الأوروبية للتدريب المهني 2019، ص 54.

[3] المرجع نفسه، ص 55.

اختراع، علامات تجارية وبضائع وحسابات قبض...إلخ حيث تسمح سجلات الأصول المنقولة بتوسيع الضمانات لدى الشركات ورواد الأعمال

الفرع الثاني: هيكل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي

تمثل المشاريع الصغيرة والمتوسطة جزءا كبيرا من اقتصاديات المنطقة العربية حيث تمثل 90% من جميع شركات المنطقة، حيث تعتبر مصدر رئيسي لخلق فرص العمل لاسيما في البلدان ذات الدخل المتوسط والمستوردة للنفط(**OICs**)، حيث توفر أرباع جميع العمالة في هذه البلدان، وتمثل خمس العمال في الدول المصدرة للنفط حيث يعتبر هذا الرقم ضعيفا مقارنة بأروبا ووسط آسيا وكذا شرق آسيا والمحيط الهادي والتي تمثل 65 %و61 على الترتيب، في حين تتقارب هذه النسبة عند مقارنة البلدان ذات الدخل المتوسط والمستوردة للنفط والبلدان الهشة والمتأثرة بالأزمات مع دول شرق آسيا والمحيط الهادي أين تساهم المشاريع الصغيرة والمتوسطة بنسبة 71%، ونسبة 44%في منطقة أروبا وآسيا الوسطى، في حين تساهم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي في المنطقة العربية بما يتراوح بين 4و40%، وعلى الرغم من أهمية هذه المشاريع في خلق فرص والمساهمة في الناتج المحلي إلا أنها ليست كثيفة في المنطقة العربية حيث تقدر ب 22,7 مؤسسة ل 1000 شخص، أما فيما يتعلق بتوزيع الحجم فإن البلدان ذات الدخل المتوسط والمستوردة للنفط تمتلك أكبر عدد من المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة خاصة المتناهية الصغر والتي تقدر بأكثر من 90%مقارنة مع الدول المصدرة للنفط والتي تمثل حوالي 83% من إجمالي الشركات، وتمثل فقط 57%إذا تم استبعاد الجزائر، حيث نجد أن معظم المشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر في الدول متوسطة الدخل والمستوردة هي مشاريع غير رسمية ترتكز في المجال الزراعي، وقد نجدها في القطاع السياحي والتصنيع لكن بدرجة أقل وتتميز بانخفاض في الإنتاجية وذات هامش ربح منخفض وذات عمالة ذاتية وقيمة منخفضة، وهي غالبا ما تكون عرضة للإغلاق لأنها تتطلب موارد مالية إضافية يصعب توفيرها، في حين نجد أن الدول المصدرة للنفط تتركز المشاريع الصغيرة والمصغرة في القطاعات ذات القيمة الأعلى مثل الخدمات المالية وخدمات تكنولوجيا المعلومات[1]، ويمكن توضيح هيكل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي ونسب مساهمتها في التوظيف من خلال الجدول الآتي:

[1] Micro-Small and Medium- Sized Enterprises in The Arb Region : Structural Vulnerabilities At a Atime Of Multiple Shocks,Case studies of Egypt,Iraq,Kuwait, Jordan, Moroco and Somalia, United Nations Development program,2021, p p 18-19, https://www.undp.org 13/08/2022

الجدول رقم(32): توزيع حجم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة والكثافة والمساهمة في التوظيف في الوطن العربي.

المناطق	نسبة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة			المساهمة في العمالة	كثافة المشاريع ال ص م م
	متناهية الصغر	الصغيرة	المتوسطة	نسبة مساهمة هذه المشاريع في العمالة	المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة لكل 1000 شخص
المنطقة العربية	89,3	9,4	1,0	56,23	22,7
الدول المصدرة للنفط	83,4	13,2	2,6	21,16	26,1
الجزائر	79,7	2,0	0,3	13,9	25,7
الإمارات	73.6	20,5	42	42	10,8
الكويت	9,8	68,3	19,9	45	12,2
البحرين	92.8	6	1,0	72,7	60,8
قطر	48,8	44,5	3,4	11	17,3
العربية السعودية	-	-		19,7	29.7
عمان	-	-		5,9	44
الدول ذات الدخل المتوسط والمستوردة للنفط	91,6	8	0,3	75,15	36.8
مصر	88,8	10,9	0,2	94,8	39,6
تونس	97,4	2,2	0,3	58,9	64,1
الأردن	87,7	10,2	1,6	31	19,5
المغرب	97,7	1,9	0,3	42	25
جيبوتي	-	-			
البلدان الهشة والمتأثرة بالأزمات	91,9	7	0,8	68,63	9,2
لبنان	93,5	5,4	0,8	-	44
فلسطين	89	9,8	0,9	82	32
اليمن	-	--	-	26,4	20
السودان	-	-			
العراق	-	-		98,56	
ليبيا	-	-		67.79	

Source: Micro – Small and Medium – Sized Enterprises in The Arb Region:Structural Vulnerabilities At a Atime Of Multiple Shocks,Case studies of Egypt,Iraq,Kuwait, Jordan, Moroco and Somalia, United Nations Development program,2021, en set web https://www.undp.org 13/08/2022

الشكل رقم(18): عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في بعض الدول العربية

الوحدة (ألف مؤسسة)

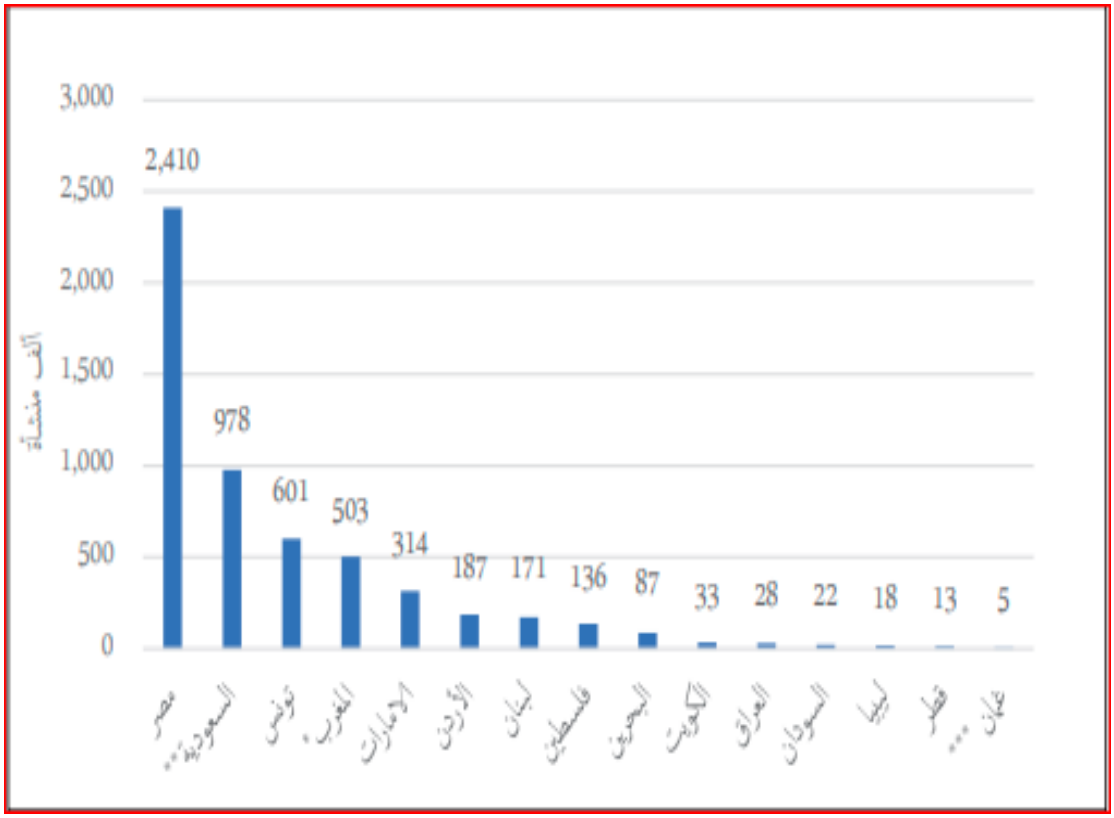

المصدر: هبة عبد المنعم، الوليد طلحة، طارق إسماعيل، **النهوض بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، صندوق النقدي العربي، 2019، ص9.

ونظرا لأهمية هذه المشاريع في تحقيق التنمية الاقتصادية خاصة من خلال خلق فرص العمل، أخذت على عاتقها العديد من الهيئات الدولية العربية مسؤولية دعم المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر في العديد من الدول العربية، وأهم هذه الهيئات صندوق النقد العربي الذي خصص مجوعة من البرامج لدعم هذه المشاريع من خلال تحسين وتعزيز المحيط الاستثماري والبيئة المواتية للممارسة نشاطاتها.

الفرع الثالث: دور صندوق النقد العربي في تعزيز تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة يسعى صندوق النقد العربي على غرار العديد من الهيئات الدولية إلى تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة، يتجلى ذلك من خلال:

أولا: تعزيز وصول المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى التمويل

من خلال تبنيه استراتيجيته الخمسية 2015-2020، وزيادة مستويات الشمول المالي في المنطقة العربية كوسيلة أساسية لتعزيز النمو الاقتصادي، والمساهمة في الاستقرار المالي، وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وفي هذا السياق أطلق صندوق النقد الدولي المبادرة الإقليمية لتعزيز الشمول المالي عام 2017، والتي تسعى إلى دعم

وصول هذه المشاريع إلى التمويل، أين قدم الصندوق للبلدان الأعضاء الدعم الفني لصياغة الشمول المالي مع التركيز على الصغيرة والمتوسطة منها، كما تضمنت الاستراتيجية عدة مبادرات وبرامج شاملة تهدف إلى تسهيل تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتيسير فرص نفاذها إلى التمويل، بالإضافة إلى برامج متعددة ترمي إلى بناء القدرات بتنظيم دورات تدريبية في مجال النهوض بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة، كما يعمل على رفع كفاءة وتطوير قدرات الكوادر العربية لإنتاج إحصائيات اقتصادية ومالية واجتماعية تتميز بدقة والانتظام من خلال مبادرة الإحصاءات العربية "عربسات" وتقديم الدعم الفني اللازم لهذه المبادرة.[1]

ثانيا: تعزيز البيئة المواتية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي من طرف صندوق النقد العربي

1-برنامج تعزيز البيئة المواتية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في المملكة الأردنية الهاشمية

قدم الصندوق بموجب قرار مجلس المديرين التنفيذيين رقم (22) لسنة 2021 قرضا للمملكة الأردنية الهاشمية بمبلغ حوالي 56 مليون دولار أمريكي، يمثل 90 % من حصتها في رأسمال الصندوق المدفوعة بعملات قابلة للتحويل بإطار تسهيل دعم البيئة المواتية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، لدعم تنفيذ برنامج لتعزيز بيئة أعمال المشاريع الصغيرة والمتوسطة يغطي الفترة (أكتوبر 2021 -أكتوبر 2022)، وجاء البرنامج بإطار دعم جهود الحكومة الأردنية لمواصلة جهودها الرامية لتهيئة بيئة داعمة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، من أجل تسريع وتيرة النمو الاقتصادي الشامل والمستدام، حيث تمثل هذه المنشآت أحد أهم المحركات الرئيسة لدفع عجلة التنمية الاقتصادية في ضوء الدور الهام الذي تلعبه في تعزيز سلاسل العرض وتوفير فرص العمل، ويرتكز البرنامج على أربعة محاور تتمثل في تعزيز وصول المشاريع الصغيرة والمتوسطة للتمويل والخدمات المالية، وتقوية الإطار القانوني والتنظيمي والرقابي لأنشطة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وتطوير تطبيقات التقنيات المالية، إضافة إلى تعزيز القدرات البشرية والإحصائية، بالنسبة لمحور تعزيز وصول المشاريع الصغيرة والمتوسطة للتمويل والخدمات المالية، يستهدف زيادة فرص الوصول للتمويل والخدمات المالية من خلال تنفيذ مجموعة من الإجراءات الرامية لتمكين المشاريع الصغيرة والمتوسطة من الوصول والاستفادة من الخدمات المالية، خاصة مشاريع الشباب والمرأة ورواد الأعمال والفئات الهشة، لتعزيز الشمول المالي وتحقيق أهداف التنمية الاجتماعية وتسريع وتيرة النمو الاقتصادي الشامل والمستدام وخلق فرص العمل المستدام، أما بالنسبة لمحور تقوية الإطار القانوني والتنظيمي والرقابي لأنشطة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، فيهدف إلى تعزيز الأطر التنظيمية والقانونية من حيث تعزيز الشمولية والاتساق، بما ينظم أنشطة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ويضمن تكامل الأدوار التي تقوم بها الجهات ذات الصلة بأعمال المشاريع الصغيرة والمتوسطة، أما فيما يخص محور تطوير تطبيقات التقنيات المالية فيهدف إلى تشجيع الاستفادة

[1] هبة عبد المنعم، الوليد طلحة، طارق إسماعيل، **النهوض بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، مرجع سابق، ص ص36-37.

من التقنيات المالية الحديثة لتحسين جودة الخدمات المقدمة من المؤسسات المالية وتسهيل النفاذ إليها، وتخفيض كلفة الحصول على التمويل والخدمات المالية، وتوسيع نطاق الاستفادة منها خاصة في المناطق الجغرافية التي يصعب الوصول إليها من خلال الوسائل الاعتيادية، والاستفادة من الدور الذي تلعبه التقنيات المالية في إتاحة مصادر التمويل البديلة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، أما بالنسبة لمحور تعزيز القدرات البشرية والإحصائية، فيهدف إلى مواصلة جهود التدريب ورفع القدرات لموظفي البنوك المعنيين بتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى تعزيز التثقيف المالي، وتنظيم حملات إعلامية لتوعية رواد الأعمال بفرص الاستفادة من التمويل وبناء قدراتهم، كما يهدف المحور إلى تحديث البيانات والمعلومات المرتبطة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة لخدمة واضعي السياسات والمخططين بالبنوك وكافة الجهات المعنية، وتوفير البيانات الاقتصادية المتعلقة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة بشكل متسق وشامل. [1]

كما تحظى المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة بدعم من جهات حكومية وأخرى خاصة داخلية، حيث تختلف هذه الهيئات حسب طبيعة نشاط المشروعات من جهة وحسب طبيعة الخدمات التي تقدمها فبعض الهيئات تقدم الدعم الفني والمؤسسي وبعضها الآخر يقدم التمويل والخدمات المالية، وفيما يلي عرض أهم مؤسسات التمويل والدعم الفني للمشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الأردن وهي: [2]

- ✓ **المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية "جيدكو"**: حيث تعنى بتطوير المشاريع الاقتصادية الناشئة والصغيرة والمتوسطة في الأردن، من خلال الخدمات الرئيسة التي تقدمها والتي تشمل المشورة وتوفير المعلومات والبيانات اللازمة، وتقديم الاستشارات البحثية والإحصائية والمعلوماتية بهدف تطوير أعمالها، مع تقديم الدعم الفني والمالي المتاح بالإضافة إلى تعزيز مهاراتها وقدراتها الإدارية والفنية والتصديرية، وتعزيز ثقافة ريادة الأعمال وتسهيل حصول المؤسسات الاقتصادية والناشئة على التمويل، أين تم تأسيس أول مرصد للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وقد جاء تأسيسه ضمن برامج نمو المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة من قبل بنك الاستثمار الأوروبي، ويهدف إلى مراقبة مؤشرات ريادة الأعمال والمشاريع الناشئة وقطاع المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، كما يهدف إلى رصد الفرص الاستثمارية الكامنة وتعزيز العلاقة المتبادلة مع بعض المؤسسات، كما يقدم قاعدة بيانات شاملة ومحدثة عن القطاع، والمعلومات الكافية اللازمة لصياغة السياسات والبرامج الداعمة وتقييم فعالية هذه البرامج والسياسات، وفي سنة 2013 أوكلت لها مهمة إنشاء ومتابعة نشاط صندوق لتنمية المحافظات برأس مال يبلغ 150 مليون دينار بمساهمة من الحكومة وبالشراكة مع

[1] برامج اقتصادية، **المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، صندوق النقد العربي www.amf.org 2022/08/12.

[2] إيهاب مقابلة، **دراسة تحليلية لسياسات وآليات تنمية قطاع المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة**، حالة المملكة الأردنية الهاشمية، دراسات تنموية، العدد 64، 2019، المعهد العربي للتخطيط، ص 45-47.

القطاع الخاص، ومن أهم أهداف هذا الصندوق دعم المشاريع الإنتاجية الريادية والمبادرة التي توفر فرص عمل جديدة وبشكل مستدام، بالإضافة إلى تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني في تحقيق التنمية في الأردن.

- ✓ **صندوق التنمية والتشغيل**: أول عملية إقراضية لهذا الصندوق كانت عام 1991، وهو مؤسسة حكومية ذات استقلال مالي وإداري، تهتم بتنمية وتمويل المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة من خلال إيراداته الذاتية، ويهدف الصندوق إلى تمكين الأفراد والأسر والفقراء ومنخفضي الدخل من ممارسة العمل والإنتاج، حيث يعمل على توفير التمويل اللازم لهاته الفئات لبداية ممارسة النشاط.
- ✓ **مؤسسة الإقراض الزراعي**: بدأت المؤسسة أعمالها عام 1960، وذلك لدعم الزراعة وتنميتها وتطويريها وزيادة الإنتاج وتحسينه كما ونوعا، والعمل على تحسين المستوى المعيشي لصغار المزارعين، حيث تعمل هذه المؤسسة على توفير الدعم المالي بتقديم قروض زراعية وريفية على اختلاف آجالها، والهدف من هذه المؤسسة خلق فرص عمل للفئات الاجتماعية من المجتمع الريفي والزراعي, كما تعمل على دعم تفعيل دور المرأة واستهداف مناطق ريفية والبادية الأردنية، من خلال الإسهام في التنمية الزراعية والريفية الشاملة بتقديم خدمات تمويلية تلبي احتياجات العاملين في القطاع الزراعي وتقديم خدمة عالة الجودة والكفاءة ضمن بيئة عمل حضارية.[1]
- ✓ **الشركة الأردنية للتمويل الأصغر "تمويلكم"**: تأسست هذه الشركة عام 1999 كشركة غير ربحية وبرأس مال يساوي 30 ألف دينار أردني من خلال فرع واحد وخمسة موظفين، وهي مملوكة بالكامل لمؤسسة "**نور الحسين**" حيث تعمل بشكل مستقل تحت مظلة مؤسسة الملك الحسين، وبعد مرور اثنتي وعشرون عام على تأسيسها أصبحت "**تمويلكم**" من أهم المؤسسات المهتمة بالتمويل الأصغر في الأردن بمحفظة مالية تفوق ثمانية وأربعون دينار، وبعدد فروع يبلغ تسعة وثلاثون فرع، ويعمل بها ما يزيد عن 500 موظف، حيث تقوم تمويلكم بتقديم التمويلات اللازمة للأفراد المنتجين وذوي الدخل المحدود الذين لم يستفيدوا من التمويل البنكي، كما تعمل على ضمان النجاح والشمول المالي للجميع من خلال إعداد وتقديم برامج تمويلية متنوعة ومنتجات وخدمات لدعم احتياجاتهم الشخصية أو التجارية، حيث تهدف إلى دعم هذه الفئة من العملاء لتحسين مستواهم المعيشي ودعم تطوير وضعهم المالي وإعطائهم الفرصة ليكونوا منتجين في المجتمع، وتعمل تمويلكم على تمويل الأعمال والأفراد، فتمويل الأعمال هو

[1] دور مؤسسة الإقراض في تنمية وتمويل القطاع الزراعي، إعداد مديرية المشاريع والتعاون الدولي،2018، www.unescwa.org.2022/08/12

تزويد أصحاب المشاريع متناهية الصغر والصغيرة بتمويل يدعم نمو مشاريعهم واستدامتها، ويتمثل تمويل الأعمال في: [1]

- **تمويل التمكين:** ويستهدف المشاريع تحت التأسيس، والمشاريع المنزلية غير المسجلة والمشاريع المرخصة بتمويلات تبدأ من 300 دينار إلى غاية 3000 دينار وذلك لتمويل رأس مال العامل والأصول الثابتة.
- **المشاريع المرخصة:** تمويل المشاريع المرخصة من سنة فأكثر تبدأ ب 3001 دينار ولغاية 000 75 دينار بهدف تمويل رأس المال العامل والأصول الثابتة.
- **التمويل الدوار:** وهو سقف تمويلي يمنح لتمويل احتياجات و/أو مشتريات المشاريع المرخصة والمصنفة كمشاريع صغيرة أو متناهية الصغر من رأس المال العامل و/أو الأصول الثابتة وبحيث يسمح بإعادة استغلال المبالغ المسددة ضمنه والمرة تلو الأخرى، مع مرونة في اختيار مدة السداد للمبالغ المستغلة وضمن المدة المتفق عليها عند منح السقف، على ألا يتجاوز 24 قسط شهري لكل عملية استغلال.
- **تمويل مبيعات نقاط البيع:** هذا التمويل يستهدف أصحاب المشاريع القائمة المرخصة والمصنفين كمشاريع صغيرة أو متناهية الصغر المقدمين لخدمة الدفع الإلكتروني لدى شركة الشرق الأوسط لخدمات الدفع حيث تكون طريقة تسديد التمويل عن طريق تحويل كامل أو جزء من مبيعات المشروع.
- **تمويل المبيعات الآجلة:** هذا التمويل يوفر السيولة الفورية للمشاريع من خلال دفع نسبة من قيمة الشيكات للعميل مقابل نقل ملكيتها لصاح الشركة.
- **تمويل إكسبرس أعمال:** يستهدف هذا التمويل عملاء الشركة القائمين من المشاريع المرخصة القائمة وذلك لتمويل احتياجاتهم من رأس المال العامل ضمن شروط ومعايير وأحكام محددة، حيث يمتاز بسرعة إجراءات الموافقة والتنفيذ.
- **تمويل المشتريات:** يستهدف أصحاب المشاريع المرخصة كمشاريع صغيرة أو متناهية الصغر وذلك لتمويل مشتريات المشروع من المواد الخام وأو البضائع و/أو الأصول الثابتة و/أو المركبات المستخدمة لأغراض العمل بحيث يتم صرف التمويل للمورد مباشرة.

بالإضافة إلى مؤسسات والبرامج أخرى نذكرها فيما يأتي:[2]

- برنامج إرادة؛
- الصندوق الوطني لدعم المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة؛
- غرفة صناعة الأردن/وحدة الدعم الفني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة؛

[1] الموقع الالكتروني لشركة التمويل الأصغر "تمويلكم":tamweelcom.org 2022/08/12

[2] إيهاب مقابلة، **دراسة تحليلية لسياسات وآليات تنمية قطاع المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص 48-51

- المؤسسات التمويلية وغير التمويلية الحكومية؛
- الجهات والهيئات الخاصة (الغرف الصناعية، الغرف التجارية، البنوك التجارية والإسلامية...)؛
- المؤسسات التمويلية غير المصرفية؛

2-برنامج تعزيز البيئة المواتية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجمهورية التونسية.

قدم الصندوق بموجب قرار مجلس المديرين التنفيذيين رقم (23) لسنة 2017 قرضا للجمهورية التونسية بإطار تسهيل دعم البيئة المواتية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة بمبلغ 18,532 مليون دينار عربي حسابي (ما يعادل حوالي 78 مليون دولار أمريكي)، يسحب على دفعتين، يمثل 100% من حصتها في رأسمال الصندوق المدفوعة بعملات قابلة للتحويل، لدعم تنفيذ برنامج لتعزيز بيئة أعمال المشروعات الصغيرة والمتوسطة يغطي الفترة (ديسمبر 2017 – ديسمبر 2018)، تم سحب الدفعة الأولى من القرض بمبلغ 9.266 مليون دينار عربي حسابي بعد التوقيع على اتفاقيته، وتم سحب الدفعة الثانية بمبلغ 9.266 مليون دينار عربي حسابي بعد وقوف الصندوق على سير تنفيذ البرنامج المتفق عليه، جاء البرنامج في إطار دعم جهود الحكومة التونسية لتعزيز مكتسبات الإصلاحات التي تم تنفيذها خلال السنوات الماضية، ومواصلة جهودها الرامية لتعزيز بيئة أعمال المنشآت متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة بهدف تمكين هذا القطاع من مواجهة التحديات، والاضطلاع بدوره المأمول في دفع عجلة النمو الشامل والمستدام، وخلق فرص العمل المنتج، حيث ارتكز البرنامج على ثلاثة محاور رئيسة تمثلت في تطوير ودعم دور الشركة التونسية للضمان وتوسيع نطاق عملها، وتعزيز الشمول المالي عبر تسهيل نفاذ المشاريع الصغيرة والمتوسطة للتمويل والخدمات المالية، وتعزيز دور سلطة رقابة التمويل الصغير على الجمعيات ومؤسسات التمويل الصغير، وبالنسبة لمحور تطوير ودعم دور الشركة التونسية للضمان وتوسيع نطاق عملها، فقد هدف إلى تعزيز سياسة الحكومة التونسية في مجال دعم قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وضمان تحقيق مبادراتها الرامية لتشجيع البنوك على توفير التمويل اللازم والمناسب لهذا القطاع، من خلال التوسع في تغطية ضمان الصناديق التابعة للشركة التونسية للضمان، ووضع الآليات الملائمة لتعزيز منظومة ضمان قروض المشروعات الصغيرة والمتوسطة، أما بالنسبة لمحور تعزيز الشمول المالي عبر تسهيل نفاذ المشاريع الصغيرة والمتوسطة للتمويل والخدمات المالية، فقد استهدف زيادة فرص الوصول للتمويل والخدمات المالية لكافة فئات المجتمع خاصة الشباب والمرأة ورواد الأعمال والفئات الهشة بالمناطق النائية، بالكيفية التي تعزز من فرص النجاح في تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية وتسريع وتيرة النمو الاقتصادي الشامل والمستدام وخلق فرص العمل المنتج، أما بالنسبة للمحور الخاص بتعزيز دور سلطة رقابة التمويل الصغير على الجمعيات ومؤسسات التمويل الصغير، فهدف إلى تعزيز أطر الحوكمة بمؤسسات التمويل الأصغر، والتحقيق من تطبيق معايير الشفافية فيما يتصل بالعلاقة مع

المنشآت الصغيرة، وحماية مستهلكي الخدمات المالية وتقديم منتجات وخدمات ملائمة لحاجياتهم وقدرتهم على السداد[1] .

كما تبنت الجمهورية التونسية جملة من المبادرات والعديد من الخطط والاستراتيجيات لدعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث أعطت اهتماما بهذا القطاع من خلال إدراجها ضمن أولوياتها الأساسية في مختلف الاستراتيجيات، حيث أوكلت مهمة الإشراف على القطاع لوزارة الصناعة التونسية، كما وضعت مجموعة من الآليات لدعم القطاع فنيا وماليا، كما تجلى اهتمامها بالقطاع من خلال الاستراتيجية الوطنية للإندماج أو الشمول المالي 2018-2022، والذي يهدف إلى ضمان وصول جل المتعاملين الاقتصاديين تتضمنهم المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى مختلف الخدمات المالية بسهولة وبأسعار معقولة ضمن قدرات وإمكانيات الشباب والنساء والأسر الفقيرة والمختلف الفئات الراغبة في إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة أو القائمة، بالإضافة إلى تطوير مختلف الأطر القانونية والتنظيمية الداعمة للقطاع، وكذا تسهيل النفاذ إلى التمويل، تقديم الحوافز المالية، وتعزيز القدرات الفنية، ودعم رأس المال البشري، وتمكين المشاريع الصغيرة والمتوسطة من النفاذ إلى الأسواق الداخلية والخارجية،[2] وقد أثبتت هذه الاستراتيجيات أهميتها من خلال التطور المتزايد لنسبة هذه المشروعات إلى إجمالي الشركات في الاقتصاد التونسي وهذا ما يوضحه الشكل أدناه.

الشكل رقم(19): تطور نسبة أعداد المشاريع متناهية الصغر الصغيرة والمتوسطة إلى إجمالي الشركات في تونس خلال القترة 2010-2017.

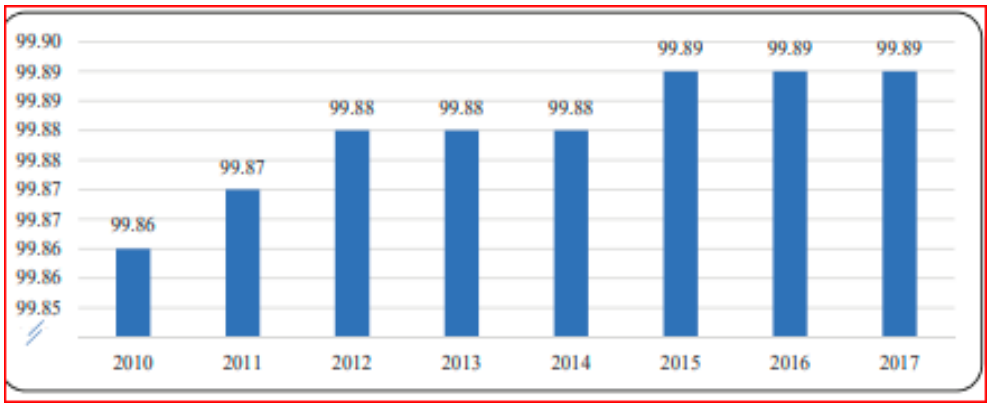

المصدر: هبة عبد المنعم، الوليد طلحة، طارق إسماعيل، **النهوض بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، صندوق النقدي العربي، 2019، ص 79.

✓ **الإطار التنظيمي والقانوني والمالي الخاص بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة في تونس**: تونس على غرار العديد من الدول العربية تفتقد إلى وجود قوانين خاصة بهذه المشروعات، حيث تعمل ضمن القوانين التي تنظم

[1] برامج اقتصادية، مرجع سابق، www.amf.org 2022/08/12.

[2] هبة عبد المنعم، الوليد طلحة، طارق إسماعيل، مرجع سابق، ص ص78-79.

المنشآت الاقتصادية بصفة عامة، إلا أنه تم تخصيص بعض الامتيازات لهذه المشاريع مثل تخصيص نسبة ثابتة من الصفقات العمومية لها، كما توفر قانون للتحكيم وآليات فض النزاعات مع وجود قانون لتشجيع الاستثمار في هذه المشاريع ، أما من ناحية مصادر التمويل فتتمثل في البنوك والمؤسسات المالية ومؤسسات وجمعيات التمويل الأصغر، بالإضافة إلى التمويل الذاتي والتمويل الخارجي المتمثل في خطوط تمويل خارجية من مؤسسات دولية، حيث بلغ عدد المؤسسات المصرفية المقدمة للتمويل للمشاريع الصغيرة والمتوسطة 23 مؤسسة عام 2018 بإجمالي تمويل قدر ب 024 65 مليون دينار تونسي بزيادة 10%عن سنة 2017، في حين بلغ عدد المؤسسات غير المصرفية 306 مؤسسة متمثلة في 8 مؤسسات للإيجار المالي ومؤسستين للفوترة، 7 مؤسسات للتمويل الأصغر، 389 جمعيات التمويل الأصغر، حيث تفرض مؤسسات التمويل غير المصرفية شروط للاستفادة من خدماتها،[1] كما قامت الحكومة التونسية من أجل دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في تونس بتسهيل النفاذ إلى التمويل من خلال مجموعة من المبادرات خلال الفترة 1995-2019 أين تم إنشاء البنك التونسي للتضامن باعتباره بنك متخصص في تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، وإنشاء الشركة التونسية للضمان عام 2002 مهمتها ضمان القروض المصرفية ومساهمات شركات الاستثمار في المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وفي عام 2005 تم إنشاء بنك تمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة وهو بنك متخصص في تمويل هذه المشاريع ولا يطلب ضمانات خارج المشروع، كما تم إنشاء بنك الجهات عام 2019 يتم من خلاله دمج بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة والشركة التونسية للضمان، كما عملت الحكومة التونسية إلى تقديم حوافز استثمارية عديدة منها تلك الحوافز الضريبية على الدخل والأرباح المعاد استثمارها، بالإضافة إلى تخصيص خطوط تمويل من موارد ميزانية الدولة لإعادة هيكلة المشاريع الصغيرة والمتوسطة،[2] كما تم إنشاء سجل ائتماني للتمويل بالغ الصغر عام 2016 لتسهيل التقييمات الائتمانية ومن المتوقع من خلال هذه الآلية أن توسع مؤسسات التمويل متناهي الصغر عملياتها الائتمانية، كما تقوم السلطات التونسية على تطوير برنامج"**Iinvestir PME** " الذي يهدف إلى تسهيل دخول المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى الأسواق البديلة من خلال سوق الأوراق المالية، حيث يعمل على تخفيض حواجز الدخول ومساعدة هذه المشاريع على تنويع مصادر تمويلها.[3]

[1] المرجع نفسه، ص ص 81-82.

[2] المرجع نفسه، ص 84.

[3] منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا المتوسطية، **مؤشر سياسة المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، التقييم المرحلي للإصلاحات المتعلقة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم**، مرجع سابق، ص 141.

الفرع الرابع: التجربة اليابانية في مجال تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة.

تعتبر اليابان من الدول الرائدة في مجال تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث تمثل 99,7% من إجمالي الشركات ويعمل ما يقرب 70% من العمال في المشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث تتميز هذه المشاريع في اليابان بامتلاكها للتقنية والمعرفة بالإضافة إلى توفر الموارد البشرية المؤهلة، لذا تعتبر اليابان نموذجا يحتذى به في العديد من دول العالم خاصة النامية منها لتطوير مشروعاتها الصغيرة والمتوسطة.

كانت أول خطوة لتشجيع وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة في اليابان هي وضع تعريف واضح ومحدد للمشاريع الصغيرة والمتوسطة ومنح الإعفاءات من الضرائب والرسوم ووضع القواعد والنظم التي تقوم الحكومة اليابانية بموجبها بتشجيع هذه المشاريع ، حيث تعتمد هذه المشاريع على الدعم المباشر من الدولة من خلال توفير المساعدات الفنية والتمويلية والإدارية والتسويقية لهذه المشاريع، وحمايتها من الإفلاس بالسماح لها بالحصول على قروض بدون فوائد وبدون ضمانات،[1] حيث بدأ الاهتمام الياباني بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال السياسة اليابانية المنتهجة لدعم هذه المشروعات حيث تم في عام 1984 إنشاء مكتب للمشاريع الصغيرة والمتوسطة وهو تابع لوزارة التجارة الخارجية والصناعة، ويضم مجموعة من الخبراء في المجالات التقنية والإدارية، ويهدف إلى تقديم المساعدات الحكومية المجانية بالإضافة إلى حصر المشاكل التي تعاني منها هذه المشاريع مع بذل الجهود لإيجاد الحلول الممكنة لهذه المعوقات، كما يقدم المكتب لأصحاب المشاريع آخر التطورات في مجال أساليب الإنتاج من خلال عقد ندوات ودورات تدريبية لأصحاب هذه المشاريع ،[2] كم تم إنشاء الهيئة اليابانية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة عام 1999 كهيئة تنفيذية لسياسات الدولة الخاصة بهذه المشاريع، والتي تهدف إلى توفير المساعدات للمشاريع الصغيرة والمتوسطة سواء كانت مساعدات فنية أو تمويلية أو إدارية أو تسويقية [3] من خلال:[4]

- ✓ إنشاء مؤسسات تمويلية لتوفير التمويل والدعم اللازم للمشاريع الصغيرة والمتوسطة؛
- ✓ إلزام الشركات المتحصلة على مناقصات حكومية بمنح المشاريع الصغيرة 30% من قيمة المشروع؛

---

[1] نبيل عبد الرؤوف إبراهيم، **التجارب المقارنة لتحفيز وتنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة**، مجلة المحاسب العربي، www.aam-web.com 2022/08/27.

[2] علي أبو بكر نور الدين، سالمة محمد أبو قرين، **تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة**، مرجع سابق.

[3] إبراهيم مصطفى، **المشروعات الصغيرة والمتوسطة تجارب دولية(03)**، البورصة، الجريدة الاقتصادية الأولى في مصر، 2017، alborsaanews.com 2022/08/27.

[4] سمير زهير الصوص، **بعض التجارب الدولية الناجحة في مجال تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة-نماذج يحتذى بها في فلسطين-** وزارة الاقتصاد الوطني، السياسات والتحليل والإحصاء، مكتب محافظة قلقيلية،2010، ص20.www.findevgateway.orgf 2022/08/27.

- ✓ تسهيل الحصول على القروض البنكية مع إيجاد نظام ضمان القروض المقدمة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة؛
- ✓ التأمين على المشاريع الصغيرة والمتوسطة لتجنب مخاطر الإفلاس، حيث يمكن للمشروع المساهمة بقسط تأمين يدفع شهريا، أين يتم تسديد ديون المشروع المتعثر من طرف هيئة تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة اليابانية في حالة التعثر؛
- ✓ إعداد برامج تدريبية إدارية وفنية لصالح المشاريع الصغيرة والمتوسطة من طرف معهد خاص بالمشاريع الصغيرة؛
- ✓ دعم تسويق منتجات المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال قيام الهيئات الحكومية بتشجيعها على غزو الأسواق العالمية من خلال إقامة المعارض الدولية؛
- ✓ الإعفاء من ضريبة الدخل لفترات زمنية محددة قابلة للتجديد، وتوفير نظام ضريبي يشجع على الاستثمار وإقامة المشاريع الصغيرة في المناطق النائية
- ✓ الاعتماد على التكنولوجيا والابتكار ساهمت في جودة منتجات المشاريع الصغيرة والمتوسطة اليابانية عالميا؛
- ✓ تحديث القوانين الخاصة بهذه المشروعات بما يتماشى والتطورات الاقتصادية والتكنولوجية، حيث نص القانون الأساسي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة على ضرورة القضاء على جميع العقبات التي تواجه المشاريع الصغيرة والمصغرة في اليابان؛

أولا: الهيئات اليابانية لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة

أنشأت اليابان العديد من الهيئات والمؤسسات التي تعنى بتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة نذكر أهمها فيما يأتي:[1]

1-الهيئة اليابانية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة: بدأت هذه الهيئة عملها عام 1999، وهي تهدف إلى القيام بدور الهيئة التنفيذية لسياسات الدولة الخاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

2-الغرفة التجارية اليابانية: تقوم هذه الغرفة بتعزيز عمل المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال العديد من الأنشطة التي تقوم بها والتي تعمل على قدرة الاقتصاد الياباني على مواجهة التقلبات، كما تعمل على التنسيق

[1] شريف العابد برينيس، **التجارب الرائدة في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: ما فائدتها للجزائر؟** مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، عدد 51، سبتمبر 2017، ص 275-294.

بين المؤسسات الكبرة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، مع توفير بيئة تساعد على تنشيط عمل هذه المؤسسات، بالإضافة إلى توفير معلومات عن التجارة الدولية.

3-منظمة التجارة الخارجية اليابانية JETRO: وهي منظمة حكومية أنشأت عام 1958 تعمل على تعزيز التجارة والاستثمار المتبادل بين اليابان وباقي دول العالم، حيث تعمل هذه المنظمة على توفير جميع المعلومات الخاصة بممارسة الأعمال للمستثمرين الأجانب في اليابان، حيث تضم 70 مكتب منتشر في العديد من أكثر من 50 بلد في العالم، كما تقوم بدعم التجارة الخارجية اليابانية من خلال العديد من البرامج، مع تقديم العديد من التسهيلات والخدمات للمؤسسات صاحبة الأنشطة التصديرية الكبرى منها والصغيرة والمتوسطة

ثانيا: سياسات تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في اليابان انتهجت الحكومة اليابانية سياسة لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة تعتمد على مجموعة من البرامج الأساسية هي:

1-من الجانب الفني: حيث أنشئ نظام خاص بالدعم الفني للمشاريع الصغيرة والمتوسطة يقوم من خلاله المنظمون بتقديم الخدمات الإرشادية، إذ تشرف عليه هيئة تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة اليابانية، ومن أهم الخدمات المقدمة: [1]

- ✓ إعداد برامج تدريبية إدارية؛
- ✓ الرد على الاستفسارات الخاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة؛
- ✓ دراسة وضعية الوضعية القائمة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة ومساعدتها على التغلب على العقبات؛
- ✓ دراسة المواقع المناسبة لإنشاء المشاريع الصغيرة وتقديم التوجيه والإرشاد؛

حيث تنتشر في اليابان شبكة لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة ينشطها أكثر من 000 15مستشار معظمهم من القطاع الخاص وبعضهم مستشارين متقاعدين من المؤسسات الكبرى، حيث تمثل هذه الشبكة الدعم الحقيقي الذي يساعد المشاريع الصغيرة والمتوسطة على النمو وتخطي عقبات الإفلاس والانهيار.

2-من ناحية التمويل: ويتجلى اهتمام اليابان بتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال تعدد مصادر التمويل، وتتمثل أهم مصادر تمويلها في:[2]

- ✓ **البنوك التجارية:** التي تقوم بتمويل الجزء الأكبر من القروض الموجهة المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

[1] براق عيسى، سيد وائل براق، **التجربة اليابانية في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإسقاطها على التجربة الجزائرية**، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات الاقتصادية، العدد الثاني، ص ص245-246.

[2] المرجع نفسه، ص ص 243-244.

- ✓ **هيئات التمويل الحكومية:** تنتشر في اليابان العديد من الهيئات الحكومية التي تمنح قروض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، ومن أهم هذه الهيئات: Shoko Small Business Finance Coorporation, Chukin Bank, National Life Finance Corporation.
- ✓ **نظام ضمان القروض:** تقوم به Credit Guarantee corporation، تمتلك 52فرع منتشرة في مختلف أنحاء اليابان، حيث يتم من خلالها التأمين على المشاريع الصغيرة من مخاطر الإفلاس.

3-برامج الدعم التسويقي: من خلال تشجيعها على غزو الأسواق العالمية.

4-**برنامج المناولة (التعاقد من الباطن):** حيث بدأ الاهتمام بهذا الأسلوب في اليابان بعد الحرب العالمية الأولى، حيث تم منع الاستيراد فبدأت الصناعات الصغيرة في عملية تصنيع تلك المواد الممنوعة من الاستيراد، حيث يعمل برنامج التعاقد من الباطن على تطوير الروابط بين الشركات الكبرى والمشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث ساعد التعاقد من الباطن المشاريع الصغيرة والمتوسطة على تنوعها ونموها، حيث ينظر إلى هذا النوع من التعامل في اليابان على أنه مصدر مهم للكفاءة والقدرة التنافسية للعديد من الصناعات، من خلال تقسيم عملية الإنتاج إلى مهام صغيرة ومتخصصة حيث تمكنت الشركات الكبرى من استغلال كفاءة كل مقاول من الباطن بالسماح لها باختيار حجم الإنتاج المناسب لمهامها، حيث عملت الشركات الكبرى في اليابان على تدويل شبكات التعاقد من الباطن الخاصة بها عبر آسيا، وقد أدى ذلك إلى تكامل متزايد مع جزء من التصنيع التقليدي من الاقتصاد الياباني مع موديه الأسيويين،[1] وبفضل التعاقد من الباطن أصبحت المشاريع الصغيرة تساهم بنسبة عالية من الإنتاج الصناعي من خلال التخصص في إنتاج الأجزاء والمكونات المستخدمة في العملية الإنتاجية.[2] ويمكن تلخيص السياسة اليابانية لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال الشكل الآتي:

[1] Ronald Tamangan, Frances Josef and Cielito Habito, **Small and Medium Enterprise Development Experience and Policy in Japan and the Philippines** : **Lessons and Policy Implications**, DISCUSSION PAPER SERIES NO. 2004-30, Philippine Institute for Development Studies, Surian sa mga Pag-aaral Pangkaunlaran ng Pilipinas, Paper prepared for the Japan-Philippines Economic Partnership Research Project, 2004, p 29.

[2] السعيد دراجي، **التجربة اليابانية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدروس المستفادة منها للجزائر**، مداخلة في الملتقى الوطني حول استراتيجية ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، أيام 19/18/أفريل 2012.

الشكل رقم (20): تلخيص السياسة اليابانية لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في اليابان.

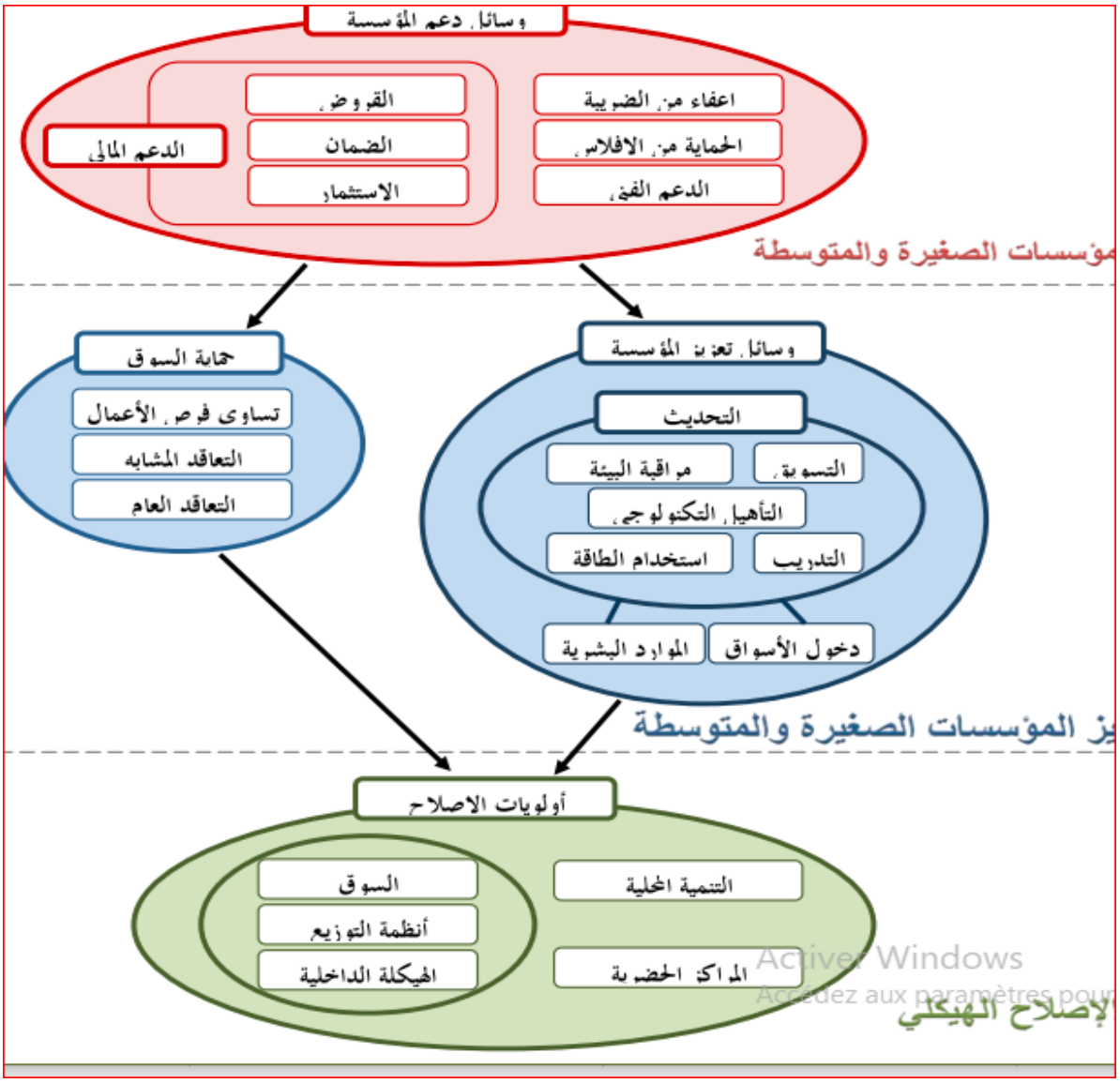

المصدر: براق عيسى، سيد وائل براق، **التجربة اليابانية في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإسقاطها على التجربة الجزائرية**، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات الاقتصادية، العدد الثاني، ص ص245-246.

خلاصة الفصل:

تعددت عراقيل وصعوبات المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، خاصة تلك المتعلقة بمصادر التمويل التي يصعب على العديد من رواد الأعمال الحصول على تمويل الاحتياجات المالية للمشاريع ، هذا ما يعرقل نموها واستمراريتها، لذا تناولنا في هذا الفصل مختلف الجهات الحكومية وغير الحكومية (الرسمية وغير الرسمية) التي يمكنها من تقديم هذا التمويل باختلاف أشكاله وأنواعه، من أجل تغطية الاحتياجات المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في مختلف مراحل نموها، كم تطرقنا في هذا الفصل إلى الاستراتيجيات التي اعتمدتها العديد من الهيئات الدولية والحكومات من أجل تحقيق وحل هذه العراقيل التي تهدف إلى تنمية المشاريع ، حيث تطرقنا إلى مختلف البرامج التي تبنتها الهيئات الدولية وآليات دعمها لهذه المشاريع في مختلف دول العالم، ومدى نجاعة هذه البرامج في تقديم الدعم المالي والفني للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، كما تطرقنا إلى دور حاضنات ومسرعات الأعمال في دعم وتنمية المشاريع من بداية نشأتها إلى مراحل نموها ونضجها، وقد تبين أن لحاضنات ومسرعات الأعمال دور كبير في هذا المجال، وقد انتشرت في عديد الدول العالمية وأصبحت محورا رئيسيا لنشاط المشاريع سواء من ناحية التوجيه والإرشاد أو من ناحية التمويل، كما وضحنا في هذا الفصل أهمية ودور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، إذ تعتبر مؤسسات التمويل الأصغر أحد أهم الاستراتيجيات ذات فعالية وأهمية في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية بصفة عامة، والمساهمة في تعزيز فرص نجاح واستمرارية المشاريع بصفة خاصة، وقد تبين ذلك من خلال عديد التجارب الدولية والعربية في تنمية المشاريع من خلال برامج التمويل الأصغر، وكانت الجزائر أحدى الدول التي انتهجت التمويل الأصغر كاستراتيجية لتحقيق التنمية وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، والتي سنتطرق لها بالتفصيل في الفصل الرابع.

الفصل الرابع:

تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر في إطار سياسات التمويل الأصغر

تمهيد:

تبنت الجزائر التمويل الأصغر حديثا، كانت بدايته من خلال القرض المصغر ومتناهي الصغر المقدم لفئات مجتمع تتميز بانعدام أو انخفاض في مستويات الدخل، وقد ظهرت آليات وبرامج التمويل الأصغر من خلال إنشاء العديد من الهيئات التي أوكلت لها مهام دعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر فنيا وماليا، إذ تعتبر هذه المشاريع أهم المؤشرات التي تعكس الوضعية الاقتصادية والاجتماعية ومدى ازدهار الوضع الاقتصادي لأي بلد، وقد اتخذت الجزائري مسرى إيجابي من حيث التنظيم والقوانين المنظمة لعمل هذه المشاريع ، هذا ما يسمح بعمل رواد الأعمال في بيئة استثمارية مواتية لإنشائها، وهذه القوانين تجلت أهميتها من خلال تضمنها إنشاء مختلف الهيئات الداعمة والممولة لها، التي سهلت على العديد من أفراد المجتمع الحصول على مختلف الخدمات المالية وغير المالية التي تضمن توفير الاحتياجات المالية الضرورية لإنشاء مشروع صغير أو توسيعه، وكذا توفير الخدمات الفنية التي تدعم حسن وجودة تسيير القرض الممول للمشروع، وكذا عديد التدريبات والتوجيهات المقدمة لحاملي المشاريع.

المبحث الأول: مدخل للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر (التنظيم-الماهية).

المبحث الثاني: تطور التمويل الأصغر في الجزائر وعلاقته بالمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر.

المبحث الرابع: آفاق وتحديات مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر.

المبحث الأول: مدخل المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر (التنظيم –الماهية)

الجزائر كغيرها من الدول لها سياسة اقتصادية لتنظيم عمل المؤسسات الاقتصادية بصفة عامة، خصص جانب منها للجانب القانوني للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، حيث تضمنت مختلف القوانين المنظمة لعمل هذه المشاريع وكذا مختلف الإجراءات والسياسات الداعمة لتنميتها وتطويرها، بالإضافة إلى تحديد مفهوم للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة على غرار باقي دول العالم.

المطلب الأول: الإطار القانوني للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر

لقد كانت أولى الإصلاحات مع بداية الثمانينات وتبني سياسة الاقتصاد المفتوح المعتمد بتشجيع الاستثمار في القطاع الخاص بدل الاعتماد على المؤسسات العمومية التي عملت الدولة على خوصصتها، بالإضافة إلى فتح مجال الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كسياسة جديدة لتنمية الاقتصاد الوطني، ومسايرة لتطور الاقتصاد العالمي، لذا تبنت الجزائر العديد من القوانين لتنظيم عمل هذه المشروعات وذلك بإصدار العديد من النصوص القانونية المنظمة والداعمة لعمل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، هذه القوانين جاءت بعد جملة من الإصلاحات الاقتصادية، بداية من الاستقلال حيث ظهر أول قانون للاستثمار بعد الاستقلال سنة 1963، حيث أصدر المجلس التأسيسي الوطني القانون رقم 63-277 المؤرخ في 26 جويلية 1963 المتعلق بقانون الاستثمار والمنشور بالجريدة الرسمية رقم 53، والغرض منه هو تحديد الضمانات العامة للمستثمرين، حيث سمح للمستثمر الأجنبي بالاستثمار في الجزائر مع تحديد الحقوق والالتزامات والمزايا المرتبطة بها مع تأمين الشركات الأجنبية، كما تطرق القانون إلى دور الدولة في تحقيق التنمية وتدخلات الدولة في هذا المجال من خلال إنشاء مؤسسات وطنية أو شركات مختلطة (رأس مال أجنبي أو وطني).

الفرع الأول: قراءة في أهم القوانين المنظمة لعمل المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر منذ الاستقلال

1–القانون رقم 284–66 المؤرخ في 15سبتمبر والمتعلق بقانون الاستثمار 1966: جاء هذا القانون لتحديد الإطار الذي ينظم بموجبه تدخل رأس المال الخاص في مختلف فروع النشاط الاقتصادي، وهو يهدف إلى سد الثغرات التي تشوب القانون السابق (رقم 63-277) وذلك بالتعريف عن المبادئ التي يقوم عليها تدخل هذا الرأسمال وبتحديد الضمانات والمنافع الممنوحة لرأس المال الخاص سواء كان أجنبيا أو وطنيا.[1]

[1] الجريدة الرسمية، عدد 60، الصادر 17 سبتمبر 1966، قانون رقم 66-284 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1286 الموافق 15 سبتمبر سنة 1966 يتضمن قانون الاستثمارات.

2-قانون رقم 11-82 المؤرخ في 21 أوت 1982 يتعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني: يهدف هذا القانون إلى تحديد الأهداف المنوطة بالاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية وكذا إطار ممارسة النشاطات الناجمة عنها ومجالها وشروطها، وفي إطار مسار التنمية الوطنية تم توجيه الاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني من أجل تحقيق الأهداف الآتية: [1]

- ✓ المساهمة في توسيع القدرات الإنتاجية الوطنية، وفي إنشاء مناصب عمل وتعبئة المدخرات وتلبية حاجات المواطنين من المواد والخدمات.
- ✓ تحقيق التكامل مع القطاع الاشتراكي من خلال المساهمة في نشاطات المرحلة الأخيرة من التحول الصناعي والمقاولة من الباطن.
- ✓ المشاركة في تحقيق التنمية الجهوية.

كما نص القانون على الميادين التي يجوز أن تنمو فيها أنشطة القطاع الخاص الوطني والمتمثلة في نشاطات تأدية الخدمات المتمثلة في التصليح الصناعي وصيانة آلات الصنع وكذا صيانة التجهيزات الصغيرة بوجه عام، الصناعة الصغيرة والمتوسطة المكملة أو في أسفل إنتاج القطاع الاشتراكي ولاسيما في تحويل ومعالجة المواد الأولية الزراعية المصدر أو المنتجات المعدة لاستهلاك العائلات، الصيد البحري، المقاولة من الباطن، البناء والأشغال العمومية، السياحة والفندقة، النقل البري للمسافرين والبضائع.

3-قانون رقم 88-25 المؤرخ في 12 جويلية 1988 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية:

حيث يحدد هذا القانون كيفيات توجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية المعترف بأولويتها بموجب قوانين التخطيط، حيث حدد المخطط الوطني مقاييس اختيار النشاطات الاقتصادية المخول للمستثمر الخاص الاستثمار فيها، كما حددت القطاعات التي لا يجوز الاستثمار فيها من طرف الخواص والمتمثلة في النظام المصرفي والتأمينات والمناجم والمحروقات والصناعة القاعدية للحديد والصلب والنقل الجوي والسكك الحديدية والنقل البحري وبصفة عامة كافة النشاطات المتعلقة بتسيير الأملاك الوطنية. [2]

4-المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار: حيث يحدد هذا المرسوم النظام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية الخاصة وعلى الاستثمارات الأجنبية التي تنجز ضمن

[1] الجريدة الرسمية، عدد 34، الصادر في 24 أوت 1982، قانون رقم 82-11 مؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1402 المرافق 21 أوت سنة 1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصاد الخاص الوطني.

[2] الجريدة الرسمية، العدد 28 الصادر في 13 جوان 1988، قانون رقم 88-25 مؤرخ في 28 ذي القعدة 1408 الموافق 12 جويلية 1988 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية.

الأنشطة الاقتصادية الخاصة بإنتاج السلع أو الخدمات غير مخصصة صراحة للدولة أو لفروعها، أو لأي شخص معنوي معين بموجب هذا المرسوم التشريعي، حيث تنجز هذه الاستثمارات بناء على تصريح يتضمن مجال النشاط، تحديد الموقع، وتحديد مناصب الشغل المستحدثة، التكنولوجيا المزمع استعمالها، مخططات الاستثمار والتمويل وكذا التقويم المالي للمشروع مرفقة بمخطط الاهتلاك، وكذا المحافظة على البيئة، المدة التقديرية لإنجاز الاستثمار، الالتزامات المرتبطة بإنجاز الاستثمار، ولا يتم إنجاز هذه الاستثمارات إلا بعد الحصول على التصريح من قبل الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار التي تم إنشاءها في شكل شباك وحيد، وفقا لنص المرسوم في المادة رقم 7 من الباب الأول، حيث تكلف الوكالة بمساعدة المستثمرين في استيفاء الشكليات اللازمة لإنجاز استثماراتهم، ولدى الوكالة 60 يوما من تاريخ إيداع التصريح لتبليغ المستثمر قرار منح امتيازات أو رفضها ومدتها في حالة الموافقة، كما يستفيد المستثمر من العديد من الامتيازات وخاصة الإعفاءات الجبائية، حيث تزداد هذه الامتيازات في بعض المناطق وكذا بعض القطاعات التي أعطتها الدولة أهمية خاصة، عموما ركز هذا المرسوم بصفة كبيرة على الاستثمار الأجنبي إلا أن ظروف الجزائر في تلك الفترة أعاقت تحقيق الأهداف المسطرة لهذا المرسوم. [1]

5-أمر رقم 01-03 مؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار: جاء هذا الأمر ليحدد النظام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية والأجنبية المنجزة في النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع والخدمات وكذا الاستثمارات التي تنجز في إطار منح الامتياز و/أو الرخصة، حيث عرف الاستثمار على أنه كل ما تعلق باقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الإنتاج، أو إعادة التأهيل، وإعادة الهيكلة، ويعد استثمارا المساهمة في رأس مال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية، إذ تستفيد هذه الاستثمارات من مزايا عدة وتحدد شروط الاستفادة منها من طرف المجلس الوطني للاستثمار، كما تم بموجب هذا الأمر إنشاء لدى رئيس الحكومة وكالة وطنية لتطوير الاستثمار، وللوكالة أجل أقصاه 30 يوم ابتداء من تاريخ إيداع طلب المزايا من أجل تزويد المستثمرين بكل الوثائق الإدارية الضرورية لإنجاز المشروع، وتبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة أو رفضها وفي هذه الحالة يمكن للمستثمر تقديم طعن لدى السلطة الوصية على الوكالة وعلى هذه الأخيرة الرد في أجل أقصاه 15 يوما، حيث يمكن أن يكون قرار الوكالة موضوع الطعن أمام القضاء وهذا يختلف عن القوانين السابقة، ويمكن تلخيص أهم المزايا التي تستفيد منها الاستثمارات فيما يأتي:[2]

[1] الجريدة الرسمية، العدد 64 الصادر في أكتوبر 1993. المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414 الموافق 5 أكتوبر سنة 1993 المتعلق بترقية الاستثمار،

[2] الجريدة الرسمية، العدد 47 الصادر في 22 أوت 2001، أمر رقم 01-03 مؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار

- ✓ تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- ✓ الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- ✓ الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

بالإضافة إلى مزايا خاصة تستفيد منها الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة، وكذا الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، لاسيما عندما تستعمل تكنولوجيات خاصة من شأنها المحافظة على البيئة، وحماية الموارد الطبيعية، وادخار الطاقة وتفضي إلى تنمية مستدامة. حيث تحدد هذه المناطق من قبل المجلس الوطني للاستثمار، وتستفيد إضافة إلى ما ذكر سابقا من:

- ✓ تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة قدرها 2%فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال.
- ✓ تكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف بعد تقييمها من الوكالة، فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار.
- ✓ الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات، ومن الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة، ومن الدفع الجزافي، ومن الرسم على النشاط المهني.
- ✓ الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء، من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

كما أعطى هذا القانون أهمية للمستثمرين الأجانب، حيث يعامل الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب بمثل ما يعامل به المستثمرين الجزائريين في مجال الحقوق والواجبات ذات الصلة بالاستثمار، حيث يعامل المستثمرين الأجانب مع مراعاة أحكام الاتفاقيات التي أبرمتها الدولة الجزائرية مع دولهم الأصلية.

6-قانون رقم 16-09 المؤرخ في 3 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار:

إذ لا يختلف هذا القانون عن سابقه في كثير من القضايا والمواد، حيث أبقى على أجهزة الاستثمار المتمثلة في المجلس الوطني للاستثمار والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، كما عرف الاستثمار على أنه كل اقتناء لأصول تندرج ضمن استحداث نشاطات جديدة وتوسيع قدرات الإنتاج وإعادة التأهيل وكذا المساهمات في رأس مال الشركة، وضمن هذا القانون تم إلغاء استعادة النشاطات في إطار الخوصصة الكلية أو الجزئية، بالإضافة إلى الإبقاء على مختلف المزايا التي تستفيد منها الاستثمارات والمذكورة في القانون السابق، مع إضافة بعض المزايا منها

تخفيض الإتاوة الايجارية بنسبة90%من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة الإنجاز، و50% خلال مرحلة الاستغلال، كما يتم التخفيض من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة بعنوان منح الأراضي عن طريق الامتياز من أجل إنجاز مشاريع استثمارية بالدينار الرمزي للمتر مربع خلال فترة 10سنوات وترتفع بعد هذه الفترة إلى 50%من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في المناطق التابعة للهضاب العليا وكذا المناطق التي تتطلب تنميتها تدخل الدولة، وبالدينار الرمزي للمتر مربع لفترة 15 سنة وترتفع إلى 50%بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في ولايات الجنوب، أما في مرحلة الاستغلال فتستفيد من الإعفاءات الجبائية لمدة 10سنوات بناء على محضر معاينة تعده المصالح الجبائية، كما تستفيد تلك الاستثمارات المنجزة خارج مناطق الجنوب والهضاب العليا، حيث ترتفع مدة مزايا الاستغلال من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات عندما تنشئ أكثر من 100 منصب عمل دائم خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الاستثمار إلى غاية نهاية السنة الأولى من مرحلة الاستغلال على الأكثر، بالإضافة على الامتيازات الاستثنائية الخاصة بالاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالاقتصاد الوطني. [1]

واهتمت الجزائر بوضع نصوص قانونية ذات صلة بالنشاط الاقتصادي، ويقصد بالنصوص المنظمة للنشاط الاقتصادي تلك النصوص التي تتضمن كل ما له صلة بالسوق سواء تجارية أو مالية أو مصرفية والتي تهدف إلى تحرير هذه السوق من مختلف القيود والحواجز، ومن أهم النصوص المنظمة للنشاط الاقتصادي في القانون الجزائري قوانين المنافسة، والاستثمار، والنقد، وقوانين الاستيراد والتصدير، حيث ترتبط هذه القوانين والنصوص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ارتباطا محوريا وهاما باعتبار هذه المؤسسات تمثل جزء من النشاط الاقتصادي، لينتقل هذا الاهتمام من مستوى النصوص والقوانين إلى مستوى الدستور. ويتجلى هذا الاهتمام القانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال منح امتيازات تنصب في خدمة هذه المؤسسات، ومن أهم الأمثلة على ذلك أحكام المادة 9 من قانون المنافسة التي تنص على الترخيص بالاتفاقيات والممارسات التي تسمح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتعزيز تنافسيتها في السوق، وكذا قانون الاستثمار الذي ينص على دعم مشاريع الاستثمار التي تؤديها هذه المؤسسات وذلك باستفادتها من التحفيزات المنصوص عليها في المادة 15 من قانون الاستثمار ويتعلق الأمر بالتحفيزات الجبائية والمالية، بالإضافة إلى استفادتها من دعم الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودعم الاستثمار وترقية التنافسية الصناعية من خلال المادة 28منه، بالإضافة إلى مجموعة من النصوص الأخرى المهتمة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتمثلة في قانون الصفقات العمومية وقوانين المالية، حيث تضمن الفقرة الثانية من المادة 85 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المتعلق بالصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، حيث تم منح الأولوية عند تقييم العروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عند تقديم عروض جيدة فيما

[1] الجريدة الرسمية، عدد 46 الصادر في 3 أوت 2016. قانون رقم 16-09 مؤرخ في 29 شوال عام 1437 الموافق ل 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار.

يخص جودة الخدمة التي ستقدمها أو آجال إنجاز المشاريع العمومية والسعر الخاص بالخدمة العمومية، وقد أعيد التذكير بأحكام هذا النص بموجب المادة 25 من القانون رقم 17-02، أما فيما تعلق بقوانين المالية نذكر قانون المالية التكميلي لسنتي 2009 و2011 وقانون المالية لسنة 2018، حيث تضمن هذا الأخير بموجب الفقرة الثانية من المادة 132دعم إيرادات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مسألة تمويلها وإعلامها وتطوير منظومتها الرقمية والمناولة ومنحها إعانات مالية ...[1]

7-المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ظل القانون رقم 01-18 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق 12 ديسمبر 2001، جاء هذا القانون لسد الفراغ القانوني الذي عرفه هذا القطاع، حيث وضع معايير لتصنيف وتعريف رسمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تم تنظيمها قانونيا من حيث عدد العمال ورقم الأعمال، كما اهتم هذا القانون على تجسيد مختلف التدابير والآليات التي من شأنها دعم وتشجيع عمل ونشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقيتها وتحسين تنافسيتها[2] وذلك من خلال:[3]

- ✓ إنعاش النمو الاقتصادي.
- ✓ إدراج تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن حركية التطور والتكيف التكنولوجي.
- ✓ تشجيع بروز مؤسسات جديدة وتوسيع ميدان نشاطها.
- ✓ ترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي والتجاري والاقتصادي والمهني والتكنولوجي المتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأدوات والخدمات المالية الملائمة لاحتياجاتها. ضف إلى العديد من التدابير والإجراءات الرامية إلى ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ كما نص القانون على تطوير منظومة الإعلام الاقتصادي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف الهيئات المخول لها ذلك كالمركز الوطني للسجل التجاري، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي...

---

[1] إرزيل الكاهنة، **قراءة في النصوص القانونية المنظمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مداخلة مقدمة للمتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، جاامعة مولود معمري –تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، يوم 28 نوفمبر 2019، ص 15-17.

[2] إقلولي/أولدرابح صافية، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين القنون رقم 01-18 والقانون رقم 02-17**، مداخلة مقدمة للمتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، جامعة مولود معمري –تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، يوم 28 نوفمبر 2019، ص 41.

[3] الجريدة الرسمية، عدد 77 الصادر في 15 ديسمبر 2001، قانون رقم 01-18 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملغى.

بالإضافة إلى ضرورة إنشاء مشاتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومراكز التسهيل، وإنشاء صندوق ضمان القروض والمجلس الوطني لترقية المناولة. وعلى الرغم من الجهود المبذولة في تجسيد مختلف القوانين التي تضمنها هذا القانون إلا أنه لم يحقق الأهداف المرجوة في ظل التغيرات السريعة للمعطيات الاقتصادية مما أدى إلى إلغائه واستبداله بالقانون رقم 02-17 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[1]

حيث تجسد وفق هذا القانون الدعم القانوني المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إصدار أول قانون يتعلق بها، من خلال تحديد مفهوم لها مع تحديد التدابير اللازمة لمساعدتها ودعمها وترقيتها، وعلى رغم من أهمية هذا القانون في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلا أن تنفيذه واجه العديد من المشاكل والصعوبات مما جعل المشرع إلى إعداد مشروع جديد مبني على فكرة تطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة.[2]

8-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل القانون التوجيهي 17-02: صدر القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 17-02 عام 2017، تضمن كل الإجراءات القانونية الخاصة بنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يمكن توضيحها فيما يأتي: [3]

تناول الفصل الثاني من الباب الأول من القانون تقديم تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المواد رقم 5، و8، و9 معتمدا في ذلك على معيار عدد العمال، ومعيار الاستقلالية ومعيار رقم الأعمال والحصيلة السنوية.

- ✓ تطرق إلى كيفية إنشاء وإنماء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال إنشاء وكالة عمومية ذات طابع خاص كلفت بتنفيذ استراتيجية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما تضمن تنفيذ سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال الإنشاء والإنماء والديمومة...، كما درس القانون مختلف الهياكل التابعة للوكالة والتي تتكون من:
  - مراكز دعم واستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهمتها دعم إنشاء هذه المؤسسات وإنماءها وديمومتها ومرافقتها.
  - مشاتل المؤسسات المكلفة بدعم المؤسسات الناشئة واحتضانها.
- ✓ كما تم إنشاء صناديق ضمان القروض بهدف ضمان قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة.
- ✓ تطوير الشراكة بين القطاع العام والخاص.

[1] إقلولي، أولدرابح صافية، مرجع سابق، ص41.

[2] سليم بودليو، هشام كلو، **الغطاء القانوني والتنظيمي لإنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 31، عدد 1 جوان 2020، ص.ص,167-183.

[3] الجريدة رسمية عدد 02 الصادرة في 11 يناير 2017، قانون رقم 17-02 مؤرخ في 10يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملغى.

- ✓ إنشاء هيئة استشارية تسمى "المجلس الوطني للتشاور من أجل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة".
- ✓ العمل على تحديد احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التمويل.
- ✓ تخصيص جزء من الصفقات العمومية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ تحديد مجموعة من الإجراءات والتدابير الداعمة والمساعدة لعمل هذه المؤسسات منها تشجيع وتسهيل الحصول على العقار، وضع أنظمة جبائية مكيفة، تشجيع وتعزيز العمل المقاولاتي، تسهيل الحصول على الأدوات والخدمات المالية وتوفير المعلومات ذات الطابع الصناعي والتجاري والقانوني والتكنولوجي... بالإضافة إلى تعزيز التنسيق بين أجهزة إنشاء ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستويين المركزي والمحلي.
- ✓ العمل على تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ ترقية المناولة باعتبارها الأداة المفضلة لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال برامج متخصصة تهدف إلى تحسين أدائها.
- ✓ وضع نظاما معلوماتيا من طرف الوكالة المذكورة أعلاه يشكل أداة للإشراف والمساعدة على اتخاذ القرار

وحسب ما جاء في القانون رقم 17-02 فإنه يهدف إلى بعث النمو الاقتصادي من خلال إقامة مشاريع تتماشى والتكنولوجية الجديدة وذلك من خلال إنشاء مراكز البحث والتطوير والحاضنات التكنولوجية، بالإضافة إلى تنمية روح الإبداع والابتكار والعمل على ديمومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمحافظة عليها.[1]

وقد جاء هذا القانون نظرا لعيوب القانون السابق، وقد تبنى القانون الجديد دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تدعيم الهياكل التي تدعم هذه المؤسسات لاسيما الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإضافة إلى التخلي على التسيير المركزي من خلال دعم هيئات وهياكل على المستوى المحلي مع إعطاء الدعم والاستقلالية في اتخاذ القرار في كل ما تعلق بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن خلال هذا القانون اتضحت الأهداف التي سطرتها الدولة، إذ جاء في مضمونه أنه على الدولة أن تعمل على توفير المناخ الملائم لاستفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من التسهيلات للحصول على التمويل من مختلف البنوك والهيئات المالية، مع مرافقة المشروع في مختلف مراحله لضمان جدوى مشروعاتهم عن طريق التكوين في مجال النشاط الذي يشغله، مع تحفيز وتشجيع أصحاب الشهادات لقيام نشاطاتهم الاستثمارية القائمة على المعرفة والتكنولوجيا، بالإضافة إلى العديد من الأهداف التي ترمي إلى تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[2]

[1] إقلولي/ أولدرابح صافية، مرجع سابق، ص44.

[2] سليم بودليو، هشام كلو، مرجع سابق، 167-183.

الفرع الثاني: تدابير المساعدة والدعم لترقية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

تطرق القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 17-02 عام 2017 من خلال مضمون المادة 15 من الباب الثاني منه إلى مختلف التدابير المساعدة التي تعمل الدولة على تكليف مختلف الهيئات والجماعات المحلية بتطبيق مختلف الأحكام المتعلقة بالقانون من أجل دعم هذه المؤسسات لتحقيق التنمية والديمومة لهذه المؤسسات، حيث هدفت هذه التدابير إلى:

1-نشر وترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي والتجاري، والقانوني والاقتصادية والمالي، والمهني والتكنولوجي المتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2-تشجيع كل مبادرة تسهل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحصول على العقار، باعتبار هذا الأخير كان ولازال يشكل أكبر عائق أمام إنشاء واستمرارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث لا يستفيد العديد من أصحاب المشاريع من العقار بسبب قلته أو بسبب انتشار البيروقراطية وكذا بسبب شدة المنافسة للحصول على العقار، لذا لجأت الدولة إلى تنظيم الاستفادة منه من خلال إعطاء الأولوية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3-العمل على وضع أنظمة جبائية مكيفة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال العديد من الامتيازات والاعفاءات الجبائية التي تمثل حافزا ماليا مشجعا على الإنشاء من جهة، وعاملا أساسيا على القدرة على الاستمرار باعتباره عبئا ماليا لدي جل المستثمرين من جهة أخرى.

4-تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأدوات والخدمات المالية الملائمة لاحتياجاتها.

5-تشجيع الجمعيات المهنية وبورصات المناولة والتجمعات.

6-تعزيز التنسيق بين أجهزة إنشاء ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستويين المركزي والمحلي.

الفرع الثالث: قراءة في القانون رقم 22-18 سنة 2022 المتعلق بالاستثمار في الجزائر

يهدف هذا القانون إلى تحديد القواعد التي تنظم الاستثمار وحقوق المستثمرين والتزاماتهم، والأنظمة التحفيزية المطبقة على الاستثمار ات في الأنشطة الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات المنجزة من طرف الأشخاص الطبعيين أو المعنويين الوطنيين أو الأجانب، بهدف تشجيع الاستثمار وذلك من أجل: [1]

1-تطوير قطاعات النشاطات ذات الأولوية وذات قيمة مضافة عالية.

[1] الجريدة الرسمية رقم 50، الصادرة في 28 يوليو سنة 2022، قانون رقم 22-18 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 يتعلق بالاستثمار،

2-ضمان تنمية إقليمية مستدامة ومتوازنة.

3-تثمين الموارد الطبيعية والمواد الأولية المحلية.

4-إعطاء الأولوية والاهتمام بالتحويل التكنولوجي وتطوير الابتكار واقتصاد المعرفة، مع تعميم استعمال التكنولوجيا الحديثة.

5-تدعيم وتحسين تنافسية الاقتصاد الوطني وقدرته على التصدير.

6-كما أشار هذا القانون إلى ضرورة تدعيم حرية الاستثمار وذلك في ظل احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما.

7-كما أشارت المادة 6من الفصل الثاني من القانون إلى إمكانية استفادة المشاريع الاستثمارية من الأنظمة التحفيزية من أراضي تابعة لأملاك الدولة، حيث تمنح هذه الأراضي من طرف الهيئات المكلفة بالعقار، كما توضع كل المعلومات المتعلقة بالعقار تحت تصرف المستثمر من خلال المنصة الرقمية للمستثمر.

إضافة إلى ذلك تطرق الفصل الثالث من القانون إلى الإطار المؤسساتي فيما تعلق بالأجهزة المكلفة بالاستثمار والمتمثلة في المجلس الوطني للاستثمار والوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، حيث يكلف المجلس الوطني للاستثمار الذي تم إنشاءه سنة2001 بموجب أحكام المادة 18 ضمن الأمر رقم 01-03 في 20 أوت 2001، والمتعلق بتطوير الاستثمار، ومن أهم مهام هذا المجلس اقتراح استراتيجية الدولة في مجال الاستثمار والسهر على تنفيذها وتناسقها الشامل بالإضافة إلى إعداد تقريرا تقييميا سنويا يرفع إلى رئيس الجمهورية.

8-تكليف الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار سابقا) حسب ما نصت عليه المادة 18 من الفصل الثالث من القانون، بما يأتي:

9-ترقية وتثمين الاستثمار في الجزائر.

10-إعلام أوساط الأعمال وتحسيسهم.

11-ضمان تسيير المنصة الرقمية

12-تسجيل ملفات الاستثمار ومعالجتها

13-مرافقة المستثمر في استكمال الإجراءات المتصلة باستثماره، حيث أنشأ الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية ويكلف بالقيام بكل الإجراءات اللازمة لتجسيد ومرافقة المشاريع الاستثمارية الكبرى والاستثمارات الأجنبية، في حين تولت الشبابيك الوحيدة اللامركزية مهام مساعدة ومرافقة المستثمرين المحليين في إتمام الإجراءات المتعلقة بالاستثمار.

14-متابعة مدى تقدم وضعية المشاريع الاستثمارية.

كما تطرق القانون في فصله الرابع إلى الأنظمة التحفيزية والشروط المؤهلة للاستفادة من المزايا، في حالة تقديم المستثمر طلب للاستفادة منها، وتتمثل هذه الأنظمة فيما يأتي:

1-النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية (نظام القطاعات)، والنشاطات التي تستفيد من هذا النظام هي المناجم والمحاجر، الفلاحة وتربية المائيات والصيد البحري، الصناعة والصناعة الغذائية والصناعة الصيدلانية البتروكيميائية، الخدمات والسياحة، الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة، اقتصاد المعرفة وتكنولوجيا الإعلام والاتصال، حيث تستفيد هذه الاستثمارات من إعفاءات في مختلف مراحل نموها:

ففي مرحلة الإنجاز يستفيد من:[1]

- ✓ الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للسلع والخدمات المستوردة أو المحلية التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- ✓ الإعفاء من دفع حق الملكية أو الرسم على الإشهار العقاري، والإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال
- ✓ الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء

أما في مرحلة الاستغلال التي تتراوح من ثلاث إلى خمس سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال، تستفيد هذه الاستثمارات في هذه المرحلة من:[2]

- ✓ الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.
- ✓ الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

2-النظام التحفيزي للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة (نظام المناطق)، وهي تلك المناطق التابعة للهضاب العليا والجنوب والجنوب الكبير، بالإضافة إلى المواقع التي تتطلب تنميتها مرافقة خاصة من الدولة وتلك المواقع التي تمتلك إمكانيات من الموارد الطبيعية القابلة للتثمين. حيث تستفيد هذه الاستثمارات في هذه المناطق من نفس المزايا المذكورة بالنسبة لأنظمة التحفيزية الخاصة بالقطاعات الخاصة بمرحلة الإنجاز، أما فيما يخص مرحلة الاستغلال فتم تمديد مدة الاستفادة من الإعفاءات لمدة تتراوح من خمس إلى 10 سنوات بداية من تاريخ الشروع في الاستغلال.

[1] المرجع نفسه.

[2] المرجع نفسه.

3-النظام التحفيزي ذات الطابع المهيكل (نظام الاستثمارات المهيكلة) فهي تلك الاستثمارات التي لها قدرة عالية لخلق الثروة واستحداث مناصب الشغل وتكون قوة دافعة للنشاط الاقتصادي من أجل تحقيق تنمية مستدامة، حيث تستفيد من كافة الإعفاءات المذكورة سابقا، كما يمكن أن تستفيد هذه الاستثمارات من مرافقة الدولة عن طريق التكفل الجزئي أو الكلي بأعمال التهيئة والمنشآت الأساسية الضرورية لتجسيدها.

المطلب الثاني: تعريف وأشكال المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وفق القانون الجزائري

للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر ماهية وأشكال على غرار باقي دول العالم، حيث اعتمدت الجزائر على التعريف الأوروبي أكثر في تجسيد مختلف المفاهيم والتعريفات المتعلقة بهذه المشاريع.

الفرع الأول: تعريف المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر

لم يكن هناك تعريف رسمي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة قبل عام 2001، والتعريف الوحيد الذي كان موجودا قبل ذلك الوقت تم اقتراحه من قبل المكتب الوطني للإحصاء ويشير هذا التعريف إلى أن المشاريع الصغيرة والمتوسطة هي تلك الشركات التي تنتج السلع والخدمات ولا توظف أكثر من 250 عاملا، حيث كان عدد العمال هو المعيار الوحيد للتصنيف وتعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وفي عام 2001 وقعت الجزائر شراكة مع الاتحاد الأوروبي أين تبنت الجزائر قوانين جديدة بشأن المشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث أدت هذه الشراكة إلى اعتماد التعريف الأوروبي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الذي قرره الاتحاد الأوروبي عام 1996، حيث عرفت على أنها كل مؤسسة تنتج سلعا وخدمات وتوظف من 1 إلى 250 شخص، مع حجم مبيعات سنوي لا يتجاوز 02 مليار دينار جزائري أو إجمالي الميزانية العمومية لا يتجاوز 500 مليون دينار جزائري، ويستخدم هذا التعريف أربعة معايير هي عدد الموظفين، وإجمالي معدل الدوران، وإجمالي الميزانية العمومية، والاستقلالية،[1] وذلك تطبيقا للقانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. حيث تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانونية حسب هذا القانون، بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات:

1-تشغل من 1 إلى 250 شخصا.

2-لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري(2) دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة (500) مليون دينار.

[1] AISSA MOSBAH, ROCHDI DEBILI, **Development of Algerian SMEs In The Age of Globalization**, Journal of Business and Social Development Volume 2 Number 1, March 2014: 37-48

3-تستوفي معايير الاستقلالية.

ويقصد باستقلالية المؤسسة كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25 %فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وحسب المادة 8-9-10 من القانون رقم 17-02 المؤرخ في 2017/01/10 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول رقم(33): تصنيف المشرع الجزائري للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

المعيار	عدد العمال	رقم الأعمال (مليون دينار)	مجموع الميزانية (مليون دينار)
المؤسسات المصغرة	01 - 09	أقل من 40مليون دينار جزائري	أقل من 20
المؤسسات الصغيرة	10 – 49	من 40 إلى أقل من 400	من 20 إلى أقل من 200
المؤسسات المتوسطة	50 – 250	400 إلى أقل من 4000	200 إلى أقل من 1000

المصدر: من إعداد الباحث بالرجوع إلى الجريدة الرسمية، العدد 02، القانون 01/17 المؤرخ 2017/01/10، ص6.

الفرع الثاني: الأشكال القانونية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر:

هناك العديد من الأشكال القانونية للمؤسسات في القانون الجزائري، يمكن أن تكون فردية أو جماعية حيث يتم اختيار الشكل القانوني بناء على النشاط الذي تمارسه الشركة، حيث يرتكز تصنيف شكل المؤسسة على عدة معايير، فقد تكون ذات طابع قانوني أو اقتصادي وقد يكون معيار يرتكز على طبيعة ملكية المؤسسة.

أولا: المعيار القانوني

يتم تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب هذا المعيار إلى:

1-المؤسسات الفردية: تكون مؤسسة فردية إذا كانت مليكتها لشخص واحد أو أفراد من عائلة واحدة،[1] حيث يسجل المالك في السجل التجاري بصفته تاجرا، ويتميز هذا الشكل بعدة ميزات فهو لا يتطلب أي قانون أساسي كما أن قيده في السجل التجاري سريع، إلا أنه حسب هذا الشكل يمكن الخلط بين الذمة المالية للمؤسسة والذمة المالية للمالك.

2-الشركات والمؤسسات التي تعود ملكيتها إلى شخص أو أكثر: حيث يشترك جميع الأشخاص في تمويل الشركة في شكل حصة نقدية أو عينية أو حصة من العمل حسب ما نص عليه العقد المتضمن القانون الأساسي للشركة، ومن أهم هذه الشركات التي نص عليها القانون التجاري الجزائري نذكر:

[1] حمادوش أنيسة، مداخلة بعنوان" **حول التكييف القانوني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التشريع القانوني**"، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، يوم 28 نوفمبر 2019، جامعة تيزي وزو، الجزائر، ص 72.

- ✓ **شركة تضامن:** هي الشركة المؤلفة من عدة أشخاص يكتسبون صفة التاجر وهم مسؤولون بالتضامن عن ديون الشركة، وتعود إدارة الشركة لكافة الشركاء ما لم ينص القانون الأساسي على خلاف ذلك.[1]
- ✓ **شركة التوصية البسيطة:** هي الشركة المؤلفة من شركاء بالتضامن يسري عليهم القانون الأساسي للشركاء التضامن، وشركاء بالتوصية أو موصون حيث يلتزمون بديون الشركة فقط في حدود قيمة حصصهم التي لا يمكن أن تكون على شكل تقديم عمل، وفي حالة المخالفة يلتزم الشركاء الموصون مع الشركاء المتضامنين بديون الشركة والتزاماتها المترتبة عن الأعمال الممنوعة.[2]
- ✓ **شركة ذات المسؤولية المحدودة:** تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة من شخص واحد أو عدة أشخاص، ولا يتحملون الخسائر إلا في حدود الحصص المقدمة، فإذا كانت الشركة لا تضم إلا شخص واحدا كشريك وحيد تسمى مؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة، يتطلب تأسيسها القانون الأساسي للشركة يتضمن التسمية ورأس المال ومختلف الحصص المقدمة من طرف الشركاء.[3]
- ✓ **شركة المساهمة:** هي الشركة التي ينقسم رأسمالها إلى حصص في شكل أسهم، وتتكون شركاء لا يتحملون الخسائر إلا بقدر حصتهم، حيث لا يمكن أن يقل عدد الشركاء عن سبعة أشخاص يكون الشركاء مسؤولون عن ديون الشركة في حدود الأسهم المشارك بها.[4]
- ✓ **شركة التوصية بالأسهم:** تؤسس شركة التوصية بالأسهم التي يكون رأسمالها مقسما إلى أسهم بين شريك متضامن أو أكثر له صفة التاجر ومسؤول دائما وبصفة متضامنة عن ديون الشركة حيث تكون لهم نفس المسؤولية القانونية في شركة التضامن، وشركاء موصين لهم صفة مساهمين ولا يتحملون الخسائر إلا بما يعادل حصصهم[5]، ويكون لهم نفس المركز القانوني في بعض الحالات مع الشركاء الموصين في شركة التوصية البسيطة وفي البعض الآخر مع مركز الشركاء في شركة المساهمة.[6]

ثانيا: المعيار الاقتصادي

حيث تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق هذا المعيار، حسب طبيعة ونوع النشاط الذي تمارسه، والتي يمكن ذكرها فيما يأتي:

---

[1] المادة 551 والمادة 553 من القانون التجاري، سنة 2007.

[2] المادة 563 مكرر 1، المادة 563 مكرر 5 من القانون التجاري،2007.

[3] المادة 564 معدلة، من القانون التجاري، سنة 2007.

[4] المادة 592 إلى المادة 715 مكرر 132 من القانون التجاري، 2007.

[5] المادة 715 ثالثا إلى 715 ثالثا 10 من القانون التجاري، 2007.

[6] نادية هلالة، **مطبوعة مقياس الشركات التجارية–شركات الأموال–وفق المقرر الوزاري للسنة الأولى ماستر**، تخصص قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف 2، الجزائر، 2020-2021، ص5.

1-المؤسسات الصناعية: وتشمل جميع المؤسسات المتخصصة في تحويل المواد الأولية إلى منتجات وخدمات وسيطة أو نهائية، كالمؤسسات المتخصصة في الصناعة[1] والصناعات الثقيلة أو الاستخراجية كمؤسسات الحديد والصلب، ومؤسسات الهيدروكاربونات، حيث تتميز هذه المؤسسات بكبر حجم رؤوس الأموال المستخدمة والكفاءات والمهارات العالية.[2]

2-المؤسسات التجارية: ويدخل ضمن هذا النوع من المؤسسات، المؤسسات التي تهدف إلى زيادة إنتاجية بعض المؤسسات الأخرى (المؤسسات الفلاحية؛ المؤسسات المالية؛ مؤسسات الخدمات)

ثالثا: معيار الحجم

كما سبق الإشارة إليه تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب هذا المعيار إلى مؤسسات كبيرة، متوسطة، وصغيرة، ومصغرة، حيث يعتمد وفق هذا التصنيف على مجموعة من المعايير هي عدد العمال، رقم الأعمال، والحصيلة السنوية، بالإضافة إلى الاستقلالية المالية.

كما تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة منجاتها فهناك المؤسسات المنتجة للسلع الاستهلاكية، والمؤسسات المنتجة للسلع الوسيطة، والمؤسسات المنتجة لسلع التجهيز وتختلف هذه المؤسسات عن المؤسسات السابقة بكونها تتطلب رأس مال أكبر، بالإضافة إلى تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مؤسسات خاصة، ومؤسسات عمومية وأخرى مختلطة بين القطاع العام والخاص.[3]

المطلب الثالث: التطور التاريخي للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر

نظرا للأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، فقد أخذت حيزا كبيرا من الاهتمام انعكس على معدلات تطورها، حيث تطورت المشاريع الصغيرة والمتوسطة عبر ثلاث مراحل أساسية.

الفرع الأول: تطور المشاريع الصغرة والمصغرة وفق الإطار القانوني

أولا: المشاريع الصغيرة والمتوسطة خلال المرحلة 1962/1979

خلال هذه المرحلة طغت مظاهر بقايا الاستعمار على الحياة الاقتصادية في الجزائر، حيث كانت حوالي 98%من منظومة المشاريع الصغيرة والمتوسطة قبل الاستقلال مملوكة وممولة للمستوطنين الفرنسيين، في حين تلك التي تعود للجزائريين كانت محدودة على المستوى العددي وعلى المستوى الاقتصادية من حيث مساهمتها في

[1] محاضرات في مادة تسيير المؤسسة، على الموقع elearning.centre-univ-mila.dz/ 2022/09/19.
[2] حمادوش أنيسة، مرجع سابق، ص73.
[3] المرجع نفسه، ص74.

حجم العمالة والناتج المحلي والقيمة المضافة...وبعد الاستقلال ونظرا للهجرة الجماعية للفرنسيين أصيحت تلك المؤسسات متوقفة عن العمل والنشاط، الأمر الذي جعل الدولة تصدر قانون التسيير الذاتي والتسيير الاشتراكي منذ عام 1971[1]، حيث أصدر الأمر رقم62/20 في تاريخ 21 سبتمبر 1962 المتعلق بتسيير وحماية الأملاك الشاغرة، وصدور المرسوم رقم 62/02 الصادر في تاريخ 22 أكتوبر 1962 المتعلق بلجان التسيير في المؤسسات الزراعية الشاغرة، والمرسوم رقم 62/38 الصادر في 22 نوفمبر المتعلق بلجان التسيير في المؤسسات الصناعية الشاغرة. وقد تبنت القيادة السياسية في الجزائر النهج الاشتراكي وإعطاء القطاع العام الدور الأساسي على حساب القطاع الخاص، والتركيز على الصناعات المصنعة وما يرتبط بها من مؤسسات كبرى، إذ شهدت هذه المرحلة ضعف وتهميش كبيرا لمنظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع العام ومحدودية المؤسسات المملوكة للقطاع الخاص.[2]

ثانيا: المشاريع الصغيرة والمتوسطة خلال المرحلة 1993/1980

على الرغم من الاستمرار في النهج الاقتصادي الاشتراكي، إلا أنه منذ بداية الثمانينات بدأت سياسات اقتصادية جديدة تحاول إحداث إصلاحات هيكلية في الاقتصاد الوطني للخروج ومواجهة الأزمات المتوالية والمتنامية، وذلك من خلال المخططان الخماسيان الأول (1984/1980) والثاني (1989/1985)، حيث تتضمن هذه الإصلاحات إعادة الاعتبار للقطاع الخاص والاهتمام بالصناعات الخفيفة والمتوسطة، وفي هذا الاطار صدرت العديد من القوانين تتعلق بتنظيم الاستثمار في الجزائر الذي كان له أثر على سيرورة تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن بين أهم هذه القوانين المتعلقة بالاستثمار القانون المؤرخ في1982/08/21، وقوانين متعلقة بإعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات الاقتصادية المرسوم رقم 80/242 المؤرخ في 4 أكتوبر1980، والإجراءات المتعلقة باستقلالية المؤسسات المرسوم رقم 88/193 المؤرخ في 4 أكتوبر1988، وبداية من سنة 1989بدأ التوجه الاقتصادي في الجزائر يأخذ مسارا جديدا بالتوجه نحو الانفتاح الاقتصادي.[3] وجاء هذا التوجه كنتيجة حتمية لآثار الانخفاض في أسعار البترول بداية من سنة 1986، خاصة باعتماد الجزائر بنسبة كبيرة على قطاع المحروقات، ما أدى إلى تبني اقتصاد السوق للخروج من هذه الأزمة، ومن أهم القوانين التي تضمنت هذا الاتجاه نذكر:[4]

---

[1] صالح صالحي، **أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 3، 2000، ص 26.

[2] برنو نور الهدى، **المؤسسات الصغيرة في الجزائر" مراحل تطورها ودورها في التنمية"**، المركز الديموقراطي العربي، ديسمبر 2016، democraticac.de 2022/09/25.

[3] صالح صالحي، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مرجع سابق، ص 27.

[4] برنو نور الهدى، **المؤسسات الصغيرة في الجزائر" مراحل تطورها ودورها في التنمية"**، مرجع سابق.

1-قانون النقد والقرض (القانون رقم 10-90 المؤرخ في 14 أفريل 1990):[1] يعتبر هذا القانون من بين أهم النصوص التي شرعت للإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، حيث تضمن إصلاحا كبيرا للنظام البنكي والمصرفي مع ضمان تمويلا كفء للاقتصاد الوطني، حيث كرّس هذا القانون أفكار ومبادئ جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي وأدائه حيث سمح بتحول السلطة النقدية إلى مجلس القرض والنقد، الذي يعتبر بمثابة مجلس إدارة بنك الجزائر، يتمتع بصلاحيات واسعة في مجال القرض والنقد، ومن أهم مبادئ قانون النقد والقرض نذكر: الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية، الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة المالية، الفصل بين دائرة الميزانية ودائرة الائتمان، إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة، وضع نظام بنكي على مستويين (البنك المركزي، البنوك الأخرى)؛

حيث سمح هذا القانون بتحرير الاستثمار على العديد من الأصعدة بما فيها تشجيع الاستثمار الأجنبي، كما فتح المجال تشجيع الاستثمار الوطني ومعالجة المحيط الاستثماري من خلال استخدام أدوات السياسة النقدية لتفعيل قوى السوق وذلك من خلال تقليص دور الخزينة العمومة في تمويل الاستثمارات العمومية وفتح المجال وإعطاء الصلاحيات للبنوك لتمويل الاستثمار، بالإضافة إلى تنشيط السوق النقدية وتطويرها وذلك من أجل تعظيم منفعة وتخصيص الموارد المتاحة لتمويل الاقتصاد، إلا أن هذا القانون مر بالعديد من التعديلات والإصلاحات تماشيا مع التغيرات الاقتصادية المحلية والدولية إلى أن تم إلغاءه بموجب الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003المتعلق بالنقد والقرض حيث تم من خلاله فصل إدارة البنك عن مجلس النقد والقرض، أين تم إعطاء الاستقلالية أكبر للجنة المصرفية.[2]

2-القانون رقم 19-90 المؤرخ في 19 فيفري 1992 المتضمن تحرير التجارة الخارجية: الذي يضمن حرية التجارة الخارجية ويخضع من خلاله القطاع العام والخاص لنفس المعايير وشروط الاستيراد والتصدير، كما تم دعم مشروع الإصلاح الاقتصادي بقانون آخر خاص بالاستثمارات صُودق عليه طبقا للمرسوم التشريعي رقم 12-93 المؤرخ في 13 أكتوبر 1993 قانون الاستثمار الجديد.[3]

3-قانون الاستثمار 1993: المرسوم التشريعي رقم 12-93 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993: يعتبر هذا القانون البيئة الأساسية للاستثمار الوطني الخاص والاجنبي في الجزائر وذلك لمنحه العديد من الامتيازات المالية والجبائية وتقديمه لمختلف التسهيلات والحوافز والضمانات الضرورية في كل القطاعات من ضمنها المشاريع الصغيرة

[1] زواوي فضيلة، شدري معمر سعاد، قرتلي محمد، **أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990-2017**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد 05، عدد 01، مارس 2021، ص 77-80.

[2] حديوش سعدية، محضرات في قانون النقد والقرض، جامعة البويرة، ص 3 fecg.univ-bouira.dz 2022/09/25.

[3] برنو نور الهدى، **المؤسسات الصغيرة في الجزائر" مراحل تطورها ودورها في التنمية"**، مرجع سابق.

والمتوسطة، مع تقديم التمويلات اللازمة من طرف البنوك.[1] إلا أنه رغم هذه الإصلاحات والقوانين التي تصب معظمها في تنظيم وتطوير البيئة الاستثمارية، وتحفيز نشاط الأفراد من أجل خلق مؤسسات الأعمال، تبقى هذه الجهود مجردة من التطبيق الفعلي على أرض الواقع ويرجع ذلك إلى عديد المشاكل والصعوبات التي تعرقل تطبيقها،

ثالثا: المشاريع الصغيرة والمتوسطة خلال المرحلة 2003/1994

تميزت هذه المرحلة بالانفتاح الكبير على الاقتصاد الحر، أين لعب فيه القطاع الخاص المحلي والأجنبي دورا أساسيا، وذلك تحت رقابة صندوق النقد الدولي وذلك من خلال التزام الجزائر بتنفيذ برامج الاستقرار الاقتصادي القصير المدى (01 أفريل 1994/ 31 ماي 1995)، وتطبيق برامج التصحيح الهيكلي المتوسط المدى خلال الفترة 31 مارس 1995 إلى 1 أفريل 1998، كما عقدت الجزائر مجموعة من الاتفاقيات مع البنك الدولي من أهمها برنامج التعديل الهيكلي سنة 1998، إذ ساهمت هذه العلاقات في تخفيف أزمة المديونية الخارجية بعد الاتفاق على إعادة جدولة جزء من الديون الجزائرية وإعادة هيكلة بعضها الآخر، كما ساهمت في تطبيق منظومة من السياسات النقدية والمالية والتجارية والاقتصادية التي أدت إلى خوصصة العديد من المؤسسات العمومية، بالإضافة إلى تطور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في العديد من القطاعات، هذا ما دفع الدولة إلى تنظيم عمل هذ المؤسسات من خلال جملة من الإجراءات التي تساعد على تطوير وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة[2]، وهذا ما تم التطرق إليه سابقا بالتطرق لمختلف القوانين الصادرة من أجل دعم عمل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، والمتمثلة في:

1-الأمر رقم 01/03 الصادر في 20 أوت 2001 الأمر المتعلق ببرامج التأهيل الاقتصادي أو المنظومة القانونية لتطوير الاستثمار وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

2-القانون رقم 01/18 الصادر بتاريخ 2001/12/12المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ بالإضافة إلى المراسيم الصادرة في 2003 المتعلقة بالمشاتل ومراكز التسهيل، والمراسيم المتعلقة بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وأشكال الدعم والاستفادة في إطار الآلية الجديدة (المراسيم الرئاسية والتنفيذية في جانفي 2004).

رابعا: المشاريع الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2003 إلى يومنا هذا(2022)

رغم العديد من الإجراءات والقوانين السالفة الذكر الهادفة إلى تطوير أساليب الاستثمار في الجزائر، ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مختلف الهيئات والمؤسسات الداعمة لها، إلا أن تبعية الاقتصاد الجزائري لريع المحروقات لايزال قائما، لذا قامت الجزائر بعملية دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال النقاط الأساسية الأتية:

[1] المرجع نفسه.

[2] صالح صالحي، **أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، مرجع سابق، ص 28

1-تحسين المناخ الاستثماري من خلال إصدار الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أوت 2001 الذي تضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI)؛

2-إنشاء المجلس الوطني للاستثمار؛

3-إصدار القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 المؤرخ في 12ديسمبر 2001.

4-قانون رقم 16-09 المؤرخ في 3 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار

5-القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 17-02 عام 2017؛

6-القانون رقم 22-18 سنة 2022 المتعلق بالاستثمار في الجزائر

الفرع الثاني: تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر وفقا لطبيعة ونشاط المشاريع

إن الظهور الحقيقي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بدأ مع صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2001، إذ يعتبر هذا التاريخ والقانون نقطة انعطاف لصالح تطور هذه المؤسسات لما يتضمنه من تحفيزات وأساليب دعم مختلفة ومتعددة تتماشى والظروف الاقتصادية للبلاد.

أولا: تطور تعداد المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب القطاع

يمكن تصنيف المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر حسب القطاع المالك لهذه المشاريع، ويمكن توضيح هذا التطور من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (34): تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر من 2000 إلى 2021.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
عدد م ص وم قطاع عمومي	157 507	788	788	788	778	874	739	666
عدد م ص وم الخاصة		244 570	261 125	287 799	312 181	341 917	376 028	410 293
تطور م ص وم الخاصة	/	/	16 555	26 674	24 382	29 736	34 111	34 265
نسبة تطور م ص وم%	/	/	6 ,70	10,21	8,47	9,52	9,97	9,11
نسبة م ص وم إلى ق العام %	/	99,67	99,69	99,72	99,74	99,74	99,80	99,83
السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
عدد م ص وم قطاع عمومي	**626**	**591**	**557**	**572**	**557**	**557**	**542**	**532**
عدد م ص و م (الخاص)	518 900	624 478	618 515	658 737	711 275	777 259	851 511	934 037
تطور م ص و م الخاصة	108 607	105 578	5 963-	40 222	52 538	65 984	74 252	82 526
نسبة تطور م ص و م%	26,47	20,34	0,95-	6,50	7,97	9,27	9,55	9,69
نسبة م ص وم إلى ق العام %	99,87	99,90	99,91	99,91	99,92	99,92	99,93	99,94
السنوات	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
عدد م ص وم قطاع عمومي	390	267	261	243	229	225		
عدد م ص و م(الخاص)	1 022 231	1 074 236	1 141 602	1 193 096	1 230 844	1 266 995		
تطور م ص و م الخاصة	88 194	52 005	67 366	51 494	37 748	36 151		
نسبة تطور م ص و م%	9,44	5,08	6,27	4,51	3,16	2,93		
نسبة م ص وم إلى ق العام %	99,96	99,97	99,97	99,97	99,98	99,98		

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- منشورات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، نشريات المعلومات الإحصائية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من رقم 2003/06 إلى رقم 2021/39، www.industrie.gov.dz 2022/09/29.
- مصطفى رديف، إسماعيل مراد، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإشكالية البطالة في الجزائر–دراسة قياسية خلال الفترة (200–2018)**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، العدد 2020.02، ص 197-213.

من خلال الجدول نلاحظ سيطرة القطاع الخاص من إجمالي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة 99,67 %سنة 2001، وبقيت في تزايد مستمر مقارنة بالقطاع العام، حيث بلغت نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2021 حوالي 99,98 %، ويرجع هذا إلى الاهتمام البالغ الذي أعطته السياسات والحكومة الجزائرية لهذا القطاع، من خلال مختلف القوانين التي تعمل على دعم الاستثمار في القطاع الخاص وتخصيص العديد من الهيئات والجمعيات التي تعمل على مرافقة هذه المؤسسات خاصة الصغيرة والمصغرة منها في إطار برامج التمويل الأصغر الذي تبنه الجزائر من أجل رفع مستوى استمرارية المشاريع الصغيرة والمصغرة وتنميتها من خلال مختلف الخدمات المالية وغير المالية التي تعمل على تحقيق النجاح والديمومة لهذه المشاريع، خاصة بعد

إثبات ناجعتها في دعم الاقتصاد الوطني, وهذا ما يفسر تراجع تطور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في القطاع العام، فمن خلال الجدول السابق نلاحظ انخفاض مستمر في عدد المشاريع في هذا القطاع، وهذا ما يوضحه الرسم البياني أدناه الذي يبين تناسب حجم الزيادة في المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع الارتفاع المستمر في عدد المشاريع الصغيرة والمتوسطة في القطاع الخاص.

الشكل رقم(21): تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر حسب القطاع

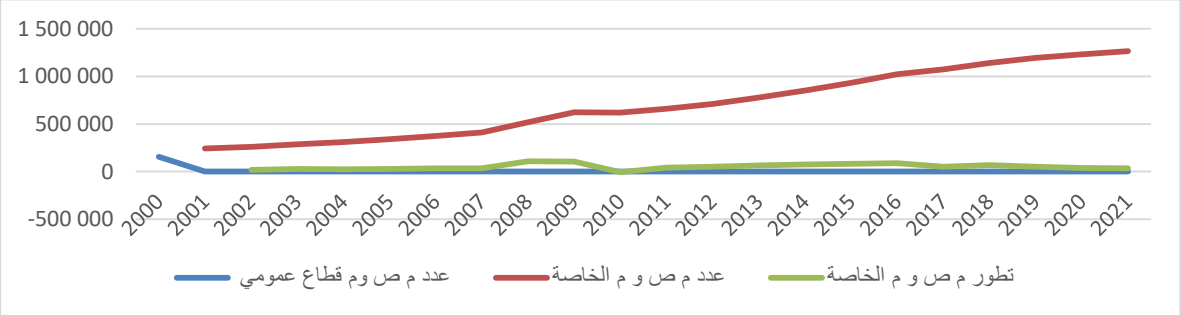

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 34.

ثانيا: تطور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب حجم المشاريع

حيث يتم غالبا الاعتماد على عدد العمال الذين يتم توظيفهم، وحسب تعريف المشرع الجزائري كما تم ذكره سابقا فإن المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مصنفة إلى ثلاث فئات مشاريع مصغرة عدد العمال بها من 1إلى 9 عمال، مشاريع صغيرة من 10 عمال إلى 49 عامل، مشاريع متوسطة من 50 عامل إلى 250 عامل.

الجدول رقم (35): تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب الحجم.

صنف المؤسسة / السنوات	مؤسسة مصغرة	نسبة م مصغرة	مؤسسة صغيرة	نسبة م صغيرة	مؤسسة متوسطة	نسبة م متوسطة	المجموع
2015	907 659	97,12%	24 054	2,57%	2 855	0,31%	934 568
2016	993 170	97,12%	26 281	2,57%	3 170	0,31%	1 022 621
2017	1 042 121	96,99%	28 288	2,63%	4 094	0,38%	1 074 503
2018	1 107 607	97,00%	29 688	2,60%	4 567	0,40%	1 141 862
2019	1 157 539	97,00%	31 027	2,60%	4 773	0,40%	1 193 339
2020	1 194 171	97,00%	31 979	2,60%	4 923	0,40%	1 231 073
2021	1 229 438	97,02%	32 771	2,59%	5 011	0,40%	1 267 220

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على منشورات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، نشريات المعلومات الإحصائية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من رقم 28 إلى رقم 39 www.industrie.gov.dz 2022/09/29.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ سيطرة المشاريع المصغرة على حجم النشاط الاقتصادي في مجال إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث تقدر نسبتها بحوالي 97%من إجمالي المشروعات، ثم تليها المشاريع الصغيرة بنسبة تقدر ب 2%، ثم المشاريع المتوسطة بسبة ضئيلة جدا بنسبة تقدر ب 0,31%، ويرجع ذلك إلى الميول الشخصي للأفراد في إنشاء مشاريع مصغرة أو متناهية الصغر لا تتطلب يد عاملة كثيرة، بالإضافة إلى صعوبة الحصول على التمويل فيكون تمويل هذه المشروعات مصدره التمويل الذاتي وقد يتم اللجوء إلى التمويل الخارجي عن طريق هيئات الدعم المتخصصة في اطار التمويل الأصغر التي تعمل على تيسير الحصول على التمويل من خلال العديد من الامتيازات، ضف إلى ذلك المرونة التي تتميز بها هذه المشروعات وصغر حجم رأس المال اللازم للإنشاء والانطلاق.

الشكل رقم (22): تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب الصنف

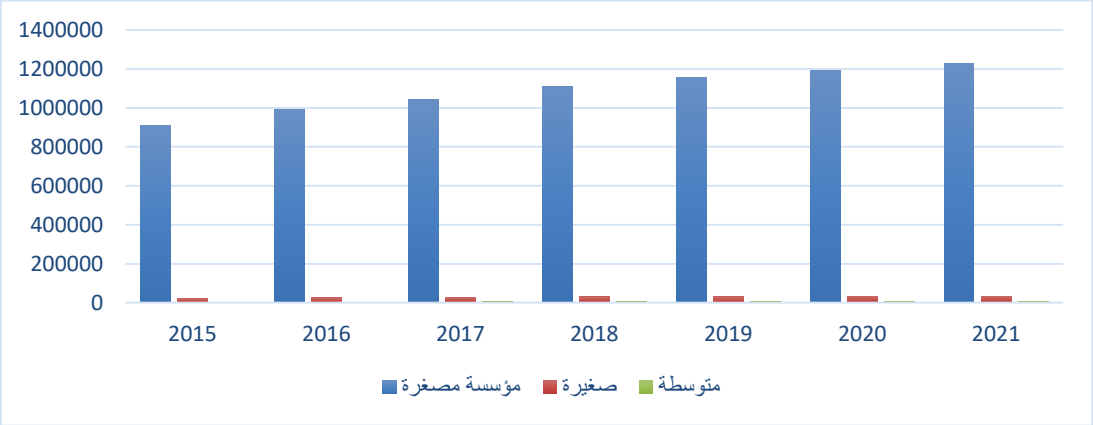

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 35.

ثالثا: تطور عدد المشاريع الصغيرة والمتوسطة حسب فرع النشاط

حسب نشريات وإحصائيات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحرف التقليدية فإن القطاع الذي تشغله هذه المؤسسات مُهمًا لمعرفة أي القطاعات أكثر استقطابا، حيث يمّكن هذا التوزيع معرفة مختلف الأسباب التي تجعل المستثمرين وأصحاب المشاريع الصغيرة يعزفون عن الاستثمار في قطاع معين، وهذا ما يكشف عن العديد من السلبيات والمعوقات التي يعاني منها القطاع والبحث عن الحلول الممكنة، ويمكن توضيح توزيع المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب النشاط من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم(36): توزيع المشاريع الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط في الجزائر خلال الفترة 2003-2019

السنوات	بناء وأشغال عمومية	تجارة وتوزيع	خدمات	الصناعات الغذائية	قطاعات أخرى	القطاع العمومي	حرف تقليدية	أعمال حرة/مؤسسات طبيعي	المجموع
2003	65 799	34 681	57 825	13 058	36 586	788	79 850	/	288 587
2004	72 869	37 954	62 173	13 673	38 780	778	86 732	/	312 959
2005	80 716	42 183	67 509	14 417	41 017	874	96 072	/	342 788
2006	90 702	46 461	73 846	15 270	43 319	739	106 222	/	376 559
2007	100 250	50 764	80 603	16 310	46 019	666	116 347	/	410 959
2008	111 978	5 551	86 932	18 265	48 661	626	126 887	70626	469 526
2009	122 238	60 138	93 566	19 282	50 678	591	169 080	109496	625 069
السنوات	**بناء وأشغال عمومية**	**الطاقة والري**	**خدمات**	**فلاحة**	**صناعات مصنعة**	**القطاع العمومي**	**حرف تقليدية**	**أعمال حرة/مؤسسات طبيعي**	**المجموع**
2010	129 762	1 870	172 653	3 806	61 228	557	135 623	113573	619 072
2011	135 752	1 956	186 157	4 006	63 896	572	146 881	120095	659 315
2012	142 222	2 052	204 049	4 277	67 517	557	160 764	130394	711 832
2013	150 910	2 259	228 592	4 616	73 037	557	175 676	142169	777 816
2014	159 775	2 439	251 629	5 038	78 108	542	194 562	159960	852 053
2015	168 557	2 639	277 379	5 625	83 701	532	217 142	178994	934 569
2016	174 848	2 767	302 564	6 130	89 597	390	235 242	211083	1 022 621
2017	179 303	2 887	325 625	6 599	94 930	267	242 322	222570	1 074 503
2018	185 137	2 985	585 983	7 168	99 938	261	260 652	237457	1 141 863
2019	190 170	3 066	614 375	7 481	103 693	229	274 544	252 737	1 193 568

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على منشورات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، نشريات المعلومات الإحصائية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من رقم 06 إلى 38.
www.industrie.gov.dz 2022/09/29.

من خلال الجدول السابق والرسم البياني نلاحظ سيطرة قطاع الخدمات بنسبة 30% عام 2018، و22% بالنسبة لقطاع الحرف التقليدية الذي يعرف تطور ملحوظ في استقطاب المشاريع الصغيرة وخاصة المصغرة منها، ثم يليه قطاع الأعمال الحرة بنسبة 20% ثم قطاع البناء والأشغال العمومية بنسبة 16 %سنة 2018، والملاحظ التطور المتزايد لمختلف القطاعات بنسب متفاوتة من سنة إلى أخرى وهذا ناجم عن التطور السنوي لعدد المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من سنة لأخرى، ويرجع إلى الاهتمام الفعلي لهذا القطاع من خلال العديد من الهيئات الداعمة لنشاط هذه المشاريع لا سيما تلك التي تنشط في إطار مؤسسات التمويل الأصغر.

الشكل رقم(23): تطور المشاريع الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط خلال الفترة 2010-2018

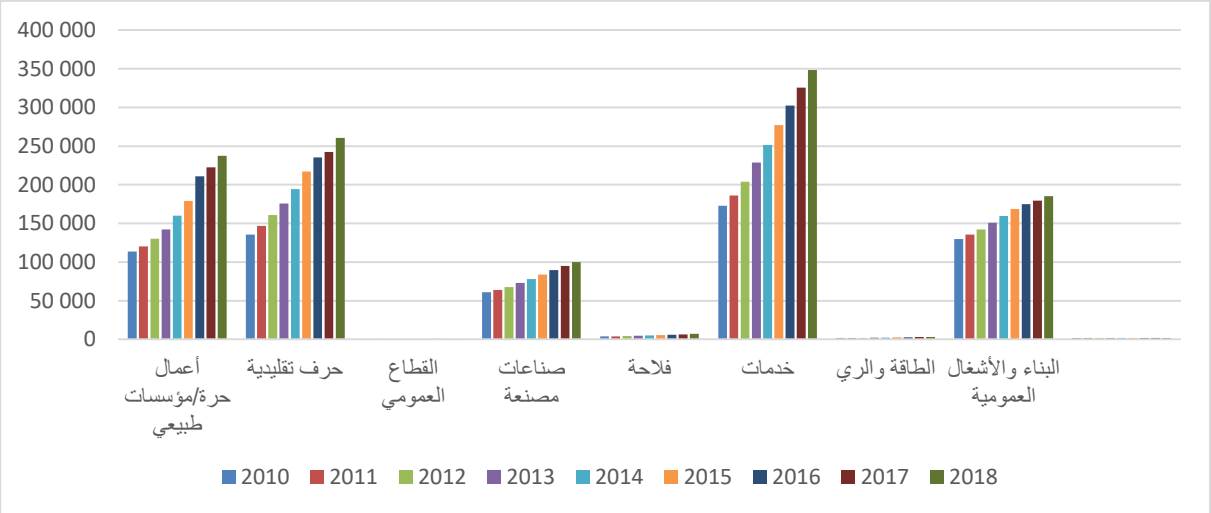

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجول رقم 36.

المبحث الثاني: تطور التمويل الأصغر في الجزائر وعلاقته بالمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

كبداية تاريخية لعمل مؤسسات التمويل الأصغر تميزت بالربط بين الجهة الممولة أو المساعدة من جهة والجهة المحتاجة أو الفقراء من جهة أخرى، وتطورت هذه العلاقة لتصبح بين الراغبين في إنشاء مؤسساتهم الاستثمارية الصغيرة والمصغرة والجهة المقدمة للخدمات المالية وغير المالية المتمثلة في مؤسسات التمويل الأصغر والجهات المهتمة بهذا القطاع. الجزائر كغيرها من الدول تبنت هذه السياسة من أجل رفع مستويات المعيشة لدى الأفراد والمجتمعات، ساهم هذا التبني في خلق العديد من المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

المطلب الأول: مدخل للتمويل الأصغر في الجزائر

الفرع الأول: نشأة وتعريف التمويل الأصغر بالجزائر

أولا: كانت أولى بوادر ظهور التمويل الأصغر بالجزائر عام 1996، عندما سمح لإحدى الجمعيات الوطنية الجزائرية وهي جمعية "**التويزة**"، والتي تم إنشاءها سنة 1989[1]، والتي بدأت ممارسة وتطبيق مبادئ التمويل الأصغر سنة 1996، ويرجع الظهور الرسمي للتمويل الأصغر في الجزائر إلى سنة 1999 من خلال تأسيس وكالة التنمية الاجتماعية وهذا ما نص عليه المرسوم التنفيذي رقم 96-232 المؤرخ في 29 جوان 1996 الموافق 13 صفر 1417 المتضمن إنشاء وكالة التنمية الاجتماعية، حيث تتولى الوكالة الترقية والانتقاء والاختيار والتمويل الكلي أو الجزئي عن طريق المساعدات أو أية وسيلة أخرى ملائمة لما يأتي:[2]

1-الأعمال والتدخلات لفائدة الفئات المحرومة والتنمية الجماعية.

2-كل مشروع أشغال أو خدمات ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية يستقطب كثافة عالية لليد العاملة تقترحها كل جماعة أو مجموعة أو تجمع عمومي أو خاص قصد ترقية تنمية الشغل.

3-تنمية المؤسسات الصغرى

ثانيا: تعريف التمويل الأصغر في الجزائر هناك جدل عالمي حول استخدام مصطلح التمويل الأصغر والقروض المصغرة، وخاصة في الدول النامية والتي حصر فيها التمويل الأصغر في تمويل المشروعات الصغيرة عن طريق القروض المصغرة، وكما سبق ذكره فإن التمويل الأصغر يشمل بالإضافة إلى تقديم الخدمات المالية مجموعة من الخدمات غير المالية، بالنسبة للجزائر فمصطلح القروض المصغرة هو أكثر ملائمة بدلا من مصطلح التمويل الأصغر، باعتبار أن التمويل الأصغر في الجزائر يركز أكثر على تقديم خدمة وحيدة وهي

[1] Smahi Ahmed, **Microfinance et Pauvreté**, **Quantification de la relation sur la population de Tlemcen**, thése de doctorat en sciences économique, université Abou bekr belkaid de Tlemcen, 2009-2010, P177.

[2] الجريدة الرسمية رقم 40 سنة 1996، المرسوم التنفيذي رقم 96-232 المؤرخ في 29 جوان 1996 الموافق 13 صفر 1417.

تقديم القروض الصغيرة والمصغرة، حيث يشير مصطلح التمويل الأصغر في الجزائر إلى تلك الإجراءات الحكومية الرامية إلى المساعدة على إنشاء المشروعات الصغيرة والمصغرة ومكافحة البطالة.[1]

الفرع الثاني: الإطار التنظيمي والمؤسساتي للتمويل الأصغر في الجزائر

سعت الجزائر في هذا المجال إلى تنظيم عمليات التمويل بصفة عامة، وأعطت التمويل الأصغر جانبا من الاهتمام حيث قدمت للعديد من الجهات والمؤسسات صلاحيات لتقديم خدمات التمويل الأصغر خاصة تقديم الائتمان للمشروعات الصغيرة والمصغرة، ومن أهم مقدمي التمويل الأصغر في الجزائر نذكر:

أولا: البرامج الحكومية

هناك ثلاث برامج حكومية تم الاعتماد عليها من أجل التخفيف من حدة البطالة، وتحسين بيئة الاستثمار لاستقطاب المستثمرين الصغار لإنشاء مشروعات صغيرة ومصغرة، حيث تعمل هذه الهيئات المنشأة في إطار البرامج المخططة على تقديم الدعم المالي بشروط معينة وامتيازات على مختلف الجهات تراعي القدرة المالية للمستثمر، وأهم هذه الهيئات التي تدخل ضمن مؤسسات التمويل الأصغر هي الصندوق الوطني للتأمين على البطالة(CNAC)،والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANJEM)، والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ)التي تم تعديل تسميتها إلى الوكالة الوطنية لدعم وتطوير المقاولاتية(ANAD).

ثانيا: البنوك

تعد البنوك التجارية من المصادر الرئيسية للتمويل، وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تقوم خمسة بنوك عمومية بالعمل في مجال التمويل الأصغر والمصغر من خلال عقد الشراكة التي تجمعها مع مختلف الهيئات الحكومية المهتمة بدعم المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، حيث تقدم البنوك القروض المصغرة أو/ومتناهية الصغر للمستفيدين الذين تلقوا إشعار بقبول مشروعاتهم للتمويل والدعم، من جهة أخرى هناك صندوق ضمان القروض الصغرى تعمل كجهة ضامنة للقيمة القرض في حالة عدم قدرة صاحب المشروع على الوفاء بالتزاماته. كما يمكن الإشارة إلى الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط حيث يقوم بتوفير مجموعة واسعة من أدوات الادخار لفئة محدودي الدخل من خلال فروعه الخاصة أو من خلال اتفاق الشراكة الذي يجمعه مع مؤسسة البريد الجزائرية بمختلف فروعها. [2] وقد أعطيت هذه الصلاحيات للبنوك بعد التعديلات الجزئية التي تمت على قانون النقد والقرض من خلال الأمر رقم 03-11 الصادر بتاريخ 2003/03/26، حيث مكنت هذه القوانين بتأسيس شركات للوساطة المالية لممارسة الأعمال المصرفية، حيث سمحت هذه القوانين بممارسة الأعمال المصرفية للبنوك

[1] عبد الحكيم عمران، **اقتصاديات التمويل الأصغر المفاهيم والمبادئ التجارب الدولية والمحلية**، مرجع سابق، ص212.

[2] مطاي عبد القادر، قسول أمين، بلقلة براهيم، **التمويل الأصغر في الجزائر...الواقع والمأمول دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM**، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد الثالث، ص 132-141، مارس2018.

وفقا للمواد 110 إلى 114 من قانون النقد والقرض، والمواد 110 و112 وكذا المواد 113و115 بالنسبة للمؤسسات المالية، والمادة 122 من قانون النقد والقرض بالنسبة للمؤسسات غير الهادفة للربح إذ يمكنها منح القروض للمنتسبين إليها من خلال مواردها الخاصة وفقا لشروط خاصة.[1]الإشارة إلى بنك البركة

ثالثا: مؤسسة بريد الجزائر

وهي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتخضع للقوانين والتنظيمات المعمول بها، أنشأت مؤسسة بريد الجزائر في 14 جانفي 2002 بموجب الأمر التنفيذي رقم 43-2002،[2] وقد أوضح المرسوم مختلف المهام الموكلة للمؤسسة، على غرار تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير الخدمات البريدية والخدمات المالية البريدية، ومن المهام المذكورة في المادة 7 من الباب الأول من المرسوم القيام بالإقراض بكل أنواعه.

رابعا: صندوق الزكاة

صندوق الزكاة مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، تم إنشائها سنة 2003 ويتشكل الصندوق من ثلاث مستويات تنظيمية هي: [3]

1-اللجنة القاعدية والتي تعمل على تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة؛

2-اللجنة الولائية وتكون على مستوى كل ولاية، توكل لها مهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية؛

3-اللجنة الوطنية ونجد من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة ومختلف اللجان الرقابية التي تتابع بدقة عمل اللجان الولائية، من مهام المجلس كونه الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر؛

ويعمل صندوق الزكاة على تمويل المشروعات الصغيرة والمصغرة من خلال تخصيص نسبة من المبالغ التي تم جمعها كحصيلة سنوية للزكاة، لتقدم بصيغة القرض الحسن حيث تتراوح قيمتها ما بين 50 ألف و300 ألف دينار جزائري، وفي هذا الإطار قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بعقد اتفاقية تعاون مع بنك البركة واعتباره وكيلا تقنيا لها في مجال استثمار أموال الزكاة.[4]

---

[1] عبد الحكيم عمران، **اقتصاديات التمويل الأصغر المفاهيم والمبادئ التجارب الدولية والمحلية**، مرجع سابق، ص214.

[2] الجريدة الرسمية العدد 04، المؤرخ في 2 ذو القعدة 1422 الموافق 16 جانفي 2002، المرسوم التنفيذي رقم 43'02 المؤرخ في 30 شوال 1422 الموافق 14 جانفي 2002 المتضمن إنشاء بريد الجزائر.

[3] الموقع الرسمي لصندوق الزكاة: www.marw.dz/ .2022/10/04

[4] مطاي عبد القادر، قسول أمين، بلقلة براهيم، **التمويل الأصغر في الجزائر...الواقع والمأمول دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM**، مرجع سابق.

خامسا: الجمعيات غير الحكومية

في غالب الأحيان نجد الجمعيات تتميز بالطابع غير ربحي، فهي تمارس نشاطات هدفها الأساسي إنساني واجتماعي، إلا أنه في الآونة الأخيرة بدأت تنشط جمعيات لها أهداف اقتصادية ترمي إلى تحقيق أهداف ذات طابع تجاري. وتنتشر في الجزائر تلك الجمعيات غير الحكومية غير الهادفة لتحقيق الربح، إلا أنها تقوم بتقديم خدمات التمويل الأصغر والمصغر، ورغم أهمية هذه الجمعيات في تقديم الدعم للفئات المحرومة ومحدودة الدخل إلا أنها لم تصنف ضمن مؤسسات الائتمان، وعليه فهي لا تخضع لسلطة البنك المركزي وإنما تعمل تحت وصاية وزارة التضامن الاجتماعي، وتعتبر "**جمعية التويزة الجزائرية**" من أهم الجمعيات غير الهادفة لتحقيق الربح وأقدمها، ومن أهم اهتماماتها هي: قيادات الشباب، التنمية والبحوث، حيث يعمل القسم المعني بالتنمية مع خبراء تخطيط المشروعات على القيام بمنح قروض صغرى للتجار المسجلين والحرفين على شرط تقديم مساهمة من قبل الحرفيين بنسبة 30%من قيمة القرض كضمان، ومن أهم مساهمات الجمعية إنشاء مشتلة مؤسسات "**ببوغني**" ووحدة القروض الصغرى بالشراقة الجزائر العاصمة.[1]

بالإضافة إلى الاتحادات الائتمانية التي صدرت مجموعة القوانين المنظمة لنشاط هذه الاتحادات، وخاصة ما يعرف بتعاونيات الادخار والقرض والتي تعتبر بدورها مؤسسة مالية ذات هدف غير ربحي، وهي ملك لأعضائها يتم تسييرها وفق مبادئ التعاضديات، تتمتع بالشخصية المعنوية وتتكون من أشخاص طبعيين أو معنويين، حيث تقوم هذه التعاونيات على تشجيع الادخار واستثمار الأموال المدخرة من قبل الأعضاء عن طريق منحها لهم في شكل قروض مع تقديم خدمات مالية أخرى.[2] وقد كان هذا نتيجة لاهتمام المشرع الجزائري بهذه التعاونيات من خلال القوانين الصادرة في هذا المجال وهي:

1-قانون رقم 07-01 المؤرخ في 9صفر عام 1428 الموافق 27 فبراير سنة 2007المتعلق بتعاونيات الادخار والقرض الذي يهدف إلى تحديد كيفيات تأسيس تعاونية الادخار والقرض وتنظيمها وتسييرها.[3]

2-النظام رقم 08-02المؤرخ في 18رجب 1429الموافق 21 يوليو 2008المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال تعاونيات الادخار والقرض.[4]

---

[1] المرجع نفسه.

[2] دهار محمد، **وسائل التمويل الخاص للاستثمارات والاستهلاك "تعاونيات الادخار والقرض"**، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، المجلد السابع، العدد 02، نوفمبر 2021، ص 162-170.

[3] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 15، 2007، ص3.

[4] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 15، 2009، ص25.

3-النظام رقم 08-03 المؤرخ في 18 رجب 1429 الموافق 21 يوليو 2008، المتعلق بتحديد شروط الترخيص بإقامة تعاونيات الادخار والقرض واعتمادها.[1]

المطلب الثاني: سياسات التمويل الأصغر والهيئات الداعمة للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر

لقد تبنت الجزائر العديد من السياسات لتطوير خدمات التمويل الأصغر ومتناهي الصغرة، من خلال عديد البرامج الحكومية لدعم الشباب وتشجيعهم لإنشاء مشروعات صغيرة ومصغرة، وهناك ثلاث برامج أساسية تم إنشائها، في إطار جهود الدولة المبذولة للتخفيف من حدة البطالة وتقليل الفقر، مع المساهمة في رفع المؤشرات الاقتصادية خارج المحروقات، وتتمثل هذه البرامج في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، والوكالة الوطنية لتنمية المقاولاتية (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب سابقا).

الفرع الأول: هيئات وبرامج تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.

حيث توفر هذه البرامج المساعدات المالية الضرورية لبداية نشاط المشاريع الصغيرة والمصغرة المتمثلة في قروض منخفضة الفائدة، وإعفاءات ضريبية تتمتع بها كل المشاريع المستفيدة من هذا النمط من التمويل، الذي تكون فيه البنوك محركا رئيسيا ومشاركا فعالا في تقديم القروض وفق شروط واتفاقيات الشراكة المبرمة بين البنوك العمومية والهيئات الحكومية الخاصة بدعم المشاريع الصغيرة والمصغرة، [2]

بالإضافة إلى هذه البرامج الثلاثة المشار إليها هناك العديد من الإجراءات التي عملت الجزائر على تطويرها من أجل تشجيع القطاع الخاص من خلال إنشاء مجموعة من الهيئات الداعمة لتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة وأهم هذه الهيئات في إطار السياسات والبرامج الحكومية نذكر:

أولا: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قبل أن تتحول هذه الهيئة الحكومية إلى وزارة كانت وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنشأت سنة 1991،[3] لتتحول بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-211 المؤرخ في 18 جويلية 1994، إلى

---

[1] المرجع نفسه، ص26.

[2] عمران عبد الحكيم، غزي محمد العربي، **برامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر والبطالة**، ملتقى دولي حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، يومي 15-2011/16.

[3] صالح صالحي، **أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03، 2002، ص30.

وزارة تهدف إلى ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلف من خلالها وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإعداد الاستراتيجية على المدى الطويل والمدى المتوسط من أجل حماية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للإنتاج والخدمات وتطويرها وتنويعها وترقيتها في إطار تحقيق الأهداف الاقتصادية للحكومة، حيث كلفت الوزارة بالآتي:[1]

- ✓ تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة وترقيتها مع تجسيد برامج التأهيل الاقتصادي لهذه المؤسسات؛
- ✓ تقديم الحوافز والدعم اللازم لتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمساهمة في إيجاد الحلول لمختلف الصعوبات؛
- ✓ إعداد النشرات الإحصائية اللازمة وتقديم المعلومات الأساسية للمستثمرين الخاصة بهذا القطاع؛

وبعد تعديلات قانونية وتنظيمية مارستها الحكومة الجزائرية من أجل تطوير هذا القطاع، بإضافة قطاع الصناعات التقليدية إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لتصبح وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية سنة 2003، ليتم دمج وزارة الصناعة وترقية الاستثمار مع وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية ضمن وزارة واحدة باسم وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار سنة 2010 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثاني 1431 الموافق 28 ماي 2010 أين تم فصل قطاع الصناعات التقليدية عن هذا القطاع[2] ، حيث أنشأت تحت اشراف هذه الوزارة العديد من المؤسسات التي كلفت بالعمل على تطوير قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وتتمثل هذه الهيئات في ما يأتي:

1-المشاتل: كما سبق ذكره ووفق القانون التوجيهي رقم 01-18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق 12دسيمبر 2001، حيث جاء في المادة 12 من الفصل الأول من القانون إلى إنشاء مشاتل لضمان ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتطبيق لهذه المادة يمكن ان تنشأ مؤسسات تسمى مشاتل المؤسسات تتكفل بمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما نص عليه المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1423 الموافق 25 فبراير سنة 2003 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات. حيث عرفت على أنها مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وحسب المادة 2 من المرسوم صنفت المشاتل إلى الأشكال الأتية هي: [3]

---

[1] المرجع نفسه، ص30.

[2] هالم سليمة، **هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (دراسة تقييمية للفترة 2004-2014)**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2016-2017، ص 163.

[3] الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، المرسوم التنفيذي رقم03-78 المؤرخ في 24 ذي الحجة 1423 الموافق 25 فبراير 2003 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، ص 13.

✓ **المحضنة:** وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات.

✓ **نزل المؤسسات:** وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرة

ومن أهم أهداف المشاتل الواردة في نص المرسوم نذكر:

- تطوير التآزر والتعاون وتوطيد التضامن مع المحيط المؤسسي.
- تشجيع نشأة وبروز المؤسسات الناشئة.
- تقديم الدعم لمنشئ المؤسسات الجدد.
- ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة.
- تشجيع المؤسسات على تطوير أساليب التنظيم.
- العمل على جعل هذه المؤسسات عاملا مهما واستراتيجيا في التطور والنمو الاقتصادي في محيطها الإقليمي.

كما نصت المادة 4 من المرسوم على الوظائف الموكلة للمشاتل والمحاضن والتي يمكن تلخيصها في الآتي:

- استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة وكذا أصحاب المشاريع.
- تسيير وإيجار المحلات.
- تقديم مختلف الخدمات.
- تقديم الارشادات والنصائح.

2-مراكز التسهيل: تطبيقا لأحكام المادة 13 من القانون رقم 01-18 /2001، جاء وفق المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 24 ذي الحجة 1423 الموافق 25 فبراير 2003 المتضمن تحديد الطيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها، حيث تم تعريف هذه المراكز على أنها مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ومن أهداف هذه المراكز نذكر: [1]

✓ وضع شباك يتكيف مع احتياجات منشئ المؤسسات والمقاولين.

✓ تطوير ثقافة التقاول والمقولاتية.

✓ ضمان تسيير الملفات التي تحضي بمساعدات الصناديق المنشأة لدى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1] الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، المرسوم التنفيذي رقم03-79 المؤرخ في 24 ذي الحجة 1423 الموافق 25 فبراير 2003 المتضمن تحديد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها، ص 18.

- ✓ تقليص آجال إنشاء المؤسسات وتوسيعها واستردادها.
- ✓ تشجيع تطوير التكنولوجيات الجديدة لدى حاملي المشاريع الحث على البحث.
- ✓ إنشاء مكان التقاء بين عالم الأعمال والمؤسسات والإدارات المركزية او المحلية.
- ✓ تشجيع تطوير النسيج الاقتصادي المحلي.
- ✓ نشر الأجهزة الموجهة لمساعدة المشاريع الصغيرة والمتوسطة ودعمها، مع مرافقة هذه المشاريع لمساعدتها على الاندماج في الاقتصاد الوطني والمحلي.

كما نص المرسوم على المهام والوظائف الموكلة لمراكز التسهيل من خلال المادة 4 منه، والتي نلخصها في الآتي:

- ✓ دراسة الملفات التي يقدمها حاملي المشاريع والإشراف عليها.
- ✓ توجيه أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة حسب اهتماماتهم.
- ✓ مساعدة أصحاب المشاريع على تجاوز مختلف العراقيل والصعوبات خاصة في مرحلة التأسيس، ومرافقتهم في ميداني التكوين والتسيير.
- ✓ دعم وتطوير القدرة التنافسية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، وتقديم مختلف الخدمات خاصة ما تعلق بالاستشارة في وظائف التسيير والتسويق واستهداف الأسواق...

ثانيا: المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هو جهاز استشاري يكلف بترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجمعياتهم المهنية من جهة والسلطات العمومية من جهة أخرى، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، من أهم الصلاحيات والمهام الموكلة إليه نذكر[1]:

1-ضمان الحوار والتشاور بشكل دائم ومنتظم بين السلطات العمومية والشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين في إطار تطوير الاقتصاد الوطني وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2-تشجيع وترقية إنشاء جمعيات مهنية جديدة.

[1] المرجع نفسه، ص 21

3-جمع المعلومات ذات الطابع الاقتصادي من مختلف الجمعيات المهنية ومنظمات أرباب الأعمال، التي تسمح بإعداد سياسات واستراتيجيات لتطوير القطاع.

ثالثا: الهيئات الوطنية الداعمة لإنشاء وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة

عمدت الحكومة الجزائرية إلى إنشاء العديد من الهيئات والصناديق التي من شأنها دعم وتنمية المشروعات الصغيرة والمصغرة، من خلال عديد الخدمات المالية وغير المالية، وسنتطرق إلى أهم هذه الهيئات في العنصر الآتي.

الفرع الثاني: الوكالات الداعمة لتنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر

تعد الوكالات أحد أهم الهيئات في مجال دعم تنمية واستمرارية المشاريع الصغيرة والمصغرة وترقيتها لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية في الجزائر، ومن الوكالات التي أعطت دفعا ملموسا لعمل هذه المشروعات نذكر:

أولا: الوكالة الوطنية لتنمية المقاولاتية (ANADE)الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب سابقا(ANSEJ)

تم إنشاء هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8سبتمبر سنة 1996، أين تم تحديد قانونها الأساسي وعرفت على أنها هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يكون مقرها الجزائر العاصمة.

1-**مهام الوكالة:** حيث أوكلت للوكالة المهام الآتية:[1]

- ✓ تقديم الدعم والاستشارة ومرافقة الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- ✓ تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الأغلفة التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها.
- ✓ تبلغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها.
- ✓ متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع وفق الشروط المتفق عليها، ومساعدتهم كلما دعت الضرورة لذلك.

[1] الجريدة الرسمية رقم 52، 1996، المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر 1996، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، المادة 6، ص12.

- ✓ تشجيع كل الأعمال والتدابير التي من شأنها ترقية تشغيل الشباب، خاصة تلك المتعلقة ببرامج التكوين والتشغيل.
- ✓ تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطاتهم.
- ✓ تحدث بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.
- ✓ تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئة القروض.
- ✓ تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.
- ✓ تكلف مكاتب دراسات متخصصة لإنجاز دراسات الجدوى لفائدة الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية، مع الاستعانة بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها.
- ✓ تكلف من يقوم بإنجاز قوائم نموذجية خاصة بالتجهيزات بواسطة هياكل متخصصة.
- ✓ تشرف على تدريب الشباب ذوي المشاريع وتجديد معارفهم وتكوينهم خاصة فيما تعلق بتقنيات التسيير
- ✓ تطبق كل التدابير التي من شأنها تعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

حيث تسير الوكالة من قبل مجلس التوجيه الذي يعين أعضائه بقرار من الوزير المكلف بالتشغيل، ومن بين أعضاء المجلس لجنة المراقبة التي تتكون بدورها من ثلاثة أعضاء يعينهم مجلس التوجيه، مهمتها الأساسية ممارسة الرقابة اللاحقة لتطبيق قراراتها لحساب مجلس التوجيه إذ يتكون المجلس من ممثلي الوزارات المهتمة بترقية الاستثمار ومختلف الهيئات ذات علاقة، كما يتم تعيين المدير العام للوكالة بمرسوم تنفيذي بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالتشغيل[1].

2-موارد الوكالة: حسب المادة 27 من المرسوم تتكون الموارد المالية للوكالة من الآتي:[2]

- ✓ تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.
- ✓ حاصل استثمارات الأموال المحتملة.
- ✓ الهبات والوصايا.

[1] المرجع نفسه، ص 13-15.

[2] المرجع نفسه، المادة 27، ص16.

✓ المساهمات المحتملة التي تقدمها الهيئات الوطنية والدولية بعد ترخيص من السلطات المعنية.

✓ كل حاصل آخر يرتبط بنشاطه.

3-الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب: ENSEJ

تم إنشاء هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-295 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر 1996، والذي يعمل على دعم وتشغيل الشباب عن طريق منحهم قروض بدون فائدة وذلك لإتمام الاحتياجات المالية لمشروعاتهم[1]، كما نص المرسوم التنفيذي رقم 96-295 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر 1996 على تحديد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 087-302 بعنوان الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب يفتح في كتاب أمين الخزينة الرئيسي، ويكون الوزير المكلف بالتشغيل آمرا رئيسيا للصرف. كما نصت المادة 4 من المرسوم على تحديد إيرادات ونفقات الصندوق.

✓ **إيرادات الصندوق:** يتم تمويل الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب من المصادر الأتية[2]

- تخصيصات ميزانية الدولة.
- حاصل تسديدات القروض غبر المكافأة الممنوحة الشباب ذوي المشاريع.
- جزء من رصيد حساب التخصيص 049 -302 بعنوان الصندوق الوطني لترقية الشباب.
- حاصل الاستثمارات المحتملة من أموال الصندوق.
- جميع الموارد أو المساهمات الأخرى.

✓ **نفقات الصندوق:** تتمثل نفقات الصندوق في الآتي:

- تخصيصات تمويل عمليات تشغيل الشباب وخاصة أجور وأعباء أرباب العمل الممنوحة للشباب المبتدئين في طلب العمل الموظفين لدى المستخدمين العموميين او الخواص في إطار عقود التشغيل الأولية، منح قروض غير مكافأة للشباب ذوي المشاريع قصد إتمام مستوى الأموال الخاصة المطلوبة لإمكانية الاستفادة من القروض البنكية، تخفيض نسب الفوائد القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع، علاوة ممنوحة بصفة استثنائية للمشاريع التي تتسم بخصوصية تكنولوجية قيمة، التكفل بالخبرات وعمليات التكوين التي تنجزها أو تطلبها الهيئة الوطنية)
- الضمانات الممنوحة للبنوك والمؤسسات المالية.
- مصاريف التسيير المرتبطة بتطبيق البرامج والإعانات.

---

[1] هالم سليمة، **هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (دراسة تقييمية للفترة 2004-2014)**، مرجع سابق، ص178.

[2] الجريدة الرسمية رقم 52، 1996، مرجع سابق، ص 10-11.

4-صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة لحاملي المشاريع: تم إنشاء هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 14 صفر 1419 الموافق 9 جوان 1998، تحت وصاية وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي[1]، هدفه ضمان القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية لإنشاء المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.[2]

ليصدر سنة 2003 في إطار إصلاح المناخ الاستثماري وتحسين بيئة الأعمال، المرسوم التنفيذي رقم 03-74 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1423 الموافق 23 فبراير سنة 2003 المعدل للمرسوم السابق، أين تم تعين الوزير المكلف بالتشغيل والتضامن الوطني آمرا رئيسيا للصرف بدلا من الوزير المكلف بالتشغيل، كما تم التعديل في باب النفقات بمنح قروض بدون فائدة لصالح الشباب ذوي المشاريع لإنشاء مؤسسات مصغرة، بالإضافة إلى النفقات المذكورة سابقا.[3]

وتوالت العديد من الإصلاحات على هذه الوكالة في إطار سياسات دعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة، منها:

- ✓ المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996.
- ✓ المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06مارس 2011، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذ رقم 03-290 المؤرخ 06 سبتمبر 2003 المحدد لشروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع، حيث حددت الشروط الاستفادة من الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع حسب المادة 2 من المرسوم، كالآتي:[4]
  - أن يتراوح عمر الشاب أو الشباب ما بين 19 و35 سنة، وفي حالة استحداث ثلاث مناصب عمل دائمة على الأقل يمكن رفع سن مسير المقاولة المحدثة إلى 40 سنة كحد أقصى.
  - أن يكون ذوي تأهيل مهني و/أو ذوو ملكات معرفية معترف بها.

---

[1] الجريدة الرسمية، العدد 42، 1998، المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 14 صفر 1419 الموافق 09 يونيو 1998، المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض الممنوحة لذوي المشاريع، المادة الأولى، ص7

[2] هالم سليمة، مرجع سابق، ص 179.

[3] الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، المرسوم التنفيذي رقم 03-74 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1423 الموافق 23 فبراير 2003، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-295 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر 1996 الذي يحدد كيفيات تسيير كيفيات تسيير حساب التحصيص الخاص رقم 087-302 الذي عنوانه" الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، المواد، ص ص5-6.

[4] الجريدة الرسمية، العدد 54، 2003، المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003، المحدد لشروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، ص10-11.

- أن يقدم مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد (5%من المبلغ الإجمالي إذا كان مبلغ الاستثمار أقل من 2 مليون دينار جزائري أو يساويهما، 10% إذا تجاوز مبلغ الاستثمار 2 مليون دج وكان أقل من 10 مليون دج، 8% إذا كان الاستثمار في مناطق خاصة).
- ألا يكون يشغل وظيفة مأجورة عند تقديم طلب الإعانة، وأن يكون مسجلا لدى الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب عمل.[1]

كما حددت الأموال الخاصة على مبلغ الاستثمار في المادة 3 من المرسوم التنفيذي 11-103 /2011، نسبة 1%من المبلغ الإجمالي للاستثمار عندما يقل عن خمسة مليون دج، و2%من المبلغ الإجمالي عندما يفوق خمسة ملايين دج ويقل عن عشرة ملايين دج.[2]

وتبعا لمختلف التعديلات والإصلاحات جاء القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 رمضان 1437 الموافق 26 يونيو سنة 2016 لتحديد قائمة الإيرادات والنفقات الخاصة بحساب التخصيص رقم 087-302 بعنوان الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، وحسب المادة 3 من القرار فإنه يستفيد أصحاب المؤسسات المصغرة من قروض بدون فوائد، كما حدد نسبة الاستفادة من الإعانة في حالة التوسع ب29%من الكلفة الإجمالية للاستثمار عندما تقل هذه الكلفة عن خمسة ملايين دينار جزائري أو تساويها، و 28% إذا تجاوزت الكلفة عشرة ملايين دينار جزائري أو أقل، حيث لا تتعدي المساهمة الشخصية 01و 02 %في حالة التمويل الثلاثي وتصل إلى 71 و72 %في حالة التمويل الثنائي، كما تمنح هذه القروض أيضا للشباب حاملي شهادات التكوين المهني بمبلغ خمسمائة ألف دج لاقتناء عربة ورشة لممارسة نشاطه، وكذا لحاملي الشهادات الجامعية للتكفل بإيجار المحل الموجه لإحداث مكاتب جماعية في مختف المجالات، بمبلغ مالي لا يمكن أن يتجاوز مليون دينار جزائري.

5-إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE):

وفق ما جاء به المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر 1996، المحدد إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي ويغير تسميها،

[1] الجريدة الرسمية، العدد 14، 2011، المرسوم التنفيذي 11-103 المؤرخ في أول ربيع الثاني 1432 الموافق 6مارس 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، ص18.

[2] المرجع نفسه، ص18

حسب المادة الأولى من المرسوم تسمى "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية"، كما أضيفت للوكالة مهام أخرى هي:[1]

- ✓ تطبيق كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة.
- ✓ تعد البطاقية الوطنية للنشاطات التي يمكن استحداثها من طرف الشباب أصحاب المشاريع وتحيينها دوريا بالاشتراك مع مختلف القطاعات المعنية.
- ✓ تشجع استحداث وتطوير الأنظمة البيئية بناء على فرص الاستثمار المتاحة من مختلف القطاعات التي تلبي احتياجات السوق المحلي والوطني.
- ✓ تعد وتطور أدوات الذكاء الاقتصادي وفق نهج استشرافي بهدف تنمية اقتصادية متوازنة وفعالة.
- ✓ تسهر على عصرنة وتقييس عملية إنشاء المؤسسات المصغرة ومرافقتها وكتابعتها.
- ✓ تعمل على عصرنة ورقمنة آليات إدارة وتسيير الوكالة وجهاز استحداث المؤسسات المصغرة.
- ✓ تشجع تبادل الخبرات من خلال برامج الهيئات الدولية والشراكة مع الوكالات الأجنبية لدعم ترقية المقاولاتية والمؤسسة المصغرة.
- ✓ تضمن تسيير مناطق نشاطات مصغرة متخصصة مجهزة لفائدة المؤسسات المصغرة.

وحسب المرسوم التنفيذي رقم20-186 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1441 الموافق 20 يوليو سنة 2020 المادة الأولى منه أين أسندت الوصاية على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة بعدما كانت لوزير المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة[2]، كما أسندت سلطة الوصاية على صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة،[3]وفي إطار برامج وسياسات

[1] الجريدة الرسمية، العدد 70، 2020، المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، ويغير تسميتها، ص ص9-10.

[2] الجريدة الرسمية، العدد 41، المرسوم التنفيذي رقم 20-186 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1441 الموافق 20 يوليو سنة 2020، ص5.

[3] الجريدة الرسمية، العدد 52، 2020، المرسوم التنفيذي رقم 20-244 المؤرخ في 12 محرم عام 1442 الموافق 31 أوت سنة 2020، ص14.

الحكومة الجزائرية لترقية وتنمية المؤسسات المصغرة كلف الوزير المكلف بهذه المؤسسات بالمهام الأتية لضمان تحقيق الأهداف المسطرة:[1]

- ✓ إعداد واقتراح السياسة والاستراتيجية الخاصة بترقية وتطوير المشاريع المصغرة وتنفيذها وضمان متابعتها.
- ✓ السهر مع القطاعات المعنية على وضع الجهاز والإطار التشريعي والتنظيمي المتعلقين بمرافقة وتطوير المشاريع المصغرة.
- ✓ تشجيع إنشاء وتطوير المشاريع المصغرة لا سيما المبتكرة منها وتحسين بيئتها وتسهيل تكيفها مع التكنولوجيا الجديدة.
- ✓ إعداد سياسة دعم الابتكار في المشاريع المصغرة بالاتصال بمختلف القطاعات المعنية.
- ✓ اقتراح كل تدبير يهدف إلى تحسين التنافسية للمشاريع المصغرة ودعم تطويرها وديمومتها.
- ✓ تشجيع التآزر بين الفاعلين والشركاء في تنمية المشاريع المصغرة.
- ✓ السهر على جمع المعلومات المتعلقة بالمشاريع المصغرة واستغلالها ونشرها.
- ✓ ضمان ترقية وتطوير الجهاز المتعلق بتشغيل الشباب.
- ✓ اقتراح تدابير وأجهزة دعم تهدف إلى تعزيز المشاريع المصغرة بالتشاور مع القطاعات المعنية.
- ✓ السهر على وضع آليات تمويل المشاريع المصغرة وتطوير النظم البيئية المكيفة بالتشاور مع القطاعات المعنية لا سيما مرحلة الانطلاق وتسهيل الوصول إليها.
- ✓ اقتراح الإجراءات التي تسهل ولوج المشاريع المصغرة إلى الصفقات العمومية.
- ✓ تشجيع المشاريع المصغرة على تنظيم نفسها في شبكات تعاونية.
- ✓ إعداد اقتراح عناصر السياسة والاستراتيجية الوطنية لتثمين وترقية وتنمية ريادة الأعمال لدى المشاريع المصغرة وتنفيذها ومراقبتها بالتشاور مع القطاعات المعنية.
- ✓ التنسيق مع المؤسسات والمنظمات والقطاعات المعني بسياسة دعم الابتكار في المشاريع المصغرة.
- ✓ إعداد مخطط للتكوين في مجال ريادة الأعمال لمرافقة خريطة الأنشطة بالتشاور مع القطاعات المعنية.
- ✓ اقتراح جميع الأعمال التي تسمح بتطوير الشراكة في مجال التكوين مع مختلف القطاعات.

[1] الجريدة الرسمية، العدد 61، 2020، المرسوم التنفيذي رقم 20-290 المؤرخ في 24 صفر عام 1442 الموافق 12 أكتوبر سنة 2020، ص16.

- ✓ تعزيز وتطوير محاور التعاون في مجال الاستثمار والشراكة في ميدان المشاريع المصغرة.
- ✓ تحديد جميع مصادر التمويل الخارجي اللازمة لإنجاز المشاريع المؤهلة للإعانة في إطار التعاون الإقليمي أو الدولي.

كما تم تعديل الشروط الواجب توفرها في أصحاب المشاريع للاستفادة من إعانة صندوق دعم تشغيل الشباب، بالإضافة إلى الشروط التي سبق ذكرها والواردة في المرسوم التنفيذي رقم03-290 المؤرخ في 9رجب 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003 المتضمن شروط الاستفادة من الاعانة نذكر:[1]

- ✓ تمديد السن كشرط للاستفادة من الاعانة من 18 إلى 55 سنة دون استثناء.[2] بعدما كانت من 19إلى 40 سنة.
- ✓ تقديم مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة بمستوى يطابق الحد الأدنى (15% من المبلغ الإجمالي عندما يقل الاستثمار عن 10 ملايين دينار أو يساويها، 12% عندما ينجز الاستثمار في المناطق الخاصة والهضاب العليا، 10%عندما ينجز الاستثمار في مناطق الجنوب).
- ✓ المساهمة بنسبة 50%من المبلغ الإجمالي في حالة التمويل الثنائي عندما يقل الاستثمار عن 10 ملايين دينار أو يساويها.
- ✓ كما تم تعديل نسب المساهمة الشخصية بالنسبة للطلبة حاملي الأفكار والشباب العاطل عن العمل ذوي المشاريع إلى 5%من الكلفة الإجمالية للاستثمار عندما يقل عن 10 ملايين دينار أو يساويها، و25 %من الكلفة الإجمالية للاستثمار في مناطق الجنوب بالنسبة للقرض غير المكافئ.[3]

6-أشكال التمويل على مستوى الوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية:

تتكفل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بتسيير جهاز ذو مقاربة اقتصادية بهدف مرافقة حاملي المشاريع لإنشاء وتوسيع مؤسسات مصغرة في مجال إنتاج السلع والخدمات قصد خلق الثروة ومناصب العمل، وتسعى

[1] الجريدة الرسمية، العدد 71، 2020، المرسوم التنفيذي رقم20-374 المؤرخ في أول جمادى الأولى 1442 الموافق 16 ديسمبر 2020 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المادة 2، ص11.

[2]الجريدة الرسمية، العدد 6، 2022، المرسوم التنفيذي رقم 22-46 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 19 جانفي سنة 2022المعدل للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المادة الأولى، ص8.

[3] الجريدة الرسمية، العدد 25، 2021، المرسوم التنفيذي رقم 21-125 المؤرخ في 15 شعبان عام 1442 الموافق 29 مارس سنة 2021 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في ç رجب عام 1442 الموافق 6 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المادة الأولى، ص15.

الوكالة إلى ترقية ونشر الفكر المقاولاتي، ومنح إعانات مالية وامتيازات جبائية خلال كل مراحل المرافقة، كما تضم الوكالة 61 فرع على مستوى التراب الوطني، تساهم بقدر كبير في دعم حاملي المشاريع من خلال تقديم الدعم المالي لتمويل الاحتياجات المالية للمشاريع ، ويتم تمويل هذه المشروعات وفق ثلاث أشكال نوضحها في الجدول الآتي:

الجدول رقم(37): أنماط التمويل على مستوى الوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية

الهيكل المالي للتمويل الثلاثي					
قيمة الاستثمار	**الفئة**	**المنطقة**	**المساهمة الشخصية**	**قرض بدون فائدة (وكالة أناد)**	**البنك**
10 000 000دج	البطالين والطلبة	كافة المناطق	05%	25%	70%
	الغير بطالين	مناطق الجنوب	10%	20%	70%
		مناطق الهضاب العليا والمناطق الخاصة	12%	18%	70%
		بقية المناطق	15%	15%	70%
الهيكل المالي للتمويل الثنائي					
10 000 000دج	**المساهمة الشخصية**		**قرض بدون فائدة (وكالة أناد)**		
	50%		50%		
الهيكل المالي للتمويل الذاتي					
10 000 000دج	المساهمة الشخصية				
	100%				

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، anade.dz 2022/10/10

وتكون صيغة تسديد القرض على النحو الموضح في الجدول أدناه

الجدول رقم(38): صيغ التسديد على مستوى الوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية.

أنواع التمويل/ المدة	مدة تأجيل تسديد القرض	مدة تسديد القرض البنكي	مدة تسديد القرض غير مكافئ
التمويل الثلاثي	18 شهرا	05 سنوات	05 سنوات بعد انقضاء فترة تسديد القرض البنكي
التمويل الثنائي	06 أشهر	/	05 سنوات

المصدر: موقع الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية anade.dz 2022/10/10.

كما يستفيد حاملي المشاريع من القرض غير مكافئ الذي تمنحه الوكالة والذي تتراوح نسبته بين 15%و 50% حسب صيغة التمويل والمنطقة التي ينجز فيها المشروع وكذا وضعية صاحب المشروع، إذ تصل قيمته إلى 500 000 دج في حالة التكفل بإيجار المحل أو مكان الرسو على مستوى الموانئ المخصص لإحداث أنشطة إنتاج السلع والخدمات باستثناء الأنشطة غير المقيمة، حيث يمنح هذا القرض عندما يلجأ حاملي المشاريع إلى

التمويل البنكي في مرحلة إحداث النشاطات، كما يمكن أن يستفيد حاملي المشاريع من هذا القرض للاستغلال بصفة استثنائية تصل قيمته إلى مليون دينار جزائري، كما يمكن لحاملي المشاريع الاستفادة من إعادة تمويل مشروعاتهم المتعثرة عن وفق صيغة التمويل الثلاثي.

ويستفيد حاملي المشاريع المستفيدين من قرض الوكالة الوطنية لتنمية ودعم اللمقاولاتية من:

1-المرافقة: يستفيد حاملي المشاريع بلا مقابل من المساعدة التقنية للوكالة وكذا مرافقتها ومتابعتها، بالإضافة إلى برامج التكوين التي تنجزها أو تطلبها الوكالة.

2-الامتيازات الجبائية: يستفيد حاملي المشاريع في إطار الوكالة الوطنية لتنمية المقاولاتية من العديد من الامتيازات الجبائية في مختلف مراحل حياتها ونموها، نوضحها فيما يأتي:[1]

✓ **مرحلة الإنجاز:** يستفيد حاملي المشاريع من.

- الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للإكتسابات العقارية في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) لمقتنيات التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بمرحلي الإنشاء والتوسع بالنسبة للنشاطات الخاضعة للنظام الحقيقي.
- لا تستفيد السيارات السياحية من هذا الامتياز إلا إذا كانت تشكل الأداة الرئيسية للنشاط.
- تطبيق نسبة مخفضة ب 5% تخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في إنجاز الاستثمار.

✓ **مرحلة الاستغلال:** يستفيد حاملي المشاريع من:

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات الإضافية لمدة 03 سنوات، 06 سنوات أو 10 سنوات حسب موقع المشروع ابتداء من تاريخ اتمامها.
- الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو حسب الحالة (TAP، IBS،IRG) لمدة 03 سنوات، 06 سنوات أو 10 سنوات حسب موقع المشروع ابتداء من تاريخ الاستغلال.
- عند انتهاء فترة الإعفاء المذكورة سابقا يمكن تمديدها لسنتين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محددة. وفي حالة عدم الوفاء بالالتزام يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة والمطالبة بدع كافة الرسوم الواجب دفعها.
-

[1] موقع الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، مرجع سابق، anade.dz 2022/10/10.

ثانيا: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(ANDPME)

أنشأت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1426 الموافق 03 ماي سنة 2005 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسيرها، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يمكن أن تنشأ لها فروع على المستوى المحلي بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والوزير المكلف بالمالية، حيث تعتبر أداة هامة من أدوات السياسة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[1]

1-**مهام الوكالة:** كلفت الوكالة الوطنية بتنفيذ الاستراتيجيات التي تصب مجملها في كيفيات وأساليب تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن المهام الرئيسة للوكالة نذكر:[2]

- ✓ تنفيذ الاستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها.
- ✓ تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضمان متابعته.
- ✓ ترقية الخبرة والاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ تقييم فعالية تطبيق البرامج القطاعية ونجاعتها واقتراح التصحيحات الضرورية عليها عند الاقتضاء.
- ✓ متابعة ديموغرافية المؤسسات في مجال إنشاء النشاط وتوقيفه وتغييره.
- ✓ إنجاز دراسات حول الفروع وكذا المذكرات الظرفية الدورية حول التوجهات العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ ترقية الابتكار التكنولوجي واستعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة بالتعاون مع المؤسسات والهيئات المعنية.
- ✓ جمع المعلومات المتعلقة بميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستغلالها ونشرها.
- ✓ التنسيق مع الهياكل المعنية بين مختلف برامج التأهيل الموجهة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1] الجريدة الرسمية، العدد 32، 2005، المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1426 الموافق 3 ماي سنة 2005 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص28.

[2] المرجع نفسه.

وتتمثل إيرادات الوكالة ومصادر تمويلها من مختلف المساهمات المالية وهبات الهيئات الوطنية والدولية والهبات والوصايا والتبرعات من أي نوع كانت، وإعانات التجهيز والتسيير الممنوحة من الدولة، بالإضافة على الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدمة بدون مقابل والمتصل بهدفها وكذا إيرادات أخرى مختلفة.[1]

ثالثا: وكالة ترقية ودعم الاستثمار(APSI) هي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري في شكل شباك وحيد يضم الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار[2]، أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 93-12 المؤرخ 19 ربيع الثاني 1414 الموافق 5 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، وتؤسس الوكالة في شكل شباك وحيد يضم الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار ومن أهم مهام هذه الوكالة نذكر:[3]

- ✓ مساعدة المستثمرين في استيفاء الشكليات اللازمة لإنجاز استثماراتهم.
- ✓ متابعة الاستثمارات ومتابعتها؛
- ✓ تقييم الاستثمارات وتقديم القرارات المتعلقة بمنح او رفض منح الامتيازات؛
- ✓ التكفل بكل أو بعض النفقات المتعلقة بإنجاز الاستثمارات؛
- ✓ منح الامتيازات المتعلقة بترقية الاستثمار؛
- ✓ مراقبة ومتابعة الاستثمارات لتتم في إطار الشروط والمواصفات المحددة؛
- ✓ تقديم التسهيلات الجمركية الخاصة بوسائل الإنتاج والمواد الأولية المعدة للتصدير؛

ليتم في عام 2001 إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار المنشاة بموجب الأمر 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار.

رابعا: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI أنشأت الوكالة بمقتضى الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 أوت سنة 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، حيث أنشأت بموجب المادة 6 من الأمر مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، لدى رئيس الحكومة تسمى وكالة وطنية لتطوير الاستثمار، ومن مهام الوكالة نذكر:

- ✓ ضمان ترقية الاستثمارات وتطويريها؛

[1] المرجع نفسه، ص31.

[2] الجريدة الرسمي، العدد 64، 1993، المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414 الموافق (أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، ص 3-10.

[3] هالم سليمة، مرجع سابق، ص186.

- ✓ استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم؛
- ✓ تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزي؛
- ✓ منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به؛
- ✓ تسيير صندوق دعم الاستثمار؛
- ✓ التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء؛

1-المزايا الجبائية التي يستفيد منها المستثمرون في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

- ✓ **مرحلة الإنجاز**: يستفيد حاملي المشاريع في مرحلة الإنجاز من:[1]
  - الإعفاء من الحقوق الجمركية، فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل في إنجاز الاستثمار؛
  - الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
  - الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني؛
  - الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية، وتطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الامتياز الممنوح؛
  - تخفيض بنسبة 90% من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز الاستثمار؛
  - الإعفاء لمدة 10 سنوات من الرسم العقاري على المكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار ابتداء من تاريخ الاقتناء؛
  - الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال؛
- ✓ **مرحلة الاستغلال**:

بعد معاينة المشروع في مرحلة الاستغلال بناء على محضر تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر لمدة ثلاث سنوات، ويستفيد صاحب المشروع من المزايا الآتية:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛

[1] المديرية العامة للضرائب: www.mfdgi.gov.dz 2022/10/10

- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني؛
- تخفيض بنسبة 50% من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة؛

كما تستفيد الاستثمارات المنجزة في المناطق المحددة عن طريق التنظيم التابعة لمناطق الجنوب والهضاب العليا وتلك التي تتطلب مساهمة خاصة من قبل الدولة إضافة إلى المزايا سابقة الذكر من:

✓ **مرحلة الإنجاز:**

- تتكفل الدولة كليا أو جزئيا بنفقات الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية والضرورية لإنجاز الاستثمار، وذلك بعد تقييمها من قبل الوكالة؛
- التخفيض من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة بعنوان منح الأراضي عن طريق الامتياز من أجل إنجاز مشاريع استثمارية:
- الدينار الرمزي للمتر مربع خلال فترة 10 سنوات، وترتفع بعد هذه الفترة إلى 50% من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في المناطق التابعة للهضاب العليا، وكذا المناطق الأخرى التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة؛
- بالدينار الرمزي للمتر مربع لفترة 15 سنة وترتفع بعد الفترة إلى 50% من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في ولايات الجنوب؛

✓ **مرحلة الاستغلال:**

يستفيد المستثمر لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في مرحلة الاستغلال والمحددة في محضر المعاينة الذي تعده المصالح الجبائية، بناء على طلب المستثمرين من المزايا الأتية:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني؛

كما تستفيد بصفة استثنائية تلك الاستثمارات المنجزة خارج المناطق المحددة قائمتها عن طريق التنظيم التابعة لمناطق الجنوب والهضاب العليا وكذا كل منطقة أخرى تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات عندما تنشأ أكثر من مائة منصب شغل دائم خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الاستثمار إلى غاية نهاية السنة الأولى من مرحلة الاستغلال على الأكثر.

✓ كما تستفيد الاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني من مزايا استثنائية والمعدة على ساس اتفاقية متفاوض عليها بين المستثمر والوكالة، وتتمثل هذه المزايا في الآتي:

- تمديد مدة مزايا الاستغلال لفترة يمكن أن تصل إلى عشر سنوات؛

- منح إعفاء أو تخفيض طبقا للتشريع المعمول به للحقوق الجمركية والجبائية والرسوم وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي والإعانات او المساعدات او الدعم المالي وكذا كل التسهيلات التي قد تمنح بعنوان مرحلة الإنجاز للمدة المتفق عليها؛

خامسا: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM)

يعتبر القرض المصغر من أهم الأدوات المحركة لسياسات التنمية في العالم، باعتباره أداة فعالة لمحاربة الفقر عن طريق تحسين معيشة الفئات المحرومة وضعيفي الدخل، من خلال إنشاء مشروعاتهم المصغرة.

يمنح القرض المصغر لفئات المواطنين بدون دخل و/أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر وغير المنتظم، ويهدف القرض المصغر إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي من خلال إنشاء العديد من المشروعات المصغرة والصغيرة المنتجة للسلع والخدمات، كما يوجه القرض المصغر بالإضافة إلى إنشاء المشروعات، يوجه إلى إحداث الأنشطة بما في ذلك الأنشطة في المنزل باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة لانطلاق النشاط وكذا المواد الأولية. وظهور هذا النوع من القروض في الجزائر كان لأول مرة سنة 1999، إلا أنه لم يعرف نجاحا مميزا بسبب ضعف عملية المرافقة للمشاريع أثناء مراحل نموها، وقد كشف عن هذه السلبيات وأسباب الفشل خلال الملتقى الدولي الذي نظم في الجزائر ديسمبر 2002حول تجربة القرض المصغر في الجزائر، وبناء على توصيات الملتقى تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي.[1]

1-نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM): أنشأت الوكالة كما ذكر سابقا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424 الموافق 22 جانفي 2004، وهي هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، مقرها بمدينة الجزائر ويمكن نقله إلى أي مكان آخر في الوطن، توضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة العملية لمجمل نشاطات الوكالة.[2] ثم أسندت سلطة الوصاية على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى الوزير المنتدب المكلف بالمؤسسات المصغرة.[3]

2-مهام الوكالة: حسب المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 04-14 أسندت إلى الوكالة المهام الآتية:[4]

[1] الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)/ www.angem.dz .2022/10/11

[2] الجريدة الرسمية، العدد 6، 2004، المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1424 الموافق 22 جانفي 2004 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، ص8.

[3] الجريدة الرسمية، العدد 6، 2022، المرسوم التنفيذي رقم 22-44 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 19 جانفي 2022، ص6.

[4] المرجع نفسه، ص8-9.

- ✓ تسيير جهاز القرض المصغر؛
- ✓ دعم المستفيدين وتقديم الاستشارة ومرافقتهم لتنفيذ أنشطتهم؛
- ✓ منح القروض بدون مكافئة؛
- ✓ تبليغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم؛
- ✓ تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدين مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم
- ✓ إنشاء قاعدة للمعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الجهاز؛
- ✓ إقامة علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفذ خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها؛
- ✓ إبرام اتفاقيات مع كل هيئة أو مؤسسة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام والتحسيس ومرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر.

بالإضافة إلى:[1]

- ✓ تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة فيما يخص تسيير الأنشطة المدرة للمداخيل؛
- ✓ تنظيم معرض جهوية ووطنية لمنتجات القرض المصغر؛
- ✓ التكوين المستمر للمسؤولين بتسيير الجهاز

3-شروط الاستفادة من القرض المصغر: يستفيد المواطن من خدمات جهاز القرض المصغر في إطار الوكلة الوطنية لتسيير القرض المصغر إذ توفرت الشروط الآتية:[2]

- ✓ أن يبلغ المستفيد 18 سنة فما فوق.
- ✓ أن يكون بدون دخل أو ذوي مهارات لها علاقة بالنشاط.
- ✓ ألا يكون استفاد من مساعدة أخرى لإحداث الأنشطة.
- ✓ أن يقدم مساهمة شخصية في حدود 5% من الكلفة الإجمالية للنشاط بعنوان إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد اللازمة لانطلاق المشروع، و3%في حالة إذا كان المستفيد حامل لشهادة أو وثيقة

[1] الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مرجع سابق.

[2] الجريدة اريسمية، العدد 6، 2004، مرجع سابق، المادة 2، ص13.

معادلة، أو قام بإنجاز النشاط في منطقة خاصة أو على مستوى الجنوب والهضاب العليا، لتخفض هذه النسبة إلى 1%بموجب المرسوم التنفيذ رقم 11-134 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 22 مارس سنة 2011.[1]

4-صيغ التمويل على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: تقدم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر صيغتين من التمويل بداية بتقديم قرض بدون فوائد تمنحه الوكالة والذي لا يتجاوز 100 000 دج، وهي تهدف إلى تمويل الأشخاص الذين لديهم معدات صغيرة وأدوات ولكن لا يملكون أموال لشراء المواد الأولية لإعادة أو إطلاق نشاطا وقد تصل 250 000 دج على مستوى ولايات الجنوب وتصل مدة تسديد هذا القرض إلى 36 شهرا، كما تمنح قروض بصيغة التمويل الثلاثي لا تتجاوز 1 000 000 دج وهي قروض ممنوحة من قبل البنك والوكالة بعنوان إنشاء نشاط، وتصل مدة تسديد هذا القرض إلى ثمان سنوات مع تأجيل التسديد تقدر بثلاث سنوات بالنسبة للقرض البنكي ،[2] وهذا بعد تلك التعديلات الواردة في المرسوم التنفيذي رقم 11-134 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 22 مارس 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي الخاص بتحديد شرط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر، حيث تم رفع سقف التمويلات من 30 000 دج إلى 100 000 دج بالنسبة لقرض بدون فائدة، بالإضافة إلى رفع سقف التمويل بفوائد من 400 000 دج إلى 01 مليون دينار جزائري، وفي الجدول الآتي نبين صبغتي ونمطي التمويل المعتمدة على مستوى الوكالة.

الجدول رقم(39): أنماط التمويل على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
لا تتجاوز 100 000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية)	0%	-	100%	-
لا تتجاوز 250 000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية على مستوى ولايات الجنوب	0%	-	100%	-
لا تتجاوز1 000 000دج	كل الأصناف	1%	70%	29%	-

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. www.angem.dz 2022/10/11

الملاحظ من خلال عديد التعديلات في إطار إصلاح البيئة الاستثمارية ودعم المشروعات الصغيرة والمصغرة، تم تخفيض نسب الفوائد إلى 0% بعدما كانت 5% من النسبة التجارية في مناطق الجنوب والهضاب العليا،

[1] الجريدة الرسمية، العدد 19 ،2011، المرسوم التنفيذ رقم 11-134 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 22 مارس سنة 2011.ص8

[2] الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مرجع سابق.

10% في بقية المناطق، هذا ما يخفف العبء بالنسبة لحاملي المشاريع المصغرة والصغيرة على الأقل بالنسبة لتعاملها مع البنوك، كما تم إنشاء صندوق الضمان المشترك لضمان تسديد القروض المتعثرة التي عجز أصحابها عن التزام وفاء الديون.

5-الخدمات غير مالية التي تقدمها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: إلى جانب الخدمات المالية التي تقدمها الوكالة والمتمثلة في تقديم القروض، تسعى الوكالة إلى توفير خدمات إضافية على مجالات أوسع للمستفيدين بهدف تقديم الدعم للمشروعات الصغيرة والمصغرة لضمان تنميتها واستمراريتها، وأهم هذه الخدمات غير المالية نذكر: [1]

- ✓ الاستقبال في أحسن الظروف المتاحة لحاملي أفكار إنشاء المشاريع؛
- ✓ مرافقة فردية للمقاولين في مراحل إنشاء النشاط؛
- ✓ متابعة جوارية جدية لاستدامة الأنشطة التي تم إنشاءها؛
- ✓ تقديم دورات تكوينية وتدريبية لإنشاء وتسيير المشروعات المصغرة؛
- ✓ القيام باختبارات المصادقة على الخبرات المهنية بالشراكة مع هيئات ومؤسسات مخولة لذلك؛
- ✓ القيام بالمعارض خاصة بالمنتجات المنجزة في إطار القرض المصغر؛
- ✓ وضع موقع في الأنترنيت لإشهار وبيع المنتجات وتبادل الخبرات

6-الإعانات والامتيازات المقدمة لحاملي المشاريع المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر

بالإضافة إلى الخدمات المالية وغير المالية التي توفرها الوكالة التي تقدمها لحاملي المشروعات الصغيرة والمصغرة، تستفيد هذه الأخيرة من العديد من الامتيازات الجبائية التي نفصلها في الآتي: [2]

- ✓ إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث سنوات؛
- ✓ إعفاء من الرسم العقاري على البنايات المستعملة في الأنشطة التي تمارس لمدة ثلاث سنوات؛
- ✓ تعفى من رسم نقل الملكية، الاقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء أنشطة صناعية؛
- ✓ إعفاء من جميع حقوق التسجيل، العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي تم إنشاءها من قبل المقاولون؛

[1] الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مرجع سابق.

[2] المرجع نفسه.

- ✓ الاستفادة من الإعفاء الضريبي على القيمة المضافة الخاصة بمقتنيات مواد التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بالإنشاء؛
- ✓ تخفيض من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات وكذا الرسم على النشاط المهني للمستفيد عند نهاية فترة الإعفاءات وذلك خلال الثلاث سنوات الأولى من الاخضاع الضريبي ويكون هذا التخفيض كالآتي:

- السنة الأولى من الإخضاع: تخفيض بنسبة 70%
- السنة الثانية من الاخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 50/%
- السنة الثالثة من الاخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 25%

7-**صندوق الضمان المشترك للقرض المصغر**: أنشأ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424 الموافق 22 جانفي سنة 2004 المتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي، يتمتع الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، هدفه الأساسي ضمان القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة في الصندوق للمستفيدين الحاصلين على تبليغ بالإعانات الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، حيث يغطي 85 %من حجم الديون من تاريخ التصريح بالنكبة والتعثر. كما يؤسس دفع الاشتراكات إلى الصندوق من المستفيدين من القرض المصغر والبنوك والمؤسسات المالية.[1]وللانخراط في الصندوق يجب على المنخرط أن يدفع للصندوق قسط سنوي يسمى بقسط الانخراط مقداره 0،5% للمقاولين وكذا البنوك والمؤسسات المالية، حيث يتم احتساب مقدار المساهمة في الصندوق على أساس القرض البنكي الممنوح ومدته.

- ✓ **موارد الصندوق**: تتمثل موارد الصندوق في الأتي:[2]

- تخصيص أولي من أموال خاصة ويتكون من (مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر برأس مال، مساهمة الخزينة العمومية، مساهمة البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة برأس مال، الرصيد غير المستعمل من صندوق ضمان الأخطار الناجمة عن القروض المصغرة).
- الاشتراكات المدفوعة للصندوق من المستفيدين من القرض المصغر وكذا البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة.
- عوائد التوظيفات المالية من الأموال الخاصة والاشتراكات المحصلة.
- الهبات والوصايا والإعانات المخصصة للصندوق.

[1] الجريدة الرسمية، العدد 6، 2004، المرسوم التنفيذي رقم 04-16 مرجع سابق، ص ص،15-16.
[2] المرجع نفسه، الفصل الثاني، المادة 11، ص16.

- التخصيصات التكميلية من أموال خاصة عند الحاجة المتأتية من المشاركين في رأس المال الاولي ومن بنوك جديدة أو مؤسسات مالية منخرطة.

سادسا: الوكالة الوطنية للتنمية الاجتماعية

تم إنشاء الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-232 المؤرخ في 13 صفر عام 1417 الموافق 29 جوان 1996 المتضمن إنشاء وكالة التنمية الاجتماعية وتحديد قانونها الأساسي، وتمثل هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية وتتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية، توضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة ويمارس الوزير المكلف بالتشغيل والحماية الاجتماعية بالمتابعة الميدانية لكافة أنشطة الوكالة،[1] إلى أن تم تعديل الجهة الوصية حيث أسندت الوصاية إلى وزير التشغيل والتضامن الاجتماعي بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06-192 المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1427 الموفق 31 ماي 2006.[2]

1-مهام الوكالة: تتولى الوكالة الترقية والانتقاء والاختيار والتمويل الكلي أو الجزئي عن طريق المساعدات أو أية وسيلة أخرى ملائمة لما يأتي:

- ✓ الأعمال والتدخلات لفائدة الفئات المحرومة والتنمية الاجتماعية؛
- ✓ كل مشروع أشغال أو خدمات ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية يحتوي على كثافة عالية لليد العاملة؛
- ✓ تنمية المؤسسات الصغرى؛
- ✓ تتولى مهمة البحث وجمع المساعدات المالية والتبرعات والهبات ذات طابع وطني أو دولي

الفرع الثالث: الصناديق الداعمة لتنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر

أولا: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC).

لقد كانت ولا زالت البطالة تشكل تحديا كبيرا أمام متخذي القرار في الجزائر، من أجل توفير مناصب الشغل للعديد من الشباب والبطالين لكلا الجنسين، وفي هذا المجال أخذت الحكومة الجزائرية العديد من السياسات والبرامج من أجل التخفيف من حدة البطالة.

1-نشأة الوكالة: اهتمت الجزائر بالبحث عن مختلف الحلول لتعويض الشباب البطال خاصة الذين فقدوا مناصب عملهم لظروف خارج قدراتهم، وذلك بإصدار مرسوم تشريعي رقم 94-11 المؤرخ في 15 ذي الحجة

[1] المرسوم التنفيذي رقم 9—232 المؤرخ في 13 صفر عام 1417 الموافق 29 جوان سنة 1996 المتضمن إنشاء وكالة التنمية الاجتماعية ويحدد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية العدد 40،1996، ص19.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 06-192 المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1427 الموفق 31 ماي 2006، الجريدة الرسمية، العدد 36،2006، ص14.

عام 1414 الموافق 26 ماي سنة 1994، يحدث التأمين عن البطالة لفائدة الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا إرادية لأسباب اقتصادية، إما في إطار التقليص من عدد العمال أو إنهاء نشاط المستخدم، ويمس هذا الإجراء الأجراء المنتمين لقطاع المؤسسات والإدارات العمومية بنص خاص، ومن أهم الشروط الواجب توفرها في المستفيد من هذا الإجراء نذكر: [1]

- ✓ أن يكون منخرطا في الضمان الاجتماعي مدة إجمالية قدرها ثلاث سنوات على الأقل.
- ✓ أن يكون قد سدد اشتراكات بانتظام في نظام التأمين عن البطالة مدة ستة أشهر على الأقل قبل إنهاء علاقة العمل.

كما نصت المادة 30من هذا المرسوم على تكليف صندوق مستقل لإدارة نظام التأمين عن البطالة وتسييره، ليتم تحديد القانون الأساسي للصندوق ومهامه وتسييره بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ فيفي 26 محرم 1415 الموافق 6 جويلية 1994، ويتمتع الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهو تحت وصاية الوزير المكلف الضمان الاجتماعي، مقره بالجزائر العاصمة.

2-مهام الصندوق: وقد أسندت للصندوق العديد من المهام التي من شأنها ضمان التسيير الحسن للمشروعات الصغيرة والمصغرة وتنميتها، ومن بين هذه المهام نذكر:[2]

- ✓ يضبط باستمرار بطاقية المنخرطين ويضمن تحصيل الاشتراكات المخصصة لتمويل أداء التأمين عن البطالة
- ✓ يسير الخطر الذي يغطيه الصندوق.
- ✓ يساعد ويدعم بالاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل وإدارتي البلدية والولاية من أجل إعادة انخراط البطالين المستفيدين قانونيا من أداء التأمين عن البطالة في الحياة العملية.
- ✓ ينظم الرقابة التي ينص عليها التشريع المعمول به في مجال التأمين عن البطالة.
- ✓ يؤسس ويحفظ صندوق الاحتياط حتى يمكنه من مواجهة التزاماته اتجاه المستفيدين في جميع الظروف
- ✓ يساهم الصندوق بالاتصال مع المؤسسات المالية والصندوق الوطني لترقية التشغيل في تطوير إحداث أعمال لفائدة البطالين الذين يتكفل بهم خاصة فيما تعلق بالتمويل الجزئي للدراسات المتعلقة بالأشكال غير النموذجية للعمل والأجور وتشخيص مجالات التشغيل ومكانه، وكذا التكفل بالدراسات التقنية

[1] الجريدة الرسمية، العدد 34، 1994، المرسوم التشريعي رقم 94-11 المؤرخ في 15 ذي الحجة 1414 الموافق 26 ماي 1994، ص12-16.

[2] الجريدة الرسمية، العدد 44، 1994، المرسوم التنفيذي رقم 94-188 مؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق 6 جويلية 1994 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، ص6.

الاقتصادية لمشاريع الأعمال الجديدة لفائدة البطالين الذين يتكفل بهم وذلك بالاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل، كما يعمل الصندوق في هذا الإطار على تقديم المساعدة للمؤسسات التي تواجه صعوبات في أعمالها من أجل المحافظة على مناصب الشغل.

- ✓ كما تم تعديل في مهام الصندوق من خلال المرسوم التنفيذي رقم 04-01 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3 جانفي2004، وذلك بإمكانية مساهمة الصندوق في تمويل إحداث نشاطات السلع والخدمات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمسة وثلاثين سنة وخمسين سنة لا سيما منح قروض غير مكافأة، [1]
- ✓ وقد تم تحديد الإطار العام لترتيب دعم إحداث نشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع من خلال مرسوم رئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 6ذي القعدة عام 1424 الموافق 30 ديسمبر 2003، حيث يهدف إلى تشجيع نشاطات إنتاج السلع والخدمات من طرف البطالين ذوي المشاريع، بشرط استيفاء شرط السن والمؤهل ومستوى المساهمة الشخصية، كما تم تسقيف مبلغ الاستثمارات بأقل من خمسة ملايين دينار جزائري، ويمكن للبطالين أصحاب المشاريع الاستفادة من:[2]
- ✓ قروض غير مكافأة لتكملة مستوى الأموال الخاصة المطلوبة لقبولهم في الاستفادة من قروض بنكية يمنحها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- ✓ التخفيض من نسب الفائدة بالنسبة للقروض البنكية المتحصل عليها.
- ✓ التكفل بالمصاريف المحتملة المترتبة على الدراسات والخبرات المنجزة أو التي يطالب بها الصندوق في إطار مساعدة البطالين ذوي المشاريع.
- ✓ يستفيد أصحاب المشاريع من الاستشارة والمساعدة من أجل تأسيس مشاريعهم.
- ✓ إمكانية الاستفادة من امتيازات تمنحها الدولة بشروط مفيدة عن أراضي تابعة لأملاك الدولة للاستثمارات التي ينجزها البطالين ذوو المشاريع.

3-شروط الاستفادة من خدمات الصندوق: ولكي يستفيد حاملي المشاريع من خدمات هذا الصندوق يجب أن تتوفر فيه الشروط الأتية:[3]

[1] الجريدة الرسمية، العدد 03، 2004، المرسوم التنفيذي رقم 04-01 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3 جانفي2004، ص5.

[2] الجريدة الرسمية، العدد 84، 2003، مرسوم رئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 6ذي القعدة عام 1424 الموافق 30 ديسمبر 2003، ص7-8.

[3] الجريدة الرسمية، العدد 3، 2004، المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3 جانفي 2004 المحدد لشروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة ومستوياتها، ص6-7.

- ✓ أن يبلغ من العمر ما بين خمسة وثلاثون وخمسين سنة؛
- ✓ أن يكون مقيم في الجزائر، ويحمل الجنسية الجزائرية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-158 المؤرخ 20 يونيو 2010.[1]
- ✓ ألا يكون شاغلا منصب عمل مأجور عند إيداعه طلب الإعانة؛
- ✓ أن يكون مسجل لدى الوكالة الوطنية للتشغيل منذ ستة أشهر على الأقل بصفة طالب للعمل وأن يكون مستفيدا من تعويض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، لتخفض هذه المدة إلى شهر واحد بموجب المرسوم التنفيذي 10-158 المؤرخ في 20 يونيو 2010.
- ✓ أن يتمتع بمؤهل و/أو يمتلك ملكات معرفية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به.
- ✓ أن يكون قادرا على رصد إمكانيات مالية كافية للمساهمة في تمويل مشروعه، والمحددة بنسبة 5%من المبلغ الإجمالي للاستثمار عندا يقل عن مليوني دينار أو يساويهما، و10% إذا كان مبلغ الاستثمار أكثر من مليوني دينار وأقل من خمسة ملايين دينار، لتقل هذه النسبة في المستوى الثاني إلى 8%إذا أقيم النشاط في مناطق خاصة يحددها التنظيم، حيث يستفيد أصحاب المشاريع من قروض غير مكافأة بنسبة 25% بالنسبة للمستوى الأول، و20%بالنسبة للمستوى الثاني لترتفع إلى 22% في حالة إقامة النشاط في مناطق خاصة أو في ولايات الجنوب والهضاب العليا، كما لا يمكن أن يتجاوز التمويل البنكي نسبة 70%.التي تخفض بنسبة الفائدة على القرض البنكي بنسبة 75%للنشاطات المنجزة في قطاع الفلاحة والري والصيد البحري، ونسبة 50% لباقي القطاعات، و وترتفع نسبة التخفيض إلى 90%و 75%على التوالي إذا كانت النشاطات في المناطق الخاصة وفي ولايات الجنوب والهضاب العليا.
- ✓ ألا يكون قد مارس نشاطه لحسابه الخاص منذ اثني عشرة شهرا على الأقل.
- ✓ ألا يكون قد استفاد من تدبير إعانة بعنوان إحداث النشاط.

في سنة 2010 وتطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 10-156 المؤرخ في 7 لرجب عام 1431 الموافق 20 يونيو سنة 2010 المعدل والمتمم للمرسوم الرئاسي رقم 03-514 المذكور سابقا، والذي نص على تغير شرط السن إلى ما بين ثلاثين وخمسين سنة، وكذا استفادة حاملي المشاريع من إمكانية توسيع نشاطاتهم إضافة إلى إحداث تلك النشاطات، كما أشار نص المرسوم التكفل بالمصاريف الخاصة بالتكوين المحتملة إضافة إلى تلك

[1] الجريدة الرسمية، العدد 39، 2010، المرسوم التنفيذي رقم 10-156 المؤرخ في 7 رجب عام 1431 الموافق 20 يونيو سنة 2010 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-514 المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 والمتعلق بدعم النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة، ص 8

المصاريف المذكورة سابقة والمتعلقة بالدراسات والخبرات التي يحتاجها المشروع أو يطلبها الصندوق، كما تم بموجب هذا المرسوم10-158 رفع سقف الاستثمار إلى عشرة ملايين دينار جزائري، وتم تحديد المساهمة الشخصية بنسبة 5% من مبلغ الاستثمار إذا قل عن خمسة ملايين دينار أو يساويها و10%من المبلغ الإجمالي عندما يزيد الاستثمار عن خمسة ملايين ويقل عن عشرة ملايين أو يساويهما، دون أن يتم تغيير نسب القروض غير المكافأة بنسبة 25 %إذا كان مبلغ الاستثمار أقل من خمسة ملايين، ونسبة 20% إذا كان مبلغ الاستثمار يزيد عن خمسة ملايين ويقل عن عشرة ملايين. [1]

4-أنماط التمويل على مستوى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة:

تم بناءً على مرسوم جديد تعديل أنماط استفادة أصحاب وحاملي المشروعات من الصندوق لتمويل احتياجاتهم المالية ليتم ذلك وفق نمطين من التمويل قسمت على أساس مبلغ الاستثمار، كما يستفيد عند الحاجة من قرض إضافي غير مكافئ للبطالين ذوي المشاريع حاملي شهادات التكوين المهني مبلغ قيمته 000 500 دج لاقتناء عربة ورشة لممارسة النشاط وذلك فقط عند لجوء البطال لقرض بنكي لإحداث النشاط، ويستفيد البطالين ذوي المشاريع وحاملي شهادات التعليم العالي للتكفل بإيجار المحل المخصص لإحداث مكاتب جماعية لمختلف التخصصات ولا يمكن أن يتجاوز مبلغ القرض 000 000 1دج.[2] ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم(40): أنماط التمويل على مستوى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

قيمة المشروع	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة(الصندوق)	القرض البنكي
أقل من خمسة مليون دينار	1%	29%	70%
أكثر من خمسة مليون وأقل من عشرة مليون دج	2%	28%	70%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجريدة الرسمية، العدد 14، 2011، المرسوم التنفيذي رقم 11- 104المؤرخ في أول ربيع الثاني 1432 الموافق 6 مارس سنة 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 3 جانفي 2004 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة، ص 22.

[1] الجريدة الرسمية، العدد 39، 2010، المرسوم التنفيذي رقم 10-158 والمرسوم التنفيذي 10-156 المؤرخان في 7 رجب عام 1431 الموافق 20 يونيو سنة 2010 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 3 جانفي 2004 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة، ص 7-17

[2] الجريدة الرسمية، العدد 14، 2011، المرسوم التنفيذي رقم 11- 104المؤرخ في أول ربيع الثاني 1432 الموافق 6 مارس سنة 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 3 جانفي 2004 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة، ص 22.

إلا أنه بصدور المرسوم التنفيذي رقم 22-45 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 19 جانفي 2022 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 26 محرم عام 1415 الموافق 6 يوليو سنة 1994 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، تم بموجب هذا المرسوم سحب تلك الصلاحيات والمهام الموكلة للصندوق فيما يتعلق بالتمويل وتحويل طالبي الدعم والمساعدة المالية إلى الوكالة الوطنية لتطوير وتنمية المقاولاتية، وإضافة إلى المهام المذكورة في المرسوم 94-188 يساهم الصندوق في:[1]

- ✓ التكفل بمرافقة البطالين في مجال البحث عن التشغيل ودعم العمل الحر والتكوين وذلك بالاتصال بالمصالح العمومية للتشغيل؛
- ✓ تقديم المساعدة للمؤسسات التي تواجه صعوبات في أعمالها من أجل المحافظة على مناصب الشغل؛

5-الامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

- ✓ **الامتيازات المالية:** يستفيد بعض حاملي المشاريع من مساعدات مالية تتمثل في:

- قرض بدون فائدة خاص بورشات متنقلة وهو عبارة عن مساعدة في شكل سلفة غير مكافأة إضافية بقيمة 500 000 دج، تمنح بغرض إقتناء ورشات متنقلة للممارسة نشاطاتهم مثل الترصيص، كهرباء العمارات، التدفئة...، كما يمنح ذات القرض للبطالين حاملي المشاريع المتخرجين من التكوين المهني.
- قرض بدون فائدة خاص بكراء المحلات وهو عبارة عن سلفة غير مكافأة إضافية بقيمة 500 000 دج للتكفل بكراء محل موجه لإحداث نشاط إنتاج سلع وخدمات باستثناء النشاطات غير المستقرة.
- قرض بدون فائدة خاص بالمكاتب الجماعية وهو عبارة عن سلفة غير مكافأة إضافية تمنح عند الاقتضاء لذوي شهادات التعليم العالي بمبلغ يصل إلى 1 000 000 دج للتكفل بكراء محل لإيواء مكاتب جماعية لممارسة النشاط مثل الطب، المحاسبة، المحاماة...

- ✓ **الامتيازات الجبائية:**

- **عند مرحلة إنجاز المشروع يستفيد حاملي المشاريع من:**

- الإعفاء من رسم التحويل بالنسبة للإقتناءات العقارية الموجهة لإحداث النشاطات الصناعية.
- الإعفاء من رسوم تسجيل عقود تأسيس الشركة.

[1] الجريدة الرسمية، العدد 6، 2022، المرسوم التنفيذي رقم 22-45 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 19 جانفي 2022 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 26 محرم عام 1415 الموافق 6 يوليو سنة 1994 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، ص7.

- **عند مرحلة الاستغلال يستفيد حاملي المشاريع من:**

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات ولواحقها طيلة ثلاث سنوات أو عشرة سنوات حسب موقع المشروع بدءً من تاريخ إنجازه.
- الإعفاء الإجمالي من الضريبة الجزافية طيلة ثلاث سنوات أو عشر سنوات حسب موقع المشروع بدءً من تاريخ استغلاله، مع دفع الحد الأدنى من الضرائب والتي تعادل 50% من مبلغ 000 10 دج عن كل سنة مالية، كما يستفيد المنتمين إلى النظام الجزافي من تخفيض للضريبة الجزافية عند الاقتضاء لمدة ثلاث سنوات الأولى، بنسبة 70 %عن السنة الأولى، 50%في السنة الثانية، و25% في السنة الثالثة

ويمكن تمديد الاستفادة من هذه الامتيازات في حالة التزام صاحب المشروع بتوظيف ثلاثة عمال لمدة غير محددة.

ومن أجل ضمان السير الحسن للقروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ولضمان تلك القروض وكفالتها، تم إنشاء صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض استثمارات البطالين ذوي المشاريع وأنشأ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-03 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3 جانفي 2004 المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض استثمارات البطالين ذوي المشاريع البطالين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة وتحديد قانونه الأساسي، والهدف من إنشاء هذا الصندوق هو ضمان القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية للبطالين ذوي المشاريع، كما يكمل الضمان الذي يقدمه المنخرط إلى البنك أو المؤسسة المالية، شرط أن يقدم المنخرط أو حاملي المشاريع اشتراكات إلى الصندوق ومن البنوك والمؤسسات المالية، حيث يتم تغطية الديون في حدود 70% من قيمة القرض بداية من تاريخ التصريح بالنكبة أو عجز حاملي المشاريع على السداد.[1]

1-موارد الصندوق: تتكون إيرادات صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار استثمارات البطالين ذوي المشاريع من:

- ✓ تخصيص أولي من أموال خاصة تتكون من مساهمة الخزينة العمومية ولبنوك والمؤسسات المالية المنخرطة برأسمال، ومساهمة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة برأسمال.
- ✓ الاشتراكات أو المنح المدفوعة للصندوق من طرف المنخرطين المقترضين المستفيدين من القروض المتعلقة بإحداث النشاطات، واشتراكات البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة.

[1] الجريدة الرسمية، العدد 03، 2004، المرسوم التنفيذي رقم 04-03 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3جانفي سنة2004 المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض استثمارات البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة وتحديد قانونه الأساسي، ص9-11.

- ✓ عائد التوظيفات المالية للأموال الخاصة والاشتراكات أو المنح المحصلة.
- ✓ الهبات والوصايا والإعانات المخصصة للصندوق.
- ✓ تخصيصات تكميلية من أموال خاصة عند الحاجة.

وفي إطار دعم المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر تم إنشاء صناديق لتغطية المخاطر المحتملة الناجمة عن القروض الممنوحة لهذه المشروعات، وأهم هذه الصناديق نذكر

ثانيا: صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة(FGAR)

أنشأ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 6 رمضان 1423 الموافق 11 نوفمبر 2002، وهو مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يوضع تحت وصاية المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يهدف إلى ضمان القروض الضرورية للاستثمارات التي يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تنجزها،[1] ويتعلق الأمر بضمان تسديد جزء من الخسارة التي يتحملها البنك في حالة عدم تسديد القرض، وتصل نسبة الضمان إلى 80%من القرض البنكي، مع دفع اشتراك لمرة واحدة بنسبة 1% من قيمة الضمان المتبقي ،حيث تحدد النسبة المتعلقة بكل ملف حسب تكلفة القروض ودرجة المخاطرة ، حيث بدأ عمله الفعلي في 14 مارس 2004.[2]

كما أنه يوجد ضمان آخر في إطار برنامج **ميدا**، تستفيد منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط في القطاع الصناعي والمتعلقة بالصناعة ذات ثلاث سنوات من النشاط على الأقل، بالإضافة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي استفادت من برنامج إعادة التأهيل، والتي تلتزم بالقيام بعملية إعادة التأهيل، حيث يغطي الصندوق 80% من مجموع القرض البنكي المحدد للمؤسسة بدون أن يتجاوز خمسون مليون دينار جزائري وقد يصل في حالات استثنائية إلى مئة وخمسون مليون دينار جزائري، ويلتزم المستفيد بتسديد علاوة أو اشتراك للصندوق بنسبة 0,60% من قيمة الضمان المتبقي في حالة قروض الاستثمار، ونسبة 0,30% في حالة قروض الاستغلال، وتمتد مدة ضمان القرض إلى أقل من سبع سنوات بالنسبة للاستثمارات العادية وعشر سنوات بالمسبة للقروض عن طريق الايجار.[3] وفي هذا الإطار يلتزم صندوق ضمان القروض بالعمل على أي مشروع شراكة مع الهيئات المهتمة بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحلية والدولية، وفي هذا المجال وفي إطار الشراكة مع الاتحاد الأوروبي يقوم بتسيير الغلاف المالي المخصص من الاتحاد الأوروبي والمقدر ب15 مليون أورو، حيث أعطى برنامج ميدا وثيقة لدول جنوب البحر الأبيض المتوسط موافقة على إعادة ضمان القروض التي يمنحها

[1] الجريدة الرسمية، العدد 74، 2002، المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 6 رمضان عام 1423 الموافق 11 نوفمبر سنة 2002 المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، ص13.

[2] الموقع الرسمي لصندوق ضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة www.fgar.dz 2022/10/13.

[3] المرجع نفسه.

صندوق ضمان القروض والتي تدوم ثلاث سنوات، حيث تم تجسيد هذا التعاون من خلال إبرام معاهدة التمويل مع الاتحاد الأوروبي عام 1999 لفائدة الاقتصاد الجزائري على مستوى العديد من القطاعات بقيمة 63 مليون أورو، ليتم تخصيص 20 مليون أورو عام 2005 أين استفاد الصندوق من 75%من هذه المخصصات أي حوالي 15 مليون أورو.[1]

1-مهام الصندوق: ومن مهام الصندوق نذكر:[2]

- ✓ تقديم الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على القروض الممنوحة من قبل البنوك والمؤسسات المالية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال الإنشاء، التجديد والتوسيع، أخذ المساهمات، والمرافقة لاسيما في عمليات التصدير.
- ✓ تسير الموارد الموضوعة تحت تصرفه.
- ✓ التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات التنازع عليها.
- ✓ متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق وتسليم شهادات الضمان بكل صيغ التمويل.
- ✓ متابعة الالتزامات لدى البنوك والمؤسسات المالية التي يغطيها ضمان الصندوق.
- ✓ ضمان استمرارية البرامج الموضوعة من قبل الهيئات الوطنية والدولية لفائدة ذ لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تسعة للاستفادة من ضمان الصندوق.
- ✓ إعداد اتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية، مع إبرام اتفاقيات الشراكة مع الهيئات المكلفة بدعم إنشاء وتطوير وعصرنة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قصد توفير المرافقة من خلال الضمان المقدم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من هذه الترتيبات.

ثالثا: صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(CGCI-PMA)

أنشأ هذا الصندوق بموجب المرسوم الرئاسي 04-134 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أفريل سنة 2004 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو عبارة عن شركة ذات أسهم مقرها بمدينة الجزائر، يهدف هذا الصندوق إلى ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المشاريع الصغيرة والمتوسطة بعنوان تمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء

[1] هالم سليمة، مرجع سابق، ص 198.

[2] الجريدة الرسمية العدد 36، 2017، المرسوم التنفيذي رقم 17-193 المؤرخ في 16 رمضان عام 1438 الموافق 11 جوان 2017 المتضمن تعديل القانون الأساسي لصندوق القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص11-12.

تجهيزات المؤسسة وتوسيعها وتجديدها حيث يكون المستوى الأقصى للقرض خمسون مليون دينار جزائري ليتم رفع إلى 250 مليون بموجب قانون المالية 2009، ويستثنى من الاستفادة من هذا الصندوق القروض المنجزة في قطاع الفلاحة والقروض الخاصة بالنشاطات التجارية، ولقروض الموجهة للاستهلاك، ويغطي الصندوق مخاطر عدم تسديد القروض الممنوحة وكذا القيام بالتسوية والتصفية للمقترض، ولا يمكن أن تتجاوز نسبة التغطية 80% في حالة تغطية قروض ممنوحة عند إنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة، و60% في الحالات الأخرى، باشتراك سنوي من المستثمر بنسبة أقصاها 0,5%، ويتم تسديد مبلغ الأضرار بعد ثلاثون يوما من التصريح بها.[1]

[1] الجريدة الرسمية، العدد 27، 2004، المرسوم الرئاسي رقم 04-134 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أفريل 2004 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص ص31-32.

المبحث الثالث: دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر.

تعتبر الجزائر في مجال التمويل الأصغر من أهم السياسات التي أعطت نتائج مرضية في مجال تنمية الاقتصاد الوطني، من خلال إنشاء المشروعات الصغيرة والمصغرة، وتجلى ذلك من خلال تطور عدد المشروعات التي تم إنشاءها في إطار برامج التمويل الأصغر، حيث ساهمت في التخفيف من حدة البطالة، وكذا الرفع من مستويات الناتج المحلي والقيمة المضافة، والرفع من مستوى الصادرات.

المطلب الأول: مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر.

الفرع الأول: تطور عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة الممولة من قبل مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر

لقد ساهمت مؤسسات التمويل الأصغر في تطور المشاريع الصغرة في الجزائر من خلال التطور العددي لهذه المشاريع على مستوى مختلف هيئات التمويل الأصغر في الجزائر، ويمكن توضيح ذلك فيما يلي:

الجدول رقم(41): تطور عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة في إطار برامج التمويل الأصغر (2005-2021)

السنوات	عدد المشاريع ANADE	عدد المشاريع CNAC	عدد المشاريع ANGEM	المجموع	نسبة التطور
2005	69 633	1 914	3 338	74 885	26,77%
2006	78 278	4 150	25 550	107 978	44,21%
2007	86 380	6 724	42 781	135 885	25,85
2008	97 014	9 153	84 880	191 047	40,59%
2009	117 862	13 374	145 614	276 850	44,91
2010	140 503	20 839	197 570	358 912	29,62
2011	183 335	39 329	304 671	527 335	46,93
2012	249 147	74 130	451 608	774 885	46,94
2013	292 186	95 542	562 310	950 038	22,50
2014	333 042	114 365	679 852	1 127 259	18,65
2015	356 718	129 814	763 954	1 250 486	10,93
2016	367 980	138 716	785 317	1 292 013	3,32
2017	372 386	142 056	827 161	1 341 603	3,84
2018	377 921	145 530	877 525	1 400 976	4,43
2019	385 166	150 278	919 985	1 455 429	3,89
2020	386 714	154 542	942 214	1 483 470	1,93
2021	391 568	157 133	947 085	1 495 786	0,83

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- المنشورات الإحصائية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، من الرقم 2002/06 إلى 2021/39: www.industrie.gov.dz 17/10/2022
- إحصائيات الديوان الوطني للإحصاء على الموقع: www.ons.dz 2022/10/17

ملاحظة: تم استبعاد سنوات من 2000 إلى 2004 لعدم توفر جميع البيانات، خاصة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

الشكل رقم(24): تطور عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة حسب مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر

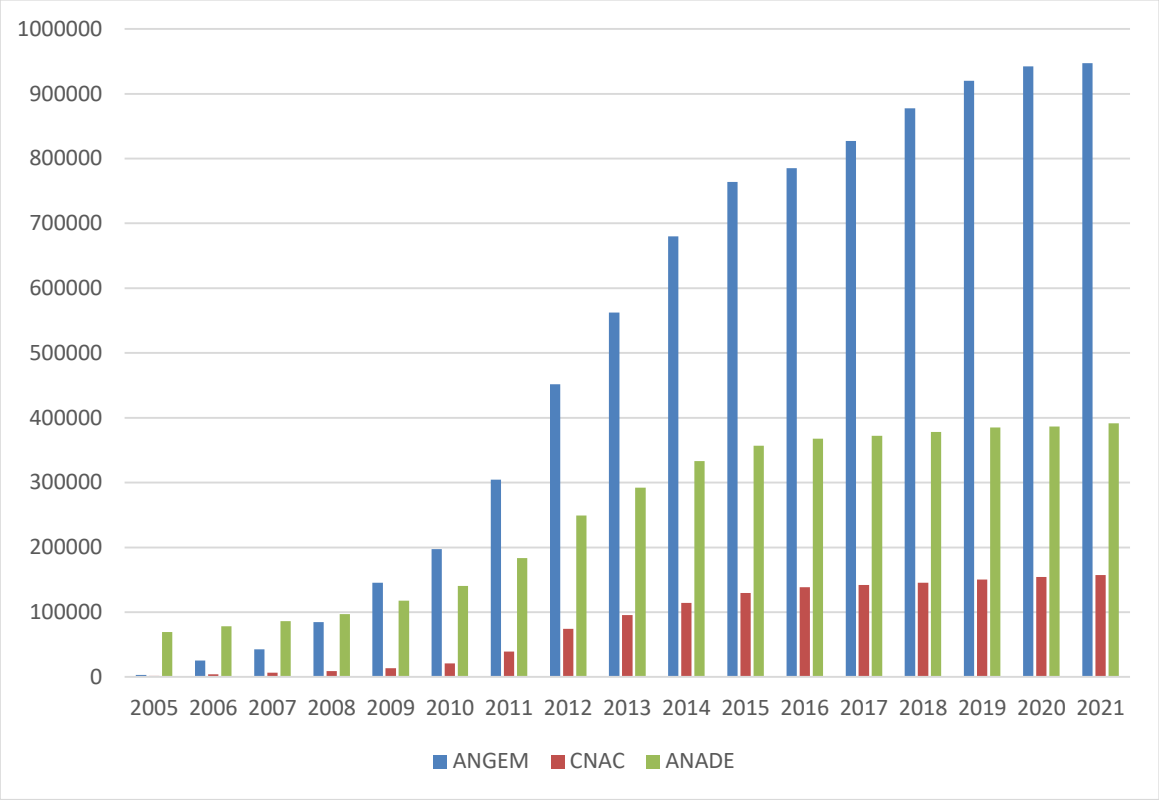

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 41.

نلاحظ من خلال الجدول والمنحنى البياني أن عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة التي تم إنشاءها في إطار برامج التمويل الأصغر في الجزائر، عرفت تذبذب في نسب التطور من مرحلة إلى أخرى، ففي السنوات الأولى لبداية تبني أساليب وآليات التمويل الأصغر لاسيما بعد سنة 2004(الانطلاق الرسمي للقرض المصغر)، كانت هذه الهيئات تستقطب العديد من الشباب لإنشاء مشاريعهم المصغرة خاصة الوكالة الوطنية لتنمية وتطوير المقاولاتية (ANSEJسابقا (باعتبارها الأولى من حيث منح التمويل منذ 1994 حيث تم تمويل حوالي 69 ألف مشروع إلى غاية 2005، في حين رغم نشاط الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة منذ 1994 إلا أن نشاطه الفعلي في مجال مساعدة حاملي المشاريع لإنشاء مشروعاتهم كان سنة 2005، ليمول 1 914 مشروع لنفس السنة، أما بالنسبة للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فكانت بدايتها سنة 2005 بتمويل 3 338 مشروع.

الجدول رقم(42): نسبة المشاريع الصغيرة والمصغرة حسب الهيئات الممولة

السنوات	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
2005	4,46%	2,56%	92,99%
2006	23,66%	3,84%	72,49%
2007	31,48%	4,95%	63,57%
2008	44,43%	4,79%	50,78%
2009	52,60%	4,83%	42,57%
2010	55,05%	5,81%	39,15%
2011	57,78%	7,46%	34,77%
2012	58,28%	9,57%	32,15%
2013	59,19%	10,06%	30,76%
2014	60,31%	10,15%	29,54%
2015	61,09%	10,38%	28,53%
2016	60,78%	10,74%	28,48%
2017	61,65%	10,59%	27,76%
2018	62,64%	10,39%	26,98%
2019	63,21%	10,33%	26,46%
2020	63,51%	10,42%	26,07%
2021	63,32	10,51%	26,18%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 41.

حيث نلاحظ أن نسبة تطور هذه المشاريع كانت متذبذبة من برنامج إلى آخر، إلا أنها كانت تسير في مسار إيجابي نحو الزيادة، حيث بلغت نسبة زيادة المشروعات ذروتها سنتي 2011و 2012 بحوالي 46%، ويرجع هذا إلى الإصلاحات التي قام بها المشرع الجزائري، حيث تم تغير شرط السن ثلاثين سنة إلى خمسين سنة على مستوى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من جهة، وكذا رفع سقف التمويل بالنسبة للقرض المصغر على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من جهة أخرى، لتبدأ نسبة الزيادة في التناقص من سنة إلى أخرى على الرغم من الجهود المبذولة في دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر، حيث نلاحظ تناقص ملحوظ في تطورها بسبب تداعيات الظروف الصحية التي شهدتها الجزائر خلال هذه السنوات على غرار باقي دول العالم بسبب انتشار فيروس كورونا الذي أدى إلى تراجع الاقتصاد العالمي. وكذا التغيرات السياسية التي شهدتها البلاد خلال السنوات الأخيرة. كما نلاحظ من خلال الجدول السابق سيطرة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

واستحواذها لأكبر عدد ممكن من المشروعات (المصغرة منها)، حيث بلغت نسبة المشاريع المصغرة الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر نهاية 2018 حوالي 62% من إجمالي المشاريع الممولة من طرف البرامج الثلاثة لترتفع في السداسي الأول لسنة 2021 إلى حوالي 63% ثم تليها الوكالة الوطنية لتطوير وتنمية المقاولاتية بنسبة 26%، ثم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بنسبة 10%،

الشكل رقم(25): نسبة تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة على مستوى مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر

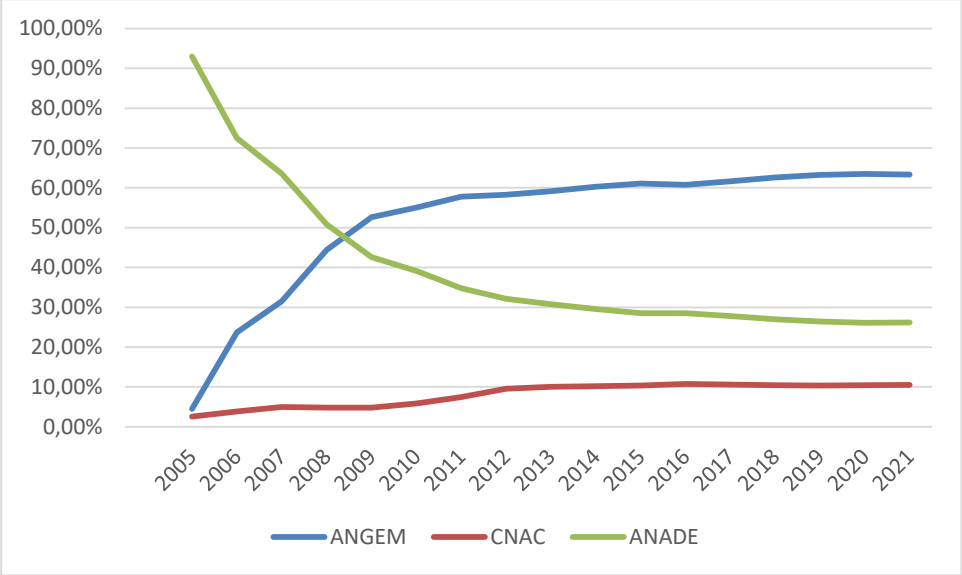

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعطيات الجدول رقم 42.

كما يوضح الرسم البياني أن كل من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، والوكالة الوطنية للقرض المصغر تعرف تزايد إلا أنه بنسب ومستويات متوسطة وضعيفة على التوالي، في حين نلاحظ التناقص المستمر للعدد المشروعات الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير وتنمية المقاولاتية من سنة إلى أخرى، لذا وفي إطار ترقية المشاريع المصغرة عمدت الوزارة المكلفة بالمؤسسات المصغرة إلى العديد من الإجراءات من أجل النهوض بالوكالة من أجل ترقية وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة ومن أهم هذه إنجازات الوكالة في إطار تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة نذكر:[1]

- ✓ ترقية إنشاء مناطق النشاطات المصغرة الصناعية و/ أو الخدماتية لإيواء المشاريع المصغرة والمصغرة الايجار، مع إمكانية الشراكة مع المؤسسات العمومية.
- ✓ إنشاء آلية لتسيير وخلق مناطق مصغرة واقتراح إنشاء هيئة تتولى ذلك.

[1] حصيلة نشاطات الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، 2020-2021، ص 1-7
2022/10/17https://anade.dz/index.php/fr/

- ✓ ترقية ثقافة التصدير لدى المشاريع الصغيرة من خلال عقد سلسلة من اللقاءات مع سفراء وممثلي منظمات دولية بالجزائر من أجل بحث سبل التعاون في هذا المجال، مع توقيع العديد من الاتفاقيات.
- ✓ إدراج قيد على مستوى السجل التجاري والمتمثل في نشاط المرافقة للتصدير وذلك من أجل مرافقة المؤسسات في تصدير منتوجاتها.
- ✓ مرافقة حاملي المشاريع يتجلى ذلك من خلال توقيع اتفاقية مع غرفة الموثقين تهدف إلى المرافقة والاستشارة القانونية المجانية لحاملي المشاريع.
- ✓ إطلاق منصة إلكترونية تهدف إلى توفير المعلومات للشباب الراغبين في الاستثمار.
- ✓ فتح المجال أمام المشاريع المصغرة للنشاط في مختلف القطاعات، وتنمية المقاولاتية في العديد من القطاعات أو المناطق المختلفة خاصة مناطق الظل
- ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لأصحاب المشاريع المصغرة التابعين للنظام الحقيقي من أجل اقتناء التجهيزات.
- ✓ إدراج صيغة جديدة لتنظيم المشاريع المصغرة تتمثل في تجمع المؤسسات المصغرة.
- ✓ إعادة تمويل المؤسسات المصغرة من أجل إعطائها فرصة ثانية.
- ✓ إدراج اتفاقية القرض باعتبارها العقد الذي يربط الوكالة بالشباب المستثمر.

الفرع الثاني: تطور حجم الاستثمارات في إطار برامج التمويل الأصغر (ANADE, CNAC، ANGEM) خلال الفترة (2011–2020)

تعد خدمة التمويل أهم خدمة تقدم لحاملي المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر، خاصة في ظل ضعف القدرة الشرائية للأفراد وانخفاض مستوى الدخول، هذا ما يجعل الحصول على تمويل تلك المشاريع من أهم التحديات التي تواجهها هذه المشروعات، رغم اختلاف سقف التمويل باختلاف الهيئة الممولة، وكما سبق ذكره فإن سقف التمويل لا يتعدى 000 000 10 بالنسبة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، أين يتم تقديم خدمات التمويل على ثلاث مستويات المستوى الأول عن طريق التمويل الثلاثي بقرض بنكي بنسبة 70% من مبلغ الاستثمار، وبمساهمة شخصية تقدر بين 5% و 15% حسب الفئة المستفيدة والمنطقة التي أقيم بها المشروع، أما المستوى الثاني يتم وفق نمط التمويل الثنائي بمساهمة شخصية تقدر ب 50% و 50 % المتبقية تقدم عن طريق الوكالة في شكل قرض بدون فائدة، أما المستوى الثالث يتم وفق نمط التمويل الذاتي بمساهمة شخصية 100% يستفيد حامل المشروع من الخدمات غير المالية التي تقدمها الوكالة، أما على مستوى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة يقدر المبلغ الأقصى ب10 ملايين دج وحد أدنى يفوق أو يساوي 5

ملايين دج، يمنح التمويل مستويين، المستوى الأول قيمته تساوي أو تقل 5 ملايين دج بمساهمة شخصية 1%، وقرض بدون فائدة بنسبة 29%من مبلغ القرض، أما المستوى الثاني فهو يزيد عن (5 ملايين ويقل أو يساوي 10 ملايين دج بمساهمة شخصية 2% وقرض بدون فائدة بنسبة 28%، أما بالنسبة للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فسقف التمويل لا يتجاوز 000 000 1دج حسب اختلاف نمط التمويل، فإن كان لشراء المواد الأولية فهو لا يتجاوز 000 100 دج يقدم عن طريق الوكالة في شكل قرض بدون فائدة، ويرتفع سقف التمويل إلى 000 250 دج إذا أقيم المشروع في المناطق الجنوبية، وتمويل بقيمة لا تتجاوز 000 000 1دج لكل الأصناف بمساهمة شخصية تقدر ب1 % و قرض بدون فائدة بنسبة 28% تقدمه الوكالة، وقرض بفائدة من البنك بنسبة 70% من قيمة القرض. ويمكن توضيح تطور حجم الاستثمارات الممولة للمشروعات الصغيرة والمصغرة المقدمة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر (ANADE،CNAC، ANGEM)، فيما يأتي:

الجدول رقم(43): تطور حجم الاستثمارات الممولة للمشاريع الصغيرة والمصغرة المقدمة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر خلال الفترة (2011-2020)

الوحدة (ألف دج)

السنوات	الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	نسبة التطور	الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	نسبة التطور	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	نسبة التطور	المجموع
2011		0,00%	478 278 774	97,88%	10 337 506	2,12%	488 616 280
2012	199 261 414	21,91%	691 740 511	76,07%	18 330 986	2,02%	909 332 911
2013	275 510 198	23,93%	849 759 905	73,82%	25 928 248	2,25%	1 151 198 351
2014	346 879 220	24,93%	1 007 057 905	72,38%	37 349 323	2,68%	1 391 286 448
2015	410 550 000	26,29%	1 104 733 852	70,75%	46 095 478	2,95%	1 561 379 330
2016	449 796 000	27,30%	1 156 755 906	70,22%	40 789 924	2,48%	1 647 341 830
2017	464 676 000	27,40%	1 178 755 906	69,52%	52 196 240	3,08%	1 695 628 146
2018	481 332 000	27,56%	1 208 089 729	69,18%	56 922 905	3,26%	1 746 344 634
2019	505 241 000	27,91%	1 244 329 836	68,74%	60 693 865	3,35%	1 810 264 701
2020	526 556 000	28,40%	1 264 237 023	68,19%	63 082 842	3,40%	1 853 875 865

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على النشرات الإحصائية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، مرجع سابق، من الرقم 6 /2004إلى الرقم 2020/39.

الشكل رقم(26): يوضح تطور حجم الاستثمارات الموجهة لتمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة في إطار برامج التمويل الأصغر.

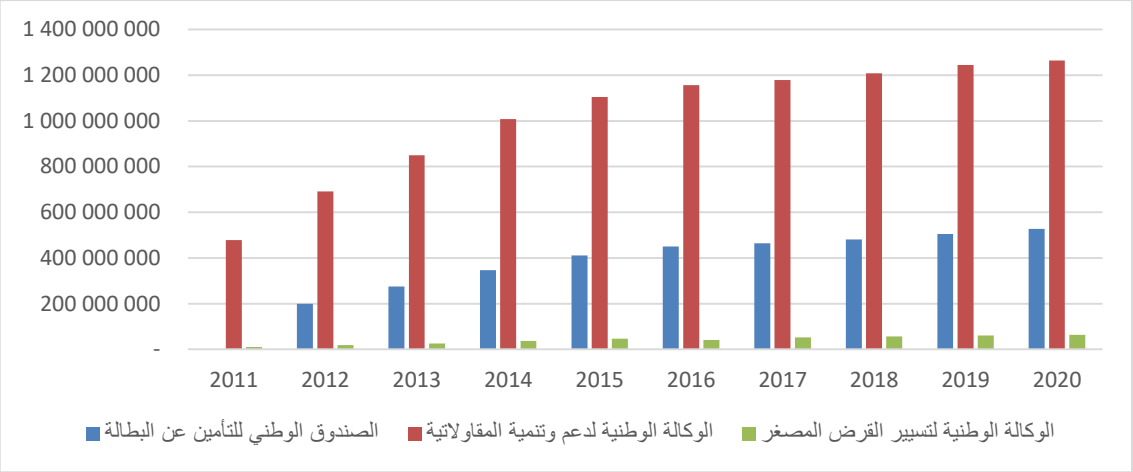

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 43.

نلاحظ من خلال الشكل والجدول أعلاه أن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية تقدم أعلى نسبة من حجم التمويل المقدم على مستوى مؤسسات التمويل الأصغر على الرغم أن عدد المشاريع المستحدثة استحوذت عليها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ويرجع ذلك إلى صغر حجم التمويل على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وارتفاعه على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية من جهة، وصغر حجم المشروعات الممولة بالنسبة للقرض المصغر، بالإضافة إلى أن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية كانت سبَّاقة لبداية النشاط الذي كان سنة 1996، في حين تأخرت الهيأتين الأخريتين إلي سنة 2005 بالنسبة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة و سنة 2004 بالنسبة للوكالة الوطنية للقرض المصغر، هذا ما أعطى للوكالة ANADE أسبقية في تجميع المبالغ من الناحية الإحصائية وكذا اكتساب خبرة ميدانية في التعامل مع المشروعات الصغيرة والمصغرة، وعلى الرغم من أهمية هذه الاستثمارات المالية التي هي في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى إلا أنها تبقى ضعيفة إذا ما قورنت بحجم القروض الإجمالية المقدمة للاقتصاد الوطني العام والخاص، حيث نسبة الاستثمارات المقدمة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر في سنة 2018 قدرت 49%, 17 بالنسبة لإجمالي القروض المقدمة للاقتصاد، ونسبة 34% بالنسبة لحجم القروض المقدمة للقطاع الخاص، حيث عرفت هذه النسب انخفاض مستمر منذ سنة 2012 إلى غاية سنة 2020 أين بلغت النسبة 16%و34% على التوالي، ويمكن توضيح تطورات التمويل المقدم من طرف مؤسسات التمويل الأصغر بالنسبة للقروض المقدمة للاقتصاد من خلال الجدول و التمثيل البياني أدناه.

الجدول رقم(44): تطور القروض الممنوحة للاقتصاد الجزائري لمختلف الهيئات (2011-2020)

الوحدة (مليار دج)

السنوات	القروض المقدمة للقطاع العام	القروض المقدمة للقطاع الخاص	القروض المقدمة للإدارة المحلية	مجموع القروض	نسبة القروض الممنوحة للقطاع الخاص	التمويل الأصغر	نسبة القروض الممنوحة القطاع العام	نسبة التمويل الأصغر
2011	1 742	1 984	0,7	3 727	53,23%	488	24,60%	13,10%
2012	2 040	2 247	0,4	4 288	52,41%	908	40,41%	21,18%
2013	2 434	2 722	0,4	5 156	52,79%	1 149	42,21%	22,28%
2014	3 382	3 122	0,6	6 505	47,99%	1 078	34,53%	16,57%
2015	4 688	3 588	0,7	8 277	43,35%	1 560	43,47%	18,85%
2016	3 958	3 957	0,6	7 916	49,99%	1 645	41,57%	20,78%
2017	4 311	4 588	0,5	8 900	51,55%	1 694	36,92%	19,03%
2018	4 944	5 032	0,6	9 976	50,44%	1 745	34,68%	17,49%
2019	5 636	5 221	0,6	10 858	48,09%	1 809	34,65%	16,66%
2020	5 793	5 389	0,6	11 182	48,19%	1 853	34,38%	16,57%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على النشرات الإحصائية لبنك الجزائر رقم 33 مارس 2016 ورقم 56 ديسمبر 2021

الشكل رقم(27): تطور القروض الممنوحة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر مقارنة بقروض القطاع العام.

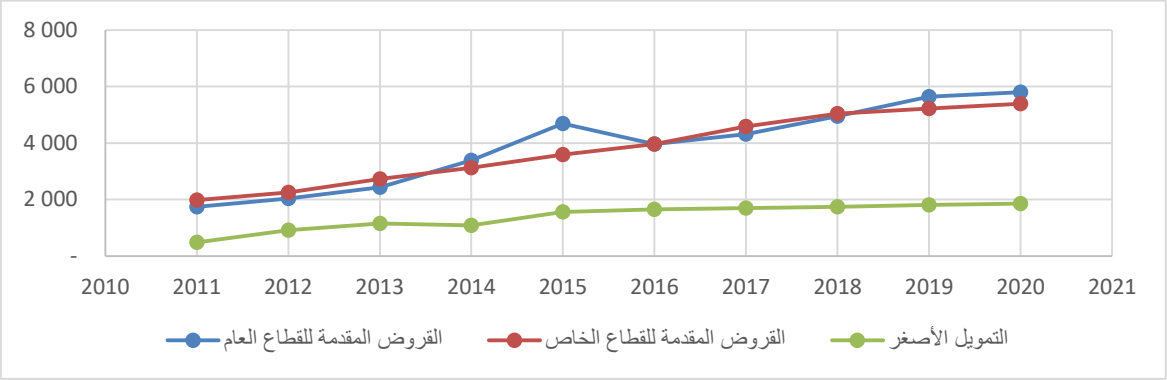

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم44.

الفرع الثالث: أهمية مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية.

ساهمت مؤسسات التمويل الأصغر في تحقيق التنمية بمختلف أشكالها وأنواعها على المستوى العالمي على اختلاف مستويات التقدم أو التخلف، من خلال التأثير على المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية التي من شأنها عكس الواقع الاقتصادي للبلد، والجزائر كما رأينا سالفا أعطت أهمية للمشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

خاصة على المستوى القانوني والتنظيمي سعيا إلى رفع مستوى مساهمتها في تطوير الوضع الاقتصادي بالشكل الذي يحقق الرفاهية الاجتماعية والتطور.

أولا: تحليل مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في التشغيل.

تعد البطالة من أهم الآفات الاجتماعية التي تعاني منها العديد من الدول، جعلها تتبنى العديد من الاستراتيجيات للتخفيف من حدة البطالة، وكانت مؤسسات التمويل الأصغر من بين أهم السياسات التي انتهجتها الجزائر لتوفير مناصب عمل لمختلف فئات المجتمع التي تعاني من البطالة، الجدول أدناه يوضح مساهمة هذه المؤسسات في خلق مناصب العمل.

الجدول رقم(45): مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في خلق مناصب العمل في الجزائر (2005-2021).

السنوات	الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	المجموع
2005	196 123	5 193	4 994	206 310
2006	220 623	11 271	38 325	270 219
2007	243 308	18 220	64 171	325 699
2008	274 726	24 001	127 320	426 047
2009	332 538	33 575	218 421	584 534
2010	392 670	49 379	296 355	738 404
2011	485 352	85 332	475 007	1 045 691
2012	614 555	144 457	677 412	1 436 424
2013	710 788	186 243	843 465	1 740 496
2014	803 928	228 950	1 019 778	2 052 656
2015	855 498	266 871	1 145 933	2 268 302
2016	878 264	288 721	1 177 976	2 344 961
2017	888 069	297 020	1 240 742	2 425 831
2018	901 921	305 618	1 302 278	2 509 817
2019	919 397	317 194	1 352 170	2 588 761
2020	923 071	327 242	1 379 721	2 630 034
2021	934 521	333 360	1 386 648	2 654 529

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- المنشورات الإحصائية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، من رقم 2002/06 إلى 2021/30 www.industrie.gov.dz 2022/10/17
- إحصائيات الديوان الوطني للإحصاء على الموقع www.ons.dz 2022/10/17

الشكل رقم(28): تطور مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في التشغيل في الجزائر خلال الفترة (2005-2021).

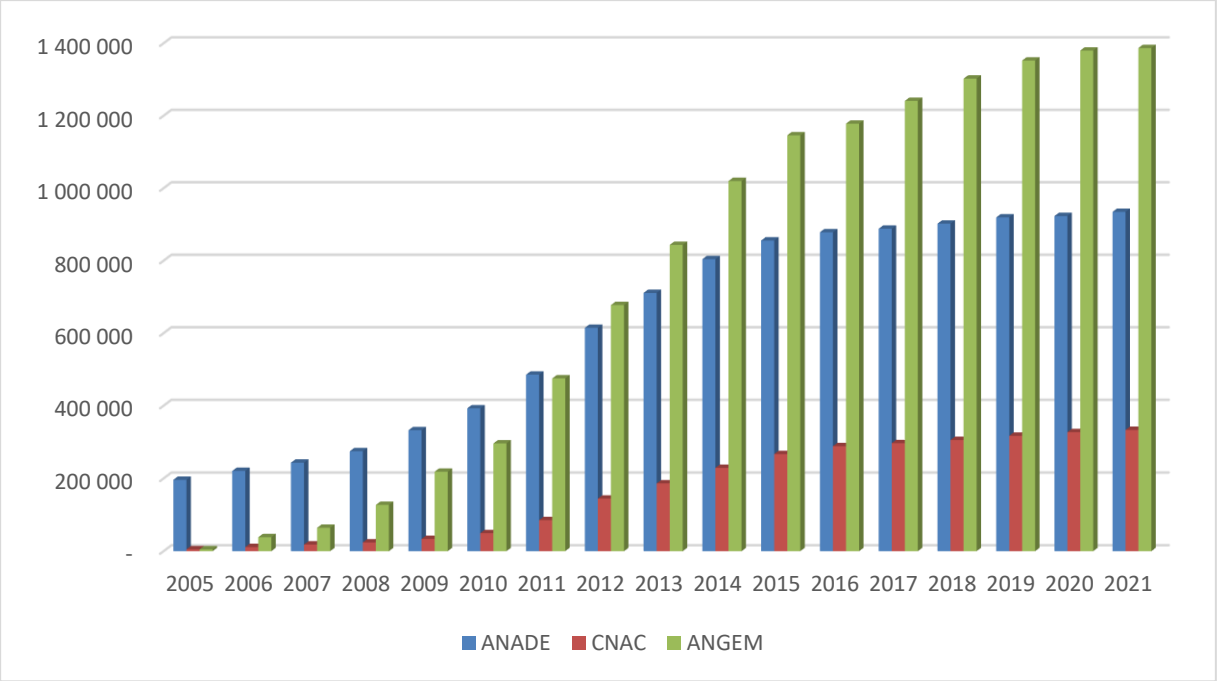

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم45

نلاحظ من خلال الجدول والمنحنى البياني السابقين أن مناصب الشغل التي تم توفيرها من قبل مؤسسات التمويل الأصغر في ارتفاع مستمر بنسب متفاوتة من هيئة ومؤسسة إلى أخرى، حيث عرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في بدايتها تطور ملحوظ مقارنة بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وكذا الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، إلا أن هذا الاستحواذ في التوظيف بدأ يتراجع شيئا فشيئا لصالح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر خاصة في السنوات الأخيرة من الدراسة، وهذا راجع إلى استقطاب هذه الأخيرة أكبر عدد من المشاريع باعتبارها أقل مخاطرة بالنسبة لحاملي المشاريع من حيث حجم رأس المال وكذا مرونة وطبيعة التسيير على مستوى الوكالة. وعلى الرغم من أهمية هذه البرامج في خلق مناصب العمل الناتجة عن التطور المستمر للمشاريع الصغيرة والمصغرة، إلا أن نسبتها تبقى ضعيفة مقارنة بعدد الفئة المشتغلة في الجزائر، إلا أنها تعرف تطور مستمر إذ وصلت نسبة المساهمة في التشغيل على 22% إلى غاية جوان 2021، في حين إذا تمت مقارنة عدد المناصب المستحدثة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر سنويا إلى إجمالي عدد الشاغلين فإن أعلى نسبة سجلت سنة 2012 بحوالي 4 %من إجمالي اليد العاملة الشاغلة في الجزائر، وهذا ما يوضحه الجدول والمنحنى البياني أدناه

الجدول رقم(46): نسبة مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في التشغيل في الجزائر(2005-2019).

السنوات	عدد المناصب المستحدثة في مؤسسات التمويل الأصغر سنويا	عدد المناصب المستحدثة في مؤسسات التمويل الأصغر (المجمعة)	العدد الإجمالي للفئة المشتغلة	نسبة المساهمة
2005	40 529	206 310	8 044 000	2,56%
2006	63 909	270 219	8 869 000	3,05%
2007	55 480	325 699	8 594 000	3,79%
2008	100 487	426 047	9 145 000	4,66%
2009	158 487	584 534	9 472 000	6,17%
2010	153 840	738 404	9 736 000	7,58%
2011	290 058	1 045 691	9 599 000	10,89%
2012	407 052	1 436 424	10 170 000	14,12%
2013	254 219	1 740 496	10 788 000	16,13%
2014	362 015	2 052 656	10 299 000	19,93%
2015	215 643	2 268 302	10 594 000	21,41%
2016	76 661	2 344 961	10 845 000	21,62%
2017	/	2 425 831	10 858 000	22,34%
2018	/	2 509 817	11 001 000	22,81%
2019	/	2 588 761	11 281 000	22,95%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- معطيات الجدول رقم 45.
- الموقع الرسمي للديوان الوطني للإحصاء.
- بن عمارة حسيبة، موساوي عبد النور، **سياسات التشغيل في الجزائر بين السياسات الخملة والسياسات النشيطة في الفترة 1999-2019**، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 6، العدد 1، جوان 2019، ص195.

الشكل رقم(29): نسبة مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في التشغيل في الجزائر خلال الفترة (2019-2005)

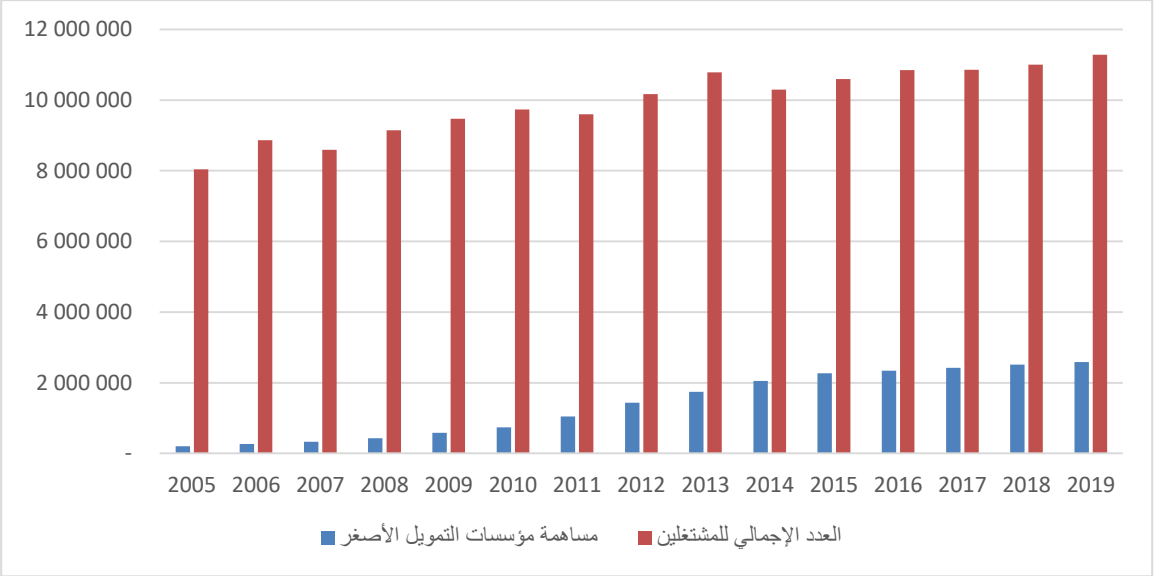

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات سابقة.

ثانيا: تحليل تطور مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في خلق القيمة المضافة

القيمة المضافة هي مقياس للأداء الاقتصادي لأي مؤسسة، والتي تعبر عن زيادة في الثروة، وهي تعبر عن مفهوم خاص لقياس الدخل خاصة فيما تعلق بحساب الدخل القومي الذي يقاس بالأداء الإنتاجي للاقتصاد الوطني،[1] وباعتبار المؤسسة هي نواة الاقتصاد فخلق الثروة أو القيمة المضافة له تأثير كبير على الاقتصاد الوطني، والمؤسسات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر لها مساهمة كبيرة في خلق القيمة المضافة في الاقتصاد الوطني. ويمكن توضيح أهمية هذه المساهمة من خلال الجدول الآتي:

[1] Axel Halle, Hervé Stolowy, **Value added in financial accounting a comparative study between germany and France**, report people.hec.edu/stolowy/ 19/10/2022 p 1.

الجدول رقم(47): تطور مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغر في خلق القيمة المضافة خلال الفترة 2001-2019.

الوحدة (مليار دج)

السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
مساهمة القطاع الخاص	447,07	1 473,74	514,56	2 038,84	2 299,89	2 634,46	2 986,00
مساهمة القطاع العام	29,13	268,98	37,61	335,89	369,03	376,82	419,00
المجموع	476,20	1 742,72	552,17	2 374,73	2 668,92	3 011,28	3 405,00
نسبة مساهمة القطاع الخاص	93,88%	84,57%	93,19%	85,86%	86,17%	87,49%	87,69%
السنوات	2008	2009	2010	2011	2 012	2013	2014
مساهمة القطاع الخاص	3 384,00	3955	4681,68	5 137,46	5 813,02	6 741,19	7 338,65
مساهمة القطاع العام	405,00	431	827,53	923,34	793,38	893,24	1 187,93
المجموع	3 789,00	4 386,00	5 509,21	6 060,80	6 606,40	7 634,43	8 526,58
نسبة مساهمة القطاع الخاص	89,31%	90,17%	84,98%	84,77%	87,99%	88,30%	86,07%
السنوات	2012	2013	2014		2019		
مساهمة القطاع الخاص	7 924,51	8 529,27	8 815,62	9 524,41	10 001,30		
مساهمة القطاع العام	1 313,36	1 414,65	1 291,14	1 362,21	1 449,22		
المجموع	9 237,87	9 943,92	10 106,76	10 886,62	11 450,52		
نسبة مساهمة القطاع الخاص	85,78%	85,77%	87,22%	87,49%	87,34%		

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المنشورات الإحصائية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 30-38-10-18: www.industrie.gov.dz 2022/10/19

الشكل رقم(30): تطور مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في خلق القيمة المضافة في الجزائر خلال الفترة (2001-2019)

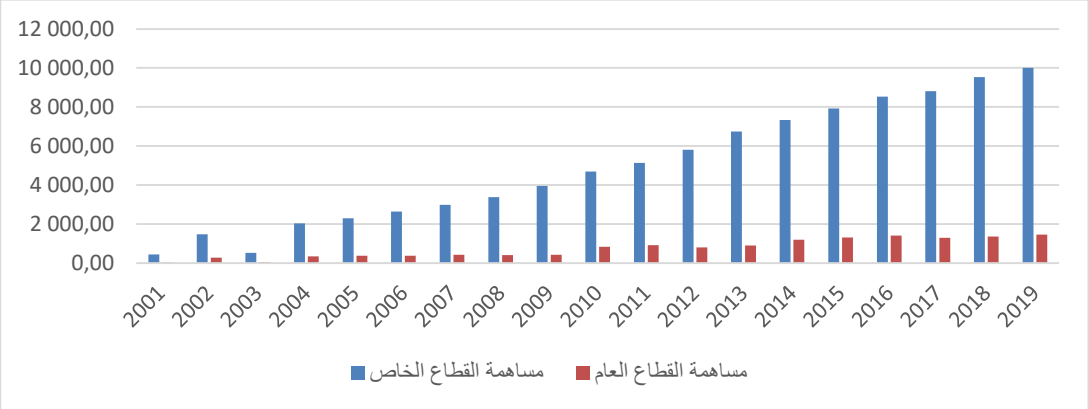

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 47.

من خلال الجدول والمنحنى البياني نلاحظ أن القطاع الخاص يساهم نسبة عالية جدا في خلق القيمة المضافة مقارنة بالقطاع العام بنسبة تتراوح بين 80%و 95% خلال المرحلة 2001 إلى غاية 2019، هذا ما يوضح أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة معظمها أو جلها تابعة للقطاع الخاص، كما تنعكس أهمية هذه المشروعات في خلق القيمة المضافة على مختلف الأصعدة والنشاطات الاقتصادية خارج المحروقات، حيث نجد في سنة 2019 سيطرت القطاع الفلاحي بنسبة تفوق 90% في خلق القيمة المضافة للاقتصاد الوطني لتليه قطاع التجارة بقيمة 2301 مليار دينار جزائري ، كما كان هناك اهتمام واضح بالنسبة لقطاع النقل وقطاع البناء والأشغال العمومية بقيمة 1905 مليار دج و1976 مليار دج على التوالي ، بالإضافة إلى مساهمة باقي القطاعات بنسب متفاوتة في خلق القيمة المضافة للاقتصاد الوطني من خلال المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

ثالثا: تحليل مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة في الناتج الداخلي الخام (PIB)

يعد الناتج الداخلي الخام من أهم المؤشرات الاقتصادية التي تعكس الوضعية الاقتصادية للبلد، حيث يعبر عن مدى رفاهية المجتمع من خلال نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام، كما يعكس النشاط الاقتصادي للبلد ويقيس قيمة السلع والخدمات التي ينتجها محسوبة وفق سعر السوق مع إضافة القيمة المضافة التي تستردها الدولة،[1] لذا تعمل العديد من الدول على توفير البيئة المواتية لتحقيق النمو في الناتج الداخلي الخام، ويعد الاستثمار في المشاريع الصغيرة والمصغرة من أهم الآليات التي تبنتها العديد من الدول لتحقيق الهدف المنشود. والجزائر كغيرها من الدول تعرف توجهات إيجابية في هذا المجال، حيث نلاحظ أن معدلات نمو الناتج الداخلي الخام في الجزائر يشهد نموا خلال السنوات 2004 إلى غاية سنة 2020 أين عرف انخفاضا محسوسا بسبب التغيرات الاقتصادية للعالم الناجمة عن تأثيرات جائحة كورونا، وهذا النمو الملاحظ في الناتج الداخلي الخام على رغم تذبذبه، كانت له عدة مسببات من أهمها الدور الفعال للمشاريع الصغيرة والمصغرة.

الشكل رقم(31): نمو الناتج الداخلي الخام في الجزائر من 2004

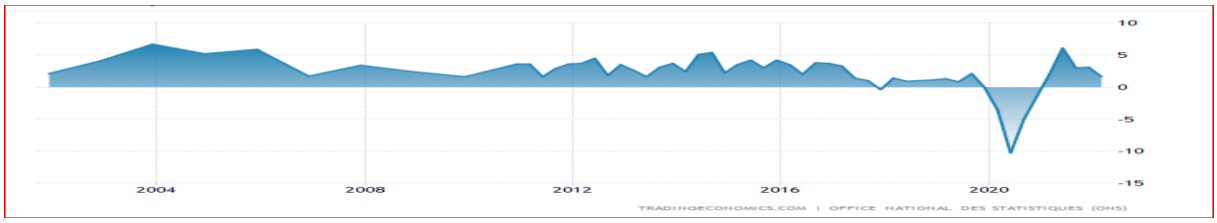

المصدر: data.albankaldawli.org 2022/10/19

[1] PIB (Produit intérieur brut) : définition simple du produit intérieur brut, calcul et traduction www.journaldunet.fr/business/dictionnaire-economique-et-financier/ 19/10/2022

الجدول رقم(48): تطور مساهمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام(PIB) خلال الفترة (1999 -2013) الوحدة (مليار دج)

السنوات	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
القطاع العام	420,00	457,80	481,50	505,00	550,00	598,65	651,00	704,05
القطاع الخاص	1 288,00	1 356,80	1 560,20	1 679,10	1 884,20	2 146,75	2 364,50	2 740,06
المجموع	1 708,00	1 814,60	2 041,70	2 184,10	2 434,20	2 745,40	3 015,50	3 444,11
نسبة ق/خ	**75,41%**	**74,77%**	**76,42%**	**76,88%**	**77,41%**	**78,19%**	**78,41%**	**79,56%**
نسبة ق/ع	**24,59%**	**25,23%**	**23,58%**	**23,12%**	**22,59%**	**21,81%**	**21,59%**	**20,44%**
السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	
القطاع العام	750	760	827	923	923	793	893	
القطاع الخاص	3154	3574	4162	4681	5137	5813	6741	
المجموع	3904	4334	4989	5604	6060	6606	7634	
نسبة ق/خ	**80,79%**	**82,46%**	**83,42%**	**83,53%**	**84,77%**	**88,00%**	**88,30%**	
نسبة ق/ع	**19,21%**	**17,54%**	**16,58%**	**16,47%**	**15,23%**	**12,00%**	**11,70%**	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على منشورات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، كشف معلومات من رقم 06 إلى رقم 39.

الشكل رقم(32): تطور مساهمة القطاع الخاص والعام في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات.

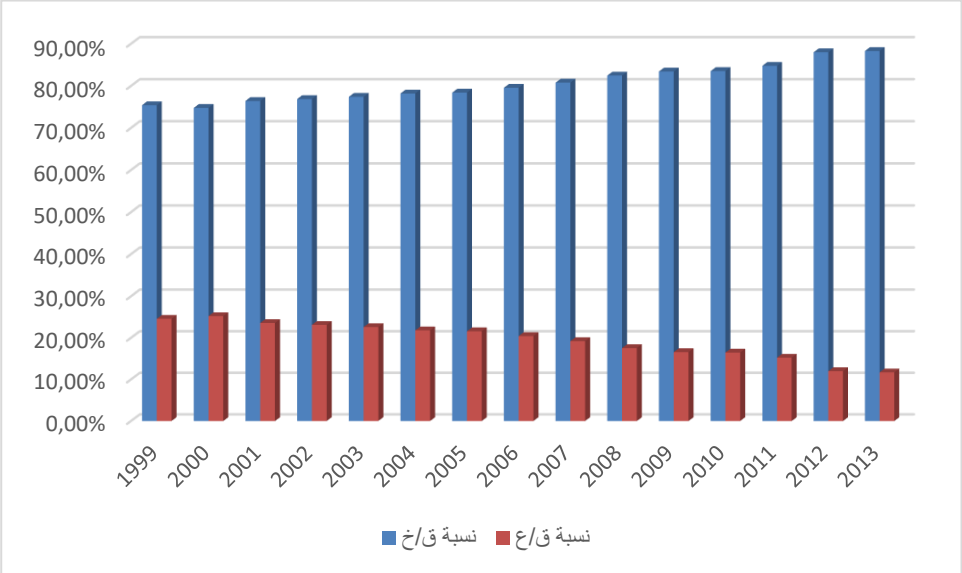

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 48.

نلاحظ من خلال الجدول والتمثيل البياني أن للقطاع الخاص أهمية كبيرة في تشكيل الناتج الداخلي الخام نسبة تفوق 80%، فمنذ سنة 1999 وهذه النسبة في تزايد مستمر، على عكس القطاع العام الذي يشهد

انخفاضا من سنة إلى أخرى، ويرجع ذلك إلى المنهج الاقتصادي الذي انتهجته الجزائر في بداية التسعينات، بالتحول إلى اقتصاد السوق وفتح المجال أمام القطاع الخاص، بالإضافة إلى مختلف الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر خاصة في مجال توفير المناخ الاستثماري الجيد لحاملي المشاريع الراغبين في إنشاء مؤسسات، هذا ما ساهم في ارتفاع عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة التي كانت لها مساهمة فعالة في تطور الناتج الداخلي الخام في الجزائر.

وبالنسبة للمرحلة الممتدة من 2014 إلى 2021 فنلاحظ أيضا استمرار في سيطرة القطاع الخاص خارج المحروقات في تكوين الناتج الداخلي الخام، على الرغم من التذبذب في نسب التطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات، حيث نلاحظ من خلال الجدول والمنحنى البياني أدناه انخفاض في الناتج الداخلي الخام منذ سنة 2014، ليشهد انخفاض حاد سنة 2020 إلى –5،1%، كما انخفضت نسبة الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات من 3,4 %سنة 2018إلى –3,9 %سنة 2020، وهذا ما يفسر تدهر الظروف الاقتصادية.

الجدول رقم(49): تطور الناتج الداخلي الخام والناتج الداخلي الخام خارج المحروقات في الجزائر (2014-2021)

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الناتج الداخلي الخام	3,80%	3,90%	3,30%	1,40%	1,50%	1,00%	-5,10%	2,50%
الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات	5,60%	5,50%	2,30%	2,20%	3,40%	2,70%	-3,90%	2,40%

Source : Les comptes nationaux, situation économique nationale, 1er trimestre 2015, 4em trimestre 2017, 4em trimestre 2019, https://www.ons.dz, 21/10/2022.

الشكل رقم(33): نسبة تطور الناتج الداخلي الخام في الجزائر(2014-2021)

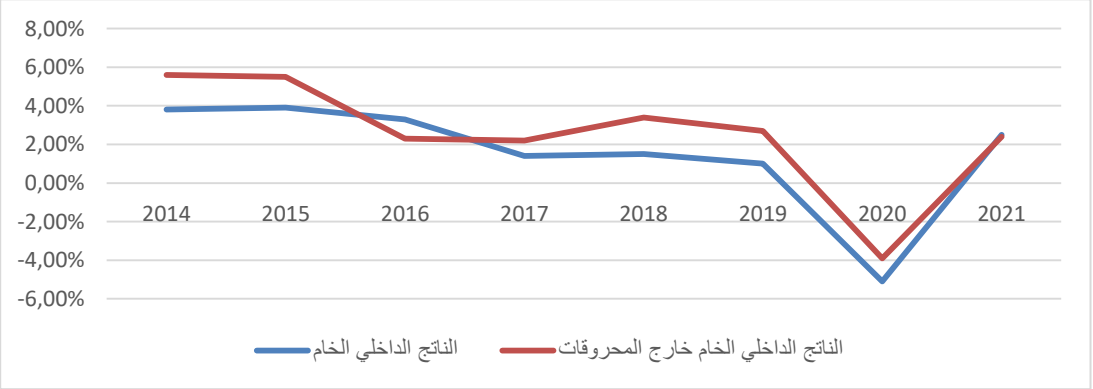

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 49.

رابعا: تحليل مساهمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الصادرات

من أجل دعم ترقية والصادرات خارج المحروقات قامت الجزائر بتأسيس صندوق خاص بترقية الصادرات، تم تأسيسه سنة 1996، وخصصت موارده لتقديم الدعم المالي للمصدرين في نشاطات ترقية وتسويق منتوجاتهم في الأسواق الخارجية، كما تمنح إعانات الدولة عن طريق هذا الصندوق لفائدة أي شركة مقيمة تقوم بإنتاج ثروات أو تقدم خدمات، ولكل تاجر مسجل بصفة منتظمة في السجل التجاري وينشط في مجال التصدير، وهناك خمسة مجالات إعانة مقررة تتمثل في إعانات خاصة بأعباء ذات صلة بدراسة الأسواق الخارجية، التكفل الجزئي بمصاريف المشاركة في المعارض في الخارج، التكفل بجزء من تكاليف دراسة الأسواق الخارجية، وتكاليف النقل الدولي لرفع وشحن البضائع بالموانئ الجزائرية الموجهة للتصدير، وكذا تمويل التكاليف المتعلقة بتكييف المواد حسب مقتضيات الأسواق الخارجية.[1]

إضافة إلى العديد من الجهود المبذولة من أجل ترقية الصادرات خاصة الصادرات خارج المحروقات، ولدعم وتحفيز الصادرات خارج المحروقات لابد من دعم القطاع الخاص والمتمثل شقه الأكبر في المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، والتي تلعب دورا كبيرا في رفع الصادرات من خلال المنتجات المحلية الموجهة للتصدير، إلا أنها تبقى تعاني من العديد من العراقيل للوصول إلى الأسواق العالمية.

ومن أجل تعزيز دور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة لجأت العديد من الدول إلى إنشاء وكالات تابعة للدولة مثل الدواوين الوطنية لترقية الصادرات، غرف التجارة الوطنية ودوائر التجارة والشركات التجارية الخاص، حيث تساهم هذه الوكالات في تنشيط العمل التجاري للمشاريع المنتجة للسلع والخدمات الموجهة للتصدير، حيث تلعب بالمقابل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة دورا كبيرا في ترقية الصادرات وذلك من خلال المساهمة في الناتج المحلي، وتعبئة المدخرات الوطنية لفائدة المشاريع المحلية... وغيرها من المؤشرات الاقتصادية التي تساهم في تحسين وضعية الميزان التجاري برفع قيمة الصادرات وتخفيض الواردات.[2] ويمكن توضيح تطورات الصادرات الجزائرية خارج المحروقات من خلال الجدول الآتي:

[1] الموقع الرسمي لوزارة التجارة وترقية الصادرات، www.commerce.gov.dz/ 2022/10/23.

[2] حمشة عبد الحميد، **دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة–دراسة حالة الجزائر**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012-2013، ص 62-64.

الجدول رقم(50): تطور صادرات الجزائر خلال الفترة (2000-2020)

الوحدة (مليون دولار)

السنوات	إجمالي الصادرات	صادرات المحروقات	الصادرات خارج المحروقات	نسبة صادرات المحروقات	نسبة الصادرات خارج المحروقات
2000	22 031	21 419	612	97,22%	2,78%
2001	19 132	18 484	648	96,61%	3,39%
2002	18 825	18 091	734	96,10%	3,90%
2003	24 612	23 939	673	97,27%	2,73%
2004	32 083	31 302	781	97,57%	2,43%
2005	46 495	45 588	907	98,05%	1,95%
2006	54 782	53 608	1 184	97,86%	2,16%
2007	60 916	59 605	1 311	97,85%	2,15%
2008	76 146	77 192	1 954	101,37%	2,57%
2009	45 477	44 411	1 066	97,66%	2,34%
2010	57 762	56 143	1 619	97,20%	2,80%
2011	73 802	71 662	2 140	97,10%	2,90%
2012	72 620	70 571	2 062	97,18%	2,84%
2013	65 823	63 662	2 161	96,72%	3,28%
2014	61 172	58 362	2 810	95,41%	4,59%
2015	35 138	33 081	2 057	94,15%	5,85%
2016	29 698	27 917	1 781	94,00%	6,00%
2017	34 569	33 202	1 367	96,05%	3,95%
2018	41 113	38 797	2 216	94,37%	5,39%
2019	35 312	33 244	2 086	94,14%	5,91%
2020	21 925	20 016	1 909	91,29%	8,71%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- تقارير بنك الجزائر، النشرات الإحصائية الثلاثية من 2008 إلى 2021. www.bank-of-algeria.dz
- Les réalisation des échanges extérieurs des l'Algérie période : 1963-2010, Ministere des finance,direction generale des douanes, www.douane.gov.dz 23/10/2022.

الشكل رقم(34): تطور الصادرات في الجزائر خلال الفترة (2000-2020)

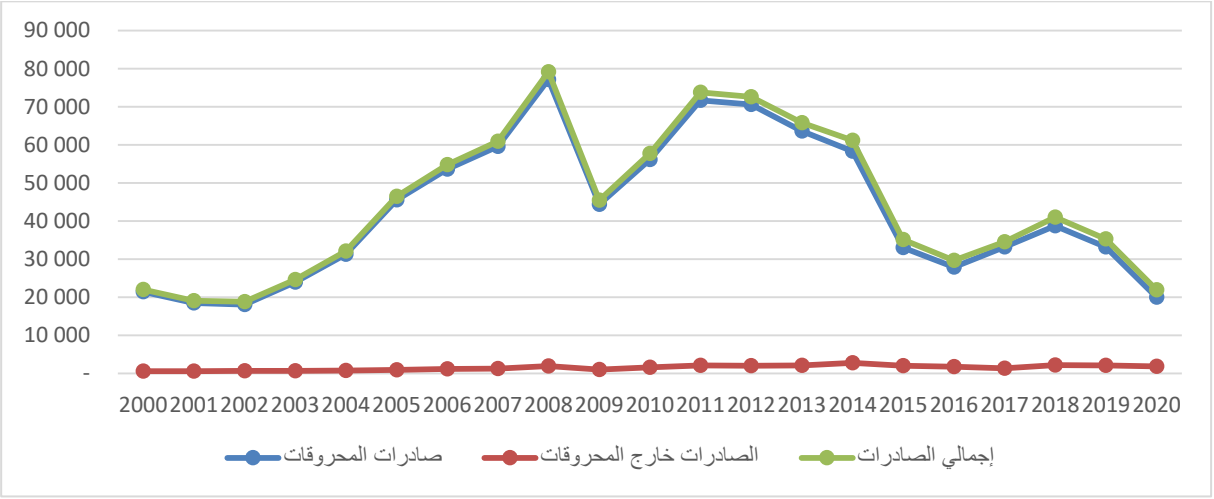

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 50.

نلاحظ من خلال التمثيل البياني والجدول أعلاه أن أي تغير وتطور في صادرات الجزائر ناتج عن تغيرات في صادرات المحروقات، حيث نجد صادرات المحروقات تسيطر بنسبة تفوق 90% من صادرات الجزائر بداية من 2000 إلى سنة 2020، وهذه الزيادة المرافقة للارتفاع في أسعار البترول حيث سجلت الصادرات أعلى مستويات لها في سنة 2008، لتتراجع سنة 2009 بسبب تأثيرات الأزمة العالمية على أسعار النفط، لتبدأ في الارتفاع من سنة 2010 إلى غاية 2011، لتشهد انخفاض حاد في إجمالي الصادرات ما يقابله انخفاض صادرات المحروقات على الرغم من ارتفاع سعر البترول في تلك الفترة حيث بلغ سنة 2011 حوالي 101 دولار للبرميل و121 دولار ليستمر في الارتفاع إلى غاية سنة 2014 بحوالي 100 دولار، لتشهد ارتفاعا طفيفا خلال الفترة 2016 إلى 2018 ليعود الانخفاض خلال سنة 2019 بسبب تغيرات الأوضاع الاقتصادية في العالم بسبب جائحة كرونا، يبقى الإنتاج الوطني والمحلي خارج المحروقات الموجه للتصدير ضعيف جدا لا يتعدى 8 % وهي أكبر نسبة سجلت في سنة 2020، هذا ما يفسر ضعف الإنتاج الوطني الذي لم يصل بعد إلى المستويات التي تسمح له بدخول الأسواق العالمية.

خامسا: تحليل مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في تنويع النشاط الاقتصادي من خلال برامج التمويل الأصغر.

تعد المشاريع الصغيرة والمصغرة أحد أهم الدعائم الاقتصادية في العديد من دول العالم، بعد أن كانت الشركات الكبيرة تسيطر على الوضع الاقتصادي من خلال الصناعات الكبيرة والمتخصصة واحتكارها للعديد من النشاطات، حيث أصبحت تشكل جهات احتكارية لقطاع معين يحكمه أرباب الأعمال، وعلى الرغم من الأهمية الاقتصادية لهذه الشركات ومساهمتها في تحقيق النمو وتوفير المنتوجات والسلع، إلا أن له تأثير سلبي على عدة جوانب اقتصادية وسياسية أخرى، ومع ظهور التوجه نحو فتح المجال للاستثمار الخاص وإنشاء مشاريع

صغيرة بدعم من مختلف الهيئات خاصة مؤسسات التمويل الأصغر، أصبح بإمكان أي فرد تتوفر فيه مجموع من الشروط الاستفادة من برامج التمويل الأصغر المتوفرة، لفتح مشروع صغير في أي نشاط أو قطاع تؤهله إمكانياته لذلك، حيث نجد في الجزائر انتشار العديد من المشاريع الصغيرة والمصغرة التي تم إنشاءها في إطار برامج التمويل الأصغر في عدة قطاعات ولمختلف الفئات وشرائح المجتمع، ويمكن توضيح توزيع المشاريع الصغيرة والمصغرة وأهميتها في تنويع الأنشطة الاقتصادية من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (51): تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة المستفيدة من برامج التمويل الأصغر حسب النشاط إلى غاية 30 جوان 2021.

مؤسسات التمويل الأصغر	CNAC		ANADE		ANGEM		مجموع المشاريع لبرامج التمويل الأصغر حسب النشاط	
القطاعات	عدد المشاريع	النسبة	عدد المشاريع	النسبة	عدد المشاريع	النسبة	مجموع المشاريع	النسبة
الفلاحة	26 136	16,63%	59 365	15,16%	128 077	13,52%	213 578	14,28%
الحرف التقليدية	15 898	10,11%	43 419	11,08%	166 477	17,57%	225 794	15,10%
بناء والأشغال العمومية	8 907	5,67%	35 692	9,11%	82 935	8,76%	127 534	8,53%
الري	363	0,23%	566	0,14%	-		929	0,06%
الصناعة/الصناعات الصغيرة	12 339	7,85%	28 855	7,37%			41 194	2,75%
الصيانة	984	0,63%	11 077	2,83%	-		12 061	0,81%
الصيد البحري	521	0,33%	1 133	0,29%	946	0,10%	2 600	0,17%
الأعمال الحرة	1 602	1,02%	12 715	3,25%	-		14 317	0,96%
الخدمات	31 985	20,36%	109 564	28,00%	187 397	19,80%	328 946	21,99%
النقل	58 398	37,17%	89 182	22,77%	-		147 580	9,87%
التجارة	-	0,00%	-	0,00%	5 063	0,53%	5 063	0,34%
الصناعات الصغيرة	-		0	0	376 190	39,72%	376 190	25,15%
المجموع	157 133	100,00%	391 568	100,00%	947 085	100,00%	1 495 786	100,00%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 39/ حوان 2021.

الشكل رقم(35): مجموع المشاريع حسب النشاط في إطار برامج التمويل الأصغر في الجزائر إلى غاية 30 جوان 2021.

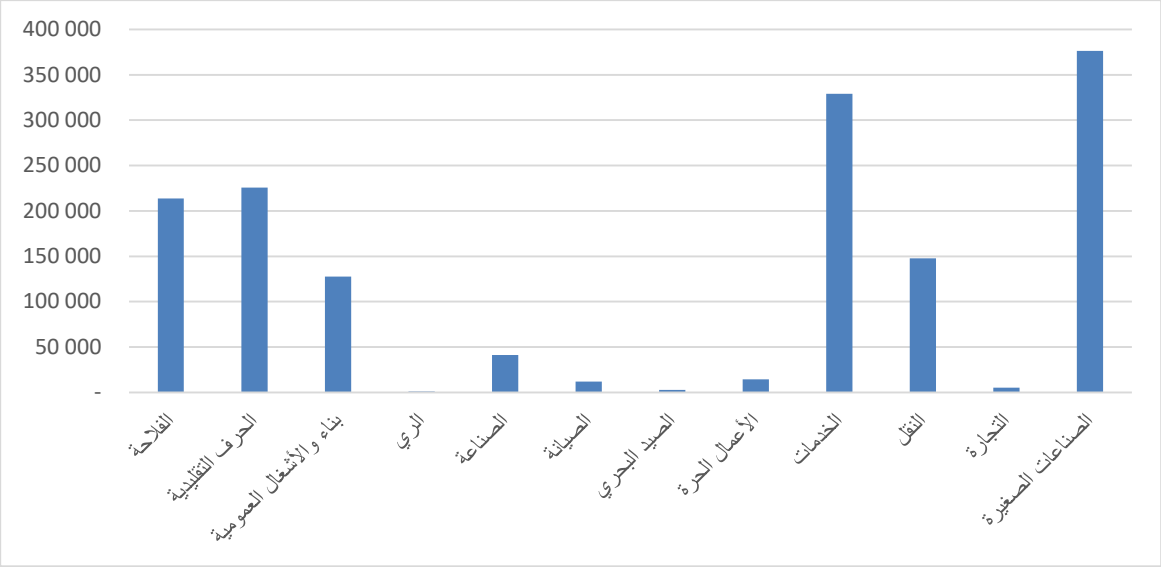

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 51.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن حاملي المشاريع على مستوى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية يفضلون النشاطات ذات الطابع الخدمي حيث يستحوذ قطاع النقل والخدمات مجتمعة على نسبة 57,53 % و 50,77 % على التوالي من إجمالي المشاريع المنشأة على مستوى الهيئتين السابقتين، يليهما قطاعي الفلاحة والحرف التقليدية حيث بلغت النسب 16,63%و 10,11% بالنسبة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، وبنسب جد متقاربة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حيث قدرت ب 15,16%بالنسبة لقطاع الفلاحي ونسبة 11,08% بالنسبة لقطاع الحرف التقليدية، في حين تقل نسبة اهتمام حاملي المشاريع بباقي القطاعات التي لا تتعدى 15% على مستوى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، ونسبة 23% بالنسبة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، أما بخصوص الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر نلاحظ سيطرة قطاع الصناعات الصغيرة على نسبة كبيرة من إجمالي المشروعات المنشأة على مستوى الوكالة بنسبة 39,72% لتليها قطاع الخدمات ثم الحرف التقليدية والفلاحة بنسب 19,80% و17,57%و 13,52% على التوالي، كما نلاحظ من خلال التمثيل البياني الذي يوضح توزيع إجمالي المشاريع المنشأة في إطار برامج التمويل الأصغر على مختلف النشاطات، نلاحظ سيطرة قطاع الصناعات الصغيرة بنسبة 25% ثم قطاع الخدمات بنسبة 22% ثم تليها قطاعي الحرف التقليدية والفلاحة. ومن خلال هذه القراءة لمدى التنوع القطاعي بالنسبة للمشاريع المنشأة في إطار برامج التمويل الأصغر، تسيطر على أغلبيتها أربعة قطاعات في مقدمتها الصناعات الصغيرة ثم تليها قطاعات الخدمات والحرف التقليدية

والفلاحة، لتبقى باقي القطاعات جد ضعيفة على الرغم من أهميتها في تحقيق التنمية كقطاع البناء والأشغال العمومية وقطاع الري وكذا الصيد البحري.

وحسب نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية بلغ إجمالي الاستثمار في قطاع الصناعات الصغيرة ما قيمته 19مليار دج (19 145 643 047,28)، والذي لا يتعدى نسبة 1 %من إجمالي المبالغ المالية الموجهة لتمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة، في حين يسيطر قطاع الخدمات بحوالي 492,25مليار دج بنسبة 26%، ثم قطاع التجارة ب376مليار دج بنسبة 20%، ثم القطاع الفلاحي بقيمة 339,63 مليار دج بنسبة 18%، الري 339مليار دج بنسبة 18%، ثم قطاع الصناعة بمبلغ استثماري قدر ب197 مليار دج أي بنسبة 10%، يليه قطاع البناء والأشغال العمومية بمبلغ قدر ب181 مليار دج أي بنسبة 9 % ، ثم قطاع الحرف التقليدية 172 مليار دج.

سادسا: تحليل مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في تعزيز الدور الاقتصادي للمرأة من خلال برامج التمويل الأصغر.

تعد المشاريع الصغيرة والمصغرة أحد الجهات المستقطبة لتوجهات المرأة الاستثمارية، خاصة بالنظر إلى طبيعة المشاريع المصغرة والتي لا تتطلب رأس مال كبير، فتلجأ المرأة إلى هذا النوع من المشروعات من أجل خلق مصدر للدخل يمكنها من تحسين ظروفها الاجتماعية، وسوف نوضح من خلال معطيات مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر، أهمية هذه المشاريع في تطوير المرأة وتغير مستوى معيشتها من خلال إنشاء مشروعها الخاص وتسييره الذي يحقق لها الاستقلالية المالية، والقدرة على تحقيق ذاتها. ويمكن توضيح مدى مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في دخول المرأة الجزائرية عالم الأعمال من خلال دراسة توزيع المشاريع الصغيرة والمصغرة حسب الجنس، المبينة في الجدول أدناه

الجدول رقم(52): أهمية مؤسسات التمويل الأصغر في تثمين دور المرأة الاقتصادي في الجزائر إلى غاية جوان 2021.

مؤسسات التمويل الأصغر	عدد المشاريع المقدمة للنساء	عدد المشاريع المقدمة للرجال	المجموع	نسبة النساء	نسبة الرجال
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	41 295	350 273	391 568	10,55%	89,45%
الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	602 205	344 880	947 085	63,59%	36,41%
الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	16 657	140 476	157 133	10,60%	89,40%
المجموع	660 157	835 629	1 495 786	44,13%	55,87%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 39/ جوان 2021.

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة النساء المستفيدات من خدمات مؤسسات التمويل الأصغر فيما يخص إنشاء مشروعاتهم الصغيرة والمصغرة تقدر ب 44,13% من إجمالي المشروعات الممولة إلى غاية 30 جوان 2021، وهي تمثل نسبة جد متقدمة مقارنة مع الرجال الذي تقدر نسبة مساهمته ب55,87 % من إجمالي المشاريع ، وهذا دليل على انفتاح المرأة على الفكر المقاولاتي وريادة الأعمال، إلا أننا نلاحظ أن أعلى نسبة تتمثل في تلك القروض الممنوحة للنساء من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والمقدرة 63,59% الموجهة لشراء المواد الأولية بحجم تمويل أقل من 100 000 دج، وهي مشاريع مصغرة ومتناهية الصغر في قطاعات الصناعات الصغيرة والحرف التقليدية، أما بالنسبة للنمط الثاني من التمويل المتمثل في إنشاء مشروع فلم تتجاوز نسبته 9%من إجمالي المشروعات على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، أما بالنسبة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة و الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية فنسبة النساء لم تتعدى 10%من إجمالي المشروعات الممولة على مستوى كل هيئة، ويرجع ذلك إلى زيادة سقف التمويل الذي يعتبر عائقا ومخاطرة كبيرة بالنسبة للمرأة، خاصة في حالة تعثر المشروع وما يترتب عليه من أعباء مالية، لذا نجد أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تستقطب أكبر عدد من النساء. ويمكن توضيح ذلك أكثر من خلال الشكل الآتي:

الشكل رقم(36): نسبة المشاريع الصغيرة والمصغرة الممولة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر حسب الجنس

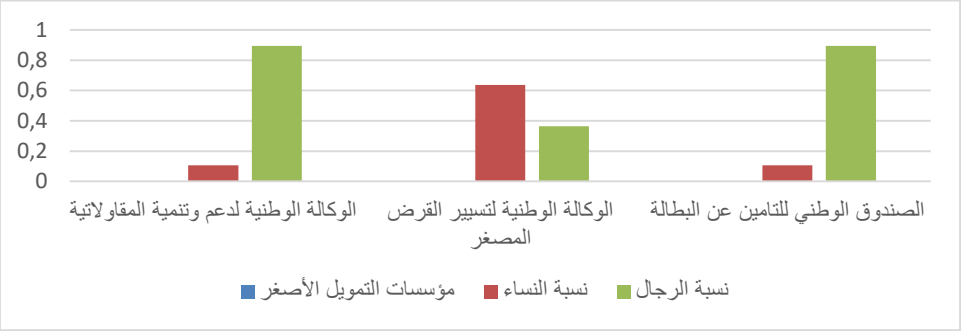

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 52.

الجدول رقم(53): نسبة المشاريع المقدمة للنساء على مستوى مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر.

مؤسسات التمويل الأصغر	نسبة المشروعات المقدمة للنساء	نسبة المشروعاتالمقدمة للرجال
نسبة النساء على مستوى ANADE إلى مجموع مشروعات التمويل الأصغر	6,26%	41,92%
نسبة النساء على مستوى ANGEM إلى مجموع مشروعات التمويل الأصغر	91,22%	41,27%
نسبة النساء على مستوى CNAC إلى مجموع مشروعات التمويل الأصغر	2,52%	16,81%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 52.

نلاحظ خلال المعطيات السابقة أن إجمالي المشاريع المقدمة للنساء هي 660157 مشروع قدمتها مؤسسات التمويل الأصغر في إطار دعم النشاط المقاولاتي للنساء، حيث نلاحظ أن 92% من إجمالي المشاريع المقدمة للنساء في إطار برامج التمويل الأصغر مقدمة من قبل الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر، في حين لا تتعدى 6,26 %و2,52 %بالنسبة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة على التوالي.

الشكل رقم(37): مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في تمويل المشاريع النسوية في الجزائر.

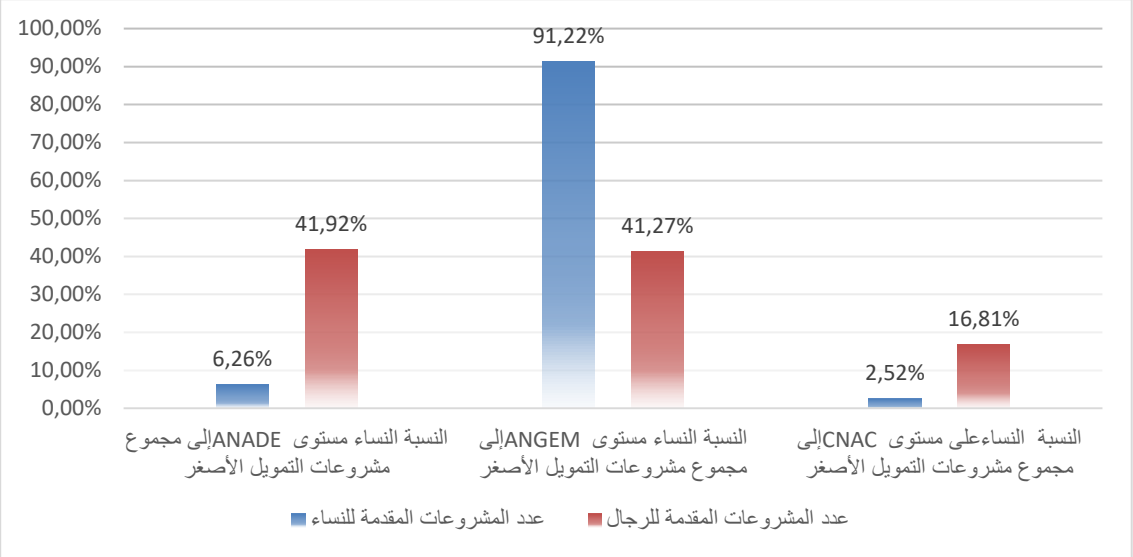

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (53).

المطلب الثاني: مساهمة صناديق الضمان في دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

في إطار تقديم الدعم للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، سعت الحكومة الجزائرية إلى إنشاء صناديق تعمل على تقديم ضمانات عينية للبنوك والمؤسسات المالية المقدمة للقروض لحاملي المشاريع، بهدف تسهيل عملية الحصول على التمويل لبداية النشاط أو توسيعه، ومن أهم هذه الصناديق هي:

- ✓ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة FGAR.
- ✓ صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة CGCI.

الفرع الأول: حصيلة صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة FGAR

يساهم الصندوق في تغطية القرض الممنوح لحاملي المشاريع وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة 80% من قيمة القرض بشرط ألا يتجاوز 50 مليون دج، وقد يصل في بعض الحالات الاستثنائية إلى 150 مليون، مع تقديم علاوة للصندوق بنسبة 0,60 %من قيمة القرض المتبقي بالنسبة لقروض الاستثمار و0,30 %بالنسبة لقروض الاستغلال.

وقد قدم هذا الصندوق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ إنشاءه إلى تاريخ 30 جوان 2021 ما يقارب 3 207 ضمان منها 1 465 من أجل إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، و1 742 ضمان من أجل التمديد، كلفت هذه الخدمة المقدمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ما قيمته 110 مليار دج مقدمة كضمانات لهذه المؤسسات بزيادة قدرها 57 مليار دج لنفس الفترة لسنة2017، كما بلغت تكلفة مشروعاتها 388 مليار دج، حيث بلغت قيمة الضمان في المتوسط 34 مليون دج، وكان لهذا الصندوق دورا في خلق مناصب عمل بحوالي 93 257 منصب عمل ، وقدم الصندوق 1 612 شهادة ضمان بمبلغ 41 مليار دج كضمان قدم للبنوك لتغطية ما قيمته 77 مليار دج. وفيما يأتي نبين حصيلة الصندوق فيما يخص الضمانات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الجدول رقم (54): الملفات المعالجة من طرف صندوق ضمان القروض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2004 -30جوان 2021) الوحدة(دج)

التعريف	عروض الضمان	شهادات الضمان
عدد الضمانات الممنوحة	3 207	1 612
التكلفة الاجمالية للمشاريع	388 653 148 712	115 695 037 083
مبلغ القروض المطلوبة	247 752 449 065	77 517 776 859
المعدل المتوسط للتمويل المطلوب	64%	67%
مبلغ الضمانات الممنوحة	110 002 879 930	41 863 989 472
المعدل المتوسط للضمان الممنوح	44%	54%
المبلغ المتوسط للضمان(دج)	34 300 867	25 970 217
عدد مناصب العمل المستحدثة	93 257	41 934
مبلغ الاستثمار لكل منصب عمل	4 167 539	2 758 979
مبلغ القرض لكل منصب عمل	2 656 663	1 848 566
مبلغ الضمان لكل منصب عمل	1 179 567	998 330

المصدر: نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 39، 20 جوان 2021.

حيث تم منح هذه الضمانات في مراحل مختلفة من حياة المشروع، إذ تم منحها من أجل إنشاء مشروع جديد أو من أجل التمديد، ويمكن توضيح أهم الإحصائيات على مستوى هذا الصندوق من خلال الجدول أدناه.

الجدول رقم(55): الضمانات المقدمة من قبل الصندوق في مرحلتي إنشاء وتمديد المشاريع إلى غاية جوان 2021 الوحدة (دج)

التعريف	إنشاء	تمديد	المجموع
عدد الضمانات الممنوحة	1465	1742	3207
تكلفة الإجمالية للمشاريع	204 217 145 828	184 436 002 885	388 653 148 712
مبلغ القروض المطلوبة	121 039 637 236	126 712 811 829	247 752 449 065
المعدل المتوسط للتمويل المطلوب	59%	69%	64%
مبلغ الضمانات الممنوحة	44 791 678 162	65 211 201 758	110 002 879 920
المعدل المتوسط للضمان الممنوح	37%	51%	44%
المبلغ المتوسط للضمان	30 574 524	37 434 674	34 300 867
عدد مناصب العمل المستحدثة	32 398	60 859	93 257
مبلغ الاستثمار لكل منصب عمل	6 303 387	3 030 546	4 167 549
مبلغ القرض لكل منصب عمل	3 736 022	2 082 072	2 656 663
مبلغ الضمان لكل منصب عمل	1 382 545	1 071 513	1 179 561

المصدر: نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 39، 20 جوان 2021.

المشاريع الصغيرة والمتوسطة تلجأ إلي هذه الصناديق في حالة عدم قدرتها على تقديم ضمانات للبنك للحصول على قرض لتمويل احتياجات المشروع المالية، حيث تقوم بتقديم طلب الحصول على تمويل للبنك، وفي حالة رفض التمويل يقوم المستثمر بطلب مقابلة مع المشرفين على الصندوق من أجل تقديم تعريف بالمشروع المراد إنشاءه، من أجل الحصول على الضمان، بعد ذلك يقوم الصندوق في حالة الموافقة بإرسال وصل يؤكد من خلاله على قابلية المشروع للحصول على ضمان، ويطلب من المستثمر تقديم دراسة تفصيلية عن المشروع وتقديم ملف للصندوق، يتحصل بموجبه على وثيقة تثبت فتح الملف على مستوى الصندوق، وبعد الدراسة يتم إرسال للمؤسسة عرض منح الضمان الذي يعتبر بمثابة قبول مبدئي لمنح الضمان في انتظار الحصول على التمويل البنكي، ليتم إبرام اتفاقية القرض بين المؤسسة والبنك، ويتم بعدها منح شهادة الضمان للبنك.[1]

حيث تلجأ هذه المشاريع إلى صندوق الضمان سواءً كانت في مرحلة الإنشاء أو التجديد أو التوسع، إذ تعتبر هذه الآلية أداة داعمة لإنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة في حالة صعوبة الحصول على التمويل من البنوك، إلا ان المبالغة في اللجوء إلى هذه الصناديق يفسر ضعف القدرة المالية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ما يجعلها مستقبلا تعاني من العسر المالي الذي يؤدي إلى تعثر المؤسسة خاصة في حالة ارتفاع الطلب على الضمانات،

[1] الموقع الرسمي لصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة www.fgar.dz 2022/10/26.

حيث نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة 37%من إجمالي القروض الممنوحة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة التي تقدمت بطلب الضمان في مرحلة الإنشاء تم تغطيتها عن طريق صندوق الضمان، ونسبة 51% خاصة بالتمديد، أي نصف القروض تم ضمانها من طرف الصندوق.

الجدول رقم(56): نسبة تطور عمل الصندوق من الفترة 20 جوان 2020 إلى 20 جوان 2021

الفترة	جوان 2020			جوان 2021			
التعريف	إنشاء	تمديد	المجموع	إنشاء	تمديد	المجموع	نسبة التطور
عدد الضمانات	1316	1625	2941	1465	1742	3207	9,04%
حجم القروض المطلوبة(مليار دج)	98	107	205	121	126	247	20,53%
تكلفة القروض(مليار دج)	172	160	333	204	184	388	16,61%
الضمانات المقبولة	37	57	95	44	65	110	15,22%
عدد مناصب العمل المستحدثة	27 093	58 632	85 725	32 398	60 859	93 257	8,79%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 39، 20 جوان 2021.
- نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 37، 20 جوان 2020.

نلاحظ من خلال الجدول السابق ارتفاع في إجمالي عدد الضمانات الممنوحة سواءً للإنشاء أو التمديد بنسبة 9%، كما ارتفعت القروض المطلوبة بنسبة 20% هذا ما أدى ضمنيا إلى ارتفاع مبلغ الضمانات الممنوحة من 95 مليار دج في جوان 2020 إلى 110 مليار دج في جوان 2021 أي بزيادة قدرت ب 15%.

الفرع الثاني: حصيلة صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة CGCI.

يهدف هذا الصندوق كما ذكرنا سابقا إلى ضمان القروض التي تتحصل عليها المشاريع الصغيرة والمتوسطة والقيام بالتسديد في حالة عدم قدرة هذه المشاريع على الوفاء بديونها تجاه البنوك والمؤسسات المالية المانحة للتمويل، ويخص تلك الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء تجهيزات المؤسسة وتوسيعها وتجديدها، حيث لا يتعدى مبلغ الضمان حده الأقصى المقدر ب 50 مليون دج، الذي يغطي 80% من مبلغ القرض في حالة الإنشاء و60% في حالة التوسع والتجديد.[1]

[1] حجاب عيسى، بوسدرة فوزي، بوخرص عبد الحفيظ، **دور آلية ضمان القروض في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، المجلة الدولية لعلوم الإدارة، المجلد 2 العدد 4، رقم 5، 2019، ص 57-77.

الجدول رقم(57): وضعية الضمانات المقدمة من طرف صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. إلى غاية 30 جوان 2021 الوحدة(دج)

التعريف	العدد	مبلغ القرض
إجمالي الملفات المعالجة	3 964	163 586 536 538
إجمالي عدد الملفات المضمونة	3 709	150 949 501 977
الضمانات الحالية	1940	88 682 993 220
الضمانات الملغاة	417	18 808 125 828
الضمانات المقفلة	1202	38 180 414 876
الملفات المطلوبة	150	5 277 968 054
الضمانات الممنوحة إلى 30-6-2021	249	8 218 831 228

المصدر: نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 39، 20 جوان 2021.

من خلال الجدول نلاحظ أن الصندوق منذ إنشاءه إلى غاية 30 جوان 2021 قام بمعالجة 964 3 ملف ضمان بزيادة قدرها 222 ملف عن سنة 2020 (2020/12/30) أي خلال سداسي الأول من سنة 2021 زادت عدد الملفات المعالجة لطلب الضمان بنسبة 6%، منها 249 ضمانا خلال السداسي الأول من عام 2021. كما نلاحظ أن إجمالي الضمانات بلغ 1940 ضمانا تم منحه وإخطاره للبنوك والمؤسسات الممولة موزعة على النشاطات الاقتصادية كما هو موضح في الجدول أدناه، والذي يوضح أن القطاع الصناعي هو القطاع الأكثر طلبا للضمان من الصندوق، يليها قطاع الخدمات وقطاع الأشغال العمومية حيث تمثل هذه القطاعات الثلاث أهم القطاعات الطالبة للضمانات بنسبة 87%، في حين يحتل قطاع الصحة والنقل المرتبة الرابعة والخامسة بنسبة 7% و6 %على التوالي.

الجدول رقم(58): وضعية الضمانات حسب النشاط إلى غاية 2021/06/30

النشاط	عدد الملفات	النسبة
الصناعة	1008	52%
الخدمات	382	20%
البناء والأشغال العمومية	300	15%
الصحة	126	7%
النقل	124	6
المجموع	1940	100%

المصدر: نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 39، 20 جوان 2021.

توزعت هذه الضمانات حسب المناطق الجغرافية في الجزائر. حيث نجد أن الوسط والشرق يسيطر على عدد الضمانات بنسبة 40% و35%على التوالي، لتليه منطقة الغرب بنسبة 18% و7%بنسبة للمناطق الجنوبية وهذا ما يوضحه الجدول الآتي.

الجدول رقم(59): توزيع الضمانات حسب المناطق الجغرافية

المنطقة	عدد الملفات	النسب
الشرق	775	40%
الوسط	670	35%
الغرب	335	18%
الجنوب	140	7%
المجموع	1940	100%

المصدر: نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 39، 20 جوان 2021.

أما فيما يتعلق بوضعية الضمانات حسب الشريحة الائتمانية وحجم القروض يمكن توضحها في الجدول الآتي.

الجدول رقم(60): ضمانات الصندوق حسب شريحة الائتمان إلى غاية 30/جوان 2020

شريحة الائتمان	عدد الملفات	النسبة	مبلغ الائتمان	النسبة
0 <= 30 MDA	1054	61%	12 667	15%
30 < =100 MDA	400	23%	23 081	27%
> 100 MDA	267	16%	50 976	59%
المجموع	1721	100%	86 725	100%

المصدر: نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، رقم 39، 20 جوان 2021.

نلاحظ من خلال التوزيع المبين في الجدول أعلاه أن أعلى نسبة من حجم الاعتمادات المضمونة الأقل من 30 مليون دج والمقدرة ب 61% من إجمالي المشاريع المضمونة والتي تقدر نسبتها المالية 15 % من حجم الضمانات، ويرجع ذلك إلى طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتي تمثل أغلبيتها مشاريع صغيرة ومصغرة التي لا تحتاج إلى مبالغ مالية كبيرة، في حين تمثل شريحة الائتمان التي تزيد عن 30 مليون وأقل من 100 مليون دج نسبة 23 %من إجمالي عدد الضمانات والتي تقابلها 27% من إجمالي مبالغ القروض

المضمونة، أما شريحة الاتمان التي تفوق 100 مليون دج فتمثل نسبة 16 %من إجمالي الضمانات حيث حيث وصلت نسبة مبلغ الاتمان 59%.

المطلب الثالث: الدعم غير المادي لمؤسسات التمويل الأصغر المقدمة للمشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر.

تساهم مؤسسات التمويل الأصغر بالإضافة إلى الخدمات المالية، في تقديم مجموعة من الخدمات غير مالية أو ما يعرف بالدعم غير المادي، وتعتبر المرافقة آلية من الآليات الناجعة التي تتبناها العديد من مؤسسات التمويل الأصغر في العديد من الدول، لدعم تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة، باعتبارها ركيزة من ركائز مراقبة السيرورة العامة للمشروع، فإذا كان المشروع لا يعاني من أي صعوبات مالية وتوفر كل الظروف المواتية للحصول على تمويل اللازم والكافي، إلا أنه لم يحظى باهتمام ومتابعة جيد لتحسين أي خلل ممكن أن يطرأ على المشروع في أي مرحلة من مراحل نشاطه، هذا سيؤثر بدرجة كبية على نجاح المشروع والقدرة على المنافسة والبقاء، وكذا القدرة على سداد جميع الديون.

وعليه تعتبر المرافقة عملية ديناميكية لتنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة خاصة تلك التي تمر بمرحلة التأسيس وبداية النشاط، وذلك بتقديم مجموعة من المساعدات الفنية والتسهيلات الممكنة، والمتمثلة في الاستقبال، النصح، التكوين، الدعم اللوجيستي، التحسين...إلخ، إذ تقوم هيئات المرافقة والدعم بالتقريب بين مختلف المؤسسات والجمعيات (بنوك، مؤسسات التأمين، الضرائب...) من أجل تسخريها لتسهيل الخدمات الإدارية والقانونية لصالح حاملي الأفكار لإنشاء وتأسيس المشاريع الصغيرة والمصغرة، وأهم أساليب مرافقة أصحاب المشاريع هي: التدريب، التوجيه، التكوين، الخبرة وملائمة الأعمال.[1] ويمكن توضيح مراحل المرافقة لترقية المشروعات في الجزائر من خلال الشكل الآتي:

[1] أيت سعيد فوزي، بن حمودة محبوب، **المرافقة المقاولاتية وتنشيط الصناعات التقليدية في الجزائر**، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية"، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر3، المجلد 6، العدد (03)، سنة 2017، ص 867-886.

الشكل رقم(38): مراحل المرافقة لترقية المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر

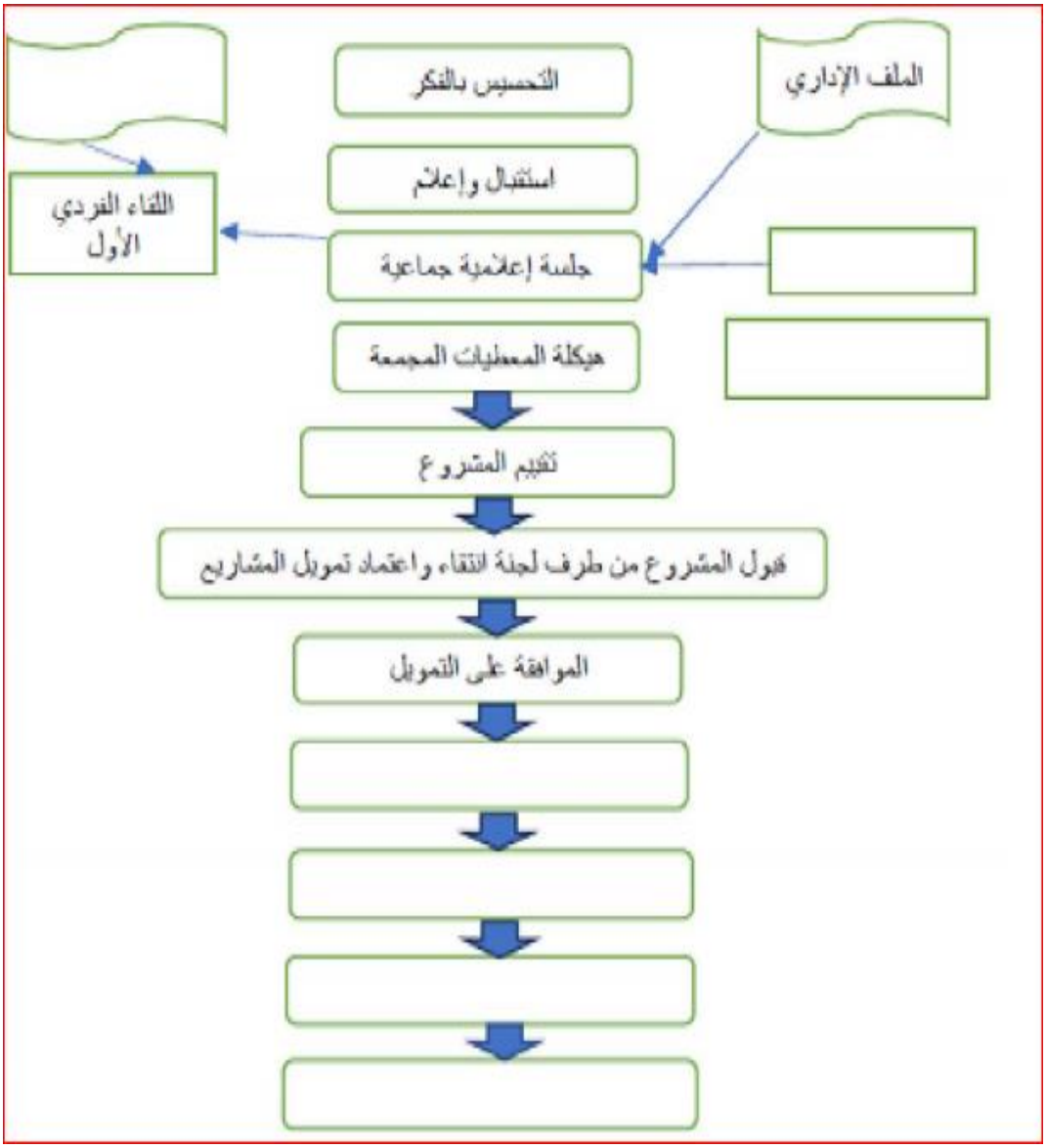

المصدر: زهير بن يحي، احمد بن قطاف، **دور المرافقة والتكوين في ترقية المقاولاتية في الجزائر دراسة حالة: مجموعة من آليات دعم المقاولاتية**، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 3، المجلد 8، العدد (01)، سنة 2019، ص 175-198.

وقد قدمت مؤسسات التمويل الأصغر منذ إنشاءها العديد من الخدمات غير مالية وخاصة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ويمكن تلخيص أهم هذه الخدمات في الجدول الآتي:

الجدول رقم(61): حصيلة الخدمات غير المالية إلى غاية 30 جوان 2022.

الأنشطة المنجزة	عدد المستفيدين
التكوين في مجال تسيير مؤسسة مصغرة	126 255
التكوين في مجال التعليم المالي العام	116 502
التكوين حسب برنامج GET AHEAD	1 830
مواضيع عامة متعلقة بإنشاء وتسيير نشاط	4 679
العدد الإجمالي للمقاولين المكونين	249 266
اختبارات المصادقة على المكتسبات المهنية	102 280
صالونات عرض/بيع	38 394
العدد الإجمالي للمستفيدين من الخدمات غير المالية	389 940

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz 2022/10/26.

برنامج **GET AHEAD** (المضي قدما) وهو اختصار لعبارة النوع الاجتماعي وريادة الاعمال معا، المقدم للنساء من طرف منظمة العمل الدولية.

المبحث الرابع: آفاق وتحديات مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر

بعد تطرقنا إلى واقع ودور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة، تبين أن هذه المؤسسات والسياسات التي انتهجتها الدولة في مجال تطبيق آليات التمويل الأصغر في الجزائر لازالت تعاني العديد من المعوقات والتحديات، من أجل الوصول إلى تحقيق النتائج الفعالة على غرار بنك غرامين، وتتعلق بتلك الصعبات على المستوى التنظيمي والمالي لمؤسسات التمويل الأصغر من جهة والجهات المشرفة على هذا القطاع من جهة أخرى، بالإضافة إلى معوقات تتعلق بطبيعة المشاريع المستفيدة من خدمات مؤسسات التمويل الأصغر.

المطلب الأول: صعوبات وتحديات التمويل الأصغر في الجزائر

الفرع الأول: الصعوبات والتحديات المتعلقة بالإطار التنظيمي للتمويل الأصغر:

في العديد من دول العالم المتقدمة في مجال التمويل الأصغر لها نظام خاص بهذا القطاع سواء من الناحية المالية أو التنظيمية والقانونية، لكن في الدول النامية ومنها الجزائر خاصة فمؤسسات التمويل الأصغر لا تعتبر مؤسسات مالية مستقلة بذاتها، بل تعتبر جزء تابع للمؤسسات البنكية العمومية ذات التسيير المركزي، وعلية فالتمويل الأصغر في الجزائر يعاني من العديد من الصعوبات التي تعرقل عمله كهيئات داعمة للمشروعات الصغيرة والمصغرة، تعرقل أيضا وظيفته كمؤسسة تهدف إلى تحقيق أهداف اجتماعية كمحاربة الفقر ، وأهداف اقتصادية أخرى، ويمكن طرح أهم الصعوبات في ما يأتي:[1]

- ✓ عدم توفر نظام مالي مستقل وخاص بالتمويل الأصغر، فمؤسسات التمويل الأصغر في الغالب تعتبر وسيط مالي بين البنوك العمومية والفئات المستهدفة وحاملي المشاريع، مع بعض الامتيازات الإضافية عن تلك الفئات التي تطلب التمويل مباشرة من البنوك العمومية.
- ✓ عدم اهتمام البنوك العمومية بالعمليات الاستثمارية ذات علاقة بالتمويل الأصغر باعتبارها أقل ربحية عن الاستثمارات الأخرى، ويرجع ذلك إلى ارتفاع درجة المخاطر الناجمة عن المشاريع الصغيرة والمصغرة.
- ✓ عدم توفر بنوك خاصة لتقديم خدمات التمويل الأصغر، التي تحفز المنافسة بين مختلف المؤسسات المقدمة لخدمات التمويل الأصغر، ما ينعكس إيجابا على الامتيازات التي تتحصل عليها المشروعات الصغيرة والمصغرة.
- ✓ تذبذب وتشابه القوانين التنظيمية الخاصة بعمل مؤسسات وهيئات التمويل الأصغر في الجزائر.

[1] زواق الحواس، **مساهمة التمويل المصغر في تنمية المؤسسات الصغيرة في الجزائر (تجربة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر 2005–2019)**، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد:06، العدد 01، 2021، ص 01-20.

- ✓ غياب المعلومات والإحصائيات الكافية الخاصة بعمل هذه المؤسسات خاصة في غياب جهات مشرفة على هذا العمل.
- ✓ بطء معالجة الملفات الطالبة للتمويل بسبب صعوبة الإجراءات الإدارية والتنفيذية.
- ✓ عدم وجود إطار رقابي موحد يحكم عمل مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر، بخضوعها لوصاية وزارات مختلفة، هذا ما يؤدي إلى تشتت الجهود الرامية إلى تطوير التمويل الأصغر.[1]
- ✓ عدم تقديم التمويل الأصغر من خلال منظمات غير حكومية، "حيث استبعد القانون الجزائري من خلال الأمر رقم 03-11 من تصنيف مؤسسات الائتمان والهيئات غير الهادفة للربح التي تمنح القروض من أموالها الخاصة لبعض أعضائها بشروط تفضيلية، وذلك في إطار رسالتها لمقاصد اجتماعية، رغم أن هذا الحكم يسمح للمنظمات غير الحكومية بالعمل دون الخضوع للرقابة المصرفية، إلا أن أنشطة التمويل المصغر لا يمكن وصفها كغرض اجتماعي ويعني اشتراط أن تأتي أموال القروض من الأموال الخاصة لهذه المنظمات في أنه ليس في مقدورها الاقتراض."[2]

الفرع الثاني: الصعوبات والتحديات المتعلقة بمؤسسات التمويل الأصغر: تعاني المؤسسات والهيئات المقدمة لخدمات التمويل الأصغر العديد من الصعوبات والتحديات التي تسعى إلى تجاوزها وتحقيق التميز الخدمي المقدم للمشاريع الصغيرة والمصغرة، وأهم هذه الصعوبات نذكر:

1-عدم قدرة مؤسسات التمويل الأصغر تحقيق الاستدامة المالية التي بدونها لن تتحقق استمرارية تقديم الخدمات المالية للفئة المستهدفة خاصة الفقراء، وذلك بتحقيق مستوى ربحية يغطي على الأقل التكلفة التشغيلية دون الاعتماد على الدعم الحكومي.[3]

2-صعوبة إندماج مؤسسات التمويل الأصغر في القطاع الرسمي، حيث يرى العديد من المهتمين بقطاع التمويل الأصغر أن استراتيجية تطوير التمويل الأصغر يجب أن تكون جزء لا يتجزأ من استراتيجية القطاع المالي بدلا من أن تكون تابعا أو منعزلا تاما عن القطاع المالي.[4]

---

[1] مطاي عبد القادر، قسول أمين، بلقلة براهيم، **التمويل الأصغر في الجزائر ... الواقع والمأمول دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM**، مرجع سابق، ص 132-141.

[2] المرجع نفسه.

[3] ثنائية التمويل الأصغر، www.findevgateway.org 2022/10/27.

[4] K. SRNEC, B. HAVRLAND, **Microfinancing**: **challenges and prospects**. Appropriate conditions for changes from informal to formal microfinancing institutions, Czech University of Agriculture, Prague, Czech Republic,AGRIC. ECON. – CZECH, 52, 2006 (10) : 489–496

3-صعوبة وصول مؤسسات التمويل الأصغر إلى مصادر التمويل المستدام خاصة وأن مؤسسات التمويل الأصغر تعتمد على الدعم المالي الحكومي.[1]

4-ضعف استخدام التكنولوجيا المالية وكذا آلية الرقمنة التي تنحصر في بعض التسجيلات عبر الموقع الالكترونية لمؤسسات التمويل الأصغر.

5-التسيير المركزي لمؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر، مما يطرح إشكالية الاستقلالية المالية لهذه المؤسسات.

6-تعنبر مؤسسات التمويل الأصغر مؤسسات غير ربحية هذا ما يطرح مشكل الإخلال بمبادئ التمويل الأصغر المتمثل في الاستمرارية والاستدامة.

7-عدم القدرة على الانتشار الواسع لجلب أكبر عدد ممكن من الزبائن المتمثل في الفقراء ويرجع ذلك إلى عدم القيام بالحملات الإشهارية والتعريف بهذه المؤسسات عن طريق وسائل الإعلام والتنقل إلى المناطق المنعزلة التي تنتشر بها الفئات المستهدفة أكثر.

الفرع الثالث: الصعوبات والتحديات المتعلقة بالفئة المستهدفة(العملاء).

تمثل الفئة المستهدفة أو العملاء والمتمثلة بالدرجة الأولى في الفقراء وذوي الدخل الضعيف والبطالين، النواة الأساسية لعمل هذه المؤسسات، وأي عائق أمام هذه الشريحة سيؤثر سلبا على نجاح واستمرارية مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر، وأهم هذه الصعوبات نذكر:

1-نقص الوعي بطبيعة عمل مؤسسات التمويل الأصغر، واعتبار التمويل الممنوح إعانة مالية.

2-استغلال بعض الشباب للقرض الممنوح في السلع والخدمات الاستهلاكية دون مراعاة للنتائج السلبية المترتبة.

3-ضعف الخبرة والمهارات الإدارية في تسيير المشاريع الصغيرة والمصغرة من طرف مالكييها، وعدم الرغبة في كثير من الأحيان من تلقي تكوين وتدريب في مجال نشاطه.

4-عدم القدرة على سداد الديون المترتبة في آجالها المحددة، بالإضافة إلى تعرض العديد من المؤسسات إلى التعثر وعدم الاستمرار.

5-التركيز كما ذكر سابقا على النشاطات التجارية والخدمية التي تعتبر أقل تكلفة في مرحلة الاستغلال.

[1] ولد الصافي عثمان، علماوي احمد، بن عبد الرحمان ذهبية، **واقع التمويل الأصغر في الجزائر وآفاق تطويره لما بعد جائحة كورونا (كوفيد 19)، دراسة تقيمية لتجربة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرفي الجزائر**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد السادس، العدد2، ديسمبر 2020، ص 208-298.

6-التسيير المركزي لمؤسسات التمويل الأصغر مما يعيق نشاطها وعملها، توفر خدماتها المالية وغير المالية بما يتلاءم وظروف الاقتصادية والاستثمارية لكل منطقة وإقليم.

7-الطبيعة الخدمية لمؤسسات التمويل الأصغر غير الربحية الذي يؤثر على ديمومة خدامتها واستمراريتها وكذا تحقيق الاستقلالية المالية.

8-تشابه أساليب وصيغ التمويل المقدمة على مستوى مؤسسات التمويل الأصغر مما يلغي روح المنافسة والتجديد.

9-نقص الإعلانات والتعريف بمؤسسات التمويل الأصغر لجذب أكبر عدد ممكن من العملاء لتحقيق الشمول المالي.

10-ضيق ومحدودية سوق التمويل الأصغر لقلة عدد المؤسسات المؤهلة والمرخص لها تقديم هذه الخدمات.

11-تعرض العديد من القروض المقدمة إلى للمستفيدين إلى مخاطر عدم السداد التي تؤثر سلبا على المركز المالي لها.

الفرع الرابع: الفرص المتاحة لتطور التمويل الأصغر في الجزائر

ركزنا في العنصر السابق على مختلف الصعوبات التي تعرقل العمل الكفء لمؤسسات التمويل الأصغر، إلا أنه بالمقابل تتوفر في الجزائر بيئة وظروف اقتصادية يمكن استغلالها لتطوير مؤسسات التمويل الأصغر وتحسين خدماتها، فهل تعتبر هذه البيئة الاستثمارية كافية لتطويره؟ خاصة فيما تعلق بالعديد القوانين التي تعمل على تهيئة المناخ اللازم والملائم لممارسة الأعمال في إطار برامج التمويل الأصغر، ومن بين هذه الإجراءات كما أشرنا سابقا كصناديق ضمان القروض الخاصة بالمشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة والتي تساهم بشكل كبير في حماية تلك المشروعات من عدم القدرة على السداد من جهة وتوفير الضمانات التي تطلبها البنوك، وذلك ما يوفر لصاحب المشروعات الصغيرة ظروف ميسرة للحصول على التمويل، الذي يعتبر من أهم المعوقات والصعوبات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، بالإضافة إلى التأثير سلبا على قدرتهم التنافسية هذا ما يجعل هذه المشروعات أقل قدرة على المقاومة والاستمرارية والبقاء. ومن أهم الفرص المتاحة أمام التمويل الأصغر في الجزائر نذكر:

1-توفير وزارة قائمة بذاتها تشرف على المشروعات المصغرة، ما يسمح بالإشراف عليها ومعرفة نقاط القوة والضعف ومختلف الاحتياجات سواء من الناحية التنظيمية أو المالية...هذا ما يمكن الجهات المشرفة من وجود الحلول الممكنة لتلك الصعوبات التي تواجهها هذه المشروعات.

2-القيام بمختلف التعديلات القانونية والتنظيمية وفق معايير تعمل على تعزيز عمل مؤسسات التمويل الأصغر.

3-إطلاق سلسلة من الإصلاحات التي تهدف إلى تعديل الإطار القانوني الذي يؤطر المؤسسات المصغرة وحاملي المشاريع في بلادنا من أجل تسهيل مهمتهم ورفع الصعوبات والتحديات الإدارية التي تواجههم في مسار إنشاء مؤسساتهم من خلال مجموعة من المراسيم والقوانين التي تم إجراءها على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية يمكن تلخيصها فيما يأتي:[1]

- ✓ إدراج صيغة جديدة لتنظيم المشاريع المصغرة والمتمثلة في تجميع المشاريع المصغرة تعويضا عن المكاتب الجماعية، حيث لا يتعدى مبلغ استثمارها 10 ملايين دينار.
- ✓ إمكانية إقامة مناطق نشاط مصغرة ومتخصصة مجهزة وعملية بصيغة الايجار.
- ✓ إدراج اتفاقية القرض باعتبارها العقد الذي تحدد الحقوق والالتزامات.
- ✓ إنشاء لجنة وطنية استشارية تعزيزا لخلايا الإصغاء واليقظة التي أمر رئيس الجمهورية بوضعها لدى جميع الدوائر الوزارية، توضع اللجنة تحت وصاية الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة. الهدف من إنشاء هذه اللجنة هو رصد ومتابعة وتقييم مدى فعالية السياسة الوطنية لدعم وتنمية المؤسسات المصغرة، مع إنشاء اللجان الولائية التابعة لها من أجل ترقية الحوار والتشاور في كل ولاية بين المشاريع المصغرة والسلطات العمومية.
- ✓ إبرام العديد من الاتفاقيات بين مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمشاريع المصغرة والدوائر الوزارية الأخرى وكذا مع العديد من القطاعات
- ✓ بالإضافة إلى[2]:
- ✓ وجود موافقة وإجماع حول تعريف القرض المصغر والأصغر في الجزائر.
- ✓ توفير مختلف الخدمات غير المالية للفئة المستهدفة، الذي يعطي أهمية لهذه المؤسسات لدى الجهات المستفيدة.
- ✓ إمكانية فتح المجال أما البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية لتقديم خدمات التمويل الأصغر، مما يساهم في انتشار الطلب على التمويل الأصغر بسرعة في مختلف أنحاء الوطن.
- ✓ تعتبر مؤسسات التمويل الأصغر وسيلة فعالة لمحاربة الفقر وخلق مناصب العمل، وفي ظل الانتشار الكبير للبطالة في الجزائر يفتح المجال أمام التمويل الأصغر لتقديم خدماته للفئة الطالبة للعمل.
- ✓ وجود العديد من مؤسسات التمويل الأصغر الرسمية وغير الرسمية المنشرة عبر التراب الوطني.

إلا أن الظروف الاستثمارية في الجزائر تم تكن في المستوى الذي يوفر البيئة الملائمة لنشاط المشاريع الصغيرة والمصغرة إذ تقع الجزائر في المراتب الأخيرة عالميا من ناحية بيئة الأعمال والاستثمار، ومقارنة مع بعض الدول

[1] حصيلة النشاطات، الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، promoteur.anade.dz/ 2022/10/27

[2] محنان صبرينة، مرجع سابق، ص 213-215.

العربية والمجاورة فهي بعيدة كل البعد عن تحقيق وتوفير الظروف الملائمة لممارسة الأنشطة والأعمال، ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول الاتي:

الجدول رقم(62): الترتيب الدولي حسب مؤشر سهولة الأعمال في الجزائر-تونس-المغرب سنة 2020.

المؤشر	الجزائر	تونس	المغرب
سهولة ممارسة أنشطة الأعمال	157	78	53
بدء النشاط التجاري	121	32	16
استخراج تراخيص البناء	102	63	34
الحصول على الكهرباء	165	94	81
تسجيل الملكية	181	104	119
الحصول على الائتمان	179	61	37
حماية المستثمرين الأقلية	158	108	24
التجارة على الحدود	172	90	58
إنفاذ العقود	113	88	60
تسوية حالات الاعسار	81	69	73

Source : arabic.doingbusiness.org/ar/reports/global-reports/doing-business-2020

في حين أشار تقرير مسح الشمول المالي إلى مختلف المؤشرات والبيانات حول الوصول إلى الخدمات المالية واستخدامها بهدف دعم صانعي السياسات لقياس ورصد الشمول المالي، حيث تم اعتماد تسعة مؤشرات كمؤشرات الشمول المالي، إذ بين تطور وتغير هذه المؤشرات في العديد من دول العالم، ويمكن توضيح مدى وصول الأفراد الجزائريين إلى خدمات المالية والمصرفية من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم(63): وصول الأفراد الجزائريين إلى الخدمات المالية والمصرفية خلال الفترة (2016-2021)

المؤشرات/ السنوات	2016	2017	2018	2019	2020	2021
عدد أجهزة الصرف الآلي لكل 100000 بالغ	8,57	9,13	9,54	9,33	9,31	9,30
عدد فروع البنوك التجارية لكل 10000 بالغ	5,24	5,22	5,24	5,25	5,25	5,26
عدد المقترضين من البنوك التجارية لكل 1000 بالغ	39,19	40,64	42,90	50,27	46,69	46,79
الودائع المستحقة لدى البنوك التجارية (نسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	46,48	48,78	49,59	48,02	53,94	51,52
القروض المستحقة من البنوك التجارية (نسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	45,15	47,03	48,91	52,95	60,82	43,36

Source: Financial Access Survey (FAS), IMF DATA Access to Macroeconomic& Financial data, data.imf.org02/11/2022

إذ يعتبر تسهيل الوصول إلى الخدمات المصرفية للأفراد الحاملين للمشاريع الصغيرة والمصغرة من أهم الخدمات الفنية التي توفرها بيئة الاستثمار لكل بلد، ومن أهم هذه الخدمات خدمات الإقراض والإيداع والتي تتمثل في المبالغ المالية والقروض التي يتحصل عليها أصحاب المؤسسات وكذا الادخار عن طريق إيداع الأموال بالإضافة إلى التحويلات المالية بين الأفراد والمؤسسات سواءً داخل الوطن أو خارجه خاصة مع التطور العلمي واستعمال الرقمنة وأساليب الدفع الإلكتروني، مما يفتح المجال للانتشار الواسع للمشاريع الصغيرة والمصغرة الناتجة عن سهولة المعاملات المالية، حيث تراوحت نسبة الودائع المستحقة لدى البنوك التجارية ما بين 46,48% الناتج المحلي الإجمالي سنة 2016 و 51,52%سنة 2021، في حين تراوحت نسبة القروض المستحقة من البنوك التجارية 45,15%سنة 2016، لتنخفض سنة 2021 إلى 43,36%من الناتج المحلي الإجمالي,

المطلب الثاني: البدائل المتاحة لمؤسسات التمويل الأصغر لتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر.

إن الخدمات المالية وغير المالية المقدمة من مؤسسات التمويل الأصغر للمشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر، لها أهمية في تعزيز إمكانية تنميتها وتطويرها، إلا أن العديد من العقبات التي تواجه هذه المؤسسات والمشاريع الصغيرة على حد سواء، يجعل من الضروري البحث عن حلول داعمة ومكملة لعمل هذه المؤسسات، بل دمج تقنيات عملها مع العديد من المؤسسات التمويلية الأخرى المهتمة بالمشاريع الصغيرة والمصغرة. كالتمويل الإسلامي، التمويل برأس مال المخاطر، التمويل التأجيري.

الفرع الأول: التمويل الأصغر الإسلامي للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

يعاني العديد من أصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة من صعوبات عدة في مجال الحصول على التمويل من البنوك الإسلامية، بما فيها مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية، ففي الجزائر ترتبط هذه المؤسسات مباشرة مع البنوك التجارية المنتشرة عبر الوطن، لذا لجأ العديد من أصحاب المشاريع إلى البحث عن بديل للتمويل الأصغر لما يحمله من مخاطر وعراقيل تفوق إمكانياته المالية والإدارية، فكان للتمويل الأصغر الإسلامي نصيب كبير من الاهتمام من قبل الباحثين والاقتصاديين وكذا أصحاب الأعمال والمشاريع الصغيرة.

أولا: تعريف التمويل الإسلامي ينطلق التمويل الأصغر الإسلامي من مبادئ التمويل الإسلامي، إذ يعرف التمويل الإسلامي على أنه تقديم التمويل للأطراف المحتاجة للتمويل بالاعتماد على الصيغ التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية وأصولها، ويقوم التمويل الإسلامي على مبدئين أساسين هما: [1]

[1] عمار درويش، سميرة شهرزاد صالح، **التمويل الإسلامي الأصغر كمصدر لتمويل المشاريع الصغيرة دراسة حالة بنك الخليج الجزائر (وكالة عين تموشنت)**، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 17/ العدد:1، 2022، ص 264-281.

- ✓ السلامة الشرعية للمشروع موضوع التمويل، حيث لا يسمح الدين الإسلامي بتمويل المشروعات المحرمة التي تنطوي على شبهة التحريم؛
- ✓ السلامة الشرعية لأسلوب التمويل، إذ لا يجوز تمويل المشروعات عن طريق مصادر ينجر عنها التسديد بالفوائد الربوية، باعتبار تحريم الربا، وكذا مختلف الصيغ المحرمة شرعا؛

يلتقي التمويل الإسلامي الأصغر مع التمويل الأصغر التقليدي في كونهما لهما نفس الهدف، وهو مساعدة ومساندة الفقراء وتحقيق التنمية المحلية، من خلال تقديم مختلف الخدمات المالية وغير المالية لأصحاب الدخل الضعيف وذوي الحاجة، من أجل إنشاء مشروعاتهم، إلا أن الاختلاف الأساسي بينهما كون أن التمويل الإسلامي الأصغر يقدم تلك الخدمات بما يتطابق ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ثانيا: صيغ التمويل الإسلامي وأهميتها ومدى وملاءمتها للمشاريع الصغيرة والمصغرة

يقوم التمويل الإسلامي على مجموعة متعددة من الصيغ التي تسمح بتقديم مختلف الخدمات لحاملي المشاريع الصغيرة والمصغرة وكذا لباقي المستثمرين، ويمكن تقسيم هذه الصيغ إلى نوعين صيغ قائمة على المشاركة وصيغ قائمة على البيوع، ويمكن شرحه فيما يأتي:[1]

1-صيغ التمويل القائمة على المشاركة: وهو أسلوب يقوم على تقديم البنك الإسلامي التمويل الذي يحتاجه الزبون دون زيادات ربوية، على أن يقدم العميل نسبة النتيجة السنوية المتوقع الحصول عليها ربحا أو خسارة للبنك المتفق عليه في عقد الشركة، حيث يكون فيه البنك مساهما في رأس مال المشروع حيث يصبح شريكا في الربح والخسارة، وينقسم التمويل القائم على المشاركة إلى ثلاثة أنواع هي:

- ✓ **المشاركة الدائمة في رأس المال:** حيث يتم تمويل الزبون وفق عقد يتفق من خلاله على مدة العقد، نسبة المشاركة في رأس المال التي تحدد نسبة الرح أو الخسارة التي يتحملها الطرفين، حيث يساهم البنك بنسبة معينة من مبلغ الصفقة ويساهم العميل بالنسبة المتبقية، إذ تعتبر مساهمة البنك تكلفة للعميل أو الزبون، وتنتهي ملكية المشروع للعميل على أن يدفع جزء من حصته تدريجيا إلى أن تتحول ملكية المشروع إليه وفق ما تم الاتفاق عليه في العقد.
- ✓ **المشاركة في الأرباح(المضاربة):** وهي اتفاق بين طرفين يقدم أحدهما رأس المال بصفته ممول إلى طرف آخر يبذل جهده وعمله بصفته مضارب دون أحقية الطرف الأول في الإدارة، يتم تقسيم الأرباح

[1] توكالي وهيبة، سعيداني سميرة، **استمرارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة ضمن أطر التمويل المصرفي الإسلامي دراسة حالة بنك البركة" وكالة برج بوعريريج"**، مجلة الباحث الاقتصادي، المجلد09 ، العدد 01(2022)، ص 201-225.

- الياس عبد الله سليم أبو الهيجاء، **تطوير أليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية دراسة حالة الأردن**، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة اليرموك، الأردن، 2007، ص 17-28

والخسائر في نهاية الصفقة حسب اتفاق العقد، ففي حالة تحقيق أرباح يتم تقسيمها حسب النسب المتفق عليها في العقد، أما في حالة عدم الربح فيضيع على المضارب جهده وعمله ولن يكون لصاحب رأس المال غير ماله، أما في الخسارة يخسر المضارب جهده وعمله بالمقابل يخسر صاحب رأس المال رأس ماله. والمضاربة نوعان مقيدة ومطلقة، فالمقيدة هي تقديم المال وفق شروط تحدد فيها مكان العمل ونوعه ووقت التنفيذ ومع من يتعامل، حيث لا يحق للمضارب التعامل بالمال إلا وفق شروط متفق عليه مسبقا، في حين المضاربة المطلقة لا تشترط تحديد مكان العمل ونوعه، حيث يدفع رب العمل رأس المال إلى المضارب دون شروط لتنفيذ العمل.

- ✓ **المشاركة في الإنتاج:** حيث يتم وفق هذه الصيغة تمويل العميل بالأصول الثابتة التي يتم استغلالها في خدمة مشروعه وأعماله، على أن يتم تقاسم الناتج من هذا المشروع حسب النسبة المتفق عليها في العقد، وأكثر الصيغ ملائمة هي صيغتي المزارعة والمساقاة.

2-المزارعة: وهي دفع الأرض لمن يرغب في زراعتها، وتعرف على أنها عقد شركة بين المال والعمل (صاحب الأرض، وصاحب العمل) حيث يتم تقاسم الغلة او أرباح الزراعة حسب ما هو متفق عليه.

3-المساقاة: وهي عقد يقوم على إصلاح وسقاية وقطف ثمار الشجر بجزء مما يخرج منها، أي قيام الشخص بدفع شجره لشخص آخر يقوم بسقيه وقطف ثماره، بجزء معلوم من ثمره، وفي حالة التعامل مع البنك يقوم البنك بتعهد بتوفير آلات الري وملحقاته ويقوم بتركيبها في المزرعة، أين يقوم العميل باستغلالها في الري وجني المحصول وذلك مقابل دفع جزء من إنتاجه إلى البنك مع تحمل البنك جميع التكاليف المتعلقة بالصيانة والتشغيل

4-صيغ التمويل القائمة على البيوع: المبدأ الأساسي لهذه العقود هو مبدأ الدين، حيث تنقسم إلى ثلاث أنواع هي بيع المساومة، بيع الأمانة، ومن أهم الصيغ القائمة على البيوع نذكر: المرابحة، صيغة السلم، الاستصناع، والبيع بالتوريد، والبيع بالتقسيط.[1]

- ✓ **التمويل بالمرابحة:** وهي بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة في ربح[2]، أي بيع المشتري برأسماله مع زيادة معلومة في الربح،[3] حيث يقوم البنك من خلال هذه الصيغة باقتناء سلعة بطلب من العميل إلى البنك برغبته بشراء سلعة بمواصفات معينة، يقوم البنك بشراء تلك السلعة بثمن معلوم وبعد تملكها يقوم ببيعها للعميل بهامش ربح متفق عليه. وهي نوعان المرابحة البسيطة، والمرابحة للآمر بالشراء والتي تختلف عن

[1] عصام محمد علي اليثي، **إنجاح الصيغ الإسلامية في التمويل الأصغر تجربة بنك الأسرة**، دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد 1، ص11-12.

[2] سعيداني سميرة، **التمويل الإسلامي الأصغر كمدخل لدعم التنمية المحلية**، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد رقم 04، جوان 2017، ص95-109.

[3] عصام محمد علي الليثي، مرجع سابق.

الأولى في كونه ثلاثي الأطراف أي أنه يوجد ثلاثة متعاقدين (الآمر بالشراء، المصرف الإسلامي، البائع)، وتعرف على أنها طلب شراء للحصول على مبيع موصوف مقدم من عميل إلى مصرف يقابله قبول من البنك ووعد من الطرفين الأول بالشراء والثاني بالبيع وبثمن وربح يتفق عليها مسبقا.[1]

- ✓ **السلم**: "هو بيع آجل بعاجل، أو بيع شيء موصوف في الذمة، يتم تسليمه في أجل لاحق، ويجب أن يكون الثمن كله معجَّل أي أنه يتقدم رأس المال أو الثمن ويتأخر تسليم المبيع أو المسلم فيه لأجل في المستقبل" وهو نوعان السلم الأصلي (العادي)، والسلم الموازي، فالسلم الأصلي هو عقد سلم عادي يبرم بين التاجر والمنتج دون سابقة تعامل، في حين السلم الموازي هو قيام المشتري بعقد سلم ثاني مع طرف آخر للسلعة المشتراة، فيصبح المشتري في السلم الأول بائع في السلم الثاني دون ربط بعقد السلم الأول.[2]
- ✓ **الاستصناع**: هو طلب الصنعة من شخص آخر على أن تكون مواد الصنع من عند الصانع مقابل ثمن معين.[3]
- ✓ **الإجارة**: هو عقد بين المصرف والمتعامل، حيث يؤجر المصرف بمقتضاه عينا موجودة في ملك المصرف عند التعاقد أو موصوفة في ذمة المؤجر تسلم في تاريخ محدد وهي نوعان: [4]

- **إجارة منتهية بالتمليك** وهي التي تنتقل فيها ملكية العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدة الإجارة (وقد تكون العين المؤجرة مشتراة من المتعامل نفسه أو طرف ثالث)
- **إجارة تشغيلية**: وهي التي تعود فيها العين المستأجرة إلى المؤجر في نهاية مدة الإجارة.

ثالثا: أهمية صيغ التمويل الإسلامي لقطاع التمويل الأصغر ومدى وملاءمتها للمشاريع الصغيرة والمصغرة

نظرا لأهمية الاقتصاد الإسلامي في تنمية الاقتصاد العالمي، سعت العديد من الدول إلى تطبيق صيغه في المعاملات المالية والتجارية، وتعد المشاريع الصغيرة والمصغرة من المحركات الأساسية للتنمية الاقتصادية، في حين يعد تمويل نشاطاتها من أهم العراقيل التي تواجهها في مختلف مراحلها في ظل نظام التمويل التقليدي، لذا لجأ

[1] حسام الدين موسى عفانة، **بيع المرابحة للآمر بالشراء دراسة تطبيقية في ضوء تجربة شركة بيت المال الفلسطيني العربي**، الطبعة الأولى، 1996، ص21-22.

[2] وهبة الزحلي، **المعاملات المالية المعاصرة، بحوث فتاوى وحلول**، الإصدار 1، دار الفكر، دمشق، ص295.

[3] شوقي أحمد دنيا، **العجالة والاستصناع تحليل فقهي واقتصادي**، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، جدة، ص28.

[4] الموقع الإلكتروني لمصرف السلام، www.alsalamalgeria.com 2022/11/08.

العديد من رواد الأعمال إلى التمويل الإسلامي لتعدد الصيغ وأساليب الدعم والتمويل، فكل نشاط تلائمه صيغة قد لا تلاءم نشاط آخر، وهي خاصية جد مميزة يستفيد منها أصحاب المشروعات الصغيرة والمصغرة.

1-المشاركة: التمويل بالمشاركة يتلاءم بدرجة كبيرة في حالة تمويل مشروع جديد أو تمويل عمليات توسيع مشروعات قائمة، ففي حالة المشاركة طويلة الأجل فهي تصلح لتمويل العمليات الإنتاجية المختلفة التي تأخذ شكلا قانونيا كشركة تضامن أو شركة توصية، سواءً كانت تلك المشاريع صناعية أو زراعية أو تجارية، أما في حالة التمويل متوسط الأجل وذلك في حالة المشاركة المنتهية بالتمليك وهي التي يحل فيها العميل محل المصرف أو البنك في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات ويصلح هذا الأسلوب للتطبيق في المجال التجاري والصناعي والزراعي والعقاري والمهني، وقد تكون المشاركة قصيرة الأجل وذلك في حالة تمويل العمليات التي تستغرق زمنا قصيرا، ومن بين هذه العمليات الاعتمادات المستندية حيث تكون قيمة الاعتماد مشاركة بين المصرف والعميل.[1] وتعد صيغة المشاركة من الصيغ المهمة لتمويل المشاريع، حيث تقدم له التمويل الكافي دون تكلفة، وتحقق له عائدا يتمثل في جزء من الربح، كما أن المشروع لا يحتاج إلى ضمان للحصول على تمويل فترات لاحقة باعتبار أن رأس مال الشركة يصبح مشاعا، هذه الميزات من شأنها المساهمة في تنمية واستمرارية المشاريع الصغيرة والمصغرة.[2]

2-المرابحة: تعتبر صيغة المرابحة الصيغة الأكثر تداولا، والأكثر ملائمة لتمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة وذلك للمعرفة المسبقة لثمن الشراء وهامش الربح بين الطرفين، حيث توفر هذه الصيغة مختلف الآلات والتجهيزات الضرورية للإنتاج المتعلقة بنشاط المشروع، ويتم اللجوء إلى هذه الصيغة في حالة عجز المستثمر عن توفير السيولة لاقتنائها أو نقصها وعدم كفايتها[3]، كما تعتمد هذه الصيغة على الضمانات التعاقدية لذا يحتفظ البنك بملكية الأصل إلى غاية نهاية العقد[4]، هذا ما يقلل المخاطر ويحقق تغطية ملائمة لصعوبة تقديم الضمانات المناسبة، وتعتبر صيغة المرابحة أسلوبا مناسبا لتمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة لأنه يساعد هذه المشاريع على الحصول على مختلف الاحتياجات والموارد دون دفع فوري في الحالات التي تعاني فيها من نقص السيولة، كما تساعد هذه الصيغة في

---

[1] حسين عبد المطلب الأسرج، **دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مجموعة البحث والسنة والمعرفة، الملتقى الدولي الأول حول المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، جامعة مولاي سليمان، بني ملال، المغرب، 2012، ص8.

[2] سعيداني سميرة، مرجع سابق، ص 102.

[3] عبد الرحمان يسري أحمد، **الصناعات الصغيرة في البلدان النامية وتنميتها ومشاكل تمويلها في أطر نظم وضعية وإسلامية**، سلسلة بحوث العلماء الزائرين رقم 1، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ص 69.

[4] Khaled Alhabachi, **Financing for small and medium enterprise**: **The role of islamic financial institution in kuwait** » A thesis submitted to the university of Gloucestershire in according with the requirements of degree of doctor of Philosophy in the school, p69.

حالات عدة على الدفع في شكل أقساط مستقبلية، كما يناسب هذا الأسلوب البنك لأنه يحصل على عائد مع ضمان استرداد ماله مع قدرته على طلب ضمان طرف ثالث في حالة المرابحة للآمر بالشراء.[1]

3-السلم: تتلاءم صيغة السلم مع العديد من النشاطات الاقتصادية ولو أن أصل السلم هو المزارعة، حيث يمكن تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة عن طريق حصولها على السيولة الفورية، إذ يقوم البنك بتقديم رأس مال السلم للمستثمر بهدف تمويل أعماله ونشاطه الزراعي والفلاحي، على أن يتحصل البنك بالمقابل على جزء من المحصول المتفق عليه في العقد، كما يمكن استخدام صيغة السلم في تمويل دورة الاستغلال مثل دفع الرواتب والضرائب...، كما يمكن استعمال السلم كصيغة تمويلية طويلة الأجل كتمويل الأصول الثابتة وبالتالي يكون بديلا للتأجير التمويلي، حيث يقوم البنك الإسلامي بتوفير الأصول الثابتة اللازمة لقيام المشاريع مقابل الحصول على جزء من المنتجات في آجال لاحقة متفق عليها مسبقا،[2] وعليه فإن هذه السيولة النقدية الفورية التي يتحصل عليها أصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة توفر لها فرصة الاستمرار في الإنتاج وتحقيق الأرباح، كما توفر هذه الصيغة للمنتجات آفاق جديدة للتسويق ناتجة عن التزام البيع المبرم بين البنك والمستثمر، وبالمقابل يستفيد البنك من شراء السلع بأسعار مناسبة تمكنه من تحقيق أرباح عند إعادة بيعها للزبائن.[3]

4-الاستصناع: كما سبق ذكره فإن الاستصناع من عقود البيع، ويساهم بدرجة كبيرة في تمويل صغار الحرفيين والصناع، وذلك بتحديد سلعة معينة بمواصفات محددة يكلف صغار الصناع بإنتاجها وتسليمها لإحدى الهيئات لإعادة بيعها وتسويقها لتمويل احتياجات السوق، كما تستفيد المؤسسات والشركات الكبرى من تمويل احتياجاتها وفق ما يعرف بعقد المناولة من الباطن، تقوم من خلاله المشاريع الصغيرة بتصنيع بعض أجزاء صناعات المؤسسات الكبيرة، ويتم ذلك وفق عملية المناقصة، حيث تسمح هذه الصيغة بتنمية أعمال أصحاب المشاريع الصغيرة وفقا لاستراتيجية يمكن اتباعها لتحقيق تنمية هذه المشروعات، يتم من خلالها دراسة احتياجات السوق وكذا الصناعات الكبرى.[4]

5-**الإجارة**: عقد الإجارة هو عقد بيع منفعة أو خدمة وليس سلعة مثل العقود الأخرى، حيث يساهم في تمويل رأس مال الثابت، بتوفير المعدات الآلات التي تحتاجها مع تفضيل متابعة أعمال الصيانة من طرف الجهة المالكة،[5]

---

[1] سعيداني سميرة، مرجع سابق، ص101.

[2] حسين رحيم، سلطاني محمد رشدي، **نماذج التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: المضاربة، السلم، والاستصناع**، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر والدول النامية يومي 21و 22 نوفمبر 2006، ص 13

[3] صلاح الدين ناصر غربي، شروق حدوش، **المنتجات الإسلامية بديل للتمويل الربوي الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، النشرة المصرفية العربية، الفصل 3، 2016، ص15.

[4] توكالي وهيبة، سعيداني سميرة، مرجع سابق.

[5] عبد الرحمان يسري أحمد، **الصناعات الصغيرة في البلدان النامية وتنميتها ومشاكل تمويلها فيأطر نظم وضعية وإسلامية**، مرجع سابق، ص70

وتستخدم هذه الصيغة من طرف البنوك الإسلامية وفق ما يعرف بالتأجير المنتهي بالتمليك والذي يتلاءم مع المشروعات الصغيرة الإنتاجية، وتكمن أهمية هذه الصيغة بالنسبة للبنك وذلك لقدرته على شراء وحدة إنتاجية أو معدات وتمُلّكها وإعادة تأجيرها إلى أصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة مع احتفاظه بملكيته للأصل وله الحق في استرداده في حالة تأخر السداد وهذا يعتبر بمثابة ضمان للبنك والمؤسسة على حد سواء، كما تعتبر هذه الصيغة أيضا مهمة بالنسبة لأصحاب المؤسسات وذلك لأن الأقساط التي تدفعها المؤسسات للبنك تعتبر مصروف دوري ولا يمثل عبئا كبيرا عليها ويمكنها من تحمله،[1] كما تتيح صيغة الإجارة لأصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة تجديد معداتهم القديمة مما يمكنهم من الاستفادة من التطورات التكنولوجيا، بالإضافة إلى عدم تجميد أموالهم في حالة التمويل الذاتي أو الاستثماري، كما تقتصر التكاليف فقط على الإيجار السنوي مما يجعله مفضل لدى المشاريع الصغيرة والمصغرة خاصة تلك التي تعاني من صعوبة في تحقيق التوازن المالي، مع الاستفادة من الفرق بين مبلغ الإيجار السنوي ومبلغ الاهتلاك التي يقيد في حالات اقتناء الأصل ضمن حقوق الملكية.[2]

6-المضاربة: من خلال هذه الصيغة يصبح البنك وأصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة شريكان، حيث يقدم البنك رأس المال ويقدم صاحب المشروع جهده وعمله مقابل الأرباح المتفق عليها مسبقا، حيث يمكن الاستفادة من صيغة المضاربة في تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة حسب نوع المضاربة، إذ يتفق أهل الفقه الإسلامي على أنها تتلاءم مع الأعمال التجارية التي تحدد بالتجارة في رأس المال، كما يمكن استعمالها في النشاط الصناعي، حيث توفر الموارد سواءً في شكل رأس مال دائم أو رأس مال عامل، مع تمويل كامل لمختلف التكاليف الاستثمارية وما تعلق بالجانب الإداري، ما يجنب أصحاب المشاريع الوقوع في مشاكل التمويل لاسيما ما تعلق بالجانب الإنتاجي، ونظرا لما تتميز به صيغة المضاربة من ارتفاع درجة المخاطرة فهي تلاءم تمويل المشاريع ذات المخاطر العالية فهي توفر فرص للمشاريع الجديدة ذات الصفة الابتكارية من أجل إخراج منتوج جديد للسوق، وهذا يعتمد على سلوك المضارب ومدى قدرته على استثمار رأس المال ومدى قدرته على ترشيد استعماله وتسييره، إلا أن هذه المخاطر العالية تجعل العديد من البنوك وكذا أصحاب المشاريع الصغيرة لا يلجؤون إلى صيغة المضاربة لتمويل مشروعاتهم.[3]

الفرع الثاني: الائتمان الايجاري: وهو عبارة عن عملية يقوم بها البنك أو مؤسسة متخصصة في التأجير بوضع آلات ومعدات أو أي أصل تحت الطلب بحوزة المؤسسة الطالبة والمحتاجة لهذا الأصل على سبيل الإيجار، مع إمكانية التنازل عنها في نهاية فترة الإيجار المتعاقد عليها ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن

[1] حسين عبد المطلب الأسرج، مرجع سابق، ص10.

[2] الموقع الالكتروني لبنك البركة الجزائري www.albaraka-bank.com

[3] توكالي وهيبة، سعيداني سميرة، مرجع سابق.

الإيجار، ويتخذ هذا النوع من الائتمان العديد من الأشكال المتمثلة في البيع ثم الاستئجار والاستئجار التشغيلي والاستئجار التمويلي.[1]

الفرع الثالث: تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة عن طريق رأس مال المخاطر:

رأس مال المخاطر هو عبارة عن تقنية مالية لتمويل المشاريع الاستثمارية من طرف شركات رأس مال المخاطر، حيث تقوم هذه التقنية على أساس المشاركة حيث يقوم المشارك بتمويل المشروع من دون ضمانات ومن دون ضمان العائد ولا مبلغه لذا يكون عال المخاطر، إلا أنه يعتبر مورد هام في تمويل المشاريع في مراحلها التأسيسية الأولى أو المتوسطة.[2] يعرف رأس مال المخاطر اقتصاديا على أنه أحد أشكال التمويل للمشاريع الصغيرة حيث تقدم المشاريع جزء من حق الملكية وإدارة المشروع مقابل رأس مال لفترة زمنية محددة، عادة ما تكون من 3إلى 5سنوات وقد تمتد إلى 7 سنوات، وحسب الجمعية الأوروبية فإن رأس مال المخاطر هو كل ما يوظف كوسيط مالي متخصص في مشاريع خاصة ذات مخاطر مرتفعة تتميز باحتمال نمو قوي لكنها لا تنطوي في الحال على يقين بالحصول على دخل أو التأكد من استرداد رأس المال في التاريخ المحدد، أملاً في الحصول على فائض القيمة في المستقبل البعيد نسبيا حال إعادة بيع حصة هذه الشركات بعد عدة سنوات.[3]

أولا: أهمية رأس مال المخاطر في دعم وتمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

حيث يلعب رأس مال المخاطر دورا أساسيا وفعالا في تمويل المشاريع، إذ تعمل مؤسسات وشركات رأس مال المخاطر على تزويد المشاريع بالأموال والخبرة والطرق الحديثة في الإدارة والتنظيم، بالإضافة إلى دمج أموالها مع أموال المشاريع الممولة، يسمح ذلك بتحفيزها للنمو وتحقيق أرباح عالية.[4] وتتجلى أهمية رأس مال المخاطر بالنسبة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في العديد من العناصر نذكر أهمها:[5]

1-زيادة الأموال الخاصة للمؤسسة نظرا لمشاركة رأس مال المخاطر في رأسمالها؛

---

[1] وسيلة واعر، مرجع سابق، ص229-231.

[2] مفاهيم عامة العدد(26)، البنك المركزي المصري، البنك المصرفي المصري، www.findevgateway.org 2022/07/06.

[3] يوسف فوزي علي، **دور رأس مال المخاطر في دعم وتمويل المشروعات-تجارب دول مع إمكانية الاستفادة منها لتطبيقها في العراق**، مجلة الدنانير، العدد(23)، ص223.

[4] المرجع نفسه، ص225.

[5] الأغا تغريد، حشماوي محمد، **أهمية التمويل برأس المال المخاطر في دعم المؤسسات الناشئة (دراسة حالة الجزائر)**، مجلة المدبر، العدد 3، جوان 2016، ص 12.

2-لا تقتصر مشاركة رأس مال المخاطر على الجانب المالي فحسب بل تكون مصحوبة أيضا بالمتابعة والنصح، هذا ما يعطي للمشروع دعما فنيا يمكنها من التسيير الجيد للمشروع الذي يؤثر على النتائج الحالية والنهائية له بصورة إيجابية؛

3-عملية التمويل برأس مال المخاطر تتم عبر مراحل وليس دفعة واحدة، حيث تلجأ المؤسسة يعد انتهاء أي مرحلة إلى رأس مال المخاطر من أجل التمويل في حالة استمرار احتياجاتها للتمويل، وهذا ما يضمن جدية الاستثمار من خلال عرض نتائج الأعمال المنجزة لكل مرحلة ممولة مما يعطي فرصة جديدة للمؤسسة لتدارك فشلها قبل تراكم الخسائر عليها؛

4-لا يمكن لشركة رأس مال المخاطر من الانسحاب من المؤسسة إلا بعد أن تصبح هذه الأخيرة قادرة على الإنتاج والنمو بنفسها؛

5-لا تكون أموال شركة رأس مال المخاطر مستحقة أو واجبة الأداء إذا كانت حالة المؤسسة لا تسمح بذلك على اعتبار أنها أصبحت تشكل جزء من أموالها الخاصة، وباعتبارها شريك للمؤسسة في الربح والخسائر؛

ثانيا: مراحل تمويل رأس المال المخاطر للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة

يتم التمويل برأس مال المخاطر في أي مرحلة من مراحل المشروع وذلك لتحقيق التوازن بين المخاطر والربحية، حيث تشمل المراحل الآتية:

1-التمويل في مرحلة ما قبل الانشاء: أو ما يعرف بالمرحلة المبكرة أين يهتم أصحاب رؤوس الأموال المغامرة بتوفير رأس المال التأسيسي للمشاريع الصغيرة التي يحتمل أن تكون قابلة للنمو والابتكار، إذ يساعد على بناء القدرة التنافسية للمشروع ، وبسبب المخاطر العالية ومستويات عدم اليقين في الأعمال التجارية تواجه المشاريع الصغيرة والمصغرة معايير تمويل صارمة بسبب رفض المستثمرين توفير رأس المال للأعمال التجارية في المراحل المرتبطة بالتمويل المبكر[1]، وعادة ما يخصص في هذه المرحلة رأس المال لتغطية نفقات البحث والتجارب وتطوير النماذج الإنتاجية والتجارية للسلعة الجديدة، بالإضافة إلى اختبار وتجريب السلعة في السوق ومعرفة مدى الإقبال عليها، ويتسم التمويل في هذه المرحلة بارتفاع درجة المخاطر لاحتمال فشل المشروع كونه مشروع لم يسجل بعد من الناحية القانونية،[2]إلا أنه يمكن لرأس مال المخاطر أن يكون بمثابة حل لمشاكل تمويل المرحلة المبكرة لمعظم المشاريع الصغيرة والمتوسطة.[3]

[1] Aimal Mirza, Fahim Sabah, **Role of Venture Capital as a Source of Finance for Small and Medium Enterprises in Afghanistan**, Journal of Economic and Management Sciences Kardan , 1(4)-32, 2018, p4.

[2] يوسف فوزي علي، مرجع سابق، ص226.

[3] Aimal Mirza, Fahim Sabah,ibid, p4.

2-مرحلة الإنشاء أو الانطلاق: تعد هذه المرحلة أساسية لتدخل رأس مال المخاطر، حيث يخصص لتمويل مشاريع في مرحلة الإنشاء، أي تغطية مرحلة ما قبل البداية التجارية لحياة المشروع، حيث تنطوي هذه المرحلة على مخاطر عالية.[1]أين يتم التمويل عن طريق رأس مال المخاطر المشاريع التي أتمت تطوير منتجاتها لكنها في حاجة إلى انطلاق التصنيع والتسويق، حيث يعتبر رأس مال المخاطر مصدر مالي رئيسي لتمويل هذه المرحلة إذ يخصص لتمويل المشاريع التي دخلت مرحلة الإنشاء أو بداية النشاط في السنوات الأولى من التواجد، حيث يقدم لها تمويلا في شكل ملكية في مرحلة بداية نشاطها ويرجع ذلك لعدم قدرة المؤسسة على توفير التمويل اللازم عن طريق إصدار الأسهم في السوق المالي.[2]

3-رأس مال التنمية: ويمول مرحلة النمو والتطور التي يصل إليها المشروع ويكون قد حقق أرباحا، إلا أنه يحتاج إلى تمويل إضافي لتطوير منتجاته أو اكتساب مشروع جديد يتطلب للرأس مال عامل.[3] وتعرف هذه المرحلة حالة من التوسع والبحث عن أسواق جديدة وتمويل يغطي احتياجاتها المالية فيكون لرأس مال المخاطر دور فعال في سد الفجوة المالية التي تعاني من المؤسسة في هذه المرحلة من خلال المساهمة في رأسمالها لمدة زمنية محددة لا تتعدى سبع سنوات على أن تكون هذه المدة كافية للمؤسسة لإعادة توازنها واستقرار جهازها الإنتاجي، والمالي، والإداري.[4]

4-**رأس مال تعاقب وتحويل الملكية:** يتم اللجوء إلى هذا النوع من التمويل عند قيام الأغلبية المالكة بتغيير لرأسمال المشروع، أو عند تحويل مشروع قائم إلى شركة قابضة مالية تهدف إلى شراء عدة مشاريع قائمة، وعليه في هذه المرحلة تهتم مؤسسات رأس مال المخاطر بتحويل السلطة الصناعية والمالية في المشروع إلى مجموعة جديدة من الملاك.[5]

5-**رأس مال التصحيح وإعادة التدوير:** يخصص رأس مال التصحيح للمشاريع القائمة فعلا ولكنها تمر بصعوبات خاصة، وتتوفر لديها الإمكانيات الذاتية لاستعادة عافيتها، لذلك فهي تحتاج إلى دعم مالي يتم توفيره

---

[1] يوسف فوزي علي، مرجع سابق ص226.

[2]بوروبة كاتية، مرجع سابق، ص104.

[3]عابد نصيرة، بريش عبد القادر، **رأس المال المخاطر كمدخل استراتيجي لتدعيم التمويل الاستثماري في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 14/العدد(19)2018، ص 211-220.

[4] آيت عكاش سمير، دوادي فاطمة الزهراء، مداخلة **بعنوان رأس مال المخاطر كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة حالةsofinance** ، ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول: التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، يومي 14-15 نوفمبر 2016، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.

[5] نبيلة قدور، حمزة لعرابي، **التمويل برأس مال المخاطر وأهم تجاربه في بعض الدول العالم (الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، المملكة المتحدة، تونس، الجزائر)**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد السابع، جوان 2017، ص 890.

عن طريق مؤسسات رأس مال المخاطر لاستعادة قوتها وعودتها من جديد للسوق واستقرارها هذا ما يمكنها من تحقيق الأرباح.[1]

بالإضافة إلى مصادر التمويل الحديثة التي تلجأ إليها المشاريع الصغيرة والمصغرة لتمويل احتياجاتها المالية، هناك العديد من المصادر الأخرى التي توفر لها بديلا وفرص جديدة للحصول على التمويل ومختلف الخدمات غير المالية من البنوك التقليدية، هناك:

- ✓ التمويل عن طريق عقد الفاتورة؛
- ✓ التمويل عن طريق سوق رأس المال (البورصات)؛

[1] المرجع نفسه، ص890.

خلاصة الفصل

تطرقنا في هذا الفصل إلى التمويل الأصغر في الجزائر ودوره في التنمية وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة وتطويرها، حيث تطرقنا في بداية الفصل إلى الوضعية القانونية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر، ومختلف الإجراءات والأساليب والتدابير المساعدة لدعم وترقية هذه المشروعات، وقد تبنت الجزائر برامج التمويل الأصغر في منتصف التسعينات كأسلوب وآلية لتقليل معدلات الفقر وخلق مناصب شغل تستحوذ الشباب الراغب في إنشاء مشروعه الخاص، حيث تطرقنا إلى تعريف التمويل الأصغر ومراحل تطوره في الجزائر، وكذا مختلف القوانين المنظمة لعمل مؤسسات التمويل الأصغر، إذ تبين من خلال هذه القوانين مختلف الهيئات والمؤسسات والبرامج الداعمة لتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر، وكذا الوكالات التي أنشأتها الجزائر لنفس الغرض، بالإضافة لعديد الصناديق التي تقوم بدعم هذه المشاريع ، حيث تبين من خلال هذا الفصل أهمية هذه البرامج والهيئات والوكالات والصناديق ودورها في تحقيق التنمية بمختلف مؤشراتها الاقتصادية والاجتماعية، وكنتيجة للدعم الفني والمالي الذي قدمته مؤسسات التمويل الأصغر للمشروعات من تمويل، تدريب، مرافقة...إلخ كانت مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر ذات أهمية ودور في رفع مستويات التنمية من خلال المساهمة بنسب متفاوتة في رفع الناتج الداخلي الخام، الصادرات، معدلات العمالة، القيمة المضافة...إلخ. كما تناولنا آفاق وتحديات التمويل الأصغر في الجزائر ومختلف الصعوبات والعراقيل التي تعاني منها مؤسسات التمويل الأصغر وتعرقل تطبيق آلياتها مما ينعكس سلبا على تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، هذا ما أدى إلى ضرورة البحث عن بدائل لتقديم الخدمات المالية وغير المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، كالتمويل الأصغر الإسلامي والتمويل عن طريق رأس مال المخاطر.

خـاتمـــــة

خاتمة:

التمويل الأصغر ظاهرة اقتصادية سائدة في العديد من دول العالم، وانتشرت بوادرها من خلال بنك غرامين في بنغلاديش الذي أنشأ لأهداف اجتماعية بالدرجة الأولى وهو مساعدة الطبقة الفقيرة وتمكينها من تحسين مستوى المعيشة، وبعد نجاح هذه التجربة اتجهت الكثير من الدول للحذو وراء هذه التجربة وتطبيق مختلف المبادئ التي يقوم عليها التمويل الأصغر في بنغلاديش، حيث تميزت صناعة التمويل الأصغر بالانتشار الواسع في العالم وذلك بسبب مرونة معاملاتها مع العملاء وسهولة الإجراءات فيما يخص تقديم مختلف الخدمات مالية وغير المالية، ما سمح بتوسع إنشاء المشاريع الصغيرة والمصغرة المعتمدة في تمويل احتياجاتها على الدعم المالي لمؤسسات التمويل الأصغر، حيث ساهم إنشاء هذه المشاريع في التقليل من معدلات الفقر العالمي وكذا المساهمة في رفع معدلات العمالة من خلال المساهمة في خلق مناصب العمل.

حيث تميزت مؤسسات التمويل الأصغر بمجموعة من المبادئ والخصائص مختلفة عن تلك المبادئ والخصائص المعمول بها في الجزائر، إذ تعتبر مؤسسات التمويل الأصغر الجزائرية كوسيط مالي بين البنوك التجارية والعملاء مع تحمل الجهات الحكومية نسب الفوائد المفروضة على القروض الممنوحة للعملاء، مع تقديم تمويل من طرف هيئات التمويل الأصغر للعملاء من الموارد الداخلية لمؤسسات التمويل الأصغر في بعض أنماط التمويل، في حين لمؤسسات التمويل الأصغر سلطة وحرية في تقديم الدعم الفني لحاملي المشروعات وفق ما نص عليه القانون في ظل غياب كلي وتام للقطاع الخاص للتمويل الأصغر في الجزائر.

قامت الدراسة بتحديد أليات التمويل المعمول بها في العالم من خلال القرض الفردي والقرض الجماعي، وهذا الأخير أثبت أن له أهمية كبيرة من ناحية تغطية الضمانات، إلا أن له أثار سلبية من ناحية سداد القرض في حالة ما إذا لم يلتزم أعضاء المجموعة بالمسؤولية الاجتماعية. بالإضافة إلى الإشارة بتفصيل إلى واقع التمويل الأصغر على مستوى العالم حيث اتضح انتشار خدمات هذه المؤسسات في كل قارات العالم دون استثناء، أين ظهرت العديد من المؤسسات المانحة والداعمة لمؤسسات التمويل الأصغر من أجل ضمان استدامتها المالية من خلال الموازنة بين الخدمات المقدمة للفقراء ومدى ربحية هذه المؤسسات لتغطية التكاليف الناجمة عن تقديم الخدمات للفقراء، تمخض هذا عن نظريتين أساسيتين للتمويل الأصغر بين النظرية الاجتماعية التي تهدف إلى تحقيق أهداف اجتماعية لتحسين معيشة الفقراء والنظرية التأسيسية التي تدعو إلى ضرورة تحقيق أرباح لضمان استمراريتها وديمومتها.

كما قامت الدراسة بالتعمق بالمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة سواء من ناحية الجانب النظري وما تعلق بالمفاهيم والتعريفات على مستوى العالم الغربي والعربي، وما تعلق بالإطار التنظيمي والقانوني لها، ومختلف الخصائص التي تتميز بها هذه المشاريع من مرونة وسهولة في التعامل، هذا ما جعلها محل اهتمام العديد من

الباحثين وصناع القرار ما أعطى لها صبغة عالمية واهتمام كبير من خلال التيارات الفكرية التي توضح الأهمية الاقتصادية والاجتماعية لهذه المشاريع ، بالإضافة إلى توفير البيئة الاستثمارية المواتية للعمل وضمان نجاحها واستمراريتها، ما سمح بانتشار واسع وزيادة الطلب على إنشاء المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، باعتبارها أكثر ملائمة لفئة العملاء التي تتميز بانخفاض مستويات الدخل وقلة وصعوبة الحصول على التمويل، ما جعل الجهات المشرفة عنها ونظرا لأهميتها تبحث عن استراتيجيات وآليات لتمكين حاملي هذه المشاريع من النجاح وإعطائها فرص إضافية للاستمرار، من أهم هذه الآليات التمويل عن طريق مؤسسات التمويل الأصغر، حيث ساهمت هذه المشاريع والمصغرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام للعديد من الدول إذ وصلت نسبة المساهمة إلى 39% في الدول متوسطة الدخل، و 36%و 16% في الدول المرتفعة والمنخفضة الدخل على التوالي، كما ساهمت في رفع مستويات العمالة حيث بلغت مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة 98% في الولايات المتحدة الأمريكية، و 90%و 70% في كل من إيطاليا وبريطانيا والدول النامية على التوالي، بالإضافة إلى مساهمتها في ترقية الصادرات في العديد من الدول حيث تساهم بنسبة 70 %من صادرات الولايات المتحدة الأمريكية، كما كان للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة مساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال تقليل مستويات الفقر وتحسين مستويات المعيشة من صحة وسكن وتعليم، كما عززت هذه المشاريع تحقيق التنمية المستدامة، وقد اتضح ذلك جليا من خلال دراستنا لواقع المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في العديد من الدول، حيث أكدت دراستنا على أهمية هذه المشاريع في ترقية وازدهار المجتمعات اقتصاديا واجتماعيا.

كما قامت هذه الدراسة بتقديم عرض عن واقع مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر ومدى مساهمتها في تطوير وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، أين قامت الجزائر على غرار عديد الدول التي اهتمت بهذا المجال، حيث أوضحت الدراسة مدى اهتمام السلطات الجزائرية بتنظيم عمل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من خلال إصدار القوانين والمراسيم التي تعنى بهذه المشروعات، كما أعطت أهمية لإنشاء الهيئات والمؤسسات الداعمة لترقية وتنمية المشاريع ، وقد انعكس هذا الاهتمام على توسع النشاط الاقتصادي في القطاع الخاص على حساب القطاع العام من ناحية عدد المشاريع ، أو من ناحية المساهمة في الاقتصاد.

نتائج الدراسة

اتضح من خلال الدراسة أن مؤسسات التمويل الأصغر تلعب دورا أساسيا في تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، ويمكن عرض أهم النتائج من خلال الإجابة على الفرضيات التي تم على أساسها بناء أسس ومنهجية الدراسة، ومن أهم النتائج نذكر:

1. للتمويل الأصغر أهمية كبيرة واهتمام عالمي لما له من دور فعال في عديد المجالات التي من شأنها رفع مستويات دخل الأفراد والتقليل من الفقر والفقر المدقع، من خلال تطبيق مختلف آلياته التي تتميز

بالتعدد، وذلك بتقديم خدماته إلى الفئة المستهدفة وخاصة الفقراء والأكثر فقرا، وقد كان هذا الهدف الأول لمؤسسات التمويل الأصغر في بداياته الأولى، إلا أنه مع التطورات الحديثة لآليات التمويل الأصغر تغيرت أهدافه مع تغير الظروف الاقتصادية والاجتماعية، وأصبح الوصول إلى الفئة الأكثر فقرا مستبعدة من الاستفادة من خدماتها، وذلك لتحول من العمق إلى الانتشار أكثر.

2. وجود العديد من المخاطر والمعوقات التي تعرقل عمليات وآليات تقديم خدمات التمويل الأصغر للفئة المستهدفة؛

3. وجود عدة نماذج للتمويل الأصغر تختلف باختلاف الخدمات المقدمة، إلا أنه لا يوجد نموذج مثالي يضمن البقاء والاستمرارية؛

4. انتشار كبير لمؤسسات التمويل الأصغر في العالم والتي بلغ عددها916 مؤسسة سنة 2018، وقدمت من خلالها 140 مليون مقترض حول العالم، بهيمنة كبيرة لجنوب آسيا على التمويل الأصغر العالمي ب 85 مليون عميل، كما بلغ عدد العملاء في الوطن العربي حوالي أربعة ملايين مستفيد سنة 2018، بحجم محفظة قروض قدرت ب 194 مليار دولار؛

5. تعتبر المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة المحرك الرئيسي للاقتصاد، حيث تمثل حوالي 90%من إجمالي الشركات النشطة، إلا أن عديد المشاكل السياسية والظروف الاستثمارية المحيطة بمناخ عملها خاصة في الدول النامية يحول دون وصولها للأهداف المطلوبة؛

6. يعد التمويل أهم عائق يواجه المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة؛

7. منظمة العمل الدولية من خلال برامجها المتعددة (... SCORE-EEDE-SIYB)، وكذا مؤسسة التمويل الدولية من خلال برنامج(WE-FI)، ساهمت بقدر كبير في تعزيز وتطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في العديد من دول العالم؛

8. مساهمة حاضنات الأعمال ومسرعات الأعمال في تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة خاصة من جانب الدعم الفني من خلال تقديم الاستشارة والتوجيه والتدريب...؛

9. تساهم مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر وذلك من خلال:

10. التطور المتزايد لعدد المشاريع الممولة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر في السنوات 2005 إلى 2013، وبنسب متناقصة خلال السنوات 2014 إلى 2021، وخاصة في السنوات الثلاث الأخيرة بسبب تأثيرات جائحة كورونا؛

11. سيطرة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على نسبة المشاريع في الجزائر بنسبة 63%سنة 2021 مقارنة بCNAC وANAD بنسبة 10% و26% على الترتيب، إلا أن حجم الاستثمارات على مستوى ANGEMلا يمثل سوى 3,40% من إجمالي الاستثمارات المقدمة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر؛

12. يعد صغر حجم التمويل المقدم من طرف ANGEM ميزة لاستقطاب الراغبين في إنشاء مشاريع صغيرة ومتناهية الصغر؛

12. ANGEM أكثر استقطابا لليد العاملة بحكم أنها أكثر استقطابا للشباب والراغبين في إنشاء مشروعاتهم؛

13.ضعف مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في التخفيف من مستويات البطالة في الجزائر؛

14.مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في رفع مستويات الناتج الداخلي الخام والقيمة المضافة إذ بلغت نسبة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي حوالي 88,30% سنة 2013، في حين بلغت نسبة مساهمة هذا القطاع في رفع القيمة المضافة حوالي87% سنة 2019.

15.توزيع المشاريع الممولة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر على مختلف القطاعات والنشاطات الاقتصادية، هذ ما يعبر عن وجود نوع من التوازن ومساهمة هذا القطاع في تنويع النشاط الاقتصادي.

16.مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في تنمية وتطوير دور المرأة اقتصاديا في الجزائر حيث بلغت نسبة المشاريع المقدمة للنساء 44%من إجمالي المشروعات الممولة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر، 91%منها مقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛

17.مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في تقديم الدعم الفني غير المالي للمشاريع الصغير والمصغرة والمتوسطة من خلال تقديم مختلف الخدمات أهمها المرافقة، التدريب... حيث بلغ العدد الإجمالي للمستفيدين من الخدمات غير المالية على مستوى ANGEM 940 389 مستفيد إلى غاية جوان 2021؛

18.عدم وجود هيئات مستقلة تعمل في مجال التمويل الأصغر ما يؤثر سلبا على عمل هذه المؤسسات خاصة مع عدم إعطاء البنوك أهمية للاستثمارات المتعلقة بالمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة ذات علاقة بمؤسسات التمويل الأصغر؛

19.غياب كلي لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي قائمة في حد ذاتها ووجود محدود لخدمات التمويل الإسلامي الأصغر في بعض المؤسسات مثل صندوق الزكاة، وبنك البركة، ومصرف السلام التي تعمل كبنوك مصرفية إسلامية؛

الاقتراحات

1. إلغاء المساهمة الشخصية على مستوى مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر وتعويضها بقسط أو مبلغ الادخار، لتفعيل خدمة الادخار على مستوى هذه المؤسسات؛
2. تنويع مصادر تمويل مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر ومنها مدخرات الأشخاص المستفيدين من خدماتها؛
3. تفعيل مبدأ الشراكة بين الأفراد المستفيدة ومؤسسات التمويل الأصغر؛
4. تفعيل وإشراك الجماعات المحلية في توفير البيئة المواتية لعمل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وعمل مؤسسات التمويل الأصغر؛
5. اعتماد الجزائر لأسلوب القرض الجماعي إضافة إلى القرض الفردي، مع إلغاء لصيغة الوساطة لمؤسسات التمويل الأصغر بين البنوك والعملاء، وجعلها مؤسسات مستقلة عن البنوك مع إبقاء هذه الأخيرة كمراقب ومشرف على عمل هذه المؤسسات؛
6. اعتماد التمويل الإسلامي على مستوى مؤسسات التمويل الأصغر القائمة من خلال تفعيل مختلف صيغ التمويل الإسلامي كالمشاركة والمرابحة والمضاربة...؛ فعلى الرغم من فتح بعض الفروع على مستوى البنوك التقليدية للعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية إلا أنها تبقى ممارسات لم ترقى إلى مستوى تفعيل الاقتصاد الإسلامي في الحياة المصرفية في تعامله مع العملاء، خاصة طالبي التمويل من حاملي المشاريع الصغيرة، لذا لابد من البحث عن حلول كإقامة بنك للتمويل الإسلامي الأصغر، لذا يعتبر التمويل الإسلامي الأصغر أحد الحلول المهمة لتفادي تكليف الخزينة أعباء ضخمة تعود بالضرر على الاقتصاد الوطني، حيث حسب العديد من صيغ التمويل الإسلامي مبنية على المشاركة بين طرفي العقد، هذا ما يخلق نوع من المسؤولية الجماعية بين العملاء ومؤسسات التمويل الأصغر المانحة، من جهة أخرى لابد من تغير أنماط التمويل التي تعتبر إلى حد بعيد متشابهة بين هيئات التمويل الأصغر في الجزائر باختلاف بسيط في حجم التمويل وعمر المستفيد وبعض الاختلافات في ما يخص الإجراءات الإدارية، وعليه لابد من إيجاد صيغ بديلة للتمويل تكون موحدة بين مختلف مؤسسات التمويل الأصغر، من خلال تطبيق صيغ التمويل الفردي والجماعي ومحاولة المحاكاة بين ما طبق على مستوى بنك غرامين، مع إعطاء حرية الإبداع والابتكار لمنتجات تمويل أصغر على مستوى كل مؤسسة متخصصة في مجال التمويل الأصغر بما يتماشى مع التطور التكنولوجي والواقع الاقتصادي والاجتماعي التي تنشط فيه هذه المؤسسات، وكذا مدى قدرتها على

إحداث شراكة بينها وبين القطاعات الأخرى لجلب العملاء كالجامعة ومراكز التكوين المهني ... ومحاولة خلق نوع من الديناميكية الفعلية على أرض الواقع وفق مبادئ التمويل الإسلامي الأصغر.

7. فتح بنك إسلامي للتمويل الأصغر يقوم عمله وفق سياسة بنك غرامين وأخذه كنموذج لبداية عصر جديد للتمويل الأصغر في الجزائر، وذلك بإسقاط صيغ التمويل الإسلامي على آليات عمل بنك غرامين، وذلك على اختلاف أهداف التمويل وأشكاله.

8. فتح فرع تابع لبنك غرامين في الجزائر على غرار البنوك العالمية الأخرى التي تم فتحها في الجزائر مثل سوسيتي جينرال، بنك البركة، بنك السلام...، يمتلكه المقترضون باعتبارهم شركاء وأعضاء دائمين إلى غاية سداد قروضهم ونجاح مشروعاتهم، مع مساهمة الدولة بنسب رمزية كحماية للبنك والفقراء على حد سواء، والبنك عبارة عن أسهم لصالح الفقراء المحددين وفق معايير دقيقة، كما يجب مراعاة الظروف الاقتصادية والسياسية للبلد في تطبيق مبادئ بنك غرامين، مع التركيز على تقديم قروض مصغرة ومتناهية الصغر للفقراء والفقراء جدا، أي تحديد الفئة المستهدفة، حيث نجد أن الهيئات المشرفة على تقديم القروض الصغيرة تعتمد على شروط لا تعبر عن الفقر، وأغلبية المستفيدين في الجزائر لا يتم دراسة ملفاتهم الشخصية بدقة، فقد يكون بطال لكن ليس فقيرا، مع عدم إلغاء أهمية تمويل البطالين لإنشاء مشروعات صغيرة ومصغرة، بطلب ضمانات لا تتجاوز قيمة القرض أو ضمان يتمثل في المشروع ذاته في حالة القرض الفردي، أما في حالة القرض الجماعي فتتحمل المجموعة المسؤولية المشتركة لسداد القرض فكل فرد في المجموعة مسؤول أو ضامن عن غيره. مع التركيز على النساء الماكثات في البيت والنساء الريفيات لتحسين وضعهم الاجتماعي والمالي.

آفاق الدراسة

من خلال دراساتنا وجدنا أن هناك عدة إشكاليات مرتبطة بموضوع دراستنا وتحتاج إلى دراسات مستقبلية نذكر منها ما يلي:

- فعالية التمويل الأصغر الإسلامي والتقليدي في المنطقة العربية دراسة مقارنة؛
- الأداء المالي والاجتماعي لمؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر دراسة استشرافية؛
- أثر التمويل عن طريق مؤسسات التمويل الأصغر على ديمومة المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر دراسة قياسية؛

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

ـ المصادر والمراجع باللغة العربية:

أولا: الكتب

1. أحمد جابر بدران، **التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة**، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، سلسلة كتب اقتصادية جامعية، ط1، القاهرة،2014.
2. إدارة الأداء الاجتماعي في مجال التمويل الأصغر المباءئ التوجيهية، معهد دراسات التنمية، بالتعاون مع مركز التمويل الأصغر لوسط وشرق أوروبا والدول المستقلة (MFC)، ط1، طبع بواسطة وورويك برينتيج، ليمينجوتن سبا، المملكة المتحدة، 2005
3. أسامة عبد الخالق الأنصاري، **الإدارة المالية**، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2006.
4. إسماعيل شعباني، مقدمة في اقتصاد التنمية (نظريات التنمية والنمو، واستراتيجيات التنمية)، دار هومة، الطبعة الثانية، الجزائر
5. اصلاح حسن عوض، **ورقة عمل بعنوان إدارة التمويل الأصغر**، بنك السودان المركزي، وحدة التمويل الأصغر، الدورة التدريبية الأولى/ بنك الأسرة مايو/ يونيو /2008
6. أيمن عمر علي، إدارة المشروعات الصغيرة (مدخل بيئي مقارن)، دار نشر الثقافة، 2007.
7. إيهاب مقابلة، **الدعم الفني والمنشآت الصغيرة والمتوسطة**، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد المائة والثاني والعشرون، جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، مارس/أذار 2015-السنة الثالثة عشر.
8. إيهاب مقابلة، **دراسة تحليلية لسياسات وآليات تنمية قطاع المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة**، حالة المملكة الأردنية الهاشمية، دراسات تنموية، العدد 64، 2019، المعهد العربي للتخطيط.
9. إيهاب مقابلة، محمد عواوده، **أساسيات ومؤشرات قياس الأداء لمؤسسات التمويل الأصغر**، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 152، المعهد العربي للتخطيط،2020.
10. إيهاب مقابله، **البيئة الاستثمارية ومعوقات نمو المنشآت الصغيرة والمتوسطة حالة دولة الكويت**، سلسلة دراسات تنموية، المعهد العربي للتخطيط، بالكويت العدد:48، 2014
11. إيهاب مقابله، **دراسة تحليلية لأبعاد التحديات التي تواجه المشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة ودور مؤسسات الدعم الفني**، سلسلة دراسات تنموية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، يناير 2017، العدد 52.
12. جمال داود سليمان الدليمي، **التنمية الاقتصادية نظريات وتجارب، المنظمة العربية للتنمية الإدارية**، جمهورية مصر العربية، القاهرة، ط1، 2015.
13. جوديث براندسما و لورنس هارت، **تحسين عمل التمويل بالغ الصغر في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا**، معهد البنك الدولي،البنك الدولي منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، مجموعة التنمية البشرية، ومجموعة التمويل والقطاع الخاص والبنية الأساسية.
14. جينيفرإيسرن، دافيد بورتيوس، **البنوك التجارية والتمويل الأصغر نماذج النجاح الآخذة في التطور**، مذكرة مناقشة مركزة، رقم 28، المجموعة الاستشارية لمساعدةالفقراء(CGAP)، 2005.
15. حسام الدين موسى عفانة، **بيع المرابحة للآمر بالشراء دراسة تطبيقية في ضوء تجربة شركة بيت المال الفلسطيني العربي**، الطبعة الأولى، 1996.

16. حسان خضر، **تنمية المشاريع الصغيرة**، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، سلسلة جسر التنمية، ع2006/57.

17. حسين أمين، **المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة**، بحث رقم 11، المعهد الإسلامي للتنمية، الطبعة الثالثة، جدة، 2000.

18. رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008.

19. روبرت بك كريستين، تيموتي رلايمان وآخرون، **الارشادات المتفق عليها بشأن التمويل الأصغر، المبادئ التوجيهية المتعلقة بتنظيم التمويل الأصغر والاشراف عليه**، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، الولايات المتحدة الأمريكية، طبعة الأولى، 2003.

20. روث جودوين جروين، جيل لاكسن واخرون، **المبادئ السبعة لتحسين الخدمات الفنية لمؤسسات التمويل الأصغر**، دليل عملي لمؤسسات التمويل الأصغر ومقدمي الخدمات الفنية والجهات المانحة، شبكة تعليم وتشجيع المشروعات الصغيرة، الإصدار الأول، طبع في الولايات المتحدة الأمريكية، كوبي جنرال، 2003.

21. سمير زهير الصوص، **بعض التجارب الدولية الناجحة في مجال تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة– نماذج يحتذى بها في فلسطين**– وزارة الاقتصاد الوطني، السياسات والتحليل والإحصاء، مكتب محافظة قلقيلية، وزارة الاقتصاد الوطني، 2010.

22. سيمون فاوت (Simon Vout) و لآخرون، **كتاب قراءة الديموقراطية الاجتماعية**، صنعاء، ايمن، مؤسسة فريدريش إيبرت، 2013

23. شعيب عبد الفتاح السيد، **نموذج تمويل المشروعات الصغيرة في بنغلادش (الفترة من 1980 حتى 2000)**، المكتب العربي للمعارف، القاهرة، الطبعة الأولى، 2017.

24. شوقي أحمد دنيا، **العجالة والاستصناع تحليل فقهي واقتصادي**، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، جدة، ص28.

25. صندوق النقد العربي، **تفعيل الدور التنموي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**. 11/01/ 2022.

26. طارق إسماعيل، **بيئة أعمال المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية الوضع الراهن والتحديات**، دراسات اقتصادية، العدد 38، 2017، صندوق النقد العربي.

27. عامر خربوطلي، **الاجازة في تقانة المعلومات، ريادة الأعمال وإدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2018/

28. عبد الحكيم عمران، **اقتصاديات التمويل الأصغر المفاهيم والمبادئ التجارب الدولية والمحلية**، ألفا للوثائق، ط1، قسنطينة، الجزائر، 2020.

29. عبد الحليم شاهين، **التطور التاريخي لنظريات النمو والتنمية في الفكر الاقتصادي**، سلسلة دراسات تنموية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت العدد 73، 2021.

30. عبد الرحمان يسرى أحمد، **الصناعات الصغيرة في البلدان النامية وتنميتها ومشاكل تمويلها في أطر نظم وضعية وإسلامية**، سلسلة بحوث العلماء الزائرين، رقم 1، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب

31. علاء عباس، محمد السلامي، **ريادة الأعمال والمشروعات الصغيرة مفهوم المبادرة–استراتيجية المبادرة–تحليل الفرص المحلية والدولية**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2018.

32.فخري حسين عزي، **صيغ تمويل التنمية في الإسلام**، وقائع ندوة التخريج الشرعي لصيغ التمويل الإسلامية – رقم(29)، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الطبعة الأولى، المملكة العربية السعودية، 1996.

33.كريج تشرشل، مادلين هيرتشلاند وآخرون، **اتجاهات جديدة في تمويل مكافحة الفقر إعادة النظر في نظام بنك القرية**، شبكة تعليم ودعم المشروعات الصغيرة، الناشر (The Seep Network)، كوبي جينرال، **أكتوبر** 2002.

34.كمال كاظم جواد، كاظم احمد البطاط، **الصناعات الصغيرة ودور حاضنات الأعمال في دعمها وتطويرها**، عمان، دار الأيام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2015

35.كنجو عبدو كنجو، **الإدارة المالية**، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن،1997.

36.ماركو إليا، **التمويل متناهي الصغر نصوص وحالات دراسة أساسيات التمويل متناهي حالات دراسية في المنطقة العربية**، ترجمة فادي قطان، كلية الإدارة، جامعة تورينو، إيطاليا، 2006.

37.مجدي سعيد، تجربة بنك الفقراء، الدار العربية للعلوم، ط2، 2007.

38.محمد الفاتح البشير المغربي، **الإدارة المالية**، ط1، القاهرة، دار النشر للجامعات،2014.

39.محمد عثمان شبير، **المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة السادسة،2007

40.مخرجي جويتا،Mukherjee Joyitaم **بنوك التنمية المملوكة للدولة و العاملة في مجال لتمويل الأصغر**، مذكرة مناقشة مركزة، رقم 10، بوابة الشمول المالي(DGAP) ، 1997.

41.مصطفى يوسف كافي، **إدارة حاضنات الأعمال للمشاريع الصغيرة**، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2017.

42.مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مكتبة المجتمع العربي، الأردن، الطبعة الأولى، 2014.

43.نخبة من الباحثين والكتاب، **إشكالية التنمية ووسائل النهوض رؤية في الإصلاح**، مركز البحوث والدراسات، الطبعة الأولى، الدوحة، قطر، 2008.

44.هبة عبد المنعم، الوليد طلحة، طارق إسماعيل، **النهوض بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2019.

45.وسيلة واعر، **اقتصاد المؤسسة**، دار الخلدونية، الطبعة 2019

46.وهبة الزحلي، **المعاملات المالية المعاصرة، بحوث فتاوى وحلول**، الإصدار 1، دار الفكر، دمشق، 2002.

47.يوسف مصطفى، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وجدواها**، ألف للوثائق، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2021.

ثانيا: المقالات

1. أحمد بن قطاف، حسين رحيم، **حاضنات الأعمال ومشاتل المؤسسات الريفية: أي دور للنهوض بالاستثمار الريفي الأصغر بالجزائر؟**، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، العدد السادس-جوان 2017.

2. أحمد حسين المشهراوي، وسام أكرم الرملاوي، **أهم المشاكل والمعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة الممولة من المنظمات الأجنبية العاملة في قطاع غزة من وجهة نظر العاملين فيها**، مجلة جامعة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية) المجلد التاسع عشر، العدد الثاني، يونيو 2015.

3. الأغا تغريد، حشماوي محمد، **أهمية التمويل برأس المال المخاطر في دعم المؤسسات الناشئة (دراسة حالة الجزائر)**، مجلة المدبر، العدد 3، جوان 2016.

4. أيت سعيد فوزي، بن حمودة محبوب، **المرافقة المقاولاتية وتنشيط الصناعات التقليدية في الجزائر**، مجلة "دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية"، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 3، المجلد 6، العدد(03)، سنة 2017، ص 867-886.

5. إيهاب مقابلة، **الدعم الفني والمنشآت الصغيرة والمتوسطة**، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد المائة والثاني والعشرون، جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، مارس/أذار 2015-السنة الثالثة عشر.

6. إيهاب مقابلة، **حاضنات الأعمال والمشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة**، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 134، المعهد العربي للتخطيط، 2017.

7. إيهاب مقابله، **دراسة تحليلية لأبعاد التحديات التي تواجه المشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة ودور مؤسسات الدعم الفني**، سلسلة دراسات تنموية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، يناير 2017، العدد 52.

8. براق عيسى، سيد وائل براق، **التجربة اليابانية في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإسقاطها على التجربة الجزائرية**، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات الاقتصادية، العدد الثاني.

9. بركان أنيسة، **التجارب الأسيوية الرائدة في مجال التمويل الأصغر**، عوامل النجاح وسبل لتكرار، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 8، العدد 1، ص 99-211

10. برنو نور الهدى، **المؤسسات الصغيرة في الجزائر" مراحل تطورها ودورها في التنمية"**، المركز الديموقراطي العربي، ديسمبر 2016.

11. بن عمارة حسيبة، موساوي عبد النور، **سياسات التشغيل في الجزائر بين السياسات الخملة والسياسات النشيطة في الفترة 1999-2019**، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 6، العدد 1، جوان 2019.

12. حجاب عيسى، بوسدرة فوزي، بوخرص عبد الحفيظ دور آلية ضمان القروض في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، المجلة الدولية لعلوم الإدارة، المجلد 2 العدد 4، رقم 5، 2019.

13. حسين رحيم، **نظم حاضنات الاعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 02(2003).

14. حسين عبد المطلب الأسرج، **مستقبل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في دول مجلس التعاون**، مجلة التعاون، العدد 79، 2013.

15. الحسيني شريبني، **ثنائية التمويل الأصغر، هل تؤثر الربحية على الوصول إلى الفقراء؟**، مدونة بوابة الشمول المالي،

16. دمدوم كمال، **دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تثمين عوامل الإنتاج في الاقتصاديات التي تمر بفترة إعادة الهيكلة**، دراسات اقتصادية، المجلد 2، عدد1، 2000، ص183-211.

17. دهار محمد، **وسائل التمويل الخاص للاستثمارات والاستهلاك "تعاونيات الادخار والقرض"**، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، المجلد السابع، العدد 02، نوفمبر 2021، ص 162-170.

18. رابح خوني، سليمة هالم، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية**، مجلة الاقتصاديات وإدارة الأعمال، العدد01، جامعة بسكرة،2016.

19. زهير بن يحي، احمد بن قطاف، **دور المرافقة والتكوين في ترقية المقاولاتية في الجزائر دراسة حالة: مجموعة من آليات دعم المقاولاتية لولاية المسيلة**، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر3، المجلد 8، العدد (01)، سنة 2019، ص 175-198

20. زواق الحواس، **مساهمة التمويل المصغر في تنمية المؤسسات الصغيرة في الجزائر (تجربة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر 2005-2019)**، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد:06، العدد 01، 2021، ص 01-20.

21. زواوي فضيلة، شدري معمر سعاد، قرتلي محمد، **أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990-2017**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد 05، عدد 01، مارس 2021، ص 77-80.

22. سعيداني سميرة، **التمويل الإسلامي الأصغر كمدخل لدعم التنمية المحلية**، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد رقم 04، جوان 2017، ص95-109.

23. سليم بودليو، هشام كلو، **الغطاء القانوني والتنظيمي لإنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 31، عدد 1 جوان 2020، ص.ص,167-183

24. شريف العابد برينيس، **التجارب الرائدة في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: ما فائدتها للجزائر؟** مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، عدد 51، سبتمبر 2017، ص 281.

25. صالح صالحي، **أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 3، 2000، ص 26

26. صام عبد الوهاب بوب، كمال الدين محمد عثمان البشير، دور التمويل الأصغر في تطوير المشروعات الصغيرة: تجربة مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية، جامعة النيلين، 2015، ص7.

27. عابد نصيرة، بريش عبد القادر، **رأس المال المخاطر كمدخل استراتيجي لتدعيم التمويل الاستثماري في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 14/العدد(19)2018

28. عبد الحق بوقفة، عبد الله مايو، **مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والصعوبات التي تواجهها**، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، العدد الخامس،2018

29. عبد الرزاق معايزية، جمال سالمي، **صيغ وأساليب التمويل الإسلامية وسبل تطبيقها في البنوك الجزائرية**، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، العدد التاسع، جوان 2018، ص 885-897

30. عصام محمد علي اليثي، **إنجاح الصيغ الإسلامية في التمويل الأصغر تجربة بنك الأسرة**، دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد 1، ص11-12.

31. علي أبو بكر نور الدين، سالمة محمد أبو قرين، **تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة**، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، المجلد 2، العدد الأول، جامعة مصراتة، ليبيا، يونيو،2015، ص 75-98.

32. عمار درويش، سميرة شهرزاد صالح، **التمويل الإسلامي الأصغر كمصدر لتمويل المشاريع الصغيرة دراسة حالة بنك الخليج الجزائر (وكالة عين تموشنت)**، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 17/ العدد:1، 2022، ص 264-281.

33. غربي ناصر صلاح الدين، حدوش شروق، **المنتجات المالية الإسلامية بديل مناسب للتمويل الربوي الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، النشرة المصرفية العربية، الفصل الثالث، 2016.

34. فايزة خير الله ناصر بن عبد الله، عادل خير الله ناصر بن عبد الله، **أثر دور الدعم الفني للصندوق الوطني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة على الريادة والابتكار في المشروعات:** دراسة تطبيقية على عينة من المشروعات الصغيرة في دولة الكويت، المجلة العلمية –كلية التجارة–جامعة أسيوط، المجلد 41، العدد الواحد والسبعون، الرقم المسلسل لعدد 1، 2021، ص 269-312

35. كلاخي لطيفة، **واقع حاضنات الأعمال في بعض الدول العربية**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –دراسات اقتصادية -28(1).

36. محمد بوجلال، شوقي بورقبة، **تكلفة التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية دراسة مقارنة**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، مجلد23، العدد 2.

37. مصطفى رديف، إسماعيل مراد، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإشكالية البطالة في الجزائر–دراسة قياسية خلال الفترة (200–2018)**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، العدد 2020.02، ص 197-213.

38. مطاي عبد القادر، قسول أمين، بلقلة براهيم، **التمويل الأصغر في الجزائر ... الواقع والمأمول دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM**، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد الثالث، مارس 2018، ص 132-141.

39. نبيل عبد الرؤوف إبراهيم، **التجارب المقارنة لتحفيز وتنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة**، مجلة المحاسب العربي،.

40. نبيلة قدور، حمزة لعرابي، **التمويل برأس مال المخاطر وأهم تجاربه في بعض الدول العالم (الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، المملكة المتحدة، تونس، الجزائر)**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد السابع، جوان 2017

41. ولد الصافي عثمان، علماوي احمد، بن عبد الرحمان ذهبية، **واقع التمويل الأصغر في الجزائر وآفاق تطويره لما بعد جائحة كورونا (كوفيد 19)، دراسة تقيمية لتجربة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في الجزائر**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد السادس، العدد 2، ديسمبر 2020، ص 208-298.

42. يوسف فوزي علي، **دور رأس مال المخاطر في دعم وتمويل المشروعات–تجارب دول مع إمكانية الاستفادة منها لتطبيقها في العراق**، مجلة الدنانير، العدد(23)، ص223.

43. توكالي وهيبة، سعيداني سميرة، استمرارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة ضمن أطر التمويل المصرفي الإسلامي دراسة حالة بنك البركة "ولاية برج بوعريريج" المجلد 09، العدد 01(2022)، ص 201-225.

ثالثا: أبحاث المؤتمرات والندوات

1. إرزيل الكاهنة، قراءة في النصوص القانونية المنظمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة مقدمة للمتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، جاامعة مولود معمري –تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، يوم 28 نوفمبر 2019.

2. الأسرج حسين عبد المطلب، **دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مجموعة البحث والسنة والمعرفة، المؤتمر الدولي للمصارف الإسلامية بالمغرب، جامعة بني ملال سليمان، المغرب، 2012.

3. اسعيداني سلامي، **إشكالية تنمية الوطن العربي في ظل التحولات العالمية...رؤية نقدية منظور استشرافي في الوطن العربي،** المؤتمر العلمي الرابع حول: مراكز البحوث العربية والتنمية والتحديث نحو حراك بحثي وتغيير مجتمعي، معهد البحوث والدراسات العربية، جمهورية مصر العربية.

4. إقلولي/أولدرابح صافية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين القنون رقم 01-18 والقانون رقم 02-17، مداخلة مقدمة للمتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، جامعة مولود معمري –تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، يوم 28 نوفمبر 2019.

5. آيت عكاش سمير، دوادي فاطمة الزهراء، مداخلة **بعنوان رأس مال المخاطر كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة حالةsofinance** ، ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول: التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، يومي 14-15 نوفمبر 2016، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.

6. بن حراث حياة، حميداتو نصير، **العوامل المؤثرة في نجاح وفشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحديات المعاصرة (مقاربة نظرية تحليلية)**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يومي 06و07 ديسمبر 2017، جامعة الوادي.

7. حسين رحيم، سلطاني محمد رشدي، مداخلة بعنوان: **نماذج من التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: المضاربة، السلم والاستصناع**، الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر والدول النامية، 21-22 نوفمبر 2006، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

8. خوني رابح، حريد رامي وآخرون، **هيئات ضمان التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة حمة لحضر، الوادي، 2017-2018

9. خوني رابح، رامي حريد، **عوائق الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الدولي السادس عشر حول: الضمانات القانونية للاستثمار في الدول المغاربية، يومي 23/22فيفري 2016.

10. السعيد دراجي، **التجربة اليابانية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدروس المستفادة منها للجزائر**، مداخلة في الملتقى الوطني حول استراتيجية ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، أيام 19/18/أفريل 2012.

11. شيخ ناجية، **الطبيعة القانونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ضوء القانون رقم 17-02**، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، يوم 28 نوفمبر 2019، جامعة تيزي وزو.

12. عبد الرحمان بن عنتر، نذير عليان، **عوامل نجاح وفشل المشروعات الصغيرة**، الملتقى الوطني حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 18/17أفريل 2006.

13. عمران عبد الحكيم، غزي محمد العربي، **برامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر والبطالة**، ملتقى دولي حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، يومي 15-2011/16.

14. محمد راتول، بن داودية وهيبة، **بعض التجارب الدولية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدروس المستفادة**، الملتقى الدؤلي حول متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17و 18 أفريل 2006.

15. نادية هلالة، **مطبوعة مقياس الشركات التجارية–شركات الأموال–وفق المقرر الوزاري للسنة الأولى ماستر**، تخصص قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف 2، الجزائر، 2020-2021.

16. محاضرات في مادة تسيير المؤسسة، elearning.centre-univ-mila.dz/ .

رابعا: الرسائل والأطروحات الأكاديمية

1. إلياس عبد الله سليم أبو الهيجاء، **تطوير أليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية دراسة حالة الأردن**، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة اليرموك، الأردن، 2007
2. بلخير فريد، **التنافسية رهان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لترقية الصادرات الجزائرية**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بلعباس،2018/2017،
3. بن عزة هشام، **دور القرض الايجاري Leasing في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة–دراسة حالة بنك البركة الجزائري**–، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة وهران، 2011-2012.
4. بوروبة كاتية، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسبل تطوير الآليات التمويلية في ظل المتغيرات الاقتصادية الراهنة، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس، سطيف 1، 2019.
5. بوسمهين أحمد، الاستثمار في المؤسسات المصغرة ودورها في التنمية المحلية بمنطقة الجنوب الجزائري، أطروحة دكتوراه علوم (غير منشورة)، جامعة الجزائر 3، 2009-2010.
6. جميلة معلم، **تجارب التنمية في الدول المغاربية والاستراتيجيات البديلة دراسة مقارنة الجزائر والمغرب**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة باتنة، 2016/
7. حمشة عبد الحميد، **دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة– دراسة حالة الجزائر**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012-2013.
8. رقية أنور أحمد، **المشروعات الصغيرة وأثرها في التنمية في المنظور الإسلامي**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة بغداد، العراق.
9. زليخة بلحناشي، **التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة منتوري، 2007.
10. سماح طلحي، **دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة–مع الإشارة لحالة الجزائر**–أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، أم البواقي، 2013-2014.
11. صالحي ناجية، دور التمويل متناهي الصغر في تمويل المؤسسات المصغرة نحو تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018-2019.
12. عبد القادر رقراق، **متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة: دراسة حالة الجزائر**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة وهران، 2009-2010،
13. عدنان حسين عطية سالم، الفكر العربي التنموي في ظل العولمة، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة بير زيت، فلسطين، 2010.
14. عمران عبد الحكيم، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة البنوك العمومية بولاية المسيلة**–، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة،2006/2007.
15. عمران عبد الحكيم، **تقييم تجربة بنك غرامين وأساليب تطويعها وتطبيقها في الاقتصاد الجزائري**، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015-2016.
16. فارس طارق، **دور ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل ترقية قدرتها التنافسية دراسة حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، سطيف، 2017-2018.

17. قنادزة جميلة، الشراكة العمومية الخاصة والتنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2017-2018.

18. كربوش محمد، **استراتيجية نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هل يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصينية كنموذج لمثيلاتها الجزائرية؟**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014/2013.

19. لخلف عثمان، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها دراسة حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الجزائر، 2003-2004.

20. لهواري سعيد، **محددات نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة نظرية وتطبيقية**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، بومرداس، 2007

21. محنان صبرينة، تطوير دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشروعات الفردية والعائلية- دراسة مقارنة بين التجربة الإندونيسية والجزائرية، أطروحة دكتوراه طور ثالث في العلوم الاقتصادية، (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس سطيف1 ، 2017-2018.

22. مفيدة محمد عوض، **دور التمويل الأصغر في تفعيل مشاركة المرأة في المشروعات الصغيرة**، رسالة الدكتوراه (غير منشورة)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، مارس 2018.

23. هالم سليمة، **هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (دراسة تقييمية للفترة 2004-2014)**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2016-2017.

24. ونيس محمد احمد البرغثي، معوقات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم في ليبيا ومقترحات علاجها دراسة ميدانية على المصارف التجارية الليبية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة بنغازي، 2014.

خامسا: التقارير والقرارات

1. بنك السودان المركزي، التقارير السنوية، 2011 إلى 2021،

2. جوديث براندسما، رفيقة شوالي، إنجاح التمويل البالغ الصغر في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مجموعة تنمية القطاع الخاص والقطاع المالي، مجموعة التنمية البشرية، منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، البنك الدولي.

3. تقرير 2018، إنجازات أعضاء سنابل لعام 2017، شبكة سنابل للتمويل الأصغر للدول العربية، بوابة الشمول المالي.

4. تقرير استدامة المؤسسات لمسؤولة والقادرة على التنافس SCORE، منظمة العمل الدولية، مكتب العمل الدولي.

5. تقرير الاستقرار المالي الأردني، دائرة الاستقرار المالي، 2018.

6. تقرير الاستقرار المالي عن الدول العربية، صندوق النقد العربي، مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، 2020،

7. التقرير السنوي العالمي للمجلس الدولي للمشروعات الصغيرة **بشأن المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة**، ترجمة النسخة العربية بدعم من مشروع وظائف لائقة لشباب مصر المنفذ من قبل منظمة العمل الدولية والممول من الحكومة الكندية، المجلس الدولي للأعمال الصغيرة، 2018.

8. تقرير السنوي نهاية عام 2021 لنشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات، وحدة الرقابة على نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية، الهيئة العامة للرقابة المالية، 2021.
9. التقرير العربي الإقليمي للتمويل الأصغر استعراض آخر المستجدات القطاع، شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية، سنابل، 2010.

10. تنمية، تقرير الأداء الربع الأول 2021، tanmeyahjo.com/Portals/0/Tanmeyah
11. قطاع التمويل متناهي الصغر في مصر ما بين التدابير الاحترازية والاستجابة الفعلية أمام تفشي فيروس كرونا المستجد، سلسلة كوفيد وقطاع التمويل الأصغر في الدول العربية، شبكة سنابل للتمويل الأصغر للدول العربية، 2020
12. منشورات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، نشريات المعلومات الإحصائية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من رقم 2003/06 إلى رقم 2021/39

سادسا: النصوص التشريعية (القوانين، المراسيم، القرارات، التعليمات)

1-الجريدة الرسمية، عدد 34، الصادر في 24 أوت 1982، قانون رقم 82-11 مؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1402 المرافق 21 أوت سنة 1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصاد الخاص الوطني.
2-الجريدة الرسمية، العدد 28 الصادر في 13 جوان 1988، قانون رقم 88-24 مؤرخ في 28 ذي القعدة 1408 الموافق 12 جوان 1988 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية.
3-الجريدة الرسمية، العدد 64 الصادر في أكتوبر 1993. المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414 الموافق 5 أكتوبر سنة 1993 المتعلق بترقية الاستثمار

4-الجريدة الرسمية، عدد 34، الصادر في 24 أوت 1982، قانون رقم 82-11 مؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1402 المرافق 21 أوت سنة 1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصاد الخاص الوطني.
5-الجريدة الرسمية، العدد 28 الصادر في 13 جوان 1988، قانون رقم 88-24 مؤرخ في 28 ذي القعدة 1408 الموافق 12 جوان 1988 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية.
6-الجريدة الرسمية، العدد 64 الصادر في أكتوبر 1993. المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414 الموافق 5 أكتوبر سنة 1993 المتعلق بترقية الاستثمار

7-الجريدة الرسمية، عدد 46 الصادر في 3 أوت 2016. قانون رقم 16-09 مؤرخ في 29 شوال عام 1437 الموافق ل 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار.

8-الجريدة الرسمية، عدد 77 الصادر في 15 ديسمبر 2001، قانون رقم 01-18 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملغى.
9-الجريدة رسمية عدد 02، الصادرة في 11 يناير 2017، قانون رقم 17-02 مؤرخ في 10يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملغى.
10-الجريدة الرسمية رقم 50، الصادرة في 28 يوليو سنة 2022، قانون رقم 22-18 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 يتعلق بالاستثمار
11-المادة 551 والمادة 553 من القانون التجاري، سنة 2007.

12-المادة 563 مكرر 1، المادة 563 مكرر 5 من القانون التجاري،2007.
13- المادة 564 معدلة، من القانون التجاري، سنة 2007.
14-المادة 592 إلى المادة 715 مكرر 132 من القانون التجاري، 2007.
15-المادة 715 ثالثا إلى 715 ثالثا 10 من القانون التجاري، 2007.

16-الجريدة الرسمية رقم 40 سنة 1996، المرسوم التنفيذي رقم 96-232 المؤرخ في 29 جوان 1996 الموافق 13 صفر 1417

17-الجريدة الرسمية العدد 04، المؤرخ في 2 ذو القعدة 1422 الموافق 16 جانفي 2002، المرسوم التنفيذي رقم 02'43 المؤرخ في 30 شوال 1422 الموافق 14 جانفي 2002 المتضمن إنشاء بريد الجزائر

18-الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 15، 2007، ص3.
19-الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 15، 2009، ص25.
20-الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، المرسوم التنفيذي رقم03-78 المؤرخ في 24 ذي الحجة 1423 الموافق 25 فبراير 2003 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، ص 13.
21-الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، المرسوم التنفيذي رقم03-79 المؤرخ في 24 ذي الحجة 1423 الموافق 25 فبراير 2003 المتضمن تحديد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها، ص 18
22-الجريدة الرسمية رقم 52، 1996، المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر 1996، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، المادة 6، ص12.
23-الجريدة الرسمية، العدد 42، 1998، المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 14 صفر 1419 الموافق 09 يونيو 1998، المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض الممنوحة لذوي المشاريع، المادة الأولى، ص7
24-الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، المرسوم التنفيذي رقم 03-74 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1423 الموافق 23 فبراير 2003، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-295 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر 1996 الذي يحدد كيفيات تسيير كيفيات تسيير حساب التحصيص الخاص رقم 087-302 الذي عنوانه" الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، المواد، ص ص 5،6.
25-الجريدة الرسمية، عدد5'، 2003، المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003، المحدد لشروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، ص10-11.
26-الجريدة الرسمية، العدد 14، 2011، المرسوم التنفيذي 11-103 المؤرخ في أول ربيع الثاني 1432 الموافق 6مارس 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، ص18.
27-الجريدة الرسمية، العدد 70، 2020، المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، ويغير تسميتها، ص ص،9-10.
28-الجريدة الرسمية، العدد 41، المرسوم التنفيذي رقم 20-186 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1441 الموافق 20 يوليو سنة 2020، ص5.
29-الجريدة الرسمية، العدد 52، 2020، المرسوم التنفيذي رقم 20-244 المؤرخ في 12 محرم عام 1442 الموافق 31 أوت سنة 2020، ص14.
30-الجريدة الرسمية، العدد 61، 2020، المرسوم التنفيذي رقم 20-290 المؤرخ في 24 صفر عام 1442 الموافق 12 أكتوبر سنة 2020، ص16.

31-الجريدة الرسمية، العدد 71، 2020، المرسوم التنفيذي رقم20-374 المؤرخ في أول جمادى الأولى 1442 الموافق 16 ديسمبر 2020 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المادة 2، ص11.

32-الجريدة الرسمية، العدد 6، 2022، المرسوم التنفيذي رقم 22-46 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 19 جانفي سنة 2022المعدل للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المادة الأولى، ص8.

33-لجريدة الرسمية، العدد 25، 2021، المرسوم التنفيذي رقم 21-125 المؤرخ في 15 شعبان عام 1442 الموافق 29 مارس سنة 2021 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في ç رجب عام 1442 الموافق 6 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المادة الأولى، ص15.

34-الجريدة الرسمية، العدد 64، 1993، المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414 الموافق (أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، ص 3-10.

35-الجريدة الرسمية، العدد 6، 2004، المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1424 الموافق 22 جانفي 2004 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، ص8.

36-الجريدة الرسمية، العدد 6، 2022، المرسوم التنفيذي رقم 22-44 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 19 جانفي 2022

37-الجريدة الرسمية، العدد 19 ،2011، المرسوم التنفيذ رقم 11-134 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 22 مارس سنة 2011.ص8

38-الجريدة الرسمية، العدد6، 2004، المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1424 الموافق 22 جانفي 2004 المتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي، المادة 1-10، ص ص،15-16 .

39-الجريدة الرسمية، العدد 34، 1994، المرسوم التشريعي رقم 94-11 المؤرخ في 15 ذي الحجة 1414 الموافق 26 ماي 1994، ص12-16.

40-الجريدة الرسمية، العدد 44، 1994، المرسوم التنفيذي رقم 94-188 مؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق 6 جويلية 1994 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، ص6-

41-الجريدة الرسمية، العدد 03، 2004، المرسوم التنفيذي رقم 04-01 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3 جانفي2004، ص5.

42-لجريدة الرسمية، العدد 8، 2003، مرسوم رئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 6ذي القعدة عام 1424 الموافق 30 ديسمبر 2003، ص7-8.

43-الجريدة الرسمية، العدد 3، 2004، المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3 جانفي 2004 المحدد لشروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة ومستوياتها، ص6-7.

44-الجريدة الرسمية، العدد 39، 2010، المرسوم التنفيذي رقم 10-156 المؤرخ في 7 رجب عام 1431 الموافق 20 يونيو سنة 2010 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-514 المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 والمتعلق بدعم النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة، ص 8

45-الجريدة الرسمية، العدد 39، 2010، المرسوم التنفيذي رقم 10-158 والمرسوم التنفيذي 10-156 المؤرخان في 7 رجب عام 1431 الموافق 20 يونيو سنة 2010 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 3 جانفي 2004 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة، ص 7-17

46-الجريدة الرسمية، العدد 14، 2011، المرسوم التنفيذي رقم 11- 104المؤرخ في أول ربيع الثاني 1432 الموافق 6 مارس سنة 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 3 جانفي 2004 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة، ص 22

47-الجريدة الرسمية، العدد 6، 2022، المرسوم التنفيذي رقم 22-45 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 19 جانفي 2022 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 26 محرم عام 1415 الموافق 6 يوليو سنة 1994 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، ص7.

48-الجريدة الرسمية، العدد 03، 2004، المرسوم التنفيذي رقم 04-03 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3جانفي سنة2004 المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض استثمارات البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين وخمسين سنة وتحديد قانونه الأساسي، ص9-11.

49-الجريدة الرسمية العدد 36، 2017، المرسوم التنفيذي رقم 17-193 المؤرخ في 16 رمضان عام 1438 الموافق 11 جوان 2017 المتضمن تعديل القانون الأساسي لصندوق القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص11-12.

50-الجريدة الرسمية، العدد 27، 2004، المرسوم الرئاسي رقم 04-134 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أفريل 2004 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص ص31-32.

ـــ المراجع باللغة الأجنبية

أولا: الكتب والأبحاث

1. **10 ans déjà ! Retour sur les évolutions en microfinance**, Convergences, Baromètre de le microfinance 2019,10° edition, exclusion carbone pauvreté.
2. BMG Research, **Factors in project success**, Prepared for: The Association for Project Management (APM), Bostock Marketing Group Ltd, 2015.
3. Creating Market and Finance For All, IFC WE-FI Project Briefs, IFC international finance corporation, p1.
4. Dagmar Lumm, Damitha de Zoyasa, David bartocha, **Key principles of Microfinance Explained by Microfinance Practitioners and Promoters**, Ministry of Finance and Planning.
5. Elie cohen, Gestion Financiere de l'entreprise Et Developpement Financier, Universites Francophones, UREF, EDICEF ou ELLIPSES, canada, D.P.L.U, 1991.
6. Ernst Friedrich Schumacher, **small is beautiful Une société à la mesure de l'homme**.
7. Guide de l'utilisateur pour la définition des PME, Commission européenne, Union européenne, Luxembourg : Office des publications de l'Union européenne, 2020.
8. HANSJORG HERR, ZEYNEP M.NETTEKOVEN, The Role of Small and medium-sized enterprises in development: What can be learned from the German experience?, Global Labour University Working Paper, No 53, International Labour Organization (ILO), Geneva, 2018.
9. Joanna Ledgerwood, **Sustainable banking with the poor microfinance**, handbook an institutional and financial prespective, The Inernational Bank For Reconstruction and Development,The world bank, First printing 1998, United States of amirica, Washington,D.C.

10. Kieran Mohammed, **Principles of Small Business**, **A Look at Critical Components for Small Business Success**, Copyright, Library of Congress, United States of America,2013.
11. Kilm Wilson, **Principled Practictices in Microfinance**, Catholic Relief Services, Microfinance Unit, 2001.
12. Kurniawan Saefullah, Asep Mulyana. **Bank Rakyat Indonesia**: **The First village Bank System in Indonesia**.chapetre 9 of book..Jan Slikkerveer George Baourakis **IIntegrated Community–Managed Development**. Strategizing Indigenous Knowledge and Institutions for Poverty Reduction and Sustainable Community Development in Indonesia, 2019.
13. Luana Ayala, Ines Bentchikou and the ILO SIYB global coordination team, **Expanding entrepreneurship**: **23 million and counting Start and Improve Your Business Global Tracer Study 2016–2020**, international labour organization, 2021.
14. Marguerite S. Robinson, **the Microfinance Revolution Sustainable Finance for the Poor**, **Lessons from Indonesia**, the World Bank, Washington, D.C. Open Society Institute, New York, the Emerging Industry, Open Society Institute, New York, 2001.
15. MICHAEL P. TODARD/STEPHEN C. SMITH, **Economic Development**, Addison-Wesley, eleventh edition, The George Washington University, New York University.
16. Mohini Malhotra, Yanni Chen and outher, **Expanding Access to Finance**: **Good Practices and Policies for Micro**, **Small**, **and Medium Enterprises**, World Bank institute, Washington, DC, August 2007.
17. Olivier Torres : **les PME–diversité et spécifité de la pme**, DOMINOS flammarion, paris.
18. Ronald Tamangan, Frances Josef and Cielito Habito, **Small and Medium Enterprise Development Experience and Policy in Japan and the Philippines**: **Lessons and Policy Implications**, Discussion Paper Series n° 30-2004, Philippine Institute for Development Studies,Surian sa mga Pag-aaral Pangkaunlaran ng Pilipinas, Paper prepared for the Japan-Philippines Economic Partnership Research Project, 2004.
19. Sébastien Boyé et Jérémy Hajdenberg Et Autres, **Le guide de la microfinance**, **microcrédit et épargne pour le développement**, préface de Maria Nowak, Eyrolles,Deuxième édition, 2006.
20. **Start and Improve Your Business program**,Implementation guide, Internatinal labour office, Geneva, ILO, 2014.
21. Synthèses de L'OCDE, **les petites et moyennes entreprise** : **force locale**, **action mondiale**, Organisation de Coopération et de Développement Économiques 2000.
22. Tim Mazzarol,Sophie Reboud, **Small Business Management Theory and Practice**, Fourth Edition,Springer Texts in Business and Economics, 4th ed. 2020 Edition.
23. Trainee Manual, **Business Incubation Basics**, **Business Incubation Definitions and Principles**, **Inernational Finance Corporation**, World Bank Group.

ثانيا: المقالات والأبحاث:

1. Aimal Mirza, Fahim Sabah, **Role of Venture Capital as a Source of Finance for Small and Medium Enterprises in Afghanistan**, Journal of Economic and Management Sciences Kardan , 1(4)-32, 2018.
2. AISSA MOSBAH, ROCHDI DEBILI, Development Of Algerian SMEs In The Age Of Globalization, Journal of Business and Social Development Volume 2 Number 1, March 2014 : 37-48.
3. Alauddin & Mustafa Manir Chowdhury, **Smalland Medium Enterprise in Bangladesh– Prospects and Challenges**, global journal of Management and Business Research :C finance, vol 15 Issue 7 Version 1,2010
4. Aslam Mia, Hwok-Aun Lee, And Authors, History of microfinance in Bangladesh: A life cycle theory approach, Business History, v 61, 2019, lssue4, p 703-733.
5. Brigit Helms, **Accessfor All Building Inclusive Financial Systems**, Consultative Group to Assist the Poor World bank Document, 2006.
6. David Audretsh, **L'emergence dr l'économie entrepreneuriale**, Reflets ET prespctives de la vie économique, 2006/1 Tome XLV/ page 43 à 70.
7. Dinesh Nema, Toran Lal Verma, **Role of Micro**, **Small And Medium Enterprises** (**MSMES**) **In Achieving Sustainable Devlopment Goals**, International Journal for Research in Engineering Application & Management (IJREAM), Vol-04, Issue-12, Mar 2019, p 575-582.
8. Gentrir Berisha, Justina Shiroka Pula, **Defining Small and Medium Enterprises a critical review** , published in The Academic journal of business, Administration, Law and Social Sciences, vol1, N°1. Albania, 2015, p 17-28.
9. Hans Dieter Seibel (2003) : **History matters in microfinance**, Working paper, Small Enterprise Development – An International Journal of Microfinance and Business, Development, vol 14, N° 2 (June 2003):10-12 University of Cologne, Development Research Center, No. 2003, 5
10. Historical Background of Microfinance & SHGs Movement, CHAPTER **– I**, Department of Economics, Shivaji University, Kolhapur.
11. Jean-Pierre Gueyie, Klaus p.fisher, **Microfinance and Market–Oriented Microfinance Institutions**, Cannadian Journal of Development studies, v29, 2009, School of Management - Université du Québec à Montréal, January, p23-39.
12. Jean-Pierre Gueyie, Klaus p.Fisher, **Microfinance and Market–Oriented Microfinance Institutions**, Article, Canadian Journal of Development Studies /Revue canadienne d'études du développement, 29 :1-2 , Routledge Informa Ltd, January 2009, pp 23-39

13. JONATHAN MORDUKH, **The Microfinance Schism**, World Development vol 28, n° 4,Great Britain, pp 617-629
14. Joseph NZONGANG1, Isabelle PIOT-LEPETIT2 et autre, **La mesure de l'efficacité financière et sociale des institutions de microfinance du réseau MC² au Cameroun**, Mondes en Développement Vol. 4, N°160, cairn. Info.
15. K.SRNEC, B. HAVRLAND, **Microfinancing**: **challenges and prospects**. Appropriate conditions for changes from informal to formal microfinancing institutions, Czech University of Agriculture, Prague, Czech Republic,AGRIC. ECON. – CZECH, 52, 2006 (10) : 489–496
16. La boratoire de recherche sur la performance des entreprises (LA REPE), **La boussole de la durabilité pour les pme**, volume 14, n° 3, septembre 2014.
17. Muftau Adeniyi Ijaiya, Muritala Adewale Taiwo, **Microfinace institutions Products and Microfinance policy Framework in Nigeria**: **An Addendum**, Journal of Sustainable Development in Africa, v18, N°4· January 2016.
18. Muhammad Firdaus, Tan Kamello, Saidin , Sunarmi, **The Role of Microfinance Institutions in Supporting the Development of Micro**, **Small And Medium Enterprises**, Advances in Social Science, Education and Humanities Research, volume 413, 1st International Conference on Law, Governance and Islamic Society (ICOLGIS 2019), ATLANTIS PRESS.
19. Naradda Gamage, Sisira Kumara and other, **Global Challenges and Survival Strategies of the SMEs in the Era of Economic Globalization**: **A Systematic Review**, MPRA Paper N° 98419 , 2020, 20/12/2019.
20. Olga Biosca, Paul Mosley and the others, Microfinance Non –Financial Services : 1 Key for Poverty Alleviation ?Lessons from Mexico, Sheffield Economic Research Paper Series, Department of Economics, University of Sheffield, United Kingdom, 2011.
21. Paul Munene Muiruri, **The rol of Micro–Finance Institution to Growth of Micro and Small Enterprises**(**MSE**) **in Thika**, **Kenya** (**Empirical Review of Non –Financial Factors**), International Journal of Academic Research in Accounting, Finance and Management Sciences, Vol. 4, No.4, October 2014, pp. 319–336
22. Peter Garrity, Cgristopher Martin, **Developing a microfinance model to break the cycle of poverty**, Business Horizons, v61, Issue 6, november-December2018, p 937-947.
23. Peter Mensah, **Challenges of small enterprises in today's global economy**, cotemporary issues in business, Management and education, 2011, p 210-224.
24. Philippe ADAIR, Imène BERGUIGA, **Les Facteurs déterminants de Performance Sociale et de la Performance financiere des Institutions de Microfinance Dans la Région MENA** : **Une Analyse en coupe Instantanée**, Région et Développement n° 32-2010.

25. Reem Abuiyada, **Traditional Development Theories have failed to address the Needs of the majority of People at Grassroots Levels with Reference to GAD**, International Journal of Business and Social Science, Vol 9 N° 9 September 2018.
26. Ribal Bassam Rizk, diana riad khalil, **The importance of non– financial services for the performance of lebanese micrafinance institution**, Arab Economic and Business Journal, volume 14, issue, 2022.
27. Samuel Muriithi, **Afican Small and Medium Entreprises(SMES) contribution challenges and Solution**, European Journal of research and Reflectin in Management sciences, vol 5, n°1, 2017.
28. Seibel, Hans Dieter, Parhusip, Uben (1997) : **Microfinance In Indonesia : An Assessment of Microfinance Institutions Banking with the Poor**, Working Paper, No. 1997,7, Universität zu Köln, Arbeitsstelle für Entwicklungsländerforschung (AEF), Köln
29. Selorm Akaba, Chosniel Elikem Ocloo, and other ,**Globalization and Competitiveness: Challenges of Small and Medium Enterprises (SMEs) in Accra, Ghana**, International Journal of Business and Social Science, Center for Promoting Ideas, USA, Vol5, N° 4, 2014.
30. Syed Kamran Sherazi, Muhammad Zubair Iqbal and othre, **Obstacles to Small and Medium Enterprises in Pakistan**. » **Principal Component Analysis Approach**, Middle-East Journal of Scientific Research 13(10), 2013, p.1326-1334.
31. Tan Yiwen and He Guangwen,The advantages and disadvantages of group lending and its solutions, Journal of Business and Economic Management 4(1) 009-016, June 2016, Academia Publishing.
32. Tilahun Aemiro Tehulu, **Determinants of Financial Sustainability of Microfinance Institutions in East Africa**, European Journal of Business and Management , Vol.5, No.17, 2013,p152-158.
33. Valérie de Briey, **Plein feu sur la microfinance en 2005**, Regards Economiques, Publication préparée par les économistes de l'UC, Institut de Recherches Economiques et Sociales de l'Université Catholique de Louvain 1, Numéro 28, 2005.
34. Virginia Lewisand Neil C, and others, **The Five Stages of Small Business Growth**, Harvard Business Review, January, canada, 1983
35. W.W. ROSTOW, , **The Stages Of Economic Growthe**, wiley backwell, The economic History Society, The economic History Review Scend Series, vol 12, n°1, 1959,Published by: Blackwell Publishing on behalf of the Economic History Society, Accessed: 16/11/2009, P 1-16
36. Wakilur Rahman, Lovely Parvin, and outhre, women entreprenurship development in Bangladesh: What are the challenges ahead?, African journal of Business Management, 2012.p 3863-3871.
37. Waseem Ahmed Abbasi , Zongrun Wang and other, **Potential Sources of Financing for Small and Medium Enterprises (SMEs) and Role of Government in Supporting SMEs**,Journal of Small Business and Entrepreneurship Development, Vol. 5(2), December 2017, Published by American Research Institute for Policy Development, pp. 39-47

ثانيا: التقارير والوثائق الصادرة عن المؤسسات والهيئات:

1. Annual Report, **125 years bri helps to leverage MSMEs**, **Cganging Adversities to Will- Power**, 2020, Untuk Indonesia.
2. Annual report, Grameen bank, **Vision banking for the poor**, 2020.
3. Annual Report, Ilo-Promise Impact Projet, **Financing Small Businesses in Indonesia**: **Challenges and Opportunities**, International Labour Office – Jakarta: ILO, 2019, IV.
4. Annual Report, **WE-FI Women Entreprneurs Finance Iniciative**, 2020,
5. Axel Halle, Hervé Stolowy, **Value added in financial accounting a comparative study between germany and France**.
6. Jasmina Glisovic et Meritxell Martinez, **Le financement des petites entreprises** : **quel rôle pour l'institution de microfinance** ?, Note D'information n° 81 juillet 2012,
7. Les comptes nationaux, situation économique nationale, 1er trimestre 2015, 4em trimestre 2017, 4em trimestre 2019.
8. Martha Frederick, Celeste A **long**, **Entrepreneurship Theories and Their Use in Rural Development**, Economic Research Service, Bibliographies and Literature of Agriculture, N° 74, United States Department of Agriculture , National Agricultural Library, 1989.
9. Report, **Global sme finance facility progress**, 2012-2015,.
10. Report, Grameen Bank Historical Data Series 1976-2019 (Amount in Million USD):
11. Report, **Micro-Small**,**and Medium-sized enterprises**(**MSMEs**) **and their role in achieving the sustainable Development goals**, Report on MSMEs and the Sustainable Development goals (DESA), Department of Economic and social affairs, United Nations, 2020.
12. Report, Sharal, Aranoff Chairman and outhre, **Small and Medium-Sized Enterprises**: **Overview of Participation in U**.**S**. **Exports**, United States International Trade commission, 2010.
13. **Small Business Management and Technical Assistance Training Programs**, Congressional Research Service, Informing the legislative debate since 1914, CRS REPORT Prepared for Members and Cmmittees of Congress, Updated March 17, 2022
14. THE Montreal Group, Key topic group final report, **Non-financiel support for SMES in times of crisis**, 2021.
15. **Small Business Technical Assistance- Micro Business**, **Small Business and Business Expansion**, Community Economic Development Toolkit, Community Action Partnership, 2011.

ثالثا: الأطروحات والمدخلات:

1. Adnan Ahmad Qatinah, **Factors Affecting Microfinance Demand and Supply Gaps in Yemen**, A Thesis Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements of the Degree Master of Arts Economic Change in the Arab Region, Phillips-Universität Marburg Faculty of Business Administration and Economics, 2013.
2. Jasmina Devinck, onder leiding van, **Sources of finance**, **objectives and activities of microfinance organizations**, universiteit gent, Master of Science in de Toegepaste Economische Wetenschappen, faculteit economie en bedrijfskunde, academiejaar, 2012-2013.
3. Jaunaux Laure, Venet Baptiste, **Individual Microcredit and Social Pressure**, First European Research Conference on Microfinance : Bruxelles, Belgique, 06/2009
4. Khaled Alhabashi, **Financing for small and medium enterprises**: **The role of islamic financial institutions in Kuwait** "A thesis submitted to the university of Gloucestershire in according with the requirements of degree of doctor of Philosophy in the business school, 2015
5. Smahi Ahmed, **Microfinance et Pauvreté**, **Quantification de la relation sur la population de Tlemcen**, thesis de doctorat en sciences économique, université Abou bekr belkaid de Tlemcen, 2009-2010.

- المواقع الإلكترونية:

1. إبراهيم مصطفى، **المشروعات الصغيرة والمتوسطة تجارب دولية(03)**، البورصة، الجريدة الاقتصادية الأولى في مصر، 2017 /alborsaanews.com.
2. إحصائيات الديوان الوطني للإحصاء www.ons.dz.
3. الموقع الإلكتروني لبنك البركة الجزائري: www.albaraka-bank.com
4. الموقع الالكتروني لشركة التمويل الأصغر "تمويلكم": tamweelcom.org
5. الموقع الإلكتروني لمصرف السلام، www.alsalamalgeria.com.
6. الموقع الرسمي لصندوق الزكاة: www.marw.dz
7. الموقع الرسمي لصندوق ضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة www.fgar.dz
8. الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz.
9. الموقع الرسمي لوزارة التجارة وترقية الصادرات، www.commerce.gov.dz.
10. موقع الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية anade.dz
11. برامج اقتصادية، **المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، صندوق النقد العربي.www.amf.org

12. بصيرة لويدز بجميع المخاطر المحيطة، التأمين في البلدان النامية: استكشاف الفرص في التأمين الأصغر، مركز التأمين الأصغر، بوابة الشمول المالي،/www.findevgateway.org .

13. بيتر ماكوناغي، دعم التمويل الأصغر في العالم العربي blogs.worldbank.org

14. تكوين بيئة مؤاتية للمشاريع المستدامة،eese-toolkit.itcilo.org : Esse Business dreat Jobs

15. تهيئة الأسواق لخلق الفرص، معلومات عن مؤسسة التمويل الدولية، مؤسسة التمويل الدولية، مجموعة البنك الدولي: www.ifc.org

16. حديوش سعدية، محضرات في قانون النقد والقرض، جامعة البويرة،.fecg.univ-bouira.dz

17. حسن عالي، **استحالة التنمية الاقتصادية دون تنمية بشرية**، جامعة سعيدة:/www.univ-chlef.dz

18. الحسيني شربيني، **ثنائية التمويل الأصغر، هل تؤثر الربحية على الوصول إلى الفقراء؟**، مدونة بوابة الشمول المالي، www.findevgateway.org 2019

19. حصيلة نشاطات الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، 2020-2021، anade.dz/

20. **دليل المعرفة المصرفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخدمات الاستشارية بمؤسسة التمويل الدولية القدرة على الحصول على التمويل**، مؤسسة التمويل الدولية مجموعة البنك الدولي، بوابة الشمول المالي، www.findevgateway.org

21. دور مؤسسة الإقراض في تنمية وتمويل القطاع الزراعي، إعداد مديرية المشاريع والتعاون الدولي،2018: www.unescwa.org/

22. **روح تنظيم المشاريع لدى المرأة و تعزيز العمل اللائق: تقييم موضوعي**، مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية، الوثيقة GB298/TC/1، الدورة 298، جنيف، مارس، 2007: www.ilo.org

23. سمير زهير الصوص، **بعض التجارب الدولية الناجحة في مجال تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة-نماذج يحتذى بها في فلسطين**-وزارة الاقتصاد الوطني، السياسات والتحليل والإحصاء، مكتب محافظة قلقيلية، وزارة الاقتصاد الوطني، www.findevgateway.org.2010

24. صندوق النقد العربي، **تفعيل الدور التنموي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، www.amf.org 2022 /01/11.

25. عامر خربوطلي، **الاجازة في تقانة المعلومات، ريادة الأعمال وإدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2018، / pedia.svuonline.org

26. عبلة عبد الحميد بخاري، التنمية والتخطيط الاقتصادي: نظريات النمو والتنمية الاقتصادية: www.kau.edu.sa

27. قوة المشارع الصغيرة: تحرير إمكانيات المنشآت الصغيرة والمتوسطة، منظمة العمل الدولية:- www.ilo.org

28. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء CGAP،www.orange.ngo/wp

29. المديرية العامة للضرائب: www.mfdgi.gov.dz

30. مفاهيم عامة العدد(26)، البنك المركزي المصري، البنك المصرفي المصري: www.findevgateway.org

31.مؤسسة التمويل الدولية تستثمر في صندوق الاستثمار المباشر لتعزيز النمو في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في ظل التحديات الاقتصادية، بوابة الشمول المالي، الناشر مؤسسة التمويل الدولية، 2020، https://www.findevgateway.org

32.مؤسسة التمويل الدولية والحكومة التونيسية تطلقان برنامج لدعم رواد الأعمال وخلق فرص العمل، بوابة الشمول المالي، الناشر مؤسسة التمويل الدولية، www.findevgateway.orgl:2019 .

33.نبيل عبد الرؤوف إبراهيم، **التجارب المقارنة لتحفيز وتنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة**، مجلة المحاسب العربي، www.aam-web.com2022/08/27.

34.نصر عارف، **مفهوم التنمية**، ebook.univeyes.com/

35.**نظريات التنمية الاقتصادية**، جامعة المنارة: manara.edu.sy/

36.نظريات التنمية الاقتصادية، محاضرة رقم 9، السنة الرابعة اقتصاد زراعي، التخطيط والتنمية الزراعية (نظري)، كلية الزراعة، جامعة حماة، سوريا hama-univ.edu.sy

37.ورقة بحث متاحة على الموقع www.uobabylon.edu.iq/eprints/paper

38.cbos.gov.sd

39. An employers guide, Microfinance, international organisation of employers, may 2006. www.ilo.org
40. Bangladesh Bank, Central Bank of Bangladesh, Micro Finance Institution (MFIs), www.bb.org.bd/en/index.php/financialactivity/mfi .
41. **EESE Enabling environement for sustainable Enterprise**, International labour organization: https://www.ilo.org/
42. www.ifc.org/
43. International Cooperative Alliance,en set web www.ica.coop/en/about-us
44. Imène BERGUIGA, Performance sociale versus performance financière des institutions de microfinance, E.R.U.D.I.T.E, Université Paris XII, 2007, p5. www.findevgateway.org/
45. Key Principles of Microfinance, Building financial systems for the poor : www.cgap.org
46. Laure JAUNAUX, Baptiste VENTE, Microcredit Individuel Et Pression Sociale : Le Role Du Garant, www.findevgateway.org/
47. grameenbank.org
48. SIYB Update 2019, start and improve your business,enthe www.ilo.org
49. Small and Medium Enterprises Financing, Economic and Social Commission for Asia and the Pacific ESCAP, UNITED NATIONS:www.unescap.org/
50. The world Bank, **Small and Medium Entreprises**(**Ses**) **Finance**, www.world bank.org/
51. www.themontrealgroup.org/
52. we-fi.org/wp
53. people.hec.edu/stolowy
54. sgp.fas.org/crs/misc/
55. mpra.ub.uni-muenchen.de
56. openknowledge.worldbank.org/
57. www.aam-web.com/ar/create

58. elearning.centre-univ-mila.dz/
59. icsb.org

الفهارس

-فهرس الأشكال:

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	تطور ونشأة التمويل الأصغر	08
02	عملاء التمويل الأصغر	24
03	مؤشرات سوق التمويل الأصغر حول العالم سنة 2018	43
04	عدد العملاء النشطين في مؤسسات التمويل الأصغر العربية خلال الفترة(2016-2021)	45
05	تطور محفظة القروض لدى مؤسسات التمويل الأصغر للدول العربية خلال الفترة (2016-2021)	46
06	النسبة المئوية لمحفظة القروض الخطرة الأكثر من 30 يوم ومعدل شطب المعدومة في نهاية 2022	47
07	معدل العائد على الأصول ROA ومعدل العائد على حقوق الملكية RDE لمؤسسات التمويل الأصغر العربية خلال 2019	48
08	نسبة نمو العملاء والقروض في الأردن	52
09	تطور التمويل الأصغر في السودان خلال الفترة (2011-2019)	57
10	تطور مؤشرات بنك غرامين خلال الفترة (2013-2019)	63
11	مساهمة بنك "**راكيات**" في تمويل المشروعات الصغيرة والمصغرة.	68
12	خطوات إنشاء مشروع	99
13	تأثير حجم المؤسسة على تطور ونمو المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	101
14	محركات التنمية وترابطها.	104
15	مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة والقطاع غير الرسمي في الناتج المحلي حسب مستوى الدخل.	117
16	نسبة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من إجمالي العمالة.	118
17	بوصلة استدامة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	150
18	عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في بعض الدول العربية.	213
19	تطور نسبة عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة إلى إجمالي الشركات في تونس خلال الفترة (2010-2017).	219
20	السياسة اليابانية لتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	225
21	تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر حسب القطاع.	249
22	تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر حسب الصنف.	250

23	تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر حسب النشاط خلال الفترة (2010-2018).	252
24	تطور عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب مؤسسات التمويل الأصغر الممولة لها في الجزائر.	291
25	نسبة تطور عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر	293
26	تطور حجم الاستثمارات الموجهة لتمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في إطار برامج التمويل الأصغر.	296
27	تطور القروض الممنوحة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر مقارنة بقروض القطاع العام.	297
28	تطور مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في التشغيل في الجزائر خلال الفترة (2005- 2021).	299
29	نسبة مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في التشغيل في الجزائر خلال الفترة (2005-2019)	301
30	تطور مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في خلق القيمة المضافة خلال الفترة (2001-2019)	302
31	نمو الناتج الداخلي الخام في الجزائر من سنة 2004.	303
32	تطور مساهمة القطاع الخاص والعام في الناتج الخام خارج المحروقات.	304
33	نسبة تطور الناتج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة (2004- 2021).	305
34	تطور الصادرات في الجزائر خلال الفترة (2000- 2020).	308
35	مجموع المشاريع حسب النشاط في إطار برامج التمويل الأصغر في الجزائر إلى غاية 30 جوان 2021.	310
36	نسبة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة الممولة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر حسب الجنس.	312
37	مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في تمويل المشاريع النسوية في الجزائر.	313
38	مراحل المرافقة لترقية المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.	320

2-فهرس الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	خصائص مؤسسات التمويل الأصغر الشرقية مقابل مؤسسات التمويل الأصغر غير السوقية.	22
02	أوجه الاختلاف والشبه بين القرض الجماعي والفردي.	29
03	الفرق بين النظرية التأسيسية للتمويل الأصغر ونظرية الرفاهية.	38
04	تطور مؤسسات التمويل الأصغر في الوطن العربي.	44
05	أهم مؤسسات التمويل الأصغر في الأردن.	49
06	انتشار وتطور التمويل الأصغر في الأردن.	51
07	تطور محفظة القروض وعملاء التمويل الأصغر في مصر خلال الفترة(2019-2021).	54
08	تطور التمويل الأصغر في السودان خلال الفترة (2011-2021).	56
09	مراحل تطور التمويل الأصغر في بنغلاديش من خلال بنك غرامين.	61
10	تطور مؤشرات التمويل الأصغر في بنغلاديش من خلال بنك غرامين خلال الفترة (2013-2019).	62
11	تطور مؤشرات بنك راكيات خلال الفترة (2018- 2020).	67
12	تعريف البنك الدولي للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	79
13	تصنيف المشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة من طرف الاتحاد الأوروبي.	80
14	تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب هيئة المؤسسات الصغيرة SBA.	81
15	تعريف اليابان للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	82
16	تعريف ألمانيا للمشاريع الصغيرة والصغيرة والمتوسطة.	83
17	تعريف بنغلاديش للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	84
18	تعريف المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب النشاط في بنغلاديش.	84
19	تعريف ماليزيا للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	85
20	تعريف الصين للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	85
21	تعريف بعض الدول العربية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	87
22	الفرق بين التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي.	106

23	التحديات التي تواجه المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	138
24	الاحتياجات المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب دورة حياتها.	160
25	مؤشرات التحسين لدى المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة المستفادة من برنامج SCORE.	163
26	انتشار برنامجSIYB عبر العالم إلى غاية نهاية سنة 2020.	168
27	تطور مساهمة مؤسسة التمويل الدولية في دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	173
28	أوجه الاختلاف بين مسرعات الأعمال وحاضنات الأعمال.	195
29	برامج المساعدات الفنية التي يتم تقديمها لأصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	201
30	الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في بعض دول العالم.	206
31	الجهات والأجهزة الحكومية المشرفة على المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الوطن العربي.	208
32	توزيع حجم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة والكثافة والمساهمة في التوظيف في الوطن العربي.	212
33	تصنيف المشرع الجزائري للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.	241
34	تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة (2000-2021).	248
35	تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر حسب الحجم.	249
36	توزيع المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب النشاط في الجزائر خلال الفترة (2003-2018).	251
37	أنماط التمويل على مستوى الوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية.	269
38	صيغ التسديد على مستوى الوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية.	269
39	أنماط التمويل على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.	277
40	أنماط التمويل على مستوى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.	284
41	تطور عدد المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في إطار برامج التمويل الأصغر في الجزائر خلال الفترة (2005-2021).	290
42	نسبة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب الهيئات الممولة.	292
43	تطور حجم الاستثمارات الممولة للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة المقدمة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر خلال الفترة (2011-2020).	295
44	تطور القروض الممنوحة للاقتصاد الجزائري بمختلف الهيئات خلال الفترة(2011-2020).	297

45	مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في خلق مناصب العمل في الجزائر خلال الفترة(2005-2019).	298
46	نسبة مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في التشغيل في الجزائر خلال الفترة (2005-2019).	300
47	تطور مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في خلق القيمة المضافة خلال الفترة(2001-2019).	302
48	تطور مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الناتج الخام PIB خلال الفترة (1999-2013).	304
49	تطور الناتج الداخلي الخام والناتج الداخلي الخام خارج المحروقات في الجزائر خلال الفترة (2004-2021).	305
50	تطور صادرات الجزائر خلال الفترة (2000-2020).	307
51	تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة المستفيدة من برامج التمويل الأصغر حسب النشاط إلى غاية 30 جوان 2021	309
52	أهمية مؤسسات التمويل الأصغر في تثمين دور المرأة الاقتصادي في الجزائر.	311
53	نسبة المشاريع المقدمة للنساء على مستوى مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر.	312
54	الملفات المعالجة من طرف صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة خلال الفترة (2004-جوان 2021).	314
55	الضمانات المقدمة من طرف صندوق ضمان القروض في مرحلتي إنشاء وتمديد المشاريع إلى غاية جوان 2021.	315
56	نسبة تطور عمل ضمان القروض من الفترة 20 جوان 2020 إلى غاية 20 جوان 2021.	316
57	وضعية الضمانات المقدمة من طرف صندوق ضمان قروض استثمارات المشاريع الصغيرة والمتوسطة.	317
58	وضعية الضمانات حسب النشاط المقدمة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات إلى غاية 2021/06/30.	317
59	توزيع الضمانات حسب المناطق الجغرافية.	318
60	ضمانات الصندوق حسب شريحة الائتمان إلى غاية 30 جوان 2020.	318
61	حصيلة الخدمات غير المالية إلى غاية 30 جوان 2022.	321
62	الترتيب الدولي حسب مؤشر سهولة الأعمال في الجزائر –تونس-المغرب سنة 2020.	327
63	وصول الأفراد الجزائريين إلى الخدمات المالية والمصرفية خلال الفترة (2016-2021).	327

ثالثا: فهرس الموضوعات.

العنوان: سياسات التمويل الأصغر ودورها في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2000-2018 رقم الصفحة

مقدمة.....أ

الفصل الأول: مدخل لدراسة التمويل الأصغر

تمهيد: 02

المبحث الأول: ماهية التمويل الأصغر 03

المطلب الأول: تعريف ونشأة التمويل الأصغر.....03

الفرع الأول: تعريف التمويل الأصغر.....03

الفرع الثاني: نشأة التمويل الأصغر في العالم 05

المطلب الثاني: مبادئ التمويل الأصغر **09**

الفرع الأول: مبادئ التمويل الأصغر الدولية 09

الفرع الثاني: المبادئ الفنية لإنجاح التمويل الأصغر.....12

المبحث الثاني: أهداف وخصائص التمويل الأصغر وأهميته **15**

المطلب الأول: أهداف وخصائص التمويل الأصغر.....**15**

الفرع الأول: أهداف التمويل الأصغر.....15

الفرع الثاني: خصائص التمويل الأصغر.....18

المطلب الثاني: سوق التمويل الأصغر.....**20**

الفرع الأول: الاستهداف المباشر وغير المباشر لسوق التمويل الأصغر.....20

الفرع الثاني: تحديد السوق المستهدفة.....21

المبحث الثالث: عملاء وآليات تقديم خدمات التمويل الأصغر.....**23**

المطلب الأول: عملاء ومؤسسات التمويل الأصغر.....**23**

الفرع الأول: عملاء التمويل الأصغر.....23

الفرع الثاني: مؤسسات التمويل الأصغر.....24

المطلب الثاني: آليات خدمات التمويل الأصغر المالية وغير المالية وأهميتها.....24

الفرع الأول: أليات عمل مؤسسات التمويل الأصغر وخدماتها المقدمة.....25

الفرع الثاني: أهمية خدمات التمويل الأصغر.....33

المطلب الثالث: نظريات ونماذج التمويل الأصغر.....35

الفرع الأول: نظريات التمويل الأصغر.....**35**

الفرع الثاني: نماذج التمويل الأصغر.....**38**

المبحث الرابع: واقع التمويل الأصغر وتحدياته 41

المطلب الأول: الطلب والعرض على التمويل الأصغر والعوامل المؤثرة.....41

الفرع الأول: العوامل المؤثرة على الطلب والعرض في سوق التمويل الأصغر 41

الفرع الثاني: واقع التمويل الأصغر في العالم.....42

الفرع الثالث: واقع التمويل الأصغر في الوطن العربي.....44

المطلب الثاني: تجارب دولية رائدة في مجال التمويل الأصغر.....48

الفرع الأول: تجارب عربية في مجال التمويل الأصغر.....49

الفرع الثاني: تجارب آسيوية في مجال التمويل الأصغر.....58

خلاصة الفصل.....69

الفصل الثاني:

المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وأهميتها في تحقيق التنمية

تمهيد.....71

المبحث الأول: ماهية وخصائص المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة.....72

المطلب الأول: تعريف المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....72

الفرع الأول: مفهوم المؤسسة والمؤسسة الاقتصادية.....72

الفرع الثاني: صعوبات تحديد مفهوم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....74

الفرع الثالث: معايير تصنيف وتعريف المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....75

المطلب الثاني: تعاريف دولية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....78

الفرع الأول: تعريف المنظمات الدولية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....79

الفرع الثاني: تعريف المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب الدول المتقدمة.....80

الفرع الثالث: تعريف المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب الدول النامية.....83

الفرع الرابع: تعريف بعض الدول العربية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....86

المطلب الثالث: خصائص المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....88

الفرع الأول: خصائص تتعلق بالعلاقة بين العملاء والمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة والسوق..88

الفرع الثاني: خصائص تتعلق بالإدارة والتنظيم.....88

الفرع الثالث: خصائص تتعلق بحجم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....89

المبحث الثاني: التطور التاريخي والنظريات المفسرة للمشروعات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة...90

المطلب الأول: التطور التاريخي للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....90

الفرع الأول: الاقتصاد العالمي بعد الحرب العالمية الثانية.....91

الفرع الثاني: مبررات التوجه نحو المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....92

المطلب الثاني: الأسس النظرية المفسرة للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....93

الفرع الأول: نظرية المنظم.....93

الفرع الثاني: التيارات الفكرية التي تربط بين نظرية المنظم والمشاريع الصغيرة والمصغرة والصغيرة.....95

المطلب الثالث: مراحل تطور ونمو المؤسسة الاقتصادية.....97

الفرع الأول: مراحل إنشاء أو شراء مشروع صغير.....97

الفرع الثاني: دورة حياة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....99

المبحث الثالث: أهمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية.....103

المطلب الأول: مدخل إلى التنمية (التنمية الاقتصادية والاجتماعية) 103

الفرع الأول: تعريف التنمية وأنواعها.....104

الفرع الثاني: نظريات التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي.....107

المطلب الثاني: أهمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية.....116

الفرع الأول: أهمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية الاقتصادية.....116

الفرع الثاني: أهمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية الاجتماعية.....120

الفرع الثالث: مساهمة المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة.....121

خلاصة الفصل.....126

الفصل الثالث:

مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة ومتطلباتها المالية

تمهيد.....128

المبحث الأول: تحديات وصعوبات المشاريع الصغيرة والمصغرة وسبل نجاحها.....129

المطلب الأول: صعوبات ومعوقات المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....129

الفرع الأول: الصعوبات الداخلية التي تواجهها المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....129

الفرع الثاني: الصعوبات الخارجية التي تواجهها المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....133

الفرع الثالث: تحديات المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في ظل العولمة.....139

المطلب الثاني: عوامل ومتطلبات نجاح المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وتنميتها.....142

الفرع الأول: أسباب فشل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....143

الفرع الثاني: عوامل نجاح المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....145

الفرع الثالث: متطلبات نجاح المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة 147

المبحث الثاني: المتطلبات والاحتياجات المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة 151

المطلب الأول: تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة وأهميته.....151

الفرع الأول: مفهوم التمويل.....151

الفرع الثاني: أهمية التمويل 152

المطلب الثاني: الاحتياجات المالية مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....153

الفرع الأول: مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب المدة الزمنية والنوع.....153

الفرع الثاني: مصادر تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة حسب المصدر.....155

الفرع الثالث: الاحتياجات المالية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....157

المبحث الثالث: استراتيجيات تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....161

المطلب الأول: الهيئات الدولية وآليات دعمها للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....161

الفرع الأول: بعض الهيئات الدولية المهتمة بدعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....**162**

الفرع الثاني: الصندوق العالمي لتمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....175

الفرع الثالث: دور مؤسسة التمويل الدولية في تخفيف الفجوة التمويلية للمشاريع الصغيرة والمصغرة..176

المطلب الثاني: حاضنات الأعمال ودورها في دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....178

الفرع الأول: ماهية حاضنات الأعمال.....178

الفرع الثاني: أنواع حاضنات الأعمال حسب التصنيف الأمريكي.....182

الفرع الثالث: آلية وتنظيم عمل حاضنات الأعمال.....186

الفرع الرابع: مسرعات الأعمال وأهميتها في دعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....191

المطلب الثالث: دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة..196

الفرع الأول: الدعم الفني للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....196

الفرع الثاني: الدعم المالي للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....203

المطلب الرابع: تجارب عربية ودولية في مجال تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....205

الفرع الأول: تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في بعض الدول العربية.....207

الفرع الثاني: هيكل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الوطن العربي.....211

الفرع الثالث: دور صندوق النقد العربي في تعزيز تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....213

الفرع الرابع: التجربة اليابانية في مجال تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....221

خلاصة الفصل.....226

الفصل الرابع:

آليات واستراتيجيات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة في الجزائر

تمهيد.....228

المبحث الأول: مدخل للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر (التنظيم–الماهية) 229

المطلب الأول: الإطار القانوني للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....229

الفرع الأول: قراءة في أهم القوانين المنظمة لعمل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر منذ الاستقلال.....**229**

الفرع الثاني: تدابير المساعدة والدعم لترقية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....237

الفرع الثالث: قراءة في القانون رقم 22-18 سنة 2022 المتعلق بالاستثمار في الجزائر.....237

المطلب الثاني: تعريف وأشكال المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة وفق القانون الجزائري.....**240**

الفرع الأول: تعريف المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....240

الفرع الثاني: الأشكال القانونية للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....241

المطلب الثالث: التطور التاريخي للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....**243**

الفرع الأول: تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة وفق الإطار القانوني.....243

الفرع الثاني: تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة وفقا لطبيعة ونشاط المشروعات.....247

المبحث الثاني: تطور التمويل الأصغر في الجزائر وعلاقته بتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....**253**

المطلب الأول: مدخل للتمويل الأصغر في الجزائر.....**253**

الفرع الأول: نشأة وتعريف التمويل الأصغر في الجزائر.....253

الفرع الثاني: الإطار التنظيمي والمؤسساتي للتمويل الأصغر في الجزائر.....254

المطلب الثاني: سياسات التمويل الأصغر والهيئات الداعمة للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....257

الفرع الأول: هيئات وبرامج تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....257

الفرع الثاني: الوكالات الداعمة لتنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....261

الفرع الثالث: الصناديق الداعمة لتنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....280

المبحث الثالث: دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....290

المطلب الأول: مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في تطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....290

الفرع الأول: تطور المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة الممولة من طرف مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر.....290

الفرع الثاني: تطور حجم الاستثمارات في إطار برامج التمويل الأصغر(ANADE-CNAC-ANGEM) خلال الفترة(2011-2020) 294

الفرع الثالث: أهمية مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية..297

المطلب الثاني: مساهمة صناديق الضمان في دعم المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر..313

الفرع الأول: حصيلة صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطةFGAR 313

الفرع الثاني: حصيلة صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة CGCI.....316

المطلب الثالث: الدعم غير المادي لمؤسسات التمويل الأصغر المقدمة للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر.....319

المبحث الرابع: آفاق وتحديات مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر.....322

المطلب الأول: صعوبات وتحديات التمويل الأصغر في الجزائر.....322

الفرع الأول: الصعوبات والتحديات المتعلقة بالإطار التنظيمي للتمويل الأصغر.....322

الفرع الثاني: الصعوبات والتحديات المتعلقة بمؤسسات التمويل الأصغر.....323

الفرع الثالث: الصعوبات والتحديات المتعلقة بالفئة المستهدفة (العملاء).....324

الفرع الرابع: الفرص المتاحة لتطوير التمويل الأصغر في الجزائر.....325

المطلب الثاني: البدائل المتاحة لتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة 328

الفرع الأول: التمويل الأصغر الإسلامي للمشاريع الصغيرة والصغيرة والمتوسطة.....328

الفرع الثاني: الائتمان الايجاري للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.....334

الفرع الثالث: تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة عن طريق رأس مال المخاطر.....335

خلاصة الفصل.....339

الخاتمة.....340

قائمة المصادر والمرجع.....348

الفهارس.....371

أولا: فهرس الأشكال 371

ثانيا: فهرس الجداول.....373

ثانيا: فهرس الموضوع.....376

ملخص:

تهدف الدراسة إلى معرفة سياسات التمويل الأصغر المعتمدة لدعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، تهدف من ورائها إلى تحقيق أهداف اجتماعية وأخرى مالية اقتصادية، من خلال تقديم مختلف المنتجات المالية وغير المالية لهذه المشاريع، وقد قسمنا البحث إلى أربعة فصول حاولنا من خلالها توضيح دور وأهمية ومساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية وتطوير المشاريع في العديد من دول العالم بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، وخصص الفصل الرابع لدراسة واقع هذا القطاع في الجزائر والعلاقة بين برامج وسياسات التمويل الأصغر وأهميته في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الإطار العام للمشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة والتمويل الأصغر في العالم والجزائر، وبالاعتماد على منهج دراسة حالة للتطرق إلى أهمية هذا القطاع في تنمية الاقتصاد الوطني من خلال تحليل ودراسة مختلف المعطيات والبيانات الإحصائية.

توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى ضرورة تبني برامج وآليات جديدة تعتمد على الابتكار والابداع تتعلق بمنتجات التمويل الأصغر تتماشى وخصائص الفئة المستهدفة وواقع المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة في الجزائر، والبحث عن آليات مدعمة لخدمات ومنتجات التمويل الأصغر وليس بديل مقصي لها، وإنما جعل هذه الآليات الجديدة مساعدا لمؤسسات التمويل الأصغر، بالإضافة إلى تبني صيغ التمويل الإسلامي في برامج وآليات التمويل الأصغر للاستفادة أكثر من هذه الصيغ في جلب العملاء وتخفيف مختلف الأعباء والتكاليف ومشاكل عدم السداد، بالإضافة إلى ضرورة الاستفادة من التجارب الدولية وإسقاطها على واقع مؤسسات التمويل الأصغر من أجل دعم وتطوير المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

الكلمات المفتاحية: المشاريع الصغيرة والمصغرة والمتوسطة، مؤسسات التمويل الأصغر، سياسات التمويل الأصغر، هيئات وصناديق الدعم، التنمية الاقتصادية.

Abstract

The study aims to learn more about microfinance policies adopted to support and develop SMEs aimed at achieving economic, social and financial objectives, through the provision of various financial and non-financial products for these projects.We have divided the research into four chapters in which we have tried to clarify the role, importance and contribution of microfinance institutions to the development of projects in many countries of the world in general and Algeria in particular, Chapter four is devoted to examining the realities of this sector in Algeria and the relationship between microfinance programmes and policies and their importance for economic and social development.

The analytical descriptive style was used to study the general framework for SMEs and microfinance in the world and in Algeria, and a case study curriculum to address the sector's importance for the development of the national economy through the analysis and study of various statistical data.

Through this study, we found the need to adopt new innovations and creativity - programmes and mechanisms for microfinance products in accordance with the characteristics of the target group and the realities of SMEs in Algeria, and the search for subsidized mechanisms for services and microfinance products, not a scrupulous alternative to this, To make these new mechanisms usefull to microfinance institutions, in addition to adopting Islamic financing formats in microfinance programs and mechanisms to benefit more from these formulas by attracting and alleviating various burdens, costs and problems of non-payment of debts, In addition to the need to tbenefit from international experiences and project them on the reality of microfinance institutions in order to support and develop small and micro projects medium from.

Keywords: SMEs, microfinance institutions, microfinance policies, SME support organization and funds, economic development.

Résumé:

L'étude vise à en savoir plus sur les politiques de microfinance adoptées pour soutenir et développer les PME visant à atteindre des objectifs économiques, sociaux et financiers, Par la fourniture de divers produits financiers et non financiers pour ces projets . Nous avons divisé la recherche en quatre chapitres dans lesquels nous avons essayé de clarifier le rôle, l'importance et la contribution des institutions de microfinance au développement de projets dans de nombreux pays du monde en général et en Algérie en particulier. On a consacré Le chapitre quatre à l'examen des réalités de ce secteur en Algérie et la relation entre les programmes et les politiques de microfinance et leur importance pour le développement économique et social.

Le style descriptif, analytique a été utilisé pour étudier le cadre général pour les PME et la microfinance dans le monde et en Algérie.En s'appuyant sur l'étude de cas,on pourra aborder l'importance du secteur pour le développement de l'économie nationale par l'analyse et l'étude de diverses données statistiques.

Grâce à cette étude, nous avons constaté la nécessité d'adopter de nouveaux programmes et mécanismes d'innovation pour les produits de microfinance, conformément aux caractéristiques du groupe cible et aux réalités des PME en Algérie, et la recherche de mécanismes subventionnés pour les services et produits de microfinance, pas une alternative scrupuleuse à cela, pour rendre ces nouveaux mécanismes utiles aux institutions de microfinance, en plus d'adopter des formats de financement islamiques dans les programmes et les mécanismes de microfinance pour bénéficier plus de ces formules en attirant des clients et en allégeant divers fardeaux, coûts et problèmes de non-paiement de dettes, en plus de la nécessité de tirer parti des expériences internationales et de les réduire aux réalités des institutions de microfinance afin de soutenir et de développer les PME..

Mots-clés: PME, institutions de microfinance, politiques de microfinance, organismes et fonds de soutien aux PME, développement économique.